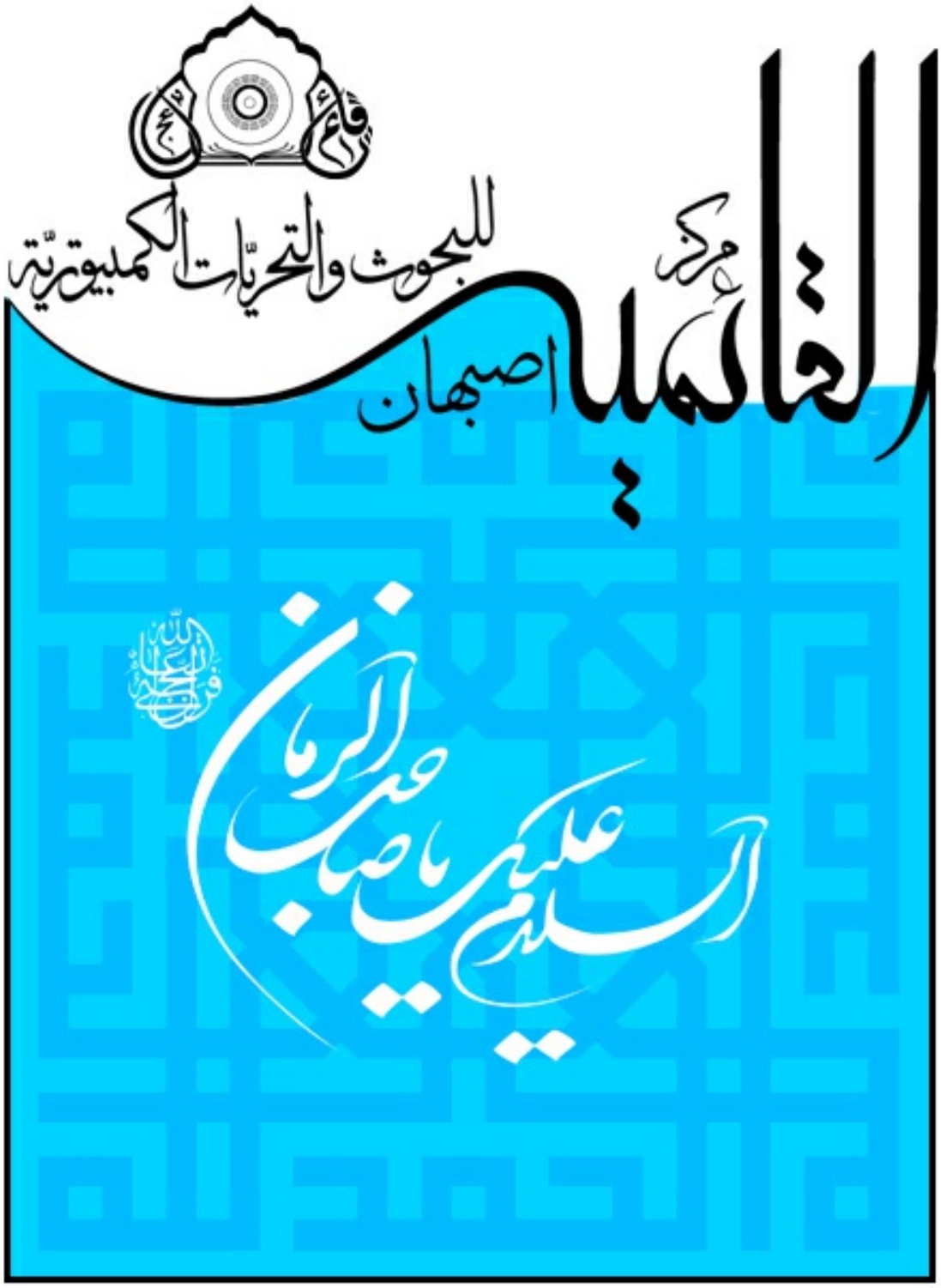

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مناظرات

في العقائد والأحكام

الجزء الثاني

بقلم وتنسيق
د. عبد الرحمن الحسن

دار المسلم للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحیم

مناظرات في العقائد والأحكام

كاتب:

عبد الله الحسنّ

نشرت في الطباعة:

دار المصطفي صلي الله عليه و آله لإحياء التراث

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5

مناظرات في العقائد والأحكام المجلد 2 10

هوية الكتاب 10

اشاره 10

التوسل بالأولياء ومسائل أخرى 15

اشارة 15

المناظرة الأولى: مناظرة الإمام الصادق (عليه السلام) مع أبي حنيفة في حكم التوسل بالنبي (صلى اللّه عليه وآله) 16

المناظرة الثانية: مناظرة سلطان الواعظين مع الحافظ محمد رشيد في حكم التوسل 18

اشارة 18

أقسام الشرك 21

الشرك الجلي 22

النذر عندنا 25

الشرك الخفي 27

الشرك في الأسباب 29

الشيعة نزيهون من أنواع الشرك 30

عقيدة الشيعة في التوسل 32

آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) هم الوسيلة 34

حديث الثقلين 35

حول البخاري وصحيحه 36

النبي الأكرم (صلى اللّه عليه وآله) في الصحيحين 39

بعض مصادر حديث الثقلين 43

حديث السفينة 44

المناظرة الثالثة: مناظرة السيد علي البطحائي مع بعضهم في حكم التوسل بالأولياء (عليهم السلام) والجلوس حول القبور 52

..... 56

اشارة 56
المناظرة الرابعة مناظرة: أم سلمة مع عائشة في حكم الخروج على أمير المؤمنين (عليه السلام) 58
المناظرة الخامسة: مناظرة السيد علي البطحائي مع الشيخ رئيس الهيئة وبعض الأعضاء في حكم قتال معاوية لأمير المؤمنين (عليه السلام) 65
لعن معاوية 68
اشارة 68
المناظرة السادسة: مناظرة معتزلي مع بعضهم في حكم لعن معاوية 70
المناظرة السابعة: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره) مع بعض العلماء في حكم لعن معاوية ويزيد 74
توضيح: 77
محبة أهل البيت والصلاة عليهم 80
اشارة 80
المناظرة الثامنة: مناظرة السيد محمد جواد المهري مع الأستاذ عمر الشريف في وجوب محبة أهل البيت (عليهم السلام) 82
المناظرة التاسعة: مناظرة الدكتور التيجاني مع أحد الأصدقاء في حكم الصلاة والسلام على أهل البيت (عليهم السلام) 91
تقبيل ضريح النبي (صلى اللّه عليه وآله) والصلاة عنده 96
اشارة 96
المناظرة العاشرة: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي مع بعضهم في حكم تقبيل ضريح النبي (صلى اللّه عليه وآله) 98
المناظرة الحادية عشر: مناظرة السيد علي البطحائي مع الشيخ سيف في حكم تقبيل ضريح النبي (صلى اللّه عليه وآله) والصلاة عنده 101
بناء القبور وزيارتها 106
اشارة 106
المناظرة الثانية عشر: مناظرة أحد العلماء مع بعضهم في حكم بناء القبور 108
المناظرة الثالثة عشر: مناظرة أحد العلماء مع رئيس دائرة الأمر بالمعروف في حكم زيارة مرقدي عبد المطلب وأبي طالب (عليهما السلام) 113
السجود على التربة الحسينية وإقامة العزاء 120
المناظرة الرابعة عشر: مناظرة الشيخ الأنطاكي مع بعضهم في حكم السجود على التربة الحسينية وإقامة العزاء 122
المناظرة الخامسة عشر: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي مع بعض أهل العلم في حكم السجود على التربة الحسينية 135
المناظرة السادسة عشر: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره) مع رجل من أهل الفضل في حكم إقامة المآتم الحسينية 140

البكاء على الحسين (عليه السلام) 144
اشارة 144
المناظرة السابعة عشر: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره) مع بعضهم في حكم البكاء على الحسين (عليه السلام) 146
المناظرة الثامنة عشر: مناظرة السيد مصطفى العاملي مع رجل فلسطيني في حكم البكاء وإقامة العزاء على الحسين (عليه السلام) 151
المناظرة التاسعة عشر: مناظرة الدكتور التيجاني مع السيد الصدر (قدس سره) في حكم الشهادة لأمير المؤمنين (عليه السلام) بالولاية والسجود على التربة والبكاء على الحسين (عليه السلام) 165
مسح الرجلين في الوضوء 172
اشارة 172
المناظرة العشرون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي جعفر النسفي العراقي في حكم مسح الرجلين في الوضوء 174
المناظرة الحادية والعشرون: مناظرة للشيخ الكراجكي في حكم مسح الرجلين في الوضوء 186
الجمع بين الصلاتين 202
اشارة 202
المناظرة الثانية والعشرون: مناظرة التيجاني مع السيد الصدر (قدس سره) في حكم الجمع بين الصلاتين 204
المناظرة الثالثة والعشرون مناظرة السيد أحمد الفالي مع الأستاذ جمال في حكم الجمع بين الصلاتين 212
المناظرة الرابعة والعشرون: مناظرة السيد مصطفى العاملي مع بعض الفلسطينيين في حكم الجمع بين الصلاتين 222
التقية 228
اشارة 228
المناظرة الخامسة والعشرون: مناظرة التيجاني مع أحد علماء السنة في حكم التقية 230
المتعة 234
اشارة 234
المناظرة السادسة والعشرون: مناظرة ابن عباس مع ابن الزبير 236
المناظرة السابعة والعشرون: مناظرة شيخ من أهل البصرة مع يحيى بن أكثم في حكم المتعة 242
المناظرة الثامنة والعشرون: مناظرة الشيخ المفيد مع شيخ من الإسماعيلية في حكم المتعة 245
التاسعة والعشرون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي القاسم الداركي في حكم المتعة 251
المناظرة الثلاثون: مناظرة الشيخ المفيد وبعض الشيعة مع أبي القاسم الداركي أيضا في حكم المتعة 254
المناظرة الحادية والثلاثون: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي مع رجل من أهل الفضل في حكم المتعة 256

الطلاق ثلاثا ـــــــ

مناظرات في العقائد والأحكام المجلد 2

هوية الكتاب

المؤلف : الشيخ عبد اللّه الحسن

الجزء : 2

المجموعة : من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية

مناظرات في العقائد والأحكام

الجزء الثاني

تأليف وتحقيق: عبد اللّه الحسن

منشورات شركة دار المصطفى لإحياء التراث

ص: 1

اشاره

بسم اللّه الرحمن الرحيم

قال تعالى:

«وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ».

فصلت: 33

وقال تعالى:

«إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ».

ق: 37

مناظرات في الأحكام

الجزء الثاني

ص: 3

ص: 4

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

1428ه - 2007 م

يطلب من:

لبنـان - بيروت - جـادة السـيد هـادي - مفرق الرويس - بنايـة اللؤلؤة ط1 - ص.ب: برج البراجنــة - بعبـدا - 2020 1017 - هاتف: 009611540672 سوريا - دمشق - ص.ب: 733 - السيدة زينب - تلفاكس: 00963116470124 محمول: 0096394356584

إيران - قم - خ سمية - 16 مترى عباس آباد بلاك 24 تلفاكس: 7738855 - 0098251

البريد الإلكتروني Email: mnmnmn3@hotmail.com

منشورات شركة دار المصطفى لإحياء التراث

ص: 5

التوسل بالأولياء ومسائل أخرى

اشارة

ص: 6

المناظرة الأولى: مناظرة الإمام الصادق (عليه السلام) مع أبي حنيفة في حكم التوسل بالنبي (صلى اللّه عليه وآله)

قال الشيخ الكراجكي طيب اللّه ثراه: ذكروا أن أبا حنيفة أكل طعاما مع الإمام الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام)، فلما رفع الصادق (عليه السلام) يده من أكله قال: الحمد لله رب العالمين، اللّهم هذا منك، ومن رسولك (صلى اللّه عليه وآله).

فقال أبو حنيفة: يا أبا عبد اللّه، أجعلت مع اللّه شريكا؟

فقال له: ويلك، فإن اللّه تعالى يقول في كتابه: (وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ) (1)، ويقول في موضع آخر: (وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ) (2) (3).

فقال أبو حنيفة: واللّه، لكأني ما قرأتهما قط من كتاب اللّه ولا سمعتهما إلا

1- سورة التوبة: الآية 59.

2- سورة النساء: الآية 59.

3- والجدير بالذكر هنا هو ما روي عن الإمام أبي الحسن الهادي (عليه السلام) من حديث له في عظمة اللّه تعالى قال (عليه السلام)... بل كيف يوصف لكنهه محمد (صلى اللّه عليه وآله) وقد قرنه الجليل باسمه، وشركه في عطائه، وأوجب لمن أطاعه جزاء طاعته، إذ يقول: (وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ) وقال: يحكى قول من ترك طاعته، وهو يعذبه بين أطباق نيرانها وسرابيل قطرانها: (يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَا) أم كيف يوصف بكنهه من قرن الجليل طاعتهم بطاعة رسوله حيث قال: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) الخ. بحار الأنوار: ج 5 ص 187 ح 56 .

في هذا الوقت!

فقال أبو عبد اللّه (عليه السلام): بلى، قد قرأتهما وسمعتهما، ولكن اللّه تعالى أنزل فيك وفي أشباهك: (أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) (1) وقال: (كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (2) (3).

1- سورة محمد: الآية 24.

2- سورة المطففين: الآية 14.

3- كنز الفوائد للكراجكي: ج 2 ص 36 - 37، عنه بحار الأنوار: ج 10 ص 216 ح 17 و ج 47 ص 240 ح 25.

المناظرة الثانية: مناظرة سلطان الواعظين مع الحافظ محمد رشيد في حكم التوسل

اشارة

المناظرة الثانية: مناظرة سلطان الواعظين (1) مع الحافظ محمد رشيد في حكم التوسل قال سلطان الواعظين في حديثه مع الحافظ في حكم التوسل بالنبي (صلى اللّه عليه وآله) وأهل البيت (عليهم السلام):

الحافظ: لا ينحصر الدليل على كفركم وشرككم في هذه الرواية حتى تؤولها وتخلص منها، بل في كل الأدعية الواردة في كتبكم نجد أثر الكفر

1- هو الحجة آية اللّه المرحوم السيد محمد بن السيد علي أكبر بن السيد قاسم بن السيد حسن الشيرازي الملقب بسلطان الواعظين، ولد سنة 1330 ه، وكان من العلماء الأجلاء الذين خدموا المذهب الشريف بأيديهم وقلوبهم وألسنتهم، وقد جرت له محاورات ومناظرات كثيرة مع بعض الطوائف كالبراهمة وعلماء الهندوس في مدينة (دلهي) وكان ذلك بحضور غاندي، كما نشرت الصحف والمجلات كل ما دار في مجلسه من الحوار والمناظرة، وقد خرج عليهم منتصرا فيما كان يدعوهم إليه، كما جرت له أيضا مناظرات مع بعض علماء المذاهب الإسلامية - في مدينة بيشاور - كالحافظ محمد رشيد، والشيخ عبد السلام اللذين كانا من أشهر علماء الدين في مدينة كابل، واستمرت المناظرة بينهم لمدة عشر ليال متتالية بحضور رجال الفريقين، كما نشرت تلك المناظرات بعض الصحف والمجلات آنذاك، كما كتبها أيضا سلطان الواعظين (نفس المناظر) في كتاب أسماه (شبهاي بيشاور) بالفارسية، وقد ترجم هذا الكتاب الثمين إلى العربية وحققه سماحة حجة الإسلام الفاضل السيد حسين الموسوي الفالي جزاه اللّه خير الجزاء في مجلدين أسماهما ب (ليالي بيشاور مناظرات وحوار).

والشرك، من قبيل: طلب حاجاتكم من أئمتكم من غير أن تتوجهوا إلى اللّه رب العالمين، وهذا أكبر دليل على الكفر والشرك!!

قلت: ما كنت أظنك أن تتبع أسلافك إلى هذا الحد، فتغمض عينيك، وتتكلم من غير تحقيق بكل ما تكلموا، فإن هذا الكلام في غاية السخافة، وبعيد عن الإنصاف والحقيقة، فإما أنك لا تدري ما تقول أو أنك لا تعرف معنى الكفر والشرك!!

الحافظ: إن كلامي في غاية الوضوح، ولا أظنه يحتاج إلى توضيح، فإنه من البديهة أن من أقر بوجود اللّه عز وجل واعتقد أنه هو الخالق والرازق، وأن لا مؤثر في الوجود إلا هو، لا يتوجه إلى غيره في طلب حاجة، وإذا توجه فقد أشرك باللّه العظيم.

والشيعة كما نشاهدهم ونقرأ كتبهم لا يتوجهون إلى اللّه أبدا، بل دائما يطلبون حوائجهم من أئمتهم بغير أن يذكروا اللّه سبحانه، حتى نشاهد فقراءهم والسائلين الناس في الأسواق ذكرهم: يا علي ويا حسين، ولم أسمع من أحدهم حتى مرة يقول: يا اللّه!! وهذا كله دليل على أن الشيعة مشركون، فإنهم لا يذكرون اللّه تعالى عند حوائجهم ولا يطلبون منه قضاءها، وإنما يذكرون غير اللّه ويطلبون حوائجهم من غيره سبحانه!

قلت: لا أدري.. هل أنت جاهل بالحقيقة ولا تعرف مذهب الشيعة؟! أم إنك تعرف وتحرف، وتسلك طريق اللجاج والعناد؟! لكن أرجو أن لا تكون كذلك، فإن من شرائط العالم العامل: الإنصاف، وفي الحديث الشريف: إن العالم

بلا عمل كشجرة بلا ثمر. (1) ولما نسبت إلينا الشرك في حديثك كرارا والعياذ باللّه! وأردت بهذه الدلائل العامية التافهة أن تثبت كلامك السخيف الواهي، وتكفر الشيعة الموحدين المخلصين في توحيد اللّه عز وجل غاية الخلوص، والمؤمنين بما جاء به خاتم الأنبياء (صلى اللّه عليه وآله)، فإذا كان هذا التكرار والإصرار في تكفيرنا بحضورنا فكيف هو في غيابنا؟!

واعلم أن أعداء الإسلام الذين يريدون تضعيف المسلمين وتفريقهم حتى يستولوا على ثرواتهم الطبيعية ويغصبوا أراضيهم، فهم فرحون بكلامكم هذا، ويتخذوه وسيلة لضرب المسلمين بعضهم ببعض، كما أنني أجد الآن في هذا المجلس بعض العوام الحاضرين من أتباعكم قد تأثروا بكلامكم، فبدؤا ينظرون إلينا نظر شزر، حاقدين علينا باعتقادهم أننا كفار فيجب قتلنا ونهب أموالنا!!

وفي الجانب الآخر، انظر إلى الشيعة الجالسين، وقد ظهرت على وجوههم علائم الغضب، وهم غير راضين من كلامك هذا، ونسبة الشرك والكفر إليهم، فيعتقدون أنك مفتر كذاب، وأنك رجل مغرض، وعن الحق معرض، لأنهم متيقنون ببراءة أنفسهم مما قلت فيهم ونسبت إليهم.

والآن لكي تتنور أفكار الحاضرين بنور الحقيقة واليقين، ولكي تتبدد عن

1- لم أجد هذا الحديث في الكتب المعنية به، ولكن وجدت ما يشاكله مثل ما روي عنه (صلى اللّه عليه وآله): 1 - العالم الذي لا يعمل بعلمه بمنزلة الصفا إذا وقع عليه القطر زلق عنها. (حلية الأولياء للأصفهاني: ج 2 ص 372)

أذهـانهم ظلمات الجهل وشـبهات المغرضـين، أتكلم للحاضـرين باختصار موجز عن الشـرك ومعناه، وأقـدم لكم حصـيلة تحقيق علمائنا الأعلاـم، أمثال: العلامـة الحلي، والمحقق الطوسـي، والعلامـة المجلسـي رضوان اللّه عليهم، وهـم اسـتخرجوها واسـتنبطوها من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث المروية عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) وعترته الهادية سلام اللّه عليهم.

نواب: إن انعقـاد هـذا المجلس كـان لتفهيم العوام وإثبـات الحق أمـامهم، كمـا قلت سابقـا، فأرجوكم أن تراعوا جانبهم في حـديثكم، وأن تتكلموا بشكل نفهمه نحن العوام.

قلت: حضـرة النواب! إنني دائما أراعي هذا الموضوع، لا في هذا المجلس فحسب، بل في جميع مجالسي ومحاضراتي ومحاوراتي العلمية والكلامية، فإني دائما أتحدث بشـكل يفهمه الخاص والعام، لأن الغرض من إقامة هذه المجالس وانعقادها – كما قلتم – هو تعليم الجهلاء وتفهيم الغافلين، وهذا لا يتحقق إلا بالبيان الواضح والحديث السهل البسيط الذي يفهمه عامة الناس، والأنبياء كلهم كانوا كذلك، فقد روي عن خاتم الأنبياء وسيدهم (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم. (1)

أقسام الشرك

إن الحاصل من الآيات القرآنيـة، والأحاديث المرويـة، والتحقيقات العلمية، أن الشـرك على قسـمين، وغيرهما فروع لهذين، وهما: الشـرك الجلي، أي: الظاهر، والآخر: الشرك الخفي، أي: المستتر.

1- بحار الأنوار: ج 1 ص 85 ح 7.

الشرك الجلي

أما الشرك الظاهري، فهو عبارة عن: اتخاذ الإنسان شريكا لله عز وجل، في الذات أو الصفات أو الأفعال أو العبادات.

أ – الشرك في الذات، وهو: أن يشرك مع اللّه سبحانه وتعالى في ذاته أو توحيده، كالثنوية وهم المجوس، اعتقدوا بمبدأين: النور والظلمة.

وكذلك النصارى... فقد اعتقدوا بالأقانيم الثلاثة: الأب والابن وروح القدس، وقالوا: إن لكل واحد منهم قدرة وتأثيرا مستقلا عن القسمين الآخرين، ومع هذا فهم جميعا يشكلون المبدأ الأول والوجود الواجب، أي: اللّه، فتعالى اللّه عما يقولون علوا كبيرا.

واللّه عز وجل رد هذه العقيدة الباطلة في سورة المائدة، الآية 73، بقوله:

(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ) وبعبارة أخرى: فالنصارى يعتقدون: أن الألوهية مشتركة بين الأقانيم الثلاثة، وهي:

جمع أقنيم – بالسريانية – ومعناها بالعربية: الوجود.

وقد أثبت فلاسفة الإسلام بطلان هذه النظرية عقلا، وأن الاتحاد لا يمكن سواء في ذات اللّه تبارك وتعالى أو في غير ذاته عز وجل.

ب – الشرك في الصفات... وهو: أن يعتقد بأن صفات الباري عز وجل، كعلمه وحكمته وقدرته وحياته هي أشياء زائدة على ذاته سبحانه، وهي أيضا قديمة كذاته جل وعلا، فحينئذ يلزم تعدد القديم وهو شرك، والقائلون بهذا هم الأشاعرة أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري البصري، وكثير من علمائكم التزموا بل اعتقدوا به وكتبوه في كتبهم، مثل: ابن حزم وابن رشد وغيرهما، وهذا هو شرك الصفات... لأنهم جعلوا لذات الباري جل وعلا قرناء

في القدم والأزلية وجعلوا الذات مركبا، والحال أن ذات الباري سبحانه بسيط لا ذات أجزاء، وصفاته عين ذاته.

ومثاله تقريبا للأذهان – ولا مناقشة في الأمثال –:

هل حلاوة السكر شئ غير السكر؟ وهل دهنية السمن شئ غير السمن؟ فالسكر ذاته حلو، أي: كله.

والسمن ذاته دهن، أي: كله.

وحيث لا يمكن التفريق بين السكر وحلاوته، وبين السمن ودهنه، كذلك صفات اللّه سبحانه، فإنها عين ذاته، بحيث لا يمكن التفريق بينها وبين ذاته عز وجل، فكلمة: «اللّه» التي تطلق على ذات الربوبية مستجمعة لجميع صفاته، فاللّه يعني: عالم، حي، قادر، حكيم... إلى آخر صفاته الجلالية والجمالية والكمالية.

ج – الشرك في الأفعال... وهو الاعتقاد بأن لبعض الأشخاص أثرا استقلاليا في الأفعال الربوبية والتدابير الإلهية كالخلق والرزق أو يعتقدون أن لبعض الأشياء أثرا استقلاليا في الكون، كالنجوم، أو يعتقدون بأن اللّه عز وجل بعد ما خلق الخلائق بقدرته، وفوض تدبير الأمور وإدارة الكون إلى بعض الأشخاص، كاعتقاد المفوضة، وقد مرت روايات أئمة الشيعة في لعنهم وتكفيرهم، وكاليهود الذين قال اللّه تعالى في ذمهم: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ) (1).

1- سورة المائدة: الآية 64.

د – الشرك في العبادات.. وهو أن الإنسان أثناء عبادته يتوجه إلى غير اللّه سبحانه، أو لم تكن نيته خالصة لله تعالى، كأن يرائي أو يريد جلب انتباه الآخرين إلى نفسه أو ينـذر لغير اللّه عز وجل..!! فكل عمل تلزم فيه نيـة القربة إلى اللّه سـبحانه، ولكن العامل حين العمل إذا نواه لغير اللّه أو أشـرك فيه مع اللّه غيره، فهو شـرك.. واللّه عز وجـل يمنع من ذلـك في القرآن الكريم إذ يقول: (فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا) (1).

الحافظ: اسـتنادا إلى هـذا الكلام الـذي صـدر منكم الآن فأنتم مشـركون، لأنكم قلتم: إن من نـذر لغير اللّه فهو مشـرك، والشـيعة ينـذرون لأئمتهم وأبناء أئمتهم. (2)

1- سورة الكهف: الآية 110.

2- وهذا بلا شك ناتج عن سوء فهمهم لمسألة النذر عند الشـيعة الإمامية، وقلة معرفتهم بمسائل الأحكام الشرعية عندهم، إذ أن الشيعة لا تنـذر إلا لله تعالى ولا تجيز النـذر لغيره أبدا، ولكن المكلف مخير في صـرف متعلق النذر وجهته سواء كان للنبي (صـلى اللّه عليه وآله) أو للإمام (عليه السلام) أو لعموم الأولياء أو عادة الصالحين أو جعل مصرفه للفقراء والمساكين، فهل هذا يعد شركا باللّه تعالى، وما هو الدليل على منع ذلك، فهذا لا يسـتلزم شـركا ولا كفرا، على أن الكل مشـفق على أن مصـرف جهة النذر ومتعلقه هو مطلق ما فيه الخير والصـلاح ولأي جهة لم يسـتلزم منها محذور شـرعي، ولتوضـيح المسألة أكثر أورد لك هنا ما ذكره الحجة السـيد مهدي الروحاني حفظه اللّه في رده على بعضهم. قال: وأما قوله (وتقديم النذر لهم)، فهو مغالطة نراهم يكررونها، ويجعلونها من جملة الشواهد على غلو الشيعة في رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) وأوصـيائه المكرمين صـلى اللّه عليهم أجمعين، مع أنها موجودة في غير الشـيعة أيضا. إنه وقع الخلط في معنى اللام الجارة الداخلـة على لفظ (اللّه أو النبي والولي) فإذا قلت: نذرت لله، أو نذرت للنبي، فإنه على وجهين، الأول: أن تكون اللام الجارة متعلقة بالنذر، وبمقتضـى النذر يجعل الناذر نفسه مديونا لمدخول اللام، وفي هذه الصورة إن كان مدخول اللام هو (اللّه تعالى) فهو صـحيح، وإن كان غيره فباطل محرم. الثانية: أن تكون اللام بمعنى الانتفاع كأن يجعل الناذر لله على نفسه مقدارا من المال للحجاج والفقراء، فيطلق على هذا المال أنه للفقراء والحجاج، ولكن لا بالمعنى الأول، بل بمعنى أنه ينتفعون بهذا النذر، وليس معنى جعل الفقراء والحجاج مدخولا للأم أن الناذر أشـركهما لله! بل معناه أن هـذا النـذر قـد أوقعه لله فقط، وجعل نفسه مـديونا له في هـذا النـذر، لينتفع به الحجاج والفقراء، وهـذا صحيـح بلا إشـكال، فالنـذر للنبي (صـلى اللّه عليه وآله) والأوصـياء والأولياء، هو بمعنى جعل نفسه مـديونا لله وإهـداء الثواب لهم، وهذا مصـرح به في كتب الفقه، وقـالوا: إن شـرط صـحة النـذر، أن يتعهـد لله تعـالى وأن يجعل لله عليه، فليراجع المراجع إلى أي كتاب من فقه الإمامية شاء، فإنه يجد ذلك. انتهى. راجع: بحوث مع السـنة والسلفية للسيد مهدي الروحاني: ص 137. وإن أردت المزيد من الأدلة على جواز ذلك وثبوته عند المذاهب الإسلامية فراجع: كتاب الغدير للعلامة الأميني: ج 5 ص 180 – 183.

النذر عندنا

قلت: العقل السليم والمنطق الصحيح يقضيان بأن أحدا لو أراد أن يعرف عقائد قوم، فيجب أن لا ينظر إلى أقوال وأفعال جهالهم، وإنما ينظر إلى مقال وأفعال علماء القوم.

وأنتم إذا أردتم التحقيق عن الشيعة ومعتقداتهم، فعليكم أن تنظروا إلى كتب علمائهم ومحققيهم، فتعرفوا الشيعة من خلال أقوال فقهائهم وأعمالهم.

فإذا شاهدتم بعض العوام منا قد نذر – نذرا على غير طبق الشرخ الحنيف جهلا بالمسألة ويكفيه صيغة النذر الصحيحة الشرعية –، فلا تحسبوه من معتقدات الشيعة، فإن في كل مذهب وملة يوجد هناك عوام يجهلون مسائل دينهم، وهذا ليس عندنا فحسب.

وأنتم إذا لم تكونوا مغرضين، ولم تكونوا بصدد خلق المعائب والأباطيل

ص: 16

على الشيعة، فراجعوا كتب فقهائهم وانظروا إلى سيرة المؤمنين منهم العارفين للمسائل الدينية، فإن التوحيد الخالص والمصفى من كل شائبة لا يكون إلا عند الشيعة الإمامية.

وأرجو منكم أن تراجعوا كتابي: شرح اللمعة (1)، وشرائع الإسلام (2)، وأي كتاب آخر يضم المسائل الفقهية، وحتى الرسائل العملية لفقهائنا المعاصرين، وهم مراجع الشيعة في مسائل دينهم.

راجعوا في هذه الكتب «باب النذر» فتجدون إجماع فقهائنا: إن النذر عمل عبادي يجب فيه شرطان:

الأول: نية القربة، أنه ينذر قربة إلى اللّه تعالى وخالصا لوجهه سبحانه.

والثاني: إجراء صيغة النذر بهذا الشكل: لله أن أفعل كذا وكذا، أو: أترك كذا وكذا » فيذكر بدل الجملة الأخيرة، نذره إيجابا كان أو سلبا، فإذا تعذر عليه إجراء الصيغة باللغة العربية أو صعب عليه ذلك، فيترجم مفهومه إلى لغته ويجريه بلسانه.

وأما إذا نوى النذر لغير اللّه سبحانه أو أشرك معه آخر، سواء كان نبيا أو إماما أو غيره، فالنذر باطل.

فيجب على العلماء أن يعلموا الجاهلين ويبينوا لهم كل مسائل الدين، ومنها مسائل النذر، فالنذر يكون لله وحده لا شريك له.

ولكن الناذر يكون مخيرا في تعيين مصرف النذر، فمثلا: له أن يقول: لله علي نذر أن أذبح شاة عند مرقد النبي (صلى اللّه عليه وآله) أو عند مرقد الإمام علي (عليه السلام) أو غيرهما

1- راجع: الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية للشهيد الثاني (قدس سره): ج 3 ص 35.
2- للمحقق الحلي (قدس سره): ج 3 ص 185.

أو يقول: لله علي نذر أن أذبح شاة وأطعم لحمها السادة الشرفاء، أو الفقراء، أو العلماء... إلى آخره.

أو يقول: لله علي نذر أن أعطي ثوبا لفلان، بالتعيين، أو لعالم، على غير تعيين.

فكل هذه الصيغ في النذر صحيحة، ولكن إذا لم يذكر اللّه كأن يقول: نذرت للنبي أو الإمام أو الفقيه أو الفقير أو اليتيم... إلى آخره، كل هذه الصيغ باطلة غير صحيحة.

وكذلك إذا ذكر اللّه سبحانه مع آخر... كأن يقول: نذرت لله وللنبي، أو نذرت لله ولفلان... فهو باطل غير صحيح وكان آثما إن كان عالما بالمسألة، وإن كان جاهلا بالمسألة فنذره باطل وهو غير آثم.

فالواجب علينا وعلى كل فقيه وعالم أن يبلغ مسائل الدين ويكتب أحكامه الإلهية ويعرضها على العوام ليتعلموا ويعملوا بها.

ويجب على العوام أيضا استماع المسائل الدينية وتعلمها والعمل بها، فإذا ما تعلموا ولم يعملوا بتكاليفهم كما ينبغي، فالإشكال يرد عليهم لا على دينهم ومذهبهم.

وكم من أهل السنة والجماعة يشربون الخمر ويلعبون القمار ويرتكبون الفاحشة، فهل هذا دليل على أن مذهبهم يجيز لهم تلك المعاصي والذنوب؟! وهل الإشكال يرد على مذهبهم، أم عليهم؟!

الشرك الخفي

أما القسم الثاني من الشرك، فهو الخفي، ويتحقق في نية الرياء والسمعة في

العبادات، فقد ورد في الخبر: أن من صلى أو صام أو حج.. وهو يريد بذلك أن يمدحه الناس فقد أشرك في عمله. (1) وفي الخبر المروي عن الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) أنه قال: لو أن عبدا عمل عملا يطلب به رحمة (2) اللّه والدار الآخرة ثم أدخل فيه رضا أحد من الناس كان مشركا. (3) وروي عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: اتقوا الشرك الأصغر، فقالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول اللّه؟ قال: الرياء والسمعة. (4) وروي عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الخفي، فإن الشرك أخفى من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء (5)، ثم قال (صلى اللّه عليه وآله): من صلى أو صام أو تصدق أو حج للرياء فقد أشرك باللّه.

فالواجب في الصلاة وغيرها من العبادات أن تكون النية فيها خالصة لوجه اللّه وقربة إلى اللّه وحده، بأن يتوجه الإنسان في حين عمله العبادي إلى ربه عز وجل، ويتكلم معه وحده، ويركز ذهنه، ويوجه قلبه إلى الذات الموصوفة بالصفات التي ذكرناها، وذلك هو اللّه لا إله إلا هو.

وأكتفي بهذا المقدار، وأظن بأن الحق قد انكشف للحاضرين المحترمين،

1- راجع: تفسير القمي: ج 2 ص 47، تفسير العياشي: ج 2 ص 352 (الآية الأخيرة من سورة الكهف)، بحار الأنوار: ج 72 ص 301 ح 40 و ج 84 ص 348 ب 22.

2- في بحار الأنوار: وجه اللّه.

3- راجع: تفسير العياشي: ج 2 ص 353 ح 96 (الآية الأخيرة من سورة الكهف)، بحار الأنوار: ج 72 ص 297 ح 28 وص 301 ح 43.

4- بحار الأنوار: ج 72 ص 303 ح 50.

5- راجع: بحار الأنوار: ج 18 ص 158، و ج 73 ص 259.

بالخصوص المشايخ والعلماء في المجلس، فأرجو أن لا ينسبوا الشرك إلى الشيعة بعد هذا، ولا يموهوا الحقيقة على العوام.

تبسم الشيخ عبد السلام ضاحكا وقال: وهل بقي عندكم شئ في هذا المضمار، فاكتفيتم بهذا المقدار؟! فالرجاء إن بقي عندكم شئ في الموضوع فبينوه للحاضرين.

قلت: هناك قسم آخر جعلوه من أقسام الشرك، ولكنه مغفور، وهو:

الشرك في الأسباب

وهو الذي يتحقق في أكثر الناس من غير التفات، فإنهم يتخذون الوسائط والأسباب للوصول إلى أغراضهم وتحقيق آمالهم، أو إنهم يخشون بعض الناس ويخافون من بعض الأسباب في الإحالة دون حوائجهم وآمالهم، فهذا نوع من الشرك، ولكنه معفو عنه.

والمقصود من الشرك في الأسباب: أن الإنسان يعتقد بأن الأسباب مؤثرة في الأشياء والأمور الجارية، مثلا: يعتقد أن الشمس مؤثرة في نمو النباتات، فإذا كان اعتقاده أن هذا الأثر من الشمس بالذات من غير إرادة اللّه تعالى فهو شرك.

وإذا كان يعتقد أن الأثر يصدر من اللّه القادر القاهر فهو المؤثر والشمس سبب في ذلك، فهو ليس بشرك، بل هو حقيقة التوحيد، وهو من نوع التفكر في آيات اللّه وقدرته سبحانه.

وهكذا بالنسبة إلى كل الأسباب والمسببات، فالتاجر في تجارته، والزارع في زراعته، والصانع في صناعته، والطبيب في طبابته، وغيرهم، إذا كان ينظر إلى أدوات مهنته، وأسباب صنعته وآثارها، نظرا استقلاليا، وأن الآثار الصادرة من

تلك الأسباب والأدوات تصدر بالاستقلال من غير إرادة اللّه تعالى، فهو شرك، وإن كان ينظر إلى الأسباب والأدوات نظرا آليا فيعتقد أنها آلات، واللّه تعالى هو الذي جعل فيها تلك الآثار، فلا مؤثر في الوجود إلا اللّه، فهو ليس شركا بل التوحيد بعينه.

الشيعة نزيهون من أنواع الشرك

بعد أن بينا أقسام الشرك وأنواعه، فأسألكم: أي أقسام الشرك تنسبوه إلى الشيعة؟!

ومن أي شيعي عالم أو عامي سمعتم أنه يشرك باللّه سبحانه في ذاته أو صفاته وأفعاله؟!

وهل وجدتم في كتب الشيعة الإمامية والأخبار المروية عن أئمتهم (عليهم السلام) ما يدل على الشرك بالتفصيل الذي مر؟!

الحافظ: كل هذا البيان صحيح، ونحن نشكركم على ذلك، ولكنكم إذا دققتم النظر في معتقداتكم بالنسبة لأئمتكم، ستصدقونني لو قلت إنكم تطلبون الحوائج منهم، وتتوسلون بهم في نيل مقاصدكم وتحقيق مطالبكم، وهذا شرك! لأنا لا نحتاج إلى واسطة بيننا وبين ربنا، بل في أي وقت أحببنا أن نتوجه إلى اللّه تعالى ونطلب حاجاتنا منه فهو قريب وسميع مجيب.

قلت: أتعجب منك كثيرا! لأنك عالم متفكر، ولكنك متأثر بكلام أسلافك من غير تحقيق، وكأنك كنت نائما حينما كنت أبين أنواع الشرك! فبعد ذلك التفصيل كله، تتفوه بهذا الكلام السخيف وتقول: بأن طلب الحاجة من الأئمة شرك!!

فإذا كان طلب الحاجة من المخلوقين شرك، فكل الناس مشركون!

فإذا كانت الاستعانة بالآخرين في قضاء الحوائج شرك، فلماذا كان الأنبياء يستعينون بالناس في بعض حوائجهم.

اقرأوا القرآن الكريم بتدبر وتفكر حتى تنكشف لكم الحقيقة، راجعوا قصة سليمان (عليه السلام) في سورة النمل، الآيات 38 – 40: (قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ قَالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ، قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي ...).

من الواضح أن الإتيان بعرش بلقيس من ذلك المكان البعيد، بأقل من لمحة البصر، لم يكن هينا وليس من عمل الإنسان العاجز الذي لا حول له ولا قوة، فهو عمل جبار خارق للعادة، وسليمان مع علمه بأن هذا العمل لا يمكن إلا بقدرة اللّه تعالى وبقوة إلهية، ومع ذلك ما دعا اللّه سبحانه في تلك الحاجة ولم يطلبها من ربه عز وجل، بل أرادها من المخلوقين، واستعان عليها بجلسائه العاجزين.

فهذا دليل على أن الاستعانة بالآخرين في الوصول إلى مرادهم، وطلب الحوائج من الناس، لا ينافي التوحيد، وليس بشرك كما تزعمون، فإن اللّه سبحانه وتعالى جعل الدنيا دار أسباب ومسببات، وعالم العلل والمعلولات.

وحيث إن الشرك أمر قلبي، فإذا طلب الإنسان حاجته من آخر، أو استعان في تحقق مراده والوصول إلى مقصوده بمن لا يعتقد بألوهيته ولا يجعله شريكا للباري، وإنما يعتقد أنه مخلوق لله عز وجل، وهو إنسان مثله، إلا أن اللّه عز وجل خلقه قويا وقادرا بحيث يتمكن من إعانته في تحقق مراده وقضاء

حاجته، فلا يكون شركا.

وهـذا أمر دائر بين المسـلمين جميعا، يعمل به المؤمنون عامـة، وهناك كثير من الناس يقصـدون زيـدا وبكرا ويقضون ساعات على أبوابهم ليطلبوا منهم حوائجهم ويستعينوا بهم في أمورهم، من غير أن يذكروا اللّه تعالى.

فالمريض يذهب عند الطبيب ويتوسل به ويستغيث به ويريد منه معالجة مرضه، فهل هذا شرك؟!

والغريق وسط الأمواج يستغيث بالناس ويستعين بهم في إنقاذه من الغرق والموت، من غير أن يذكر اللّه عز وجل، هل هذا شرك؟!

وإذا ظلم جبار إنسانا، فـذهب المظلوم إلى الحاكم وقال: أيها الحاكم، أعني في إحقاق حقي، فليس لي سواك ولا أرجو أحـدا غيرك في دفع الظلم عني، فهل هذا شرك؟! وهل هذا المظلوم مشرك؟!

وإذا تسـلق لص الجدار وأراد أن يتعدى على إنسان فيسرق أمواله ويهتك عرضه، فصعد صاحب الدار السطح واستغاث بالناس وطلب منهم أن يدفعوا عنه السوء، وهو في تلك الحالة لم يذكر اللّه تعالى فهل هو مشرك؟!

لا أظن أن هناك عاقلا ينسب هؤلاء إلى الشرك، ومن ينسبهم إلى الشرك فهو: إما جاهل بمعنى الشرك أو مغرض!!

فأيها السادة الحاضرون أنصفوا، وأيها العلماء احكموا ولا تغالطوا في الموضوع!!

عقيدة الشيعة في التوسل

الشيعة كلهم متفقون على أن أحدا لو اعتقد بإلوهية النبي (صلى اللّه عليه وآله) أو

الأئمة (عليهم السلام)، أو جعلهم شركاء لله سبحانه في صفاته وأفعاله، فهو مشرك ونجس يجب الاجتناب والابتعاد عنه.

وأما قولهم: يا علي أدركني، أو: يا حسين أعني، وما إلى ذلك، فليس معناه: يا علي أنت اللّه أدركني! أو: يا حسين أنت اللّه فأعني! بل لأن اللّه عز وجل جعل الدنيا دار وسائل وأسباب، وأبى اللّه أن يجري الأمور إلا بأسبابها، فنعتقد أن النبي (صلى اللّه عليه وآله)، وآله هم وسيلة النجاة في الشدائد، فنتوسل بهم إلى اللّه سبحانه. (1)

1- قال تعالى - حكاية عن أولاد يعقوب لما اعترفوا بذنوبهم وأرادوا التوبة جاؤوا إلى أبيهم -: (قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ ، قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) يوسف / 97 و 98. فلو كان التوسل وطلب الحاجة من غير اللّه شركا فلماذا لم ينههم يعقوب عنهما، بل نراه قد أيدهم على طلبهم ووعدهم بالاستغفار لهم؟! وما الذي دعى أولاد يعقوب للتوبة بهذه الصورة فيجعلونه واسطة بينهم وبين اللّه، فلماذا لا يستغفرون اللّه من دون وساطة أحد من المخلوقين؟!! هذا مما يدل على أن المرتكز في الأذهان والثابت عندهم عمليا أن الولي الذي له مقام عند اللّه إذا شفع أو توسل به في مسألة من المسائل شفعه اللّه فيها، وما ذلك إلا لمقامه عنده، وكونه وسيلة من الوسائل إليه تعالى، ولذا من منته تعالى على هذه الأمة أن جعل النبي (صلى اللّه عليه وآله) رحمة لهم ووسيلة يلتجئون إليه قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ) (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ) وقال تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا) النساء / 64، وفي هذه الآية الكريمة أخذ القرآن يوبخ أولئك الذين لم يجعلوا النبي (صلى اللّه عليه وآله) وسيلة لهم فيما بينهم وبين اللّه تعالى، ولم يستفيدوا من وجوده المبارك، وربما يقول قائل: إن هذا جائز في حال حياته أما بعد مماته فلا، لكونه شركا باللّه تعالى؟ نقول لهؤلاء: إذا كان هذا يعد شركا فلا فرق في عدم جوازه سواء كان في حياته أو بعد مماته، فإن الشئ لا ينقلب عما هو عليه، وإذا كان جائزا فلا فرق سواء كان في حياته أو بعد مماته، إذ أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أتاه اللّه الدرجة الرفيعة، وهو الوسيلة إلى اللّه في الدنيا والآخرة، فلا بدع لو توسل به المؤمن في كل يوم وقال: يا وجيها عند اللّه اشفع لنا عند اللّه.

الحافظ: لماذا لا تطلبون حوائجكم من اللّه تعالى بغير واسطة؟! فاطلبوا منه بالاستقلال لا بالوسائل؟!

قلت: إن توجهنا إلى اللّه عز وجل في طلب الحوائج ودفع الهموم والغموم هو بالاستقلال، ولكنا نتوسل بالنبي وآله الطيبين صلوات اللّه عليهم أجمعين ليشفعوا لنا عند اللّه سبحانه في قضاء حوائجنا، ونتوسل بهم إلى اللّه تعالى ليكشف عنا همومنا وغمومنا، ومستندنا في هذا الاعتقاد هو القرآن الحكيم إذ يقول: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (35))) (1).

آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) هم الوسيلة

آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) هم الوسيلة (2)

نحن الشيعة نعتقد بأن اللّه عز وجل هو القاضي للحوائج، وأن آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) لا يحلون مشكلا ولا يقضون حاجة لأحد إلا بإذن اللّه وإرادته سبحانه، وهم (عباد مكرمون، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون) (3) فهم واسطة الفيض والفياض هو اللّه رب العالمين.

الحافظ: بأي دليل تقولون أن المراد من الوسيلة في الآية الكريمة آل

1- سورة المائدة: الآية 35.

2- راجع في ما يتعلق بالتوسل بالنبي (صلى اللّه عليه وآله) وتبرك الصحابة بآثاره كلا من بحار الأنوار: ج 7 ص 326 ح 2 و ج 25 ص 22 ح 38 و ج 35 ص 432 ح 12 و ج 36 ص 244 ح 54، الغدير للعلامة الأميني: ج 5 ص 143 - 156، تحت عنوان (التوسل والاستشفاع بقبره الشريف (صلى اللّه عليه وآله))، كتاب التبرك للعلامة الأحمدي، ومن كتب العامة - التي أثبتت شرعية التوسل وتبرك الصحابة بآثار النبي (صلى اللّه عليه وآله) - وراجع: كتاب تبرك الصحابة بآثار رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لمحمد طاهر الكردي المكي، حقيقة التوسل والوسيلة على ضوء الكتاب والسنة لموسى محمد علي.

3- سورة الأنبياء: الآية 26 و 27.

محمد (صلى اللّه عليه وآله)؟

قلت: لقد روى ذلك كبار علمائكم منهم: الحافظ أبو نعيم، في: «نزول القرآن في علي» والحافظ أبو بكر الشيرازي في «ما نزل من القرآن في علي» والإمام الثعلبي في تفسيره للآية الكريمة، وغير أولئك رووا عن النبي (صلى اللّه عليه وآله): أن المراد من الوسيلة في الآية الشريفة: عترة الرسول وأهل بيته صلوات اللّه عليهم أجمعين. (1)

ونقل ابن أبي الحديد المعتزلي - وهو من أشهر وأكبر علمائكم - في «شرح نهج البلاغة» تحت عنوان: ذكر ما ورد من السير والأخبار في أمر فدك، الفصل الأول، ذكر خطبة فاطمة (عليها السلام).

قالت: واحمدوا اللّه الذي لعظمته ونوره يبتغي من في السماوات والأرض إليه الوسيلة، ونحن وسيلته في خلقه... (2)

حديث الثقلين

ومن جملة الأحاديث المعتبرة، التي نستدل بها على التمسك والتوسل بآل محمد (صلى اللّه عليه وآله) ومتابعتهم: حديث الثقلين، وهو حديث صحيح أجمع عليه الفريقان، وقد بلغ حد التواتر.

قال النبي (صلى اللّه عليه وآله): إني تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه، وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبدا، لن يفترقا حتى يردا علي الحوض (3)؟!

1- راجع: البرهان في تفسير القرآن للبحراني: ج 2 ص 292، الخصائص الكبرى للسيوطي: ج 2 ص 225 - 226 (ب اختصاصه (صلى اللّه عليه وآله) بالكوثر والوسيلة).

2- شرح نهج البلاغة: ج 16 ص 211.

3- تقدمت تخريجاته.

الحافظ: أظن أنكم قد أخطأتم حين قلتم: إن هذا الحديث صحيح ومتواتر! لأنه غير معتبر ومجهول عند كبار علمائنا! فهذا شيخنا الكبير محمد بن إسماعيل البخاري، وهو إمام علماء الحديث عند أهل السنة والجماعة، لم يذكر حديث الثقلين في صحيحه الذي يعد عندنا بعد القرآن الكريم أصح الكتب! قلت: إن عدم ذكر البخاري لحديث الثقلين لا يدل على ضعفه، فإن البخاري واحد، ولكن الذين ذكروا هذا الحديث وعدوه صحيحا موثقا، هم عشرات العلماء والمحدثين منكم، فهذا ابن حجر المكي مع شدة تعصبه فإنه يقول في كتابه الصواعق المحرقة، آخر الفصل الأول، الباب الحادي عشر، الآية الرابعة بعد ما نقل أخبارا وأقوالا حول حديث الثقلين يقول: إعلم أن لحديث التمسك بالثقلين طرقا كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابيا... إلى آخره (1). وقد نقل الحديث عن الترمذي وأحمد بن حنبل والطبراني ومسلم... إلى آخره.

حول البخاري وصحيحه

وأما قولكم أن حديث الثقلين صحيح، لأن البخاري لم ينقله في صحيحه! فإن هذا الاستدلال مردود عند العلماء والعقلاء! فالبخاري إن لم ينقل هذا الحديث الشريف، فقد نقله عدد كبير من مشاهير علمائكم، منهم: مسلم بن الحجاج الذي يساوي البخاري عند أهل السنة والجماعة، وقد نقله في صحيحه، وكذلك نقله سائر أصحاب الصحاح الستة غير البخاري.

فإذا لم تعتمدوا إلا على صحيح البخاري، فاعلنوا بأن صحيح البخاري وحده صحيح، وسائر الصحاح غير مقبولة لدينا لعدم صحتها، وأن أهل السنة

1- الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 150.

والجماعة مستندة إلى ما جاء في صحيح البخاري فحسب!

وإذا كنتم تعتقدون غير هذا، وتعتمدون على الصحاح الستة فيجب أن تقبلوا الأخبار والروايات المنقولة فيها حتى إذا لم ينقلها البخاري لسبب ما.

الحافظ: لم يكن أي سبب في عدم نقله لبعض الأخبار سوى أنه كان كثير الاحتياط في النقل، وكان دقيقا في الروايات، فالتي لم ينقلها البخاري إما لضعف في السند، أو لأن العقل يأبى قبولها وصحتها.

قلت: قديما قالوا: حب الشئ يعمي ويصم! وأنتم لشدة حبكم للبخاري تغالون فيه وتقولون إنه كان دقيقا ومحتاطا، وإن الأخبار التي رواها في صحيحه كلها معتبرة وقوية، وهي كالوحي المنزل! والحال أن في رواة صحيح البخاري أشخاصا وضاعين وكذابين وهم مردودون وغير معتبرين عند كثير من العلماء والمحققين في علم الرجال.

الحافظ: إن كلامكم هذا مردود عند جميع العلماء، وإنه إهانة لمقام العلم ومرتبة رجال الحديث وخاصة الإمام البخاري، وإنه تحامل بغيض على كل أهل السنة والجماعة!

قلت: إن كنتم تحسبون الانتقاد العلمي تحاملا بغيضا وإهانة، فكثير من كبار علمائكم، أهانوكم وأهانوا أهل مذهبهم، قبلنا!

لأن كثيرا من مشاهير علمائكم المحققين نقحوا الصحاح، وخاصة صحيحي البخاري ومسلم، وميزوا بين السقيم والسليم، والغث والسمين، وأعلنوا أن رجال الصحاح وحتى صحيحي البخاري ومسلم، كثير منهم وضاعين، وجعالين للحديث.

وأنا أنصحكم أن لا تعجلوا ولا تتسرعوا في إصدار الحكم علينا في ما نقوله عنكم، بل راجعوا كتب الجرح والتعديل التي كتبها علماؤكم المحققون وطالعوها بدقة وتدبر بعيدا عن التعصب والمغالاة في شأن أصحاب الصحاح، سواء البخاري وغيره، حتى تعرفوا الحقائق.

راجعوا: كتاب «اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» للعلامة السيوطي، و «ميزان الاعتدال» و «تلخيص المستدرك» للعلامة الذهبي، و «تذكرة الموضوعات» لابن الجوزي، و «تاريخ بغداد» لأبي بكر الخطيب البغدادي، وسائر الكتب التي كتبها علماؤكم في علم الرجال وتعريف الرواة. (1)

راجعوا فيها أحوال: أبي هريرة، وعكرمة الخارجي، ومحمد بن عبدة السمرقندي، ومحمد بن بيان، وإبراهيم بن مهدي الأبلي، وبنوس بن أحمد الواسطي، ومحمد بن خالد الحبلي، وأحمد بن محمد اليماني، وعبد اللّه بن واقد الحراني، وأبي داود سليمان بن عمرو، وعمران بن حطان، وغيرهم ممن

1- أضف إلى ذلك أيضا ما يلي، من الكتب التي تناولت الرواة والروايات الضعيفة: 1 - كتاب الجرح والتعديل للرازي. 2 - لسان الميزان لابن حجر العسقلاني . 3 - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني . 4 - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي . 5 - كتاب الموضوعات لابن الجوزي . 6 - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لابن عراق الكناني . 7 - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني . 8- سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني . وغيرها الكثير من الكتب المعنية بهذا الموضوع .

روى عنهم البخاري وأصحاب الصحاح، حتى تعرفوا آراء علمائكم ومحققيكم في أولئك، وقد نسبوهم إلى الوضع والكذب وجعل الأحاديث، لتتكشف لكم الحقائق، ولا تغالوا بعد ذلك في صحة ما نقله البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الصحاح!

وأنت أيها الحافظ! إن كنت تقرأ وتطالع هذه الكتب التي ذكرتها - وهي لعلمائكم - لما قلت: إن البخاري ما نقل حديث الثقلين في صحيحه إلا لاحتياطه في النقل.

هل النقل السليم يقبل أن عالما محتاطا، وإماما محققا، ينقل روايات وأحاديث موضوعة من رواة كذابين يأبى كل ذي عقل قبولها، بل يستهزئ بها كل عاقل ذي شعور وإيمان، كالروايات التي مرت أن موسى ضرب عزرائيل على وجهه حتى فقأ عينه فشكاه إلى ربه (1)... إلى آخره، أو أن الحجر أخذ ملابس موسى وهرب فلحقه موسى عريانا!! وبنو إسرائيل ينظرون إلى نبيهم وهو مكشوف العورة (2)!؟... إلى آخره!!

ألم تكن هذه الخزعبلات والخرافات من الأخبار الموضوعة؟! وهل في نظركم أن نقل هذه الموهومات في صحيحه كان من باب الاحتياط في النقل والتدقيق في الرواية؟!

النبي الأكرم (صلى اللّه عليه وآله) في الصحيحين

نجد في صحيحي البخاري ومسلم أخبارا تخالف الاحتياط والحمية الإسلامية ويأباها كل مؤمن غيور!

1- صحيح البخاري: ج 4 ص 191 (ك الأنبياء (عليهم السلام) عند ذكر موسى (عليه السلام)).
2- صحيح البخاري: ج 4 ص 190 - 191.

منها: ما نقله البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة عن عائشة، قالت: وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب، فإما سألت رسول اللّه وإما قال: تشتهين تنظرين؟ فقلت: نعم، فأقامني وراءه خدي على خده، وهو يقول: دونكم يا بني أرفده، حتى إذا مللت، قال: حسبك؟ قلت: نعم، قال: فاذهبي. (1)

باللّه عليكم أيها الحاضرون! انصفوا، هل يرضى أحدكم أن ينسب إليه هذه النسبة الفظيعة والعمل المخزي؟!

إذا قال قائل لجناب الحافظ: بأنا سمعنا أنك حملت زوجتك على ظهرك، وكان خدها على خدك وجئت في الملأ العام لتنظر إلى جماعة كانوا يلعبون، ثم كنت تقول لزوجتك: حسبك؟ وهي تقول لك: نعم، ثم إن زوجتك كانت تحدث الرجال بهذا الموضوع.

باللّه عليكم أيها الحاضرون! هل الحافظ يرضى بذلك؟! وهل غيرته تسمح لأحد أن يتكلم بهذه الأراجيف؟!

وإذا سمعت هذا الخبر من إنسان ظاهر الصلاح، هل ينبغي لك أن تنقله للآخرين؟!

وإذا نقلته، ألا يعترض عليك الحافظ ويقول: بأن جاهلا إذا حدثك بخبر كهذا، ولكن - أنت العاقل - لماذا تنقله بين الناس؟!

أليس العقلاء يؤيدونه على اعتراضه عليك؟! فقايسوا هذا الموضوع مع الرواية التي مر ذكرها في صحيحي مسلم والبخاري، فإن كان الأخير - كما

1- صحيح البخاري: ج 2 ص 120 (ب اللّهو بالحراب والدرق يوم العيد)، صحيح مسلم: ج 2 ص 609 ح 19 (ب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد).

تزعمون – دقيقا ومحتاطا في النقل، وكان عارفا وعالما بأصول الحديث – على فرض أنه سمع هكذا خبر – فهل ينبغي ويحق له أن ينقله في صحيحه، ويجعله خبرا صادقا ومعتبرا؟!

والأعجب... أن العامة، ومنهم جناب الحافظ، يعتقدون أن صحيح البخاري هو أصح الكتب بعد القرآن الحكيم!!

«احتياطات البخاري»

« احتياطات البخاري (1) »

إن احتياطات البخاري لم تكن في محلها، بل كانت خلافا لأصول الاحتياط، كما ذكرنا سابقا بعض الروايات التي نقلها في صحيحه، إن العقل

1- وقد أخذت على البخاري عدة مؤاخذات، منها: عدم روايته عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وذلك مع كثرة الرواة عنهم الذين ملأوا الخافقين، مع أن البخاري كان يتجول في البلدان كالبصرة والشام ومصر وغيرها طلبا لجمع الحديث وحرصه على تلقيه من أفواه الرواة. ومنها: روايته عن بعض الرواة الذين عرفوا بعدائهم الشديد لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) هذا مع التزام أئمة الحديث في عدم الرواية في من يطعن في الخلفاء أو يبغضهم، والتزام علماء الجرح والتعديل في الجرح فيهم وتضعيف روايتهم كما يظهر ذلك لكل من راجع الكتب المعنية في ذلك كلسان الميزان لابن حجر وميزان الاعتدال للذهبي وكتاب المجروحين لابن حبان – وذلك أمثال: عثمان بن حريز الذي كان يتقرب لله في كل صباح بلعن أمير المؤمنين (عليه السلام) سبعين مرة، وعمران بن حطان رأس الخوارج هو الآخر من شيوخ البخاري ورواته، وهو القائل يمتدح عبد الرحمن بن ملجم: يا ضربة من تقي ما أراد بها *** إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا إني لأذكره حينا فأحسبه *** أوفى البرية عند اللّه اللّه ميزانا وقد رد عليه أحد أكابر أدباء أهل السنة عبد القاهر التميمي في قوله: إني لأذكره يوما فألعنه *** دهرا وألعن من يعطيه غفرانا راجع أبيات عمران بن حطان في: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 13 ص 241، الغدير للأميني: ج 1 ص 324 و ج 5 ص 294 و ج 9 ص 393 و ج 1 ص 341.

والإيمان يحتمان ويؤكدان على عدم نقلها، فكان من الاحتياط بل الواجب أن لا يذكرها، ولكنه كان يحتاط فلا ينقل الأخبار التي تتضمن ولاية علي بن أبي طالب (عليه السلام) أو تبين فضائله ومناقبه ومناقب أبنائه الميامين، عترة النبي الصادق الأمين (صلى اللّه عليه وآله)!!

نعم، كان يحتاط! بل يمتنع في نقل تلك الروايات حتى لا يستدل بها العلماء المنصفون على إمامة علي (عليه السلام) وأحقيته بالخلافة، فلو قايسنا صحيح البخاري مع غيره من الصحاح الستة لعرفنا هذا الموضوع بوضوح، فإنه لم ينقل خبرا ربما يستفاد منه في خلافة علي بن أبي طالب (عليه السلام) وإمامته، ولو كان الخبر مؤيدا بالقرآن ومتواترا ومنقولا في سائر الصحاح ومجاميع أهل الحديث، وحتى لو كان مجمعا على صحته كخبر الغدير، ونزول الآية الشريفة: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ...) (1).

وكخبر التصدق بالخاتم، ونزول الآية الكريمة: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) (2).

وخبر الإنذار، ونزول الآية الكريمة: (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) (3).

وخبر المؤاخاة، وحديث السفينة، وحديث باب حطة، وغيرها من الأحاديث التي تثبت بها ولاية أبي الحسن علي بن أبي طالب (عليه السلام) وإطاعة أهل البيت (عليهم السلام)، فإن البخاري احتاط في نقل هذه الأخبار المجمع عليها ولم يذكرها في صحيحه!!

1- سورة المائدة: الآية 67.

2- سورة المائدة: الآية 55.

3- سورة الشعراء: الآية 214.

بعض مصادر حديث الثقلين

والآن لا بد لي أن أذكر لكم بعض كتبكم المعتبرة عندكم، التي ذكرت وروت حديث الثقلين عن النبي (صلى اللّه عليه وآله)، حتى تعرفوا أن البخاري لم ينقل هذا الحديث الشريف من باب الاحتياط، لأن كبار علمائكم ومشاهيرهم نقلوا هذا الحديث، منهم: مسلم بن الحجاج، الذي لا يقل صحيحه عن صحيح البخاري في الاعتبار والوثوق عند أهل السنة والجماعة والترمذي والنسائي وأحمد بن حنبل في مسنده، وغيرهم (1) رووا بطرقهم وبإسنادهم عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: إني تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي، لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، من تمسك بهما فقد نجا، ومن تخلف عنهما فقد هلك، وفي بعضها: ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدا.

فبهذا المستند الحكيم والدليل القويم لا بد لنا أن نتمسك بالقرآن الكريم وبأهل البيت (عليهم السلام).

الشيخ عبد السلام: إن صالح بن موسى بن عبد اللّه بن إسحاق بن طلحة بن عبد اللّه القرشي التيمي الطلحي روى بسنده عن أبي هريرة أن النبي قال: إني قد خلفت فيكم ثنتين: كتاب اللّه وسنتي (2)... إلى آخره.

قلت: أيؤخذ بخبر فرد طالح ضعيف مردود عند أصحاب الجرح والتعديل والذين كتبوا في أحوال الرجال والرواة، مثل: الذهبي ويحيى والإمام النسائي والبخاري وابن عدي، وغيرهم، الذين ردوه ولم يعتمدوا رواياته، أيؤخذ بقول هذا ويترك قول هذا الجمع الغفير والجمهور الكثير من علمائكم المشاهير؟! وهم

1- فقد تقدم المزيد فيما سبق من مصادر هذا الحديث الشريف.

2- قد تقدم فيما سبق الكلام عن هذا الحديث بهذا اللفظ وأنه لم يروه إلا الموطأ فقط مرسلا.

رووا بأسنادهم كما مر أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قال: كتاب اللّه وعترتي، ولم يقل: «وسنتي».

هذا من باب النقل.

وأما العقل: فلأن السنة النبوية والأحاديث المروية عنه (صلى اللّه عليه وآله) أيضا بحاجة إلى من يبينها ويفسرها كالكتاب الحكيم، فلذا قال (صلى اللّه عليه وآله): وعترتي... لأن العترة هم الذين يبينون للأمة ما تشابه من الكتاب، ويوضحون الحديث والسنة الشريفة، لأنهم أهل بيت الوحي، وأهل بيت النبوة، وأهل البيت أدرى بما في البيت.

حديث السفينة

وإن من دلائلنا المحكمة في التوسل بأهل البيت (عليهم السلام) الحديث النبوي الشريف: «مثل أهل بيتي كسفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها هلك» وهو حديث معتبر صحيح متفق ومجمع عليه، وكما يخطر الآن ببالي، أن أكثر من مائة من كبار علمائكم ومحدثيكم أثبتوا هذا الحديث في كتبهم (1).

وذكر غير هؤلاء من أعاظم علمائكم بأسانيدهم وطرقهم أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قال: مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها هلك، أو: غرق، أو: هوى، والعبارات شتى، ولعل النبي (صلى اللّه عليه وآله) قاله كرارا وبعبارات شتى.

وقد أشار الإمام محمد بن إدريس الشافعي إلى صحة هذا الحديث الشريف في أبيات له نقلها العلامة العجيلي في «ذخيرة المآل»:

1- قد تقدمت تخريجات هذا الحديث الشريف ولا داعي لنكرر نفس المصادر هنا من أحب فليراجع فهرس الأحاديث الشريفة ليرجع له في أول وروده مع مصادره في أول الكتاب.

ولما رأيت الناس قد ذهبت بهم *** مذاهبهم في أبحر الغي والجهل

ركبت على اسم اللّه في سفن النجا *** وهم أهل بيت المصطفى خاتم الرسل

وأمسكت حبل اللّه وهو ولاؤهم *** كما قد أمرنا بالتمسك بالحبل

إذا افترقت في الدين سبعون فرقة *** ونيفا على ما جاء في واضح النقل

ولم يك ناج منهم غير فرقة *** فقل لي بها يا ذا الرجاحة والعقل

أفي الفرقة الهلاك آل محمد *** أم الفرقة اللاتي نجت منهم قل لي

فإن قلت في الناجين فالقول واحد *** وإن قلت في الهلاك حفت عن العدل

إذا كان مولى القوم منهم فإنني *** رضيت بهم لا زال في ظلهم ظلي

رضيت عليا لي إماما ونسله *** وأنت من الباقين في أوسع الحل (1) فلا يخفى على من أمعن ونظر في هذه الأبيات لعرف تصريح الشافعي وهو

1- ذكر العلامة الأميني (عليه الرحمة) منها الثلاثة الأبيات الأولى في الغدير: ج 2 ص 301، عن رشفة الصادي: ص 24.

إمام أهل السنة والجماعة، بأن آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) ومن تمسك بهم، هم الفرقة الناجية وغيرهم هالكون، وفي وادي الضلالة تائهون!! فحسب أمر النبي الكريم (صلى اللّه عليه وآله) وهو كما قال اللّه الحكيم: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) (1).

الشيعة يتمسكون بآل محمد الأطهار وعترته الأبرار، ويتوسلون بهم إلى اللّه سبحانه، هذا من جانب.

ومن جانب آخر فقد خطر الآن ببالي، بأن الناس إذا كانوا لا يحتاجون إلى وسيلة للتقرب إلى ربهم عز وجل والاستغاثة به، وإنه من توسل بأحد إلى اللّه تعالى فقد أشرك.

فلماذا كان عمر بن الخطاب – وهو الفاروق عندكم – يتوسل ببعض الناس إلى اللّه سبحانه في حالات الشدة والاضطرار؟!

الحافظ: حاشا الفاروق عمر من هذا العمل، إنه غير ممكن!! وإني لأول مرة أسمع هذه الفرية على الخليفة! فلا بد أن تبينوا لنا مصدر هذا القول حتى نعرف صحته وسقمه.

قلت: كما ورد في كتبكم المعتبرة: أن الفاروق كان في الشدائد يتوسل إلى اللّه سبحانه بأهل بيت النبي (صلى اللّه عليه وآله) وعترته الطاهرة (عليهم السلام)، وقد تكرر منه هذا العمل في أيام خلافته عدة مرات، ولكني أشير إلى اثنين منها حسب اقتضاء المجلس:

1 – نقل ابن حجر في كتابه الصواعق بعد الآية (الرابعة عشر) في المقصد الخامس قال: وأخرج البخاري أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس وقال: اللّهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا محمد (صلى اللّه عليه وآله) إذا قحطنا فتسقينا، وإنا

1– سورة النجم: الآية 3 و 4.

نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون. (1)

قال ابن حجر: وفي تاريخ دمشق (2): إن الناس كرروا الاستسقاء عام الرمادة سنة سبع عشرة من الهجرة فلم يسقوا، فقال عمر: لأستسقين غدا بمن يسقيني اللّه به، فلما أصبح غدا للعباس فدق عليه الباب، فقال: من؟ قال: عمر. قال: ما حاجتك؟ قال: اخرج حتى نستسقي اللّه بك، قال: اقعد.

فأرسل إلى بني هاشم أن تطهروا والبسوا من صالح ثيابكم، فأتوه، فأخرج طيبا فطيبهم، ثم خرج وعلي (عليه السلام) أمامه بين يديه والحسن (عليه السلام) عن يمينه، والحسين (عليه السلام) عن يساره، وبنو هاشم خلف ظهره.

فقال: يا عمر! لا تخلط بنا غيرنا، ثم أتى المصلى فوقف، فحمد اللّه وأثنى عليه، وقال: اللّهم إنك خلقتنا ولم تؤامرنا، وعلمت ما نحن عاملون قبل أن تخلقنا، فلم يمنعك علمك فينا عن رزقنا، اللّهم فكما تفضلت في أوله، تفضل علينا في آخره.

قال جابر: فما برحنا حتى سحت السماء علينا سحا، فما وصلنا إلى منازلنا إلا خوضا.

فقال العباس: أنا المسقى، ابن المسقى خمس مرات، وأشار إلى أن أباه عبد المطلب استسقى خمس مرات فسقي (3).

1- صحيح البخاري: ج 2 ص 34 (ب الاستسقاء).

2- لابن عساكر: ج 26 ص 361 - 362 ورواها أيضا ابن عبد البر في الاستيعاب: ج 2 ص 814 - 815، وعنه بحار الأنوار: ج 22 ص 290 ح 62.

3- الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 178 وقال ابن حجر أيضا في نفس المصدر ما يلي: وأخرج الحاكم (في المستدرك: ج 3 ص 334): أن عمر لما استسقى بالعباس خطب فقال: يا أيها الناس! إن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده، يعظمه ويفخمه ويبر قسمه، فاقتدوا أيها الناس برسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) في عمه العباس فاتخذوه وسيلة إلى اللّه عز وجل فيما نزل بكم. وأخرج ابن عبد البر (في الاستيعاب: ج 2 ص 815)، من وجوه، عن عمر، أنه استسقى به. قال : اللّهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك ونستشفع به، فاحفظ فيه نبيك كما حفظت الغلامين بصلاح أبيهما، وأتيناك مستغفرين ومستشفعين... الخبر. وفي رواية لابن قتيبة (ورواه أيضا ابن عساكر في تاريخ دمشق: ج 26 ص 363): اللّهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك وبقية آبائه وكبر رجاله، فإنك تقول وقولك الحق: (وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا) فحفظتهما لصلاح أبيهما ، فاحفظ اللّهم نبيك في عمه، فقد دنونا (دلونا) به إليك مستشفعين. وأخرج ابن سعد (ورواه أيضا ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ج 26 ص 359): إن كعبا قال لعمر: إن بني إسرائيل كانوا إذا أصابتهم سنة استسقوا بعصبة نبيهم. فقال عمر: هذا العباس انطلقوا بنا إليه، فأتاه، فقال: يا أبا فضل! ما ترى ما الناس فيه؟ وأخذ بيده وأجلسه معه على المنبر وقال: اللّهم إنا قد توجهنا إليك بعم نبيك، ثم دعا العباس.

2 – في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد قال: وروى عبد اللّه بن مسعود:

إن عمر بن الخطاب خرج يستسقي بالعباس، فقال: اللّهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك وقفية آبائه وكبر رجاله، فإنك قلت وقولك الحق: (وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ...) (1) فحفظتهما لصلاح أبيهما، فاحفظ اللّهم نبيك في عمه، فقد دلونا به إليك مستشفعين ومستغفرين.

ثم أقبل على الناس فقال: (اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا) (2) إلى آخره، انتهى نقل ابن أبي الحديد. (3) فهذا عمر الخليفة، يتوسل ويتقرب بعم (4) النبي (صلى اللّه عليه وآله) إلى اللّه سبحانه، وما

1- سورة الكهف: الآية 82.

2- سورة نوح: الآية 10.

3- شرح نهج البلاغة: ج 7 ص 274، الإستيعاب لابن عبد البر: ج 2 ص 815 – 816.

4- وزيادة على ما ذكر نذكر ما يلي: بعض المصادر التي تذكر أن عمر بن الخطاب كان يتوسل إلى اللّه بعم النبي (صلى اللّه عليه وآله) العباس بن عبد المطلب وذلك إذا أصيبوا بشدة وقحط ونذكر نص الألفاظ التي أطلقها بعبارات شتى في التوسل وطلب الاستغاثة منه، كما تدل أيضا كلماته على تعدد الحادثة وهي كالتالي: 1 – قوله: اللّهم هذا عم نبيك نتوجه إليك به فاسقنا راجع: المستدرك للحاكم: ج 3 ص 3، والتلخيص للحافظ الذهبي بهامش المستدرك نفس المصدر المذكور. 2 – قوله : فاحفظ اللّهم نبيّك في عمّه فقد دَلَوْنا به إليك مستشفعين ومستغفرين راجع : تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر : ج 26 ص 363 ، وقال ابن عساكر في ص 364 معلقاً وشارحاً للحديث : وقوله : فقد دَلّونا به إليك : اي متنا واستشفعنا ، وأصله من الدلو ، لأن الدلو به يستقى الماء وبه يوصل إليه ، وكأنه قال : قد جعلناه ، إلى ما عندك من الرحمة والغيث . 3 – قوله : وهذا عمّ نبيّك نحن نتوسل به إليك . راجع : تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر : ج 26 ص 360 . 4 – قوله : اللّهم إنا توجهنا إليك بعم نبيّك وصنو أبيه ، فاسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ، ولما أمطروا وأخصبت الأرض ، وعاش الناس ، قال عمر : هذه الوسيلة إلى اللّه والمكان منه . نفس المصدر السابق : ج 26 ص 359 – 360 . 5 – قوله : اللّهم هذا عم نبيّك نتقرب إليك به . نفس المصدر السابق : ج 26 ص 359 . 6 – قوله : اللّهم إنا نستشفع إليك بعم نبيّك أن تذهب عنا المحل ، وأن تسقينا الغيث . نفس المصدر السابق : ج 26 ص 358 . 7 – قوله : اللّهم إنا كنا إذا قحطنا على عهد نبينا صلى اللّه عليه وآله توسلنا إليك بنبينا ، اللّهم إنا نتوسل إليك بعم نبيك . نفس المصدر السابق : ج 26 ص 355 – 356 . 8 – قوله : اللّهم إنّ هؤلاء عبادك ، وبنو إمائك ، أتوك راغبين متوسلين إليك بعم نبيّك عليه الصلاة والسلام، فاسقنا سقياً نافعة تعم البلاد وتحيي العباد ، اللّهم إنا نستسقي بعم نبيّك ونستشفع إليك بشيبته . فسقوا ، ففي ذلك يقول عباس بن عتبة بن أبي لهب : بعمي سقا اللّه الحجاز وأهله *** عشية يستسقي بشيبته عُمَرْ توجه بالعباس في الجدب راغباً *** إليه فما أن رام حتى أتى المطر منا رسول اللّه فينا تراثه **** فهل فوق هذا للمفاخر مفتخر نفس المصدر السابق: ج 26 ص 361.

اعترض عليه أحـد من الصـحابة، ولا يعترض اليوم أحد منكم على عمله، بل تحسـبون أعماله حجة فتقتدون به، ولكنكم تعارضون الشـيعة لتوسلهم بآل محمد (صلى اللّه عليه وآله) وعترته، وتنسبون عملهم إلى الكفر والشرك، والعياذ باللّه!!

فإذا كان التوسل بآل محمـد (صـلى اللّه عليه وآله) والاستشـفاع بعترته الهاديـة عند اللّه عز وجل، شـرك على حسب رواياتكم فإن الخليفة الفاروق يكون مشـركا، وإذا تدفعون عنه الشـرك والكفر، ولا تقبلون نسبته إليه، بل تصححون عمله وتدعون المسلمين إلى الاقتداء به، فعمل الشيعة وتوسلهم بآل محمد (صلى اللّه عليه وآله) أيضا ليس بشرك، بل حسن صحيح.

وعلى هذا يجب عليكم أن تستغفروا ربكم من هذه الافتراءات والاتهامات التي تنسبونها لشيعة آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) وتكفرونهم وتقولون إنهم مشركون.

ويجب عليكم أن تنبهوا جميع أتباعكم وعوامكم الجاهلين على أنكم كنتم مخطئين في اعتقادكم بالنسـبة للشيعة، فهم ليسوا بمشركين، بل هم مؤمنون وموحدون حقا.

أيها الحاضرون الكرام والعلماء الأعلام! إذا كان عمر الفاروق مع شأنه ومقامه الذي تعتقدون به له عند اللّه سبحانه، وأهل المدينة، مع وجود الصحابة (1)

1- وقد ذكر أبو الفرج ابن الجوزي في كتابه الوفا بأحوال المصطفى: ج 2 ص 801 - 802: جملة من توسل الصحابة بقبر النبي (صلى اللّه عليه وآله) تحت عنوان (في الاستسقاء بقبره (صلى اللّه عليه وآله) ب 39) والتي منها: ما رواه عن أبي الجوزاء قال: قحط أهل المدينة قحطا شديـدا فشـكوا إلى عائشة، فقالت: انظروا قبر رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) فاجعلوا منه كوا إلى السـماء حتى لا يكون بينه وبين السـماء سقف، قال: ففعلوا، فمطروا مطرا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى فتقت، فسمي عام الفتق.

الكرام فيهم، دعاؤهم لا يستجاب إلا أن يتوسلوا بآل محمد (صلى اللّه عليه وآله) ويجعلوهم الواسطة والوسيلة بينهم وبين اللّه عز وجل حتى يجيب دعوتهم ويسقيهم من رحمته، فكيف بنا؟! وهل يجيب اللّه سبحانه دعوتنا من غير واسطة وبلا وسيلة ؟!

فآل محمد (صلى اللّه عليه وآله) وعترته في كل زمان هم وسائل التقرب إلى اللّه تعالى، وبهم - أي: بسببهم وبشفاعتهم ودعائهم - يرحم اللّه عباده.

فهم ليسوا مستقلين في قضاء الحوائج وكفاية المهام، وإنما اللّه سبحانه هو القاضي للحاجات والكافي للمهمات، وآل محمد (صلى اللّه عليه وآله) عباد صالحون وأئمة مقربون، لهم جاه عظيم عند ربهم، وهم شفعاء وجهاء عند اللّه عز جل، منحهم مقام الشفاعة بفضله وكرمه، فقد قال سبحانه: (من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه) (1).

هذا هو اعتقادنا في النبي (صلى اللّه عليه وآله) وعترته الهادية آله المنتجبين الطيبين الطاهرين صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين... (2)

1- سورة البقرة: الآية 255.

2- ليالي بيشاور لسلطان الواعظين: ج 1 ص 155 - 188 بتصرف.

المناظرة الثالثة: مناظرة السيد علي البطحائي مع بعضهم في حكم التوسل بالأولياء (عليهم السلام) والجلوس حول القبور

قال بعض الآمرين بالمعروف: لأي علة تجيئون عند القبور، وتطلبون الحاجة من أهل القبور؟

قلت: أخي، إنا لا نطلب الحاجة من أهل القبور، بل نطلب الحاجة من اللّه عند قبور أهل البيت (عليهم السلام) لأنهم أقرب الخلق إلى اللّه عز وجل، وعندهم ميراث النبوة، فنجعلهم شفعاء لقضاء حوائجنا.

قال: طلب الحاجة من جهة جعلهم شفعاء إلى اللّه لا يجوز أيضا.

قلت: يجوز، لأن القرآن في سورة يوسف يقول - بالنسبة إلى أبناء يعقوب لما ألقوا أخاهم يوسف في البئر وفعلوا ما فعلوا وندموا من فعلهم - : (قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا) (1) لأن أباهم يعقوب كان مقربا عند اللّه وما فعل ذنبا قط، ولكنهم كانوا مذنبين، فجعلوا أباهم شفيعا لحط ذنوبهم، ويقول القرآن أيضا: (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا) (2).

1- سورة يوسف: الآية 97.

2- سورة النساء: الآية 64.

إن قلت: إن هذا الخصوصية كانت في زمن حياة الرسول (صلى اللّه عليه وآله) دون زمن الممات.

قلنا: لا فرق بين زمن الحياة والممات بالنسبة إلى كونهم شفعاء الخلائق، بعد ما يقول القرآن: (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) (1).

قال الشيخ حسين - أحد أعضاء هيئة الآمرين بالمعروف في المدينة المنورة عند قبور الأئمة في البقيع -: لأي علة تقعدون عند المقابر، والقعود عند المقابر حرام؟

قلت: أخي، القعود في المسجد الحرام في حجر إسماعيل على رأيكم أيضا حرام، لأن في حجر إسماعيل مقبرة إسماعيل ومقبرة أم إسماعيل هاجر، ومشحون من قبور الأنبياء على ما ذكرتم في مناسككم، وعلة حرمة الطواف في حجر إسماعيل من جهة أن الطواف يوجب أن توطأ قبور الأنبياء، فعلى رأيكم جميع أرباب المذاهب يفعلون المحرم، لأنهم يقعدون في حجر إسماعيل.

وورد في صحيح البخاري - الذي هو في الإتقان عندكم مثل القرآن - رواية عن أبي عبد الرحمن عن علي (عليه السلام) قال: كنا في جنازة في بقيع الفرقد فأتانا النبي (صلى اللّه عليه وآله) فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فجعل ينكت بمخصرته ثم قال: ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار (2).

1- سورة آل عمران: الآية 169.

2- صحيح البخاري: ج 2 ص 120 (ك الجنائز ب موعظة المحدث).

قلت: رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يقعد في البقيع، لكن أنتم تمنعون عن القعود، فعلى رأيكم رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فعل محرما.

قال بعض أعضاء هيئة الآمرين بالمعروف: لأي علة تصلون عند المقابر، والصلاة عند المقابر حرام؟ ومكتوب على لوحة من حديد في البقيع: إن الصلاة عند المقابر لا تجيزها الشريعة الإسلامية؟

قلت: إذا كانت الصلاة عند المقابر حراما، فالصلاة في حجر إسماعيل أيضا حرام، لأن في حجر إسماعيل مقبرة إسماعيل وأمه هاجر وهو مشحون من قبور الأنبياء، مع أن جميع أرباب المذاهب يصلون في حجر إسماعيل بل يتبركون بها.

وفي صحيح البخاري في المجلد الأول في أبواب الدفن والمقابر أن عمر بن الخطاب رأى أنس بن مالك يصلي عند قبر، فقال عمر: القبر، القبر، ولم يأمره بالإعادة؟ (1) فعلى رأي الخليفة عمر بن الخطاب تكون الصلاة عند المقابر صحيحة، لكن أنتم تمنعون الصلاة عند المقابر، وذلك لأن عمر بن الخطاب لم يأمر أنس بإعادة الصلاة.

وورد في المجلد الثاني من صحيح البخاري (2) أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) صلى في البقيع في يوم عيد الأضحى ركعتين، فقال بعد ما صلى: إن أول نسكنا في يومنا هذا أن نبدأ بالصلاة ثم نرجع فننحر، فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا.

فرسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يصلي في البقيع لكن أنتم تمنعون الصلاة وتقولون: إن

1- صحيح البخاري: ج 1 ص 116 (ك الصلاة ب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية).
2- صحيح البخاري: ج 2 ص 26 (ك العيدين، ب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد).

الصـلاة عند المقابر لا تجيزه الشريعة، إن كان المراد بالشريعة الإسلامية الشريعة المحمدية فصاحب الرسالة هو صلى في البقيع صلاة عيد الأضـحى، والبقيع كـان مقبرة عنـد وروده بالمدينـة المنورة، وإلى الآن فعنـد الرسول ومن يتابعه الصـلاة عنـد المقابر لا بأس بها، لكن أنتم تمنعون عن الصلاة على خلاف رأي الرسول (صلى اللّه عليه وآله) والصحابة (1).

1- مناظرات في الحرمين الشريفين للبطحائي: ص 17 - 21.

حكم الخروج على أمير المؤمنين (عليه السلام)

اشارة

ص: 47

المناظرة الرابعة مناظرة: أم سلمة مع عائشة في حكم الخروج على أمير المؤمنين (عليه السلام)

قال أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفي في كتابه الفتوح - عند ذكره أخبار وحوادث حرب الجمل -: وأقبلت عائشة (1) حتى دخلت على أم سلمة (2) زوجة

1- عائشة: هي بنت أبي بكر عبد اللّه بن أبي قحافة، وأمها أم رومان ابنة عامر بن عويمر بن عبد شمس، تزوجها رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) بعد وفاة خديجة (عليها السلام) وهي بنت سبع سنين وبنى عليها بالمدينة وهي بنت تسع سنين وعشرة أشهر، وقيل أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لم يتزوج بكرا غيرها على رواية، وتوفي رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) عنها وهي بنت عشرين سنة وقيل ثمانية عشر سنة، وتوفيت في سنة 57 للهجرة وقيل سنة 58 للهجرة وعمرها أربع وستون سنة، ودفنت بالبقيع في زمن معاوية، راجع ترجمتها في: تنقيح المقال للمامقاني: ج 3 ص 81 (من فصل النساء)، سفينة البحار للقمي: ج 2 ص 296، سير أعلام النبلاء: ج 2 ص 135 ترجمة رقم: 19.

2- أم سلمة: هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم القرشية المخزومية، وأمها عاتكة بنت عبد المطلب، وكانت قبل زواجها بالنبي (صلى اللّه عليه وآله) عند أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، وولدت له سلمة وعمر وزينب وتوفي فخلف عليها رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) بعده في سنة اثنتين من الهجرة، وقيل في شوال سنة أربع، وكانت من المهاجرات إلى الحبشة ثم إلى المدينة، فتزوجها رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وحالها في الجلالة والإخلاص لأمير المؤمنين (عليه السلام) والزهراء (عليها السلام) والحسنين (عليهما السلام) أشهر من أن يذكر، وأجلى من أن يحرر، وقد ورد في الأخبار أنها أفضل أزواج النبي (صلى اللّه عليه وآله) بعد خديجة (عليها السلام)، ومن فضائلها تسليم رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لها تربة سيد الشهداء (عليه السلام) وإخباره إياها بأنها متى فاضت دما فاعلمي أن الحسين (عليه السلام) قد قتل، وكذلك فعل الحسين (عليه السلام) لما عزم على المضي إلى العراق، وقيل أيضا أنه (عليه السلام) سلم إليها كتب علم أمير المؤمنين (عليه السلام) وذخائر النبوة وخصائص الإمامة فلما قتل (عليه السلام) ورجع علي بن الحسين (عليه السلام) دفعتها إليه، إلى غير ذلك من الأخبار في فضلها وجلالتها، وناهيك عن أحاديثها عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) في فضل أمير المؤمنين (عليه السلام) ودفاعها عنه، توفيت رضوان اللّه عليها في سنة 63 للهجرة، وقيل إنها آخر من ماتت من أزواج النبي (صلى اللّه عليه وآله): راجع ترجمتها في: تنقيح المقال للمامقاني: ج 3 ص 72 (من فصل النساء، سفينة البحار للقمي: ج 1 ص 642، سير أعلام النبلاء: ج 2 ص 201 ترجمة رقم: 20.

النبي (صلى اللّه عليه وآله) وهي يومئذ بمكة، فقالت لها: يا بنت أبي أمية! إنك أول ظعينة هاجرت مع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وأنت كبيرة أمهات المؤمنين، وقد كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يقسم لنا بين بيتك، وقد خبرت أن القوم استتابوا عثمان بن عفان حتى إذا تاب وثبوا عليه فقتلوه، وقد أخبرني عبد اللّه بن عامر أن بالبصرة مائة ألف سيف يقتل فيها بعضهم بعضا، فهل لك، أن تسيري بنا إلى البصرة، لعل اللّه تبارك وتعالى أن يصلح هذا الأمر على أيدينا؟

قال: فقالت لها أم سلمة رحمة اللّه عليها: يا بنت أبي بكر! بدم عثمان تطلبين! واللّه لقد كنت من أشد الناس عليه، وما كنت تسميه إلا نعثلا (1)، فما لك ودم عثمان؟ وعثمان رجل من عبد مناف وأنت امرأة من بني تيم بن مرة، ويحك يا عائشة! أعلى علي وابن عم رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) تخرجين، وقد بايعه المهاجرون والأنصار؟

(إنك سدة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) بين أمته وحجابك مضروب على حرمته، وقد جمع القرآن ذيلك فلا تندحيه، ومكنك خفرتك فلا تضحيها، اللّه اللّه من وراء هذه الآية! قد علم رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) مكانك، فلو أراد أن يعهد إليك لفعل، بل نهاك عن الفرطة في البلاد، إن عمود الدين لا ـ يقام بالنساء إن مال، ولا يرأب بهن إن صدع، حماديات النساء، غض الأطراف، وخف الأعطاف، وقصر الوهازة، وضم

1- تقدمت تخريجاته.

الـذيول، ما كنت قاتلـة لو أن رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) عارضك ببعض الفلوات، ناصة قلوصا من منهل إلى آخر! قد هتكت صداقته، وتركت حرمته وعهدته، إن بعين اللّه مهواك، وعلى رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) تردين، واللّه لو سـرت مسـيرك هذا ثم قيل لي: أدخلي الفردوس، لاسـتحييت أن ألقى محمـدا (صـلى اللّه عليه وآله) هاتكـة حجابا قد ستره علي، اجعلي حصـنك بيتك، وقاعة البيت قبرك، حتى تلقينه، وأنت على ذلك أطوع ما تكونين لله لزمته، وأنصر ما تكونين للدين ما جلست عنه.

فقالت لها عائشة: ما أعرفني بوعضك، وأقبلني لنصـحك، ولنعم المسـير مسير فزعت إليه، وأنا بين سائرة أو متأخرة، فإن أقعد فعن غير حرج، وإن أسر فإلى ما لا بد من الازدياد منه) (1).

ثم جعلت أم سـلمة رضوان اللّه عليها تـذكر عائشـة فضائل علي (عليه السـلام) فقالت لها: (وإنك لتعرفين منزلـة علي بن أبي طالب (عليه السلام) عند رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أفأذكرك؟

قالت: نعم.

قـالت: أتـذكرين يوم أقبـل (صـلى اللّه عليه وآله) ونحن معه، حتى إذا هبـط من قديـد ذات الشـمال، خلاـ بعلي يناجيه، فأطال، فأردت أن تهجمين عليهما، فنهيتك، فعصيتيني، فهجمت عليهما، فما لبثت أن رجعت باكية.

1- يوجد هذا المقطع من مناظرتهما في: الجمل والنصـرة لسيد العترة للمفيد: ص 236 - 237، الإختصاص للمفيد: ص 116 - 118، الاحتجاج للطبري: ج 1 ص 167، وقد رواه عن الإمام الصادق (عليه السـلام)، بحار الأنوار للمجلسي: ج 32 ص 128، غريب الحديث لابن قتيبة: ج 2 ص 182، الإمامة والسياسة: ج 1 ص 56 - 57، بلاغات النساء لابن طيفور: ص 7 - 8، تاريخ اليعقوبي: ج 2 ص 180 - 181، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 6 ص 220 - 221.

فقلت: ما شأنك؟

فقلت: إني هجمت عليهما وهما يتناجيان، فقلت لعلي (عليه السلام): ليس لي من رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) إلا يوم من تسعة أيام، أفما تدعني يا بن أبي طالب ويومي! فأقبل رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) علي، وهو غضبان محمر الوجه، فقال (صلى اللّه عليه وآله): ارجعي وراءك، واللّه لا يبغضه أحد من أهل بيتي ولا من غيرهم من الناس إلا وهو خارج من الإيمان، فرجعت نادمة ساخطة!

قالت عائشة: نعم أذكر ذلك.

قالت: وأذكرك أيضا، كنت أنا وأنت مع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وأنت تغسلين رأسه، وأنا أحيس له حيسا، وكان الحيس (1) يعجبه، فرفع رأسه، وقال (صلى اللّه عليه وآله): يا ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأذنب (2)، تنبحها كلاب الحوأب (3)، فتكون

1- الحيس: تمر يخلط بسمن وأقط، فيعجن ويدلك حتى تمتزج ثم يندر نواه.

2- أو الأدبب، وهو كثير الشعر.

3- الحوأب: موضع في طريق البصرة محاذي البقرة، وهو من مياه أبي بكر بن كلاب، وقال نصر: الحوأب من مياه العرب على طريق البصرة، وقيل: سمي الحوأب بالحوأب بنت كلب بن وبرة، وقال أبو منصور: الحوأب موضع بئر نبحت كلابه عائشة عند مقبلها إلى البصرة. وروى أبو مخنف بسنده عن ابن عباس أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قال يوما لنسائه، وهن عنده جميعا: ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأدبب تنبحها كلاب الحوأب، يقتل عن يمينها وشمالها قتلى كثيرة، كلهم في النار، وتنجو بعد ما كادت! وروى محمد بن إسحاق، عن حبيب بن عمير، قالوا جميعا: لما خرجت عائشة وطلحة والزبير من مكة إلى البصرة، طرقت ماء الحوأب، وهو ماء لبني عامر بن صعصعة، فنبحتهم الكلاب، فنفرت صعاب إبلهم، فقال قائل منهم: لعن اللّه الحوأب فما أكثر كلابها! فلما سمعت عائشة ذكر الحوأب قالت: أهذا ماء الحوأب؟ قالوا: نعم، فقالت: ردوني ردوني! فسألوها ما شأنها؟ ما بدا لها؟ فقالت: إني سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يقول: كأني بكلاب ماء يدعى الحوأب، قد نبحت بعض نسائي، ثم قال لي: إياك يا حميراء أن تكونيها! فقال لها الزبير: مهلا يرحمك اللّه، فإنا قد جزنا ماء الحوأب بفراسخ كثيرة، فقالت: أعندك من يشهد بأن هذه الكلاب النابحة ليست على ماء الحوأب؟ فلفق لها الزبير وطلحة خمسين أعرابيا جعلا لهم جعلا، فحلفوا لها، وشهدوا أن هذا الماء ليس بماء الحوأب، فكانت هذه أول شهادة زور في الإسلام. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 9 ص 310 - 311، و ج 6 ص 225، سير أعلام النبلاء: ج 2 ص 177، تاريخ الطبري: ج 4 ص 457، الكامل في التاريخ: ج 3 ص 210، معجم البلدان للحموي: ج 2 ص 314.

ناكبة على الصراط! فرفعت يدي من الحيس، فقلت: أعوذ باللّه وبرسوله من ذلك، ثم ضرب على ظهرك، وقال (صلى اللّه عليه وآله): إياك أن تكونيها، ثم قال: يا بنت أبي أمية إياك أن تكونيها يا حميراء، أما أنا فقد أنذرتك، قالت عائشة: نعم، أذكر هذا .

قالت: وأذكرك أيضا، كنت أنا وأنت مع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) في سفر له، وكان علي (عليه السلام) يتعاهد نعلي رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فيخصفها، ويتعاهد أثوابه فيغسلها، فنقبت له نعل، فأخذها يومئذ يخصفها، وقعد في ظل سمرة، وجاء أبوك ومعه عمر، فاستأذنا عليه، فقمنا إلى الحجاب، ودخلا يحادثانه فيما أراد، ثم قالا: يا رسول اللّه، إنا لا ندري قدر ما تصحبنا، فلو أعلمتنا من يستخلف علينا، ليكون لنا بعدك مفزعا؟ فقال لهما: أما إني قد أرى مكانه، ولو فعلت لتفرقتم عنه، كما تفرقت بنو إسرائيل عن هارون بن عمران، فسكتا ثم خرجا، فلما خرجنا إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قلت له، وكنت أجرأ عليه منا! من كنت يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) مستخلفا عليهم؟ فقال (صلى اللّه عليه وآله): خاصف النعل، فنظرنا فلم نر أحدا إلا عليا (عليه السلام).

فقالت: فأي خروج تخرجين بعد هذا؟

فقالت: إنما أخرج للإصلاح بين الناس، وأرجو فيه الأجر إن شاء اللّه.

فقالت: أنت ورأيك!) (1).

1- ما بين القوسين هو ما ذكره ابن أبي الحديد عن أبي مخنف في شرح نهج البلاغة: ج 6 ص 217 - 218.

وعبد اللّه بن الزبير على الباب يسمع ذلك كله، فصاح بأم سلمة وقال: يا بنت أبي أمية! إننا قد عرفنا عداوتك لآل الزبير.

بنت أبي أمية! إننا قد عرفنا عداوتك لآل الزبير.

فقالت أم سلمة: واللّه لتوردنها ثم لا تصدرنها أنت ولا أبوك! أتطمع أن يرضى المهاجرون والأنصار بأبيك الزبير وصاحبه طلحة، وعلي بن أبي طالب (عليه السلام) حي، وهو ولي كل مؤمن ومؤمنة؟

فقال عبد اللّه بن الزبير: ما سمعنا هذا من رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ساعة قط!

فقالت أم سلمة رضوان اللّه عليها: إن لم تكن أنت سمعته فقد سمعته خالتك عائشة، وها هي فاسألها! فقد سمعته (صلى اللّه عليه وآله) يقول: علي خليفتي عليكم في حياتي ومماتي فمن عصاه فقد عصاني، أتشهدين يا عائشة بهذا أم لا؟

فقالت عائشة: اللّهم نعم!

قالت أم سلمة رضوان اللّه عليها: فاتقي اللّه يا عائشة في نفسك، واحذري ما حذرك اللّه ورسوله (صلى اللّه عليه وآله)، ولا تكوني صاحبة كلاب الحوأب، ولا يغرنك الزبير وطلحة فإنهما لا يغنيان عنك من اللّه شيئا.

قال: فخرجت عائشة من عند أم سلمة وهي حنقة عليها، ثم إنها بعثت إلى حفصة فسألتها أن تخرج معها إلى البصرة، فأجابتها حفصة (1) إلى ذلك (2).

وفي بعض الأخبار: وخرجت، فخرج رسولها فنادى في الناس: من أراد

1- وفي تاريخ الطبري: ج 4 ص 451، وأرادت حفصة الخروج فأتاها عبد اللّه بن عمر فطلب إليها أن تقعد فقعدت، وبعثت إلى عائشة أن عبد اللّه حال بيني وبين الخروج، فقالت: يغفر اللّه لعبد اللّه.

2- كتاب الفتوح لابن الأعثم: ج 2 ص 281 - 283، بحار الأنوار للمجلسي: ج 32 ص 162 - 164، الإختصاص للمفيد ص 116 - 120، الاحتجاج للطبرسي: ج 1 ص 165 - 167.

أن يخرج فليخرج فإن أم المؤمنين غير خارجة! فدخل عليها عبد اللّه بن الزبير فنفث في أذنها وقلبها في الذروة، فخرج رسولها فنادى: من أراد أن يسير فليسر فإن أم المؤمنين خارجة، فلما كان من ندمها أنشأت أم سلمة تقول:

لو أن معتصما من زلة أحد *** كانت لعائشة العتبي على الناس

كم سنة لرسول اللّه تاركة *** وتلو أي من القرآن مدراس

قد ينزع اللّه من ناس عقولهم *** حتى يكون الذي يقضي على الناس

فيرحم اللّه أم المؤمنين لقد *** كانت تبدل إيحاشا بإيناس (1)

فقالت لها عائشة: شتمتيني يا أخت!!

فقالت لها أم سلمة: ولكن الفتنة إذا أقبلت غضت عيني البصير، وإذا أدبرت أبصرها العاقل والجاهل. (2)

1- الإختصاص للمفيد: ص 119 - 120، بحار الأنوار للمجلسي: ج 32 ص 164.

2- الاحتجاج للطبرسي: ج 1 ص 168.

المناظرة الخامسة: مناظرة السيد علي البطحائي مع الشيخ رئيس الهيئة وبعض الأعضاء في حكم قتال معاوية لأمير المؤمنين (عليه السلام)

قال السيد علي البطحائي: وقع البحث حول محاربة معاوية في صفين مع إمام المسلمين علي بن أبي طالب (عليه السلام).

فقلت للشيخ وأعضاء الهيئة: ألم يحارب معاوية، علي بن أبي طالب (عليه السلام) في صفين؟ معاوية كان مع الحق أو علي بن أبي طالب (عليه السلام) كان مع الحق، أو كلاهما كانا مع الباطل.

فقال واحد من أعضاء الهيئة اسمه عبد اللّه بن صالح: كان معاوية خال المؤمنين وكاتب الوحي.

قلت: الساعة لسنا بصدد أن معاوية خال المؤمنين أو كاتب الوحي، بل في مقام أن علي بن أبي طالب كان مع الحق أو معاوية؟

قال الشيخ: أنت المحاسب لمعاوية؟

قلت: ما أنا المحاسب، المحاسب هو اللّه لكن أنا أحاسبه على كتاب اللّه، لأن القرآن يقول: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ) (1).

1- سورة الحجرات: الآية 9.

فاللازم مقاتلة معاوية حتى يفئ إلى أمر اللّه، وسؤالي من أعضاء الهيئة والرئيس أن معاوية كان مع الحق أو علي بن أبي طالب (عليه السلام).

قال رئيس الهيئة: لا شك ولا ريب أن علي بن أبي طالب (عليه السلام) كان مع الحق والحق يدور معه.

قلت: فظهر أن معاوية كان مع الباطل وعلي بن أبي طالب (عليه السلام) كان مع الحق، فمحاربة معاوية علي بن أبي طالب كان من أي جهة؟

قال معاوية: كان يطالب بدم ابن عمه عثمان.

قلت: عثمان قتله علي بن أبي طالب (عليه السلام)؟

قال: لا، قتله أهل مصر. (1) قلت: فاللازم أن يطلب بدمه من أهل مصر لا من علي بن أبي طالب (عليه السلام).

قال الشيخ: القرآن يقول: (وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ

1- ولذا يقول الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب - ردا على الوليد بن عقبة الذي يزعم أن أمير المؤمنين (عليه السلام) قبض نجائب عثمان وسنيه وسلامه -: سلوا أهل مصر عن سلاح ابن أختنا *** فهم سلبوه سيفه وحرائبه وكان ولي الأمر بعد محمد *** علي وفي كل المواطن صاحبه علي ولي اللّه أظهر دينه *** وأنت مع الأشقين فيما تحاربه وأنت امرؤ من أهل صفواء نازح *** فما لك فينا من حميم تعاتبه وقد أنزل الرحمن أنك فاسق *** فما لك في الإسلام سهم تطالبه راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 1 ص 271.

سُلْطَانًا) (1).

قلت: ما المراد بولي الدم؟ قال: وارث المال.

قلت: وارث مال عثمان ابنه لا معاوية، وأيضا حينما قتل عثمان كان علي بن أبي طالب نازلا المدينة أو لا؟ قال: كان نازلا بالمدينة.

قلت: إذا كان نازلا بالمدينة فكل المسلمين من أهل الحل والعقد يعرفون بأنه تقاعد عن مقاتلي عثمان، فلم بايعوه؟

وعلى كل حال محاربة معاوية مع علي بن أبي طالب (عليه السلام) ما كانت من جهة قتل عثمان، بل من جهة أنه رأى حكومته في معرض المخاطرة فتشبث بأن عثمان قتل مظلوما، مع أنه حين هجم على عثمان، أهل المدينة تقاعدوا عن نصرته (2).

1- سورة الأسراء: الآية 33.

2- مناظرات في الحرمين للبطحائي: ص 15 - 17.

لعن معاوية

اشارة

ص: 59

المناظرة السادسة: مناظرة معتزلي مع بعضهم في حكم لعن معاوية

قال الحاكم أبو سعد المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي البيهقي (المتوفى سنة 494 ه) في معرض حديثه عن معاوية في كتابه (رسالة إبليس):

وأنكرت المعتزلة (1) ذلك أشد الإنكار، وقالوا: معاوية باغ ضال، فمرة ضللوه لخروجه على إمام المسلمين، وقتل عمار بن ياسر سيد أصحاب أمير المؤمنين (عليه السلام)، ومرة كفروه بإلحاق زياد بأبيه مع نفي رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) عنه إياه وادعاء أبيه، وقتل حجر بن عدي (2) صبرا، وأمره حتى سم الحسن (عليه السلام)، ثم تغلب على الدنيا فأظهر الظلم والعناد ومذاهب الإلحاد، وقال النبي (صلى اللّه عليه وآله): معاوية في تابوت من نار (3)، وقال: إذا رأيتم معاوية على منبري

1- راجع: أحوال معاوية وأراء العلماء فيه في شرح نهج البلاغة لابن الحديد: ج 5 ص 129 - 131، كتاب السبعة من السلف للفيروز آبادي: ص 183 - 223.

2- هو: حجر بن عدي بن جبلة الكندي، صحابي جليل من شيعة أمير المؤمنين قتل مع أصحابه بأمر معاوية في مرج عذراء من قرى دمشق سنة 51 ه، روي عن أبي الأسود قال: دخل معاوية على عائشة، فقالت: ما حملك على قتل أهل عذراء حجر وأصحابه؟ فقال: يا أم المؤمنين إني رأيت قتلهم صلاحا للأمة وبقائهم فسادا للأمة، فقالت: سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يقول: سيقتل بعذراء ناس يغضب اللّه لهم وأهل السماء. (راجع: كنز العمال: ج 11 ص 126 ح 30887 و ج 13 ص 586 ح 37509، دلائل النبوة للبيهقي: ج 6 ص 457، كتاب السبعة من السلف: ص 220- 221.

3- تاريخ الأمم والملوك للطبري: ج 10 ص 58 - 59، وفيه تكملة الحديث (في أسفل درك منها ينادي: يا حنان، يا منان، الآن وقد عصيت قبل وكنت من المعاندين)، وقعة صفين لنصر بن مزاحم: 217، الغدير للأميني: ج 10 ص 142.

فاقتلوه (1)، وقد لعنه أمير المؤمنين (عليه السلام) في قنوته (2)، وقال النبي (صلى اللّه عليه وآله) لعمار:

تقتلك الفئة الباغية (3) فقتله معاوية (4).

ثم جرى على طريقته السفيانية، فقتل يزيد (5) - لعنه اللّه - حسينا (عليه السلام)

1- راجع: الغدير للأميني: ج 10 ص 142 - 145، وقد تقدم المزيد من تخريجاته.

2- شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 2 ص 260 و ج 4 ص 79، ينابيع المودة: ص 162 ب 53 وفيه، قال القندوزي: قال نصر بن مزاحم: فكان علي (عليه السلام) بعد التحكيم إذا صلى الغداة والمغرب وفرغ من الصلاة وسلم قال: اللّهم العن معاوية، وعمرو بن العاص، وأبا موسى، وحبيب بن مسلمة، وعبد الرحمن بن خالد، والضحاك بن قيس، والوليد بن عقبة. عن وقعة صفين لابن مزاحم: ص 552.

3- تقدمت تخريجاته.

4- روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه قال: لما قتل عمار بن ياسر ارتعدت فرائص خلق كثير، وقالوا: قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): عمار تقتله الفئة الباغية، فدخل عمرو بن العاص على معاوية وقال : يا أمير المؤمنين قد هاج الناس واضطربوا، قال: لماذا؟ قال: قتل عمار، فماذا؟ قال: أليس قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): تقتله الفئة الباغية؟ فقال له معاوية: دحضت في قولك، أنحن قتلناه؟ إنما قتله علي بن أبي طالب (عليه السلام) لما ألقاه بين رماحنا، فاتصل ذلك بعلي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: فإذا رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) هو الذي قتل حمزة لما ألقاه بين رماح المشركين. راجع: الاحتجاج للطبرسي: ج 1 ص 181 - 182، معاني الأخبار: ج 1 ص 238، المستدرك للحاكم: ج 3 ص 376، بحار الأنوار: ج 33 ص 7، وقعة صفين: ص 343.

5- جاء في كتاب المعتضد في شأن معاوية بن أبي سفيان وبني أمية، والذي أمر أن يقرأ بعد صلاة الجمعة على المنبر: ومنه إيثاره بدين اللّه، ودعاؤه عباد اللّه إلى ابنه يزيد المتكبر الخمير، صاحب الديوك والفهود والقرود، وأخذه البيعة له على خيار المسلمين بالقهر والسطوة والتوعيد والإخافة والتهدد والرهبة، وهو يعلم سفهه ويطلع على خبثه ورهقه، ويعاين سكرانه وفجوره وكفره - إلى أن قال: - ثم من أغلظ ما انتهك، وأعظم ما اخترم سفكه دم الحسين بن علي (عليه السلام) وابن فاطمة (عليها السلام) بنت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) مع موقعه من رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ومكانه منه ومنزلته من الدين والفضل، وشهادة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) له ولأخيه بسيادة شباب أهل الجنة، اجتراء على اللّه، وكفرا بدينه، وعداوة لرسوله، ومجاهدة لعترته، واستهانة بحرمته، فكأنما يقتل به وبأهل بيته قوما من كفار أهل الترك والديلم، لا يخاف من اللّه نقمة، ولا يرقب منه سطوة، فبتر اللّه عمره، واجتث أصله وفرعه، وسلبه ما تحت يديه، وأعد له من عذابه وعقوبته ما استحقه من اللّه بمعصيته. راجع: تاريخ الأمم والملوك للطبري: ج 10 ص 60 - 61 (في حوادث سنة 284 ه).

وشيعته وسبعة عشر من أهل بيته، وسلط على الناس أهل بيت زياد، ومات سكران، وتبعهما المروانية فأظهر الوليد الإلحاد، وقتل هشام زيد بن علي (عليه السلام)، ومات مروان الحمار وهو زنديق، وقد قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلا اتخذوا مال اللّه دولا، وعباد اللّه خولا، ودين اللّه دغلا (1)، وذكروا أن الشجرة الملعونة في القرآن هم بنو مروان (2)، وأن النبي (صلى اللّه عليه وآله) لعنهم.

إلى أن قال: اجتمع يوما في ناد ناس فجرى ذكر معاوية فمدحه بعض مشايخنا، فقال: هو إمام من الأئمة!!

فقال معتزلي وقال: أتقول له وقد فعل وفعل..... يعد معايبه، ونحن ساكتون، ثم أنشأ يقول:

قالت: تحب معاوية؟ *** قلت: اسكتي يا زانية

قالت: أسأت جوابنا *** فأعدت قولي ثانية

أحب من شتم الوصي *** أخا النبي علانية؟

1- المستدرك للحاكم: ج 4 ص 479 - 480، مجمع الزوائد: ج 5 ص 241، كنز العمال: ج 11 ص 117 ح 30846 وص 165 ح 31055 - 31057، دلائل النبوة للبيهقي: ج 6 ص 507، مسند أحمد بن حنبل: ج 3 ص 80.

2- راجع: التفسير الكبير للرازي: ج 20 ص 236 - 237، الدر المنثور للسيوطي: ج 5 ص 310 ، تفسير الطبري: ج 15 ص 77، دلائل النبوة للبيهقي: ج 6 ص 511، مناظرات في الإمامة للمؤلف: ص 93 - 94 (المناظرة: الثالثة عشر).

فعلى يزيد لعنة *** وعلى أبيه ثمانية (1)

ثم قال: قيل لأعرابي أتحب معاوية؟

قال: وجدت معه أربعة (2) إن قلت معها أتحبه؟ لتكفر!!

قيل: وما هي؟

قال: قاتل أبوه النبي (صلى اللّه عليه وآله) مرارا، وقاتل هو وصيه، وقتل ابنه يزيد الحسين بن علي (عليه السلام)، وأخرجت أمه هند كبد عم النبي (صلى اللّه عليه وآله) حمزة؟

فقال من حضر: لعن اللّه معاوية. (3)

1- الشعر للصاحب بن عباد راجع: الكامل البهائي لعماد الدين الطبري: ج 2 ص 215، روضات الجنات: ج 2 ص 30، أعيان الشيعة للأمين: ج 3 ص 359. وقد ذكر الثعالبي في يتيمة الدهر: ج 3 ص 273 مثل هذا الشعر للصاحب في معاوية بن أبي سفيان وهو: ناصب قال لي: معاوية خالك *** خير الأعمام والأخوال فهو خال للمؤمنين جميعا *** قلت: خال لكن من الخير خالي وذكرهما عنه أيضا في ديوان الصاحب بن عباد: ص 264.

2- جاء عن الحسن البصري قال: أربع خصال كن في معاوية لو لم يكن فيه إلا واحدة منهن لكانت موبقة وإثما كثيرا: ادعاؤه الخلافة من غير مشورة، واستخلافه ابنه يزيد، سكيرا بالخمر، وادعاؤه زيادا أنه أخوه، وفي الحديث الولد للفراش وللعاهر الحجر، وقتله حجر بن عدي وأصحابه، فيا ويل له من حجر وأصحاب حجر. ينابيع المودة للقندوزي: ص 162 ب 53، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 2 ص 262.

3- رسالة إبليس إلى إخوانه المناحيس للجشمي: ص 111 - 115.

المناظرة السابعة: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره) مع بعض العلماء في حكم لعن معاوية ويزيد

المناظرة السابعة: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي (1) (قدس سره) مع بعض العلماء في حكم لعن معاوية ويزيد

قال السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره): كان معنا عدد كبير من إخواننا أبناء العامة في محل نزولنا بالمدينة المنورة والذي كان معروفا آنذاك ب «بستان الصفا» حين

1- هو: آية اللّه العظمى المرحوم السيد عبد اللّه بن السيد محمد طاهر الموسوي الشيرازي، أحد الفقهاء الكبار والمراجع العظام، ولد في مدينة شيراز سنة 1309 ه، هاجر إلى النجف الأشرف سنة 1333 ه، وحضر عند كبار علمائنا الأبرار أمثال السيد أبي الحسن الإصفهاني والشيخ آغا ضياء الدين العراقي، والشيخ النائيني وغيرهم، وبقي في النجف الأشرف حتى عام 1345 ه ثم هاجر إلى مدينة شيراز وتولى فيها الشؤون العلمية والدينية إلى أن اضطرته الظروف آنذاك إلى الهجرة ثانية إلى النجف الأشرف عام 1354 ه، وباشر فيها سعيه الدؤب في تدريس بحث الخارج أصولا وفقها، ورعاية الدارسين وتوجيههم حتى هاجر منها في عام 1395 ه واستقر في مدينة مشهد المقدسة قائما فيها بأعباء المرجعية وبمهامه الدينية والعلمية مما أسهم في تطوير الحوزة العلمية في مشهد حتى تخرج على يديه الكثير من علماء الدين، وقد كان (قدس سره) - في أي بلد يحل فيه - يشارك الناس همومهم ويطلع على القضايا المصيرية ويسهم فيها بما يتجاوب فيما يراه من المسؤولية الدينية وتكليفه الشرعي، توفي - عليه الرحمة - في مشهد المقدسة عام 1405 ه، من أعماله الخيرية هو تأسيسه المركز الصحي للحوزة العلمية في مدينة مشهد حيث يوفر هذا المركز إلى الآن خدماته الطبية لرجال الدين، ومن مصنفاته وآثاره: 1 - الحاشية على العروة 2 - كتاب القضاء 3 - الاحتجاجات العشرة 4 - رسائل فقهية 5 - تنقيح الأصول 6 - محاضرات في الحج وغيرها. استفدنا هذه الترجمة من كتاب «قبس من حياة الإمام الشيرازي».

حل شـهر محرم الحرام وقرب موعد عاشوراء الحسين (عليه السلام) رغبنا في إقامة مجلس عزائه - سلام اللّه عليه - ولما كان الجانب الذي كان يسـكنه أولئك النفر من أبناء العامة واسـعا بحيث يفي للغرض عرضـنا عليهم الفكرة فاسـتجابوا بخير وأقمنا المأتم الحسيني، وذات يوم أثناء اجتماعنا مع إخوتنا السنة وفيهم بعض العلماء ورجال الفضل، تداولنا الحديث عن فضائل علي (عليه السلام) ومقاماته، فصدقوا ونقلوا الأحاديث الكثيرة في ذلك عن النبي (صـلى اللّه عليه وآله) مثل قوله: «يا علي لحمك لحمي ودمك دمي» (1) وما ورد أن «المحب لعلي بن أبي طالب (عليه السلام) محب للنبي ومبغضه مبغضه» (2) حتى انجر الكلام بيني وبينهم إلى لعن معاوية، قالوا: لا يجوز!

1- راجع: فرائد السـمطين: ج 1 ص 150 ح 113 وص 332 ح 257، لسان الميزان: ج 2 ص 413 - 414، مجمع الزوائد: ج 9 ص 111، ينابيع المودة: ب 6 ص 50، نظم درر السمطين: ص 79 بتفاوت.

2- فقد روي عنه أنه قال (صلى اللّه عليه وآله): من أحب عليا فقد أحبني، ومن أبغض عليا فقد أبغضني، راجع: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني: ج 3 ص 287 - 288 ح 1299، كنز العمال: ج 11 ص 601 ح 32902 وص 622 ح 33024، نظم درر السمطين: ص 101 - 103، وجاء في مجمع الزوائد: ج 9 ص 121: عن ابن عمر قال: بينا أنا مع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) في ظل بالمدينة ونحن نطلب عليا إذ انتهينا إلى حائط فنظرنا إلى علي (عليه السـلام) وهو نائم في الأرض، وقـد اغبر فقال: لا ألوم الناس يكنونك أبا تراب، فلقد رأيت عليا (عليه السـلام) تغير وجهه واشـتد ذلك عليه فقال: ألا أرضـيك يا علي قال: بلى يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، قال: أنت أخي ووزيري تقضـي ديني وتنجز موعـدي وتبرئ ذمتي، فمن أحبك في حياة مني فقـد قضـى نحبه، ومن أحبك في حياة منك بعـدي ختم اللّه له بالأمن والإيمـان وآمنه يوم الفزع، ومن مـات وهو يبغضك يا علي مات ميتـة جاهليـة يحاسـبه اللّه بما عمل في الإسـلام. رواه الطبراني. وفي فرائد السمطين: ج 1 ص 332 ح 257 في حديث رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) لأم سـلمة: فاسـمعي واشهدي لو أن عبدا عبد اللّه ألف عام وألف عـام وألف عـام بين الركن والمقـام ثم لقى اللّه عز وجل مبغضا لعلي بن أبي طالب (عليه السـلام) وعترتي أكبه اللّه على منخريه يوم القيامة في نار جهنم.

قلت: ولعن يزيد؟

قالوا: جائز، فإنه قتل الحسين (عليه السلام).

قلت: لا بد أن يكون مقتضى مذهبكم هو عدم جواز لعن يزيد، وجواز لعن معاوية.

أما جواز لعن معاوية فبمقتضى ما ذكرتم من قول النبي (صلى اللّه عليه وآله) في حق علي (عليه السلام) وقوله: «اللّهم عاد من عاداه» (1) ومن المسلم أن معاوية بن أبي سفيان عادى عليا أكثر مما يتصور إلى آخر عمره، ولم يتب وأمر بسبه (عليه السلام) في جميع الأمصار، ولم يرفع عنه السب إلى آخر عمره (2).

وأما عدم جواز لعن يزيد فبمقتضى تمامية البيعة له من المسلمين وصيرورته خليفة ومن أولي الأمر، وعندكم إطاعة ولي الأمر واجبة بمقتضى الآية الشريفة: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ

1- حديث (من كنت مولاه فعلي مولاه اللّهم وال من والاه وعاد من عاداه) هو أشهر من أن يذكر، فقد ذكرته جل مصادر أهل السنة فمنها على سبيل المثال: كنز العمال: ج 11 ص 332 ح 31662 وص 602 ح 32904 وص 608 ح 32945 - 32951، ترجمة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي: ج 1 ص 231 ح 275 و ج 2 ص 5 ح 503 - 593، خصائص أمير المؤمنين (عليه السلام) للنسائي الشافعي: ص 96 ح 79 - 90، كفاية الطالب للكنجي الشافعي: ص 56 و 59، أسد الغابة لابن الأثير: ج 1 ص 367 و ج 2 ص 233 و ج 3 ص 92، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ج 1 ص 245 - 258 ح 244 - 250، ينابيع المودة للقندوزي الحنفي: ص 30 - 34، الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 122 ح 4، ميزان الاعتدال للذهبي: ج 3 ص 294، ذخائر العقبى للطبري: ص 67، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 19 ص 217.

2- وقد تقدمت المصادر التي تثبت ذلك.

مِنْكُمْ) (1) فمتابعة يزيد وامتثال أمره حتى بالحرب مع الحسين (عليه السلام) وقتله كان واجبا على المسلمين!! وعلى مذاقكم أنه (عليه السلام) خارج على إمام زمانه، ولذا أشاعوا في ذلك الوقت أنه خارجي، وعند ورود أهله وعياله أسارى إلى الشام كانوا يقولون بأنهن أهل بيت الخارجي.

قالوا: كيف يمكن القول بعدم جواز لعن يزيد وعدم جواز سبه، مع أنه فعل ما فعل بالحسين (عليه السلام) وأصحابه وأهل بيته؟

قلت: إن كنتم تلتزمون بجواز لعن يزيد فهذا يدل على أن المقصود من أولي الأمر في الآية الشريفة ليس كل من ولي الأمر ولو بالقوة والسيف كائنا من كان، وإلا كيف يجوز لعنه؟ بل لا بد وأن يكون المقصود الولي الذي عينه اللّه تبارك وتعالى وأعطاه الولاية، ولا بد من تعيينه من اللّه ورسوله (صلى اللّه عليه وآله) وقد بينه اللّه تبارك وتعالى في الكتاب وبينه النبي (صلى اللّه عليه وآله) في السنة، وهذا لا يتم إلا على مذهب الشيعة والإمامية.

فقال واحد منهم: لا بد في الجواب عن هذا الحديث من المراجعة إلى من هو أعلم منا.

توضيح:

أما البيان من اللّه تعالى ففي قوله عز من قائل: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) (2) حيث إجماع المفسرين بل المسلمين على أن الآية نزلت في شأن علي (3) (عليه السلام)

1- سورة النساء: الآية 59.

2- سورة المائدة: الآية 55.

3- تقدمت تخريجات نزولها في أمير المؤمنين (عليه السلام).

حين تصدق بخاتمه الشريف – وهو راكع – على السائل، ولا ـ يكون المقصود من الولي: المحب لمنافاته مع كلمة «إنما» الدالة على الحصر، كما ذكر في مبحث الكلام مفصلا، وبينه أيضا في قوله تعالى: (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) (1) عرف اللّه تبارك وتعالى أن وصف الولي لا بد أن يكون من شأنه رفع الجهل وحصول العلم للسائلين والمستفتين ومن المعلوم أنه ما كان ولا يكون كذلك غير علي والأئمة من ولده (عليهم السلام) ولذا كان يرجع الخليفة الثاني في المشكلات إلى علي (2) (عليه السلام)، ولم يكن يدعي أبو بكر هذا المطلب، بل صرح ابن حجر وغيره في كتبهم أنه كان يقول: أما في باب الفرائض فارجعوا إلى فلان، وفي باب قراءة القرآن فارجعوا إلى فلان – إلى آخر ما يذكرونه – أما أنا فلتقسيم الأموال وإعطائها لكم.

فإذا كان هذا حال الخليفتين الأولين، فكيف حال من بعدهما من الخلفاء الأمويين والعباسيين، وفي زماننا هذا الملوك والسلاطين والأمراء على المسلمين، وكلهم يدعون ولاية الأمر، ويتمسكون هم وأتباعهم بالآية الشريفة في وجوب إطاعتهم ولزوم إنفاذ أمرهم؟

والإيراد المهم والإشكال الأعظم على هذا الأساس أنه عند اختلاف الولاة وتعددهم مثل زماننا هذا، من هو ولي الأمر الذي تجب إطاعته؟ ومن هو الإمام

1- سورة النساء: الآية 83.

2- وناهيك قوله غير مرة: لا يفتين أحد في المسجد وعلي حاضر، وقوله: لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن، وقوله أيضا: لولا علي لهلك عمر. راجع: المناقب للخوارزمي: ص 96 – 97 ح 97 و 98، فرائد السمطين: ج 1 ص 344 – 345 ح 266 و 267، مناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب: ج 2 ص 361 – 362، فضائل الخمسة من الصحاح الستة: ج 2 ص 273.

الذي قال النبي (صـلى اللّه عليه وآله) في الحديث المسلم بين الفريقين «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» (1) ونحن لسنا فعلا في مقام بيان هذا المطلب تفصيلا ونكتفي بهذا المقدار، والعاقل تكفيه الإشارة (2).

ص: 70

1- راجع: المعجم الكبير للطبراني: ج 19 ص 388 ح 910، حلية الأولياء لأبي نعيم الاصفهاني: ج 3 ص 224، مجمع الزوائد لأبي بكر الهيثمي: ج 5 ص 218، كنز العمال للمتقي الهندي: ج 1 ص 103 ح 463 و 464، الأصول من الكافي للكليني: ج 1 ص 376 - 377 ح 1 - 3، بحار الأنوار للمجلسي: ج 23 ص 78 ح 9، الغدير للأميني: ج 10 ص 359 - 360.

2- الإحتجاجات العشرة للسيد عبد اللّه الشيرازي: ص 39 - 42.

محبة أهل البيت والصلاة عليهم

اشارة

ص: 71

المناظرة الثامنة: مناظرة السيد محمد جواد المهري مع الأستاذ عمر الشريف في وجوب محبة أهل البيت (عليهم السلام)

قال السيد محمد جواد المهري: لم يعقد لقاء يوم الأربعاء بسبب غيابي في ذلك اليوم، وفي يوم الأحد وبعد أسبوع من ذلك البحث المثير في موضوع الثقلين، بدأنا لقاءنا بذكر اسم اللّه تعالى.

قلت: يا أستاذ، أريد التحدث اليوم عن أهل البيت ومعرفتهم، أوتعلم أن معرفة أهل البيت (عليهم السلام) تنجي الإنسان من نار جهنم، وأن محبتهم جواز على الصراط (1).

نقل الحافظ الحموينى عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) هذه الرواية التي يقول فيها: «معرفة آل محمد براءة من النار، وحب آل محمد جواز على الصراط، والولاية لآل محمد أمان من العذاب» (2).

يا أستاذي الكريم، آل محمد شجرة النبوة، ومهبط الرحمة على الأئمة، وموضع نزول الملائكة، أهل البيت هم الشجرة المباركة التي (أَصْلُهَا ثَابِتٌ

1- وقد ذكر ابن حجر في الصواعق: ص 126 وإسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار: ص 176 عن ابن السماك أن أبا بكر قال له: سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يقول: لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي (عليه السلام) الجواز.
2- ينابيع المودة للقندوزي: ص 263 ب 56.

وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ) (1).

نقل السيوطي في الدر المنثور بعد ذكره لآية التطهير، عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: «نحن أهل بيت طهرهم اللّه، من شجرة النبوة، وموضع الرسالة ومختلف الملائكة وبيت الرحمة ومعدن العلم» (2).

وجاء أيضا نظير هذا الكلام على لسان علي بن أبي طالب (عليه السلام) في نهج البلاغة: حيث يقول: «نحن شجرة النبوة، ومحط الرسالة، ومختلف الملائكة، ومعادن العلم، وينابيع الحكم، ناصرنا ومحبنا ينتظر الرحمة، وعدونا ومبغضنا ينتظر السطوة» (3).

وجاء عنه في خطبة أخرى: «عترته خير العتر، وأسرته خير الأسر، وشجرته خير الشجر» (4).

يا أستاذ، أهل البيت (عليهم السلام) هم الذين تذكرهم في جميع الصلوات الواجبة بعد ذكر اسم الرسول (صلى اللّه عليه وآله)، وتصلي عليهم، ألا تقول في تشهد الصلاة: «اللّهم صلى على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم».

والبخاري مع كل ما يبديه من عداء وبغض لأهل بيت العصمة والطهارة، ينقل بعد تفسيره للآية: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ...) (5) أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قال: صلوا علي هكذا: « اللّهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما

1- سورة إبراهيم: الآية 24.

2- الدر المنثور للسيوطي: ج 6: ص 606.

3- نهج البلاغة، تحقيق صبحي الصالح: ص 162، رقم الخطبة 109.

4- نهج البلاغة، تحقيق صبحي الصالح: ص 139، رقم الخطبة 94.

5- سورة الأحزاب: الآية 56.

صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللّهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد » (1).

وهم الذين نظم بحقهم الشافعي – زعيم أحد المذاهب السنية – أشعارا كثيرة ومن جملتها البيتين المشهورين التاليين:

يا آل بيت رسول اللّه حبكم *** فرض من اللّه في القرآن أنزله

كفاكم من عظيم القدر أنكم *** من لم يصل عليكم لا صلاة له (2)

قال الأستاذ: جاء في الشعر الذي نسبته إلى الشافعي أن محبة أهل البيت وجبت في القرآن، ففي أية آية جاءت؟

قلت: هذان البيتان من الشعر مشهوران ومعروفان جدا، ومن جملة من نقلهما الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (3)، وأما الآية التي ورد فيها ذلك فهي قوله تعالى: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (4).

1- صحيح البخاري: ج 4 ص 178 (ك الأنبياء) و ج 6 ص 151 (ك التفسير سورة الأحزاب)، صحيح مسلم: ج 1 ص 305 ح 65 و 66 (ك الصلاة ب 17 الصلاة على النبي (صلى اللّه عليه وآله))، الدر المنثور للسيوطي: ج 6 ص 646 – 647.

2- الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 148، نور الأبصار للشبلنجي: ص 127، وللشافعي أشعار كثيرة في مدح أهل البيت جمعت مع سائر أشعاره في «ديوان الإمام الشافعي» لمحمد عفيف الزعبي، ط بيروت، ومن جملتها هذه الأبيات الثلاثة المعروفة: إذا في مجلس ذكروا عليا *** وسبطيه وفاطمة الزكية يقال تجاوزوا يا قوم هذا *** فهذا من حديث الرافضية برئت إلى المهيمن من أناس *** يرون الرفض حب الفاطمية

3- راجعنا المسند المذكور فلم نجد للبيتين ذكر.

4- سورة الشورى: الآية 23.

الأستاذ: ومن هم قرابة الرسول؟ فإن الآية جاءت مطلقة، ولا بد أنها تشمل أزواج الرسول أيضا؟!

قلت: أبدا! لأن الرسول، وهو مفسر القرآن ومبين أحكامه، قد حصرهم في أربعة أشخاص، فقد نقل الطبراني، وابن مردويه، والثعلبي، وأحمد بن حنبل، وأبو نعيم، وابن المغازلي وكثيرون غيرهم، عن ابن عباس أنه قال: «لما نزلت هذه الآية قيل: يا رسول اللّه، من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم؟ فقال: علي وفاطمة وابناهما» (1).

بل ويمكن الذهاب إلى أبعد من ذلك، فقد روى الحافظ الكنجي في الكفاية عن الحافظ أبي نعيم، رواية مثيرة، وهي: «قال جابر بن عبد اللّه: جاء أعرابي إلى النبي (صلى اللّه عليه وآله) فقال: يا محمد، اعرض علي الإسلام، فقال (صلى اللّه عليه وآله): تشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، قال: تسألني عليه أجرا؟ قال: لا، إلا المودة في القربى. قال: قرابتي أو قرابتك؟ قال: قرابتي. قال: هات أبايعك، فعلى من لا يحبك ولا يحب قرابتك لعنة اللّه، فقال النبي (صلى اللّه عليه وآله): آمين!» (2).

وللفخر الرازي في تفسيره بيان لطيف يقول فيه: «وأنا أقول آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) هم الذين يؤول أمرهم إليه، فكل من كان أمرهم إليه أشد وأكمل كانوا هم الآل، ولا شك أن فاطمة وعليا والحسن والحسين (عليهما السلام) كان التعلق بينهم وبين رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أشد التعلقات، وهذا كالمعلوم بالنقل المتواتر فوجب أن يكونوا هم الآل» (3).

1- تقدمت تخريجاته.

2- كفاية الطالب للحافظ الكنجي: ص 90، ب 11.

3- التفسير الكبير للفخر الرازي: ج 27 ص 166.

ونذهب إلى أبعد من ذلك فنقول: إنهم صراط اللّه المستقيم، الذي ندعو اللّه في سورة الحمد ليهدينا إليه (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) (1).

وجاء في ذخائر العقبى عن رسول اللّه أنه قال: «أنا وأهل بيتي شجرة في الجنة، وأغصانها في الدنيا، فمن تمسك بنا اتخذ إلى ربه سبيلا» (2).

ونقل الثعلبي في «الكشف والبيان» عند تفسيره لمعنى (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) عن مسلم بن حيان أنه قال: سمعت عن أبي بريدة أنه كان يقول: «هو صراط محمد وآل محمد».

ونذهب إلى أبعد من هذا، فقد نقل الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل عن عدة طرق عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: «إن اللّه خلق الأنبياء من أشجار شتى، وخلقني من شجرة واحدة، فأنا أصلها وعلي فرعها، وفاطمة لقاحها، والحسن والحسين ثمرها، فمن تعلق بغصن من أغصانها نجا، ومن زاغ عنها هوى، ولو أن عبدا عبد اللّه بين الصفا والمروة ألف عام ثم ألف عام ثم ألف عام ثم لم يدرك صحبتنا أكبه اللّه على منخريه في النار، ثم تلا: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى)» (3). (4) يا أستاذ، نقل الطبراني في معجمه الأوسط عن الإمام الحسين (عليه السلام)، أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قال: « الزموا مودتنا أهل البيت، فإنه من لقي اللّه عز وجل وهو يودنا

1- سورة الفاتحة: الآية 6.

2- ذخائر العقبى للطبري: ص 16، الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 150.

3- سورة الشورى: الآية 23.

4- الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل: ج 2 ص 203 ح 837، وكفاية الطالب للكنجي: ص 317.

دخل الجنة بشفاعتنا، والذي نفسي بيده، لا ينفع عبدا عمله إلا بمعرفة حقنا » (1).

ونقل الحاكم في مستدركه عن ابن عباس أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قال: «لو أن رجلا صفن بين الركن والمقام، صلى وصام ثم لقي اللّه وهو مبغض لأهل بيت محمد دخل النار» (2).

يا أستاذ، أهل البيت هم الذين من تمسك بهم نجا، ومن تخلف عنهم ولم يؤمن بولايتهم هلك، فقد نقل الحاكم في المستدرك بسنده عن حنش الكناني قال: رأيت أبا ذر متعلق بباب الكعبة، وهو ينادي: أيها الناس من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أبو ذر، لقد سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يقول: «مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق» (3).

وقال الحاكم في ختام هذا الحديث: سند هذه الرواية صحيح، ونقل الحاكم أيضا عن ابن عباس أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قال: «النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس» (4).

1- المعجم الأوسط للطبراني: ج 3 ص 122 ح 2251، مجمع الزوائد للهيثمي: ج 9 ص 172.

2- المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري: ج 3 ص 149.

3- المستدرك للحاكم: ج 2 ص 343، الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 152، الجامع الصغير للسيوطي: ج 2 ص 533 ح 8162، مجمع الزوائد: ج 9 ص 168، مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي: ص 133 ح 175، تاريخ بغداد: ج 12 ص 91، نور الأبصار للشبلنجي: ص 126، إسعاف الراغبين: ص 120 (بهامش نور الأبصار).

4- المستدرك للحاكم: ج 3 ص 149، الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 152، وجاء في رواية أحمد بن حنبل في كتاب فضائل الصحابة: ج 2 ص 671 ح 1145: «فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض» وفي إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار: ص 141: «أهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا جاء أهل بيتي جاء أهل الأرض من الآيات ما كانوا يوعدون».

يا أستاذ، أهل البيت هم الذين اصطفاهم اللّه وقال فيهم: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) (1)، ويستفاد من هذه الآية المباركة أن أهل البيت معصومون من الخطأ والمعصية، لأن اللّه اصطفاهم من بين عباده وطهرهم تطهيرا.

الأستاذ: هذه الآية لا يفهم من ظاهرها الاختصاص بمن ذكرت، لأنها وردت بين الآيات التي تتحدث عن نساء النبي (صلى اللّه عليه وآله)، ولو لاحظت ما قبل وما بعد هذه الآية لاتضح لك أن جميع تلك الآيات تتحدث عن أزواج الرسول (صلى اللّه عليه وآله)، وهذه الآية وردت في سياقها.

قلت: حينما كان الحديث عن أزواج الرسول جاءت الآيات بصيغة الجمع المؤنث مثل: «إن اتقيتن، فلا تخضعن، ولا تبرجن، وأقمن الصلاة، وآتين الزكاة».

ولكن هنا اختلفت صيغة الخطاب وجاء بصيغة الجمع المذكر، وأمثال هذه الموارد كثيرة في القرآن، وهذا المورد ليس أمرا استثنائيا، ويكفيك مراجعة آية إكمال الدين – التي أشرنا إليها أيضا في ما سبق – لترى أن آية بمثل هذه الأهمية وردت بين آيات تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير، انظر الآية الثالثة من سورة المائدة حيث يقول تعالى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

1- سورة الأحزاب: الآية 33.

وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللّٰهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ).

يبدو أن هذا الموضوع المهم جدا جملة اعتراضية لا صلة لها بأول الآية وآخرها، وكأن اللّه أخفى هذا الموضوع المهم بين هذه الآيات ليلفت إليه الأنظار بعد الدراسة والدقة الكافية.

وفضلا عن هذا فقد أزال رسول اللّه هذا الإبهام، حتى لا يحمل الناس ما في هذا الأمر على ما قبله وما بعده، حيث استمر النبي (صلى اللّه عليه وآله) بعد نزول هذه الآية - التي لها قصة مثيرة وطويلة - يمر على دار علي وفاطمة (عليها السلام) مدة ستة أشهر قبل ذهابه إلى الصلاة ويخاطبهما بقوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) الصلاة يرحمكم اللّه. (1) وإذا كنت تتذكر أننا نقلنا في البحث السالف عن صحيح مسلم أن الراوي سأل زيد بن أرقم فقال: «من أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا وأيم اللّه إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته: أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده» (2).

ناهيك عن هذا، فإنك لو نظرت إلى مبحث آية التيمم في صحيحي البخاري ومسلم لثبت لك أن عائشة - إحدى زوجات الرسول - من أسرة أبي بكر لا من أهل بيت الرسول (3).

يا أستاذ، أهل بيت الرسول هم الذين قال فيهم صلوات اللّه عليه وآله: « من

1- سورة الأحزاب: الآية 33، وقد تقدمت تخريجات نزولها فيهم (عليهم السلام).
2- صحيح مسلم: ج 4 ص 1874 ح 37.
3- صحيح البخاري: ج 1 ص 91، صحيح مسلم: ج 1 ص 279 ح 108 (ب 28 التيمم).

سره أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن التي غرسها ربي فليوال عليا من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بأهل بيتي من بعدي فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي، ورزقوا فهمي وعلمي، فويل للمكذبين بفضلهم من أمتي القاطعين فيهم صلتي، لا أنالهم اللّه شفاعتي » (1).

يا أستاذ، هذه الرواية وحدها واللّه كافية لإبلاغنا بوجوب موالاة أهل البيت، فلماذا يحاول البعض تجاهل هذه الحقيقة والتغافل عن كل هذه الفضيلة؟ ألا يرغب هؤلاء بنيل شفاعة محمد (صلى اللّه عليه وآله)؟ وهل من الممكن أن يؤدي المرء بعض الواجبات ويذر بعضها الآخر، كما يروق له ثم يأمل دخول جنان الخلد؟

يا أستاذ، أهل البيت هم الذين من يأتي بابهم لا يرد خائبا، وكل ما يقال في مدحهم لا مبالغة فيه، وهم نفس رسول اللّه وروحه، وهم الذين من أنكر حقهم، فكأنما - واللّه - أنكر حق اللّه، وكل من أبغضهم جزاؤه جهنم له فيها عذاب أليم (2).

1- مستدرك الحاكم: ج 3 ص 128، كنز العمال: ج 12 ص 103 ح 34198، حلية الأولياء لأبي نعيم: ج 1 ص 86، ترجمة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) من تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر: ج 2 ص 95 ح 599، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 9 ص 170، المعجم الكبير للطبراني : ج 5 ص 194 ح 5067، فرائد السمطين للجويني: ج 1 ص 53 ح 18، بحار الأنوار: ج 23 ص 139 ح 85 و ج 40 ص 83 ح 114.

2- مذكرات المدرسة للمهري: ص 131 - 140.

المناظرة التاسعة: مناظرة الدكتور التيجاني مع أحد الأصدقاء في حكم الصلاة والسلام على أهل البيت (عليهم السلام)

يقول الدكتور التيجاني: تحدثت يوما مع صديقي ورجوته وأقسمت عليه أن يجيبني بصراحة، وكان الحوار التالي:

أنتم تنزلون عليا – رضي اللّه عنه وكرم اللّه وجهه – منزلة الأنبياء (عليهم السلام)، لأني ما سمعت أحدا منكم يذكره إلا ويقول «عليه السلام».

قال: فعلا نحن عندما نذكر أمير المؤمنين أو أحد الأئمة من بنيه نقول عليه السلام، فهذا لا يعني أنهم أنبياء، ولكنهم ذرية الرسول (صلى اللّه عليه وآله) وعترته الذين أمرنا اللّه بالصلاة عليهم في محكم تنزيله، وعلى هذا يجوز أن نقول: عليهم الصلاة والسلام أيضا.

قلت: لا يا أخي، نحن لا نعترف بالصلاة والسلام إلا على رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) والأنبياء الذين سبقوه، ولا دخل لعلي وأولاده في ذلك – رضي اللّه عنهم –.

قال: أنا أطلب منك وأرجوك أن تقرأ كثيرا حتى تعرف الحقيقة.

قلت: أي الكتب أقرأ يا أخي؟ ألست أنت الذي قلت: بأن كتب أحمد أمين ليست حجة على الشيعة، كذلك كتب الشيعة ليست حجة علينا ولا نعتمد عليها، ألا ترى أن كتب النصارى التي يعتمدونها تذكر أن عيسى (عليه السلام) قال: « إني

ابن اللّه » في حين أن القرآن الكريم – وهو أصدق القائلين – يقول على لسان عيسى بن مريم:

(مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ) (1).

قال: حسنا قلت: لقد قلت ذلك، والذي أريده منك هو هذا، أعني استعمال العقل والمنطق والاستدلال بالقرآن الكريم والسنة الصحيحة ما دمنا مسلمين، ولو كان الحديث مع يهودي أو نصراني لكان الاستدلال بغير هذا.

قلت: إذا، في أي كتاب سأعرف الحقيقة، وكل مؤلف وكل فرقة وكل مذهب يدعي أنه على الحق.

قال: سأعطيك الآن دليلا ملموسا، لا يختلف فيه المسلمون بشتى مذاهبهم وفرقهم ومع ذلك فأنت لا تعرفه!.

قلت: وقل ربي زدني علما.

قال: هل قرأت تفسير الآية الكريمة: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (2).

فقد أجمع المفسرون سنة وشيعة على أن الصحابة الذين نزلت فيهم هذه الآية، جاؤوا إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فقالوا: يا رسول اللّه، عرفنا كيف نسلم عليك، ولم نعرف كيف نصلي عليك! فقال: قولوا اللّهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد (3) ولا تصلوا علي الصلاة البتراء، قالوا: وما الصلاة البتراء يا رسول اللّه؟ قال: أن تقولوا: اللّهم صل

1- سورة المائدة: الآية 117.

2- سورة الأحزاب: الآية 56.

3- تقدمت تخريجاته.

على محمد وتصمتوا (1)، وأن اللّه كامل ولا يقبل إلا الكامل.

ولكل ذلك عرف الصحابة ومن بعدهم التابعون أمر رسول اللّه فكانوا يصلون عليه الصلاة الكاملة، حتى قال الإمام الشافعي في حقهم:

يا آل بيت رسول اللّه حبكم *** فرض من اللّه في القرآن أنزله

كفاكم من عظيم الشأن أنكم *** من لم يصل عليكم لا صلاة له (2) كان كلامه يطرق سمعي وينفذ إلى قلبي ويجد في نفسي صدى إيجابيا، وبالفعل فقد سبق لي أن قرأت مثل هذا في بعض الكتب، ولكن لا أذكر في أي كتاب بالضبط، واعترفت له بأننا عندما نصلي على النبي نصلي على آله وصحبه أجمعين، ولكن لا نفرد عليا بالسلام كما يقول الشيعة.

قال: فما رأيك في البخاري؟ أهو من الشيعة؟

قلت: إمام جليل من أئمة أهل السنة والجماعة، وكتابه أصح الكتب بعد كتاب اللّه.

عند ذلك قام وأخرج من مكتبته صحيح البخاري وفتحه وبحث عن الصفحة التي يريدها، وأعطاني لأقرأ فيه: حدثنا فلان عن فلان عن علي (عليه السلام)، ولم أصدق عيني واستغربت حتى أنني شككت أن يكون ذلك هو صحيح

1- راجع: الغدير للأميني: ج 2 ص 303 - 304، الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 146، وروى محب الدين الطبري في الذخائر ص 19 عن جابر (رضي اللّه عنه) أنه كان يقول: لو صليت صلاة لم أصل فيها على محمد وعلى آل محمد ما رأيت أنها تقبل.
2- الإمام الشافعي، حياته - شعره تحقيق إسماعيل اليوسف ص 74، ينابيع المودة: ص 354 ط الحيدرية وص 259 ط إسلامبول، نور الأبصار: ص 105 ط السعيدية وص 103 ط العثمانية، الغدير للأميني: ج 2 ص 303 و ج 3 ص 173.

البخاري، واضطربت وأعدت النظر في الصفحة وفي الغلاف!

ولما أحس صديقي بشكي أخذ مني الكتاب وأخرج لي صفحة أخرى فيها: حدثنا علي بن الحسين (عليهما السلام)، فما كان جوابي بعدها إلا ـ أن قلت: سبحان اللّه واقتنع مني بهذا الجواب وتركني وخرج، وبقيت أفكر وأراجع قراءة تلك الصفحات وأتثبت في طبعة الكتاب فوجدتها من طبع ونشر شركة الحلبي وأولاده بمصر.

يا إلهي، لماذا أكابر وأعاند وقد أعطاني حجة ملموسة من أصح الكتب عندنا، والبخاري ليس شيعيا قطعا، وهو من أئمة أهل السنة ومحدثيهم، أأسلم لهم بهذه الحقيقة وهي قولهم علي (عليه السلام)، ولكن أخاف من هذه الحقيقة فلعلها تتبعها حقائق أخرى لا أحب الاعتراف بها، وقد انهزمت أمام صديقي مرتين، فقد تنازلت عن قداسة عبد القادر الجيلاني وسلمت بأن موسى الكاظم (عليه السلام) أولى منه، وسلمت أيضا بأن عليا (عليه السلام) هو أهل لذلك، ولكني لا أريد هزيمة أخرى، وأنا الذي كنت منذ أيام قلائل عالما في مصر أفخر بنفسي ويمجدني علماء الأزهر الشريف، أجد نفسي اليوم مهزوما مغلوبا ومع من؟ مع الذين كنت ولا أزال أعتقد أنهم على خطأ، فقد تعودت على أن كلمة «شيعة» هي مسبة.

إنه الكبرياء وحب الذات، إنها الأنانية واللجاج والعصبية، إلهي ألهمني رشدي، وأعني على تقبل الحقيقة ولو كانت مرة.

اللّهم افتح بصري وبصيرتي، واهدني إلى صراطك المستقيم، واجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، اللّهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه.

رجع بي صديقي إلى البيت وأنا أردد هذه الدعوات، فقال مبتسما: هدانا

اللّه وإياكم وجميع المسلمين، وقد قال في محكم كتابه: (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ) (1).

والجهاد في هذه الآية يحمل معنى البحث العلمي للوصول إلى الحقيقة، واللّه سبحانه يهدي إلى الحق كل من بحث عن الحق (2).

1- سورة العنكبوت: الآية 69.

2- ثم اهتديت للتيجاني: ص 44 - 47.

تقبيل ضريح النبي (صلى اللّه عليه وآله) والصلاة عنده

اشارة

ص: 87

المناظرة العاشرة: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي مع بعضهم في حكم تقبيل ضريح النبي (صلى اللّه عليه وآله)

كنت يوما في الروضة النبوية المقدسة قرب الشباك الشريف فجاء أحد من أهل الفضل والعلماء الساكنين في قم، وأغفل المأمور الواقف بجانب الشباك المقدس، المانع من تقبيل الناس، وقبل الضريح ثم مضى لشأنه، فالتفت المأمور الذي كان من هيئة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، ثم أقبل إلي وقال باحترام: يا سيد، لم لا تمنع أصحابك من التقبيل؟ هذا حديد من إسطنبول (1).

قلت: أتقبلون الحجر الأسود؟

قال: نعم.

قلت: ذاك أيضا حجر، فإذا كان هذا شركا فذاك أيضا شرك.

قال: لا، إن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قبله.

قلت: افرض أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قبله، إذا كان تقبيل الجسم بقصد التيمن والتبرك

1- استنبول: مدينة في تركيا على ضفتي البوسفور، أسسها الإغريق الأقدمون، جعلها قسطنطين عاصمة الإمبراطورية الرومانية الشرقية، فتحها الأتراك العثمانيون (1453) وفيها استقر السلاطين حتى نقل الكماليون العاصمة إلى أنقرة (1923) وتعد استنبول من النقاط العسكرية في الشرق ومن المراكز الهامة التجارية. المنجد (قسم الأعلام) ص 40.

شركا، فلا فرق بين صدوره من النبي (صلى اللّه عليه وآله) أو غيره.

قال: قبله النبي (صلى اللّه عليه وآله) لأنه نزل من الجنة (1).

1- جاء في الأخبار الشريفة من طريق أهل البيت (عليهم السلام)، عن الإمام الباقر (عليه السلام)، نزلت ثلاثة أحجار من الجنة، مقام إبراهيم، وحجر بني إسرائيل، والحجر الأسود، وجاء في الأخبار في فضل الحجر الأسود، أنه لولا ما طبع اللّه عليه من أرجاس الجاهلية وأنجاسها إذا لاستشفي به من كل علة، وإذا لألقى كهيئة يوم أنزل اللّه عز وجل، وجاء أيضا في الأخبار، أن الحجر الأسود كان ملكا عظيما، وكان أول من أسرع إلى الإقرار لله تعالى بالربوبية، ولمحمد (صلى اللّه عليه وآله) بالنبوة، ولعلي (عليه السلام) بالوصية، ولم يكن في الملائكة أشد حبا لمحمد (صلى اللّه عليه وآله) وآل محمد منه، فلذلك اختاره اللّه وألقمه الميثاق فهو يجئ يوم القيامة وله لسان ناطق وعين ناضرة ليشهد كل من وافاه إلى ذلك المكان وحفظ الميثاق، وفي بعض الأخبار: أودعه اللّه ميثاق العباد ثم حول في صورة درة بيضاء ورمي إلى آدم (عليه السلام) بأرض الهند فحمله آدم على عاتقه حتى وافى به مكة فجعله في الركن . راجع: سفينة البحار للقمي: ج 1 ص 222 - 223. وجاء في حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني: ج 4 ص 306 عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قال: يجئ الحجر يوم القيامة وله عينان يبصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد لمن استلمه بحق. وفي مسند أحمد بن حنبل: ج 1 ص 306 في مسند ابن عباس عنه: إن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قال : الحجر الأسود من الجنة وكان أشد بياضاً من الثلج ، حتى سودته خطايا أهل الشرك ، وفي تاريخ بغداد : ج 6 ص 328 : عن جابر بن عبداللّه الأنصاري قال : قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) : الحجر الأسود يمين اللّه في الأرض ، يصافح بها عباده . وعن أبي سعيد الخدري قال : حججنا مع عمر بن الخطاب ، فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال : انّي أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يقبلك ما قبلتك فقبله ، فقال علي بن أبي طالب عليه السلام ... يضر وينفع ، ولو علمت ذلك من تأويل كتاب اللّه لعلمت أنه كما أقول : قال اللّه تعالى : (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ) الآية ، فلما أقروا أنه الربّ عزّ وجلّ، وأنهم العبيد كتب ميثاقهم في رقّ وألقمه في هذا الحجر . وأنه يُبعث يوم القيامة وله عينان ولسان وشفتان يشهد لمن وافى بالموافاة فهو أمين اللّه . في هذا الكتاب ، فقال له عمر : لا أبقاني اللّه بأرض لست فيها يا أبا الحسن عليه السلام . أخرجه الحاكم في المستدرك : ج 1 ص 457 وابن الجوزي في سيرة عمر : ص 106 ، والغدير للأميني : ج 6 ص 103. ومن أراد الاطلاع أكثر على أحاديث الحجر الأسود فليراجع : كنز العمال : ج 12 ص 214 ح 34721 - 34752.

قلت: نعم معلوم أنه نزل من الجنة لكن – والعياذ باللّه – هل اللّه حل فيه حتى يجوز تقبيله ويصير معبودا؟ أليس لأنه لما نزل من الجنة صار شريفا، وأن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قبله وأمر بتقبيله لأجل شرافته لكونه من أجزاء الجنة.

قال: نعم.

قلت: شرافة الجنة وأجزاؤها لا تكون إلا من جهة وجود النبي (صلى اللّه عليه وآله).

قال: نعم.

قلت: صارت الجنة وأجزاؤها ذات شرافة لأجل وجود النبي (صلى اللّه عليه وآله) ويجوز تقبيل الشئ الذي يعد جزءا من الجنة تيمنا وتبركا، فهذا الحديد وإن كان من إسطنبول إلا أنه لأجل مجاورته لقبر النبي (صلى اللّه عليه وآله) صار شريفا يجوز تقبيله تبركا وتيمنا.

أقول: يا للعجب جلد المصحف لا يكون إلا من أجزاء حيوان يأكل العلوفة في البر والصحراء، وفي ذلك الوقت لا احترام له ولا يحرم تنجيسه وهتكه، لكن بعد ما صار جلدا للقرآن يصير محترما ويحرم هتكه ويتبرك به، والمتداول بين المسلمين من الصدر الأول إلى زماننا هذا تقبيله تيمنا وتبركا، واحتراما أو محبة، كتقبيل الوالد ابنه، ولم يقل أحد بأنه شرك وحرام، وتقبيل المسلمين قبر النبي (صلى اللّه عليه وآله) وضريحه وقبور الأئمة من أهل بيته (عليهم السلام) وضرائحهم المقدسة (عليهم السلام) من هذا الباب ولا يرتبط بالشرك أصلا (1).

1- الاحتجاجات العشرة للسيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره): ص 30 – 32.

المناظرة الحادية عشر: مناظرة السيد علي البطحائي مع الشيخ سيف في حكم تقبيل ضريح النبي (صلى اللّه عليه وآله) والصلاة عنده

قال رئيس هيئة الأمرين بالمعروف الشيخ سيف إمام مسجد الغمامة بالمدينة: لأي علة تقبلون شبابيك الحديد في حرم الرسول (صلى اللّه عليه وآله)، والتقبيل شرك؟ قلت: لأي علة تقبلون أنتم الحجر الأسود وجميع الشيعة وأهل السنة كلهم يقبلون الحجر الأسود؟ لأي علة تقبلون جلد القرآن، وأنت ألا تقبل ولدك؟ ألا تقبل زوجتك؟ فأنت إذن مشرك، وفي كل ليلة وكل ويوم يشرك الإنسان مائة مرة.

قال رئيس الهيئة: الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه وآله) مات، والميت لا يضر ولا ينفع، فأي شئ تريدون من قبر الرسول؟

قلت: الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه وآله) ما مات، لأن القرآن يقول: (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) (1) والروايات الواردة في أن حرمته ميتا كحرمته حيا كثيرة.

قال: هذه الحياة غير الحياة التي نحن فيها.

قلت: أي حياة تقولون بها، نحن نقول بها، وأنت إذا مات أبوك ألا تذهب

1- سورة آل عمران: الآية 169.

إلى قبره وتطلب المغفرة له؟

قال: نعم.

قلت: يا شيخ، إنا ما رأينا الرسول (صلى اللّه عليه وآله) في زمن حياته، والساعة نجئ لزيارة قبره الشريف ونتبرك به.

قال: لأي علة تصيحون عند القبور، والصياح عند القبور حرام؟

قلت: الصياح عند القبور ليس بحرام، بالأخص عند قبر الرسول الأعظم والأئمة المعصومين، لأن الرسول (صلى اللّه عليه وآله) وفاطمة الزهراء (عليها السلام) صاحا على حمزة سيد الشهداء (عليه السلام).

قال: الخليفة الثاني عمر نهى عن الصياح عند القبور.

قلت: لا نعتني بقول عمر بعد فعل الرسول (صلى اللّه عليه وآله)، وفاطمة الزهراء (عليها السلام) عند قبر حمزة (عليه السلام).

قال الشيخ رئيس الهيئة: لأي علة تصلون للنبي (صلى اللّه عليه وآله) صلاة الزيارة، والصلاة لغير اللّه شرك؟

قلت: إنا لا نصلي للنبي (صلى اللّه عليه وآله) بل نصلي لله، ونهدي ثوابها إلى روح الرسول (صلى اللّه عليه وآله).

قال: الصلاة عند القبور شرك؟

قلت: فعليه، الصلاة في المسجد الحرام أيضا شرك، لأن في حجر إسماعيل قبر هاجر وقبر إسماعيل وقبور بعض الأنبياء على ما نقله الفريقان (1)،

1- حجر إسماعيل وهو: الناحية التي بين جدار الكعبة الشمالي وبين البناء المستدير على شكل نصف دائرة، ويسمى بالحطيم أيضا، وفيه قبور جملة من الأنبياء كقبر إسماعيل (عليه السلام)، وفيه أيضا قبر أمه هاجر، وقيل: إن إسماعيل دفن أمه فيه فكره أن توطأ حجر عليه حجرا، وفيه أيضا موضع شبير وشبر ابني هارون (عليه السلام)، وروي عن الإمام الباقر (عليه السلام): أن ما بين الركن والمقام لمشحون من قبور الأنبياء، وروي عن الإمام الصادق (عليه السلام): دفن ما بين الركن اليماني والحجر الأسود سبعون نبيا... وفي أخبار مكة: عن عبد اللّه بن حمزة السلولي قال: ما بين الركن إلى المقام إلى زمزم إلى الحجر، قبر تسعة وتسعين نبيا جاؤوا حجاجا فقبروا هنالك... راجع: بحار الأنوار: ج 12 ص 113 ح 40 وص 117 ح 55، سفينة البحار: ج 2 ص 398، أخبار مكة للأزرقي: ج 1 ص 68 و ج 2 ص 134، معجم البلدان: ج 2 ص 221.

فعلى ما قلت تكون الصلاة في حجر إسماعيل شركا، والحال أن أرباب جميع المذاهب، الحنفي والحنبلي والمالكي والشافعي وغيرهم يصلون في حجر إسماعيل (1)، فلا تكون الصلاة عند القبور شركا.

سألت رئيس الهيئة عن الأسماء المكتوبة على جدران مسجد الرسول: أبو بكر وعمر، وطلحة، والزبير وعلي بن أبي طالب (عليه السلام).. إلى آخر العشرة الذين تقولون بأن الرسول (صلى اللّه عليه وآله) بشرهم بأنهم من أهل الجنة، وتسمونهم بالعشرة المبشرة بالجنة (2).. كيف يحارب رجل من أهل الجنة مع رجل من أهل الجنة؟ أما حارب طلحة والزبير بزعامة عائشة في الجمل بالبصرة علي بن أبي طالب (عليه السلام) إمام المسلمين الذي بايعه أهل الحل والعقد، مع أنكم تقولون بأن الرسول (صلى اللّه عليه وآله) بشر علي بن أبي طالب (عليه السلام) بأنه من أهل الجنة (3) وطلحة والزبير بشرهما بأنهما من أهل

1- وقد جاء في أخبار مكة للأزرقي: ج 1 ص 312 عن عائشة قالت: ما أبالي صليت في الحجر أو في الكعبة. كما أورد حديثا عن أسماء بنت أبي بكر - في ص 316 - عن جلوس النبي (صلى اللّه عليه وآله) في الحجر.

2- تقدمت تخريجاته.

3- كما جاء أيضا في كنز العمال: ج 13 ص 110 ح 36360، عن النبي (صلى اللّه عليه وآله): يا علي أنت في الجنة، وفي حديث آخر عنه أيضا في ج 9 ص 170 ح 25555، قال له (صلى اللّه عليه وآله): وأنت معي في قصري في الجنة مع فاطمة ابنتي... الخ.

الجنـة، مع أن القرآن يقول: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا) (1) فحديث العشرة المبشرة مخالف للقرآن، فاللازم ضربه على الجـدار، لأن القرآن يقول بالنسـبة إلى الرسول (صـلى اللّه عليه وآله): (وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ) (2)، فحديث العشـرة المبشـرة كذب محض، ويكون الحق إما مع علي ابن أبي طالب (عليه السلام)، وإما مع طلحة والزبير، وعلى رأسهم عائشة أم المؤمنين، وكل المسلمين يعترفون بأن الحق مع علي (عليه السلام) لأنه إمام المسلمين بإجماع أهل الحل والعقد.

لكن الشيخ رئيس الهيئة قال: بأن الجماعة المذكورة يعني علي ابن أبي طالب (عليه السلام) وطلحة والزبير وعائشة كلهم مجتهدون.

قلت: الاجتهاد على خلاف القرآن لا يجوز، فاقرؤا أيها القراء الكرام واحكموا بما هو مفاد العقل والوجدان السليم. (3)

1- سورة النساء: الآية 93.

2- سورة الحاقة: الآية 45.

3- مناظرات في الحرمين الشريفين للبطحائي: ص 8 - 11.

بناء القبور وزيارتها

اشارة

ص: 97

المناظرة الثانية عشر: مناظرة أحد العلماء مع بعضهم في حكم بناء القبور

العالم الشيعي: لماذا خربت تلك الأبنية؟ - يعني الأبنية التي في البقيع - لماذا هذه الإهانة وعدم الاحترام؟

السني: هل تقبل كلام الإمام علي (عليه السلام)؟

العالم الشيعي: نعم، هو أول إمام لنا، وخليفة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) بلا منازع.

السني: ورد في كتبنا المعتبرة: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قال: يحيى أخبرنا، وقال الآخران، حدثنا: وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب (عليه السلام): ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أن لا تدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبرا مشرفا إلا سويته. (1) العالم الشيعي: هذا الحديث، مخدوش من حيث السند والدلالة ومرفوض، أما سندا، فلوجود 1 - وكيع 2 - سفيان 3 - حبيب بن أبي ثابت 4 - أبي وائل، الذين لم يوثقوا من طرف أهل الحديث.

فمثلا قال أحمد بن حنبل حول «وكيع»: « أنه أخطأ في خمس مائة

1- صحيح مسلم: ج 2 ص 666 ح 93 (ك الجنائز ب 31)، الجامع الصحيح للترمذي: ج 3 ص 366 ح 1049، سنن النسائي: ج 4 ص 88 - 89.

حديث » (1).

وأما «سفيان الثوري»، فقد نقل ابن المبارك: «أن سفيان الثوري كان يدلس في الحديث، ويخجل مني حين يراني» (2)، والتدليس: هو أن يظهر الباطل بصورة الحق، وأما «حبيب بن أبي ثابت»، فقد نقل عن ابن حيان أنه كان يدلس في الحديث (3).

وأما «أبي وائل» فقيل عنه: «إنه كان من النواصب، ومن جملة الذين انحرفوا عن الإمام علي (عليه السلام)» (4).

كما ينبغي التوجه إلى أن جميع كتب الصحاح الستة لأهل السنة، قد نقلت عن «أبي الهياج» فقط هذا الحديث، مما يعتبر مؤشرا على أنه لم يكن من أهل الحديث، ولم يكن مورد اعتماد، فالحديث المذكور لا يعتمد عليه سندا.

وأما دلالة ومحتوى:

أ - أن الاصطلاح اللغوي لكلمة «مشرف» في الحديث المذكور، بمعنى المكان المرتفع المسلط على مكان آخر أدنى منه، فلا يشمل كل شئ مرتفع.

ب - وأما الاصطلاح اللغوي ل «سويته»، بمعنى التساوي والاستقامة، لذلك، لا يكون معنى الحديث هو هدم كل قبر عال، إضافة إلى أن مساواة القبر مع الأرض خلاف للسنة الإسلامية، لأن جميع فقهاء الإسلام قد أفتوا باستحباب

1- تهذيب التهذيب: ج 11 ص 125.
2- تهذيب التهذيب: ج 4 ص 115.
3- تهذيب التهذيب: ج 2 ص 179.
4- شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 4 ص 99.

رفع القبر عن الأرض ولو شبرا (1).

ويطرأ احتمال آخر هو أن المراد من «سويته» تساوي سطح القبر وعدم جعله محدبا كتحدب ظهر البعير، كما فهم هذا المعنى علماء كبار من أهل السنة، كمسلم في صحيحه، والترمذي والنسائي في سننهما.

فالنتيجة: إنه توجد ثلاث احتمالات: 1 - هدم بناء القبر وخرابه 2 - مساواة سطح القبر مع الأرض 3 - أن يكون سطح القبر مسطحا لا محدبا، والاحتمال الأول والثاني غير صحيح، والاحتمال الثالث هو الصحيح.

لذلك، لا يدل الحديث المذكور على هدم بناء القبور، ونضيف أيضا: لو كان الإمام علي (عليه السلام) يقول بهدم أبنية القبور، فلماذا لم يهدم أبنية قبور أولياء اللّه والأنبياء (عليهم السلام) في البيت المقدس، في عصر خلافته، ولم ينقل لنا التأريخ شواهد كهذه.

السني: أريد أن أطرح سؤالا؟ هل يوجد دليل في القرآن يصرح بلزوم بناء الأبنية والأضرحة المجللة والعظيمة على قبور أولياء اللّه؟

العالم الشيعي: أولا: ليس من المفروض أن يذكر كل شئ في القرآن، حتى المستحبات وإلا لبلغ حجم القرآن أضعاف ما عليه الآن.

وثانيا: هناك إشارات إلى هذا الموضوع، في القرآن، فمثلا الآية 32 من سورة الحج (ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ)، أن اصطلاح «شعائر» جمع «شعيرة» بمعنى العلامة أو الآية، وليس المنظور في هذ الآية وجود اللّه، لأن العالم بأكمله، آيات وجود اللّه سبحانه، بل المنظور (معالم

1- الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: ج 1 ص 535.

دين اللّه) (1).

فكل ما له ارتباط بـدين اللّه، فاحترامه يوجب القرب الإلهي، فنقول: أن قبور الأنبياء والأئمـة وأولياء اللّه (عليهم السـلام) تعتبر معالم لـدين اللّه، فلو بنيت تلـك القبور بنحو جميـل ومجلـل وفخم، كـان دليلاـ على احترام شـعائر اللّه، ويكون عملاـ محبوبا لـدى اللّه طبقا للقرآن، وأشارت الآية (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (2).

إن المودة والتقرب لأهل بيت النبي (صـلى اللّه عليه وآله) هي أجر للرسالة، فيكون بناء قبور أهل بيته بنحو مجلل لائق بهم، إحدى أسـباب التقرب وإظهار الحب لأهل بيت النبي (صلى اللّه عليه وآله)، لا أنها فعل محرم.

فمثلاـ لو وضـعنا القرآن الكريم في مكان غير مناسب، على التراب وفي معرض المطر والرياح، ألا يعتبر ذلك إهانـة للقرآن؟ وإذا لم يعتبر إهانـة أليس من الأفضـل أن نغلفه ونضـعه في مكان مناسب بعيـدا عن الغبار والنجاسـة؟ السـني: هـذا الكلام يقع مورد قبول في المجامع العرفية، أما في القرآن فلا يوجد دليل صريح على ذلك.

العالم الشـيعي: جاء في القرآن في قصـة أصـحاب الكهف: إنهم التجأوا إلى الغار وغطوا في نوم عميق، فحينما عثر الناس عليهم وهم بهذه الصورة، تنازعوا فيما بينهم، فقال بعض: (ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا)، وقال بعض آخر: (لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا) (3).

1- مجمع البيان للطبرسي: ج 7 ص 133.

2- سورة الشورى: الآية 23.

3- سورة الكهف: الآية 21.

فالقرآن ينقل كلا النظرين، من دون انتقاد لهما، فلو كان كلا النظرين، أو أحـدهما، حراما وغير صـحيح، لتعرض قطعا لانتقاد القرآن، وعلى أيـة حال فكلا النظرين، يدلان على نوع من الاحترام لقبور أولياء اللّه، والآيات الثلاث المذكورة 1 - آية تعظيم الشعائر 2 - آية المودة 3 - النظران المذكوران في قبور أصحاب الكهف، تدل على جواز بل استحباب بناء قبور أولياء اللّه بصورة فخمة (1).

1- أجود المناظرات للأشتهاردي: ص 340 - 345.

المناظرة الثالثة عشر: مناظرة أحد العلماء مع رئيس دائرة الأمر بالمعروف في حكم زيارة مرقدي عبد المطلب وأبي طالب (عليهما السلام)

نقل أحد علماء الشيعة إنه وقع حوار في مجلس بينه وبين رئيس دائرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حول زيارة مرقدي (1) عبد المطلب، وأبي طالب عليهما رضوان اللّه.

فقال: لماذا تقوم الشيعة بزيارة مرقديهما؟

قلت: هل في ذلك من بأس؟

الرئيس: كان عبد المطلب يعيش في زمن «الفترة» إذ توفي عبد المطلب والنبي (صلى اللّه عليه وآله) لم يبلغ الثامنة من عمره الشريف، ولم يبعث من قبل اللّه لمقام النبوة، ولم يكن دين التوحيد قد ظهر في ذلك العصر، فلماذا تقومون بزيارة قبره؟!

1- وقبراهما (عليهما السلام) في مقبرة المعلاة بأعلى مكة المكرمة، وتسمى أيضا مقبرة الحجون، وهي مقبرة أهل مكة، ودفنت فيها أيضا خديجة (عليها السلام) ومما جاء في فضل مقبرة الحجون ما جاء في تفسير أبي الفتوح الرازي عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قال: إن اللّه تعالى يأمر يوم القيامة أن يأخذوا بأطراف الحجون والبقيع وهما مقبرتان بمكة والمدينة فيطرحان في الجبنة، وذكر الأزرقي عن ابن عباس عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قال: نعم المقبرة هذه، مقبرة أهل مكة. وفي خبر آخر عن محمد بن يحيى : من قبر في هذه المقبرة بعث آمنا يوم القيامة - يعني مقبرة مكة - راجع: سفينة البحار للقمي: ج 2 ص 399، أخبار مكة للأزرقي: ج 2 ص 209، معجم ما استعجم: ج 2 ص 427، معجم البلدان: ج 2 ص 225.

وأما أبو طالب فقد مات مشركا – والعياذ باللّه – ولا يجوز زيارة المشركين؟

قلت: أما في شأن «عبد المطلب»، فهل هناك أحد من المسلمين يذهب إلى شركه؟

بل كان عبد المطلب في عصره موحدا على دين جده إبراهيم (عليه السلام)، أو كان من أوصياء النبي عيسى (عليه السلام)، وقد ذكرت في كتب السنة، حادثة جيش أبرهة الذي جاء ليهدم الكعبة كما أشارت إليها سورة الفيل، وكيفية هلاكهم عندما ذهب عبد المطلب ليرجع نياقه من عند أبرهة.

قال له أبرهة: قد كنت أعجبتني حين رأيتك، ثم زهدت فيك حين كلمتني، أتكلمني في مئتي بعير أهبها لك، وتترك بيتا هو دينك ودين آبائك قد جئت لهدمه، لا تكلمني فيه؟

فقال عبد المطلب: إني أنا رب الإبل، وإن للبيت ربا سيمنعه.

ثم ذهب إلى الكعبة وتمسك بأذيالها ودعا هناك بعدة أبيات شعرية:

لا هم (1)، إن العبد يمنع *** رحله فامنع حلالك (2)

لا يغلبن صليبهم *** ومحالهم غدوا (3) محالك (4)

إن كنت تاركهم وقب *** لتنا ، فاقر ما بدا لك (5)

1- لاهم: أصلها اللّهم.

2- حلالك: متاع البيت.

3- غدوا: غدا.

4- محالك: القوة.

5- راجع تفصيل الحادثة في السيرة النبوية لابن هشام: ج 1 ص 52 – 62، دلائل النبوة لأبي نعيم : ج 1 ص 146 ح 86، بحار الأنوار: ج 15 ص 135 – 137 وص 45.

فاستجاب اللّه عز وجل دعاءه، وأرسل على جيش أبرهة طيورا أبابيل، فأهلكتهم، ونزلت سورة الفيل بشأنهم.

وورد في روايات الشيعة عن الإمام علي (عليه السلام) إنه قال: عن الأصبغ بن نباتة قال: سمعت أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه يقول: واللّه ما عبد أبي ولا جدي عبد المطلب ولا هاشم ولا عبد مناف صنما قط، قيل له: فما كانوا يعبدون؟ قال: كانوا يصلون إلى البيت على دين إبراهيم (عليه السلام) متمسكين به » (1).

وأما في شأن أبي طالب رضوان اللّه عليه.

أولا: فبإجماع أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وعلماء الشيعة، أنه توفي مسلما ومؤمنا، نقل ابن أبي الحديد - أحد أبرز علماء السنة - عن الإمام السجاد زين العابدين علي بن الحسين بن علي (عليه السلام) « أنه سئل عن أبي طالب أكان مؤمنا؟

فقال (عليه السلام): نعم.

فقيل له: إن هاهنا قوما يزعمون أنه كافر.

فقال (عليه السلام): واعجبا كل العجب، أيطعنون على أبي طالب (عليه السلام)، أو على رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)؟ وقد نهاه اللّه تعالى أن يقر مؤمنة مع كافر في غير آية من القرآن، ولا يشك أحد أن فاطمة بنت أسد - رضي اللّه تعالى عنها - من المؤمنات السابقات، فإنها لم تزل تحت أبي طالب حتى مات أبو طالب (رضي اللّه عنه) » (2).

ثانيا: نقل الرواة وكثير من علماء أهل السنة، أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قال لعقيل بن

1- تقدمت تخريجاته.

2- الغدير للأميني: ج 7 ص 380 و 389، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 14 ص 69.

أبي طالب: إني أحبك حبين، حبا لقرابتك مني، وحبا لما كنت أعلم من حب عمي أبي طالب إياك (1)، فهذا الحديث عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) خير دليل، وشاهد صدق على إيمان أبي طالب، وإلا لما كان النبي (صلى اللّه عليه وآله) يحب عقيلا لأجل ذلك، إذ لا خير في حب الكافر.

وبعبارة أوضح: مع الأسف الشديد، أن الإخوة من أهل السنة ونتيجة اتباعهم اللاواعي لأسلافهم نقلوا عدم إيمان أبي طالب (عليه السلام) حين وفاته جيلا بعد جيل، مع غفلتهم الكاملة بالنسبة إلى كتبهم ومتونهم، إذ تحتوي على العشرات بل المئات من الروايات والشواهد القطعية على إيمانه، أما علة إصرار المتعصبين على شرك أبي طالب (عليه السلام)، هي عدائهم لابنه العظيم الإمام علي (عليه السلام)، ونشأت هذه الفكرة العدائية منذ عصر الأمويين ثم شاعت واستمرت إلى يومنا هذا.

وأقسم، أنه لو لم يكن أبو طالب والدا لعلي (عليه السلام) لكان عندهم من المؤمنين الشرفاء، من أعمام رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وللقبوه بمؤمن قريش.

التقيت مع ابن العلامة الأميني (قدس سره) صاحب كتاب «الغدير» ودار الحوار عن أبي طالب (عليه السلام) فقال: عندما كنا في النجف الأشرف سمعت أن أحد علماء مصر ويدعى «أحمد خيري» بدأ بتأليف كتاب عن حياة أبي طالب (عليه السلام)، فكتبت له رسالة وطلبت منه عدم نشره حتى ننشر المجلد السابع من كتاب الغدير لأنه كان تحت الطبع.

وعندما خرج المجلد السابع من المطبعة اختص قسم منه بحياة أبي

1- الاستيعاب: ج 3 ص 1078، ذخائر العقبى للطبري: ص 222، الغدير للأميني: ج 7 ص 386.

طالب (عليه السلام)، أرسلت نسخة منه إليه، وبعد فترة قصيرة وصلتني رسالة منه وقد كتب فيها بعد تشكره وتقديره لنا: وصلني كتابكم الغدير، وقد هدم بصورة عامة جميع أفكاري السابقة عن أبي طالب (عليه السلام)، وقلب أساس ما كتبت عنه، وخلق عندي فكرة جديدة، وختم الرسالة بهذه العبارة: إن جهاد أبي طالب، وحمايته عن الإسلام إلى حد جعله سهيما لإيمان جميع المسلمين في العالم، وهم مدينون له.

الرئيس: إذا كان إيمانه بهذا الوضوح، فلماذا اختلف علماؤنا فيه، وقد صرح بعضهم بكفره؟ وما هي علة ذلك؟

قلت: كما مرت الإشارة آنفا، أن الحقيقة تكمن في عداء بني أمية لعلي (عليه السلام) خصوصا في عهد حكومة معاوية فأشاعوا سبه في أرجاء البلاد الإسلامية، حتى في قنوتهم وصلواتهم وقد سبوه على منابرهم، قرابة ثمانين عاما، فتحركت عناصر مشبوهة ومناوئة بوضع الأحاديث والروايات المفتعلة، في كفر أبي طالب (عليه السلام) حتى يعرف عليا (عليه السلام) بأنه ابن كافر، وتعلم أن هذه الروايات المفتعلة وجدت طريقها إلى كتبكم وصحاحكم، وشوهت أفكاركم، وإلا فإن إيمان أبي طالب (عليه السلام) أوضح من الشمس في رابعة النهار.

وعلة أخرى هي: أن أبا طالب (عليه السلام) اتخذ أسلوب التقية والاحتياط في الدفاع عن الإسلام، حتى يتمكن من حماية النبي (صلى اللّه عليه وآله)، ولو أظهر إسلامه علنا عند قريش لما كان بمقدوره أبدا الدفاع عن الرسول (صلى اللّه عليه وآله) في السنوات الأولى من البعثة الشريفة.

ولذا ورد في روايات عديدة، أن مثل أبي طالب كمثل «مؤمن آل فرعون» أو «أصحاب الكهف» فإنه كتم إيمانه لحماية أفضل الأديان.

عن الإمام الحسن بن علي العسكري عن آبائه (عليهم السلام) في حديث طويل: إن اللّه تبارك وتعالى أوحى إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) إني قد أيدتك بشيعتين: شيعة تنصرك سرا، وشيعة تنصرك علانية، فأما التي تنصرك سرا فسيدهم وأفضلهم عمك أبو طالب، وأما التي تنصرك علانية فسيدهم وأفضلهم ابنه علي بن أبي طالب، ثم قال: وإن أبا طالب كمؤمن آل فرعون يكتم إيمانه » (1).

فواضح لأهل البصيرة أن هاتين الطائفتين وقفتا موقفا بطوليا مشرفا في الدفاع عن الإسلام، والجهاد الخفي لا يقل أهمية عن الجهاد العلني (2).

1- الغدير للأميني: ج 7 ص 395.

2- أجود المناظرات للأشتهاردي: ص 320 - 326.

ص: 111

المناظرة الرابعة عشر: مناظرة الشيخ الأنطاكي مع بعضهم في حكم السجود على التربة الحسينية وإقامة العزاء

المناظرة الرابعة عشـر: مناظرة الشيخ الأنطاكي (1) مع بعضـهم في حكم السـجود على التربة الحسينية وإقامة العزاء في يوم الرابع عشر من شهر محرم الحرام سنة 1374 هجرية أتاني جماعة من علماء السـنة وبعضـهم زملائي في الأزهر حاملين علي حقدا في صدورهم لأخذي بمذهب أهل البيت وتركي مذهب السنة، ودار البحث بيننا طويلا يقرب حوالي عشر ساعات تقريبا وذلك في كثير من المسائل.

ومنها: انتقادهم على الشـيعة بأنهم يسجدون على التربة الحسينية فهم مشركون، وإجراؤهم التعازي على الإمام الحسين (عليه السلام) وهو بدعة؟!

1- هو: المرحوم العلامـة الكبير المجاهد الشـيخ محمد مرعي الأمين الأنطاكي مولدا، والحلبي نشأة، والأزهري تخرجا، والشافعي مذهبا، والشـيعي خاتمة، من أبرز علماء سوريا، ولد سـنة 1314 ه، في قريـة من القرى التابعـة إلى أنطاكية، ودرس فيها بضع سـنوات ثم انتقل إلى الجامع الأزهر مع أخيه، ودرس عنـد شـيخ الجامع الأزهر الشـيخ مصـطفى المراغي، والشـيخ محمـد أبو طه المهنى وغيرهما من مشـيخة الأزهر، حصل على شـهادات راقيـة من جامع الأزهر، وعاد إلى بلاده، وامتهن إمامـة الجماعـة والجمعـة والتـدريس والإفتاء والخطابة نحو خمسة عشر عاما. وأخيرا أخذ بمذهب أهل البيت (عليهم السلام) لما تبين له أن الحق معهم وفيهم، وذلك بسبب قراءته كتاب المراجعات للسـيد شرف الدين (قدس سره)، ومناظراته الكثيرة مع علماء الشيعة الإمامية، كما تشيع على يده ويد أخيه الشيخ أحمد - رحمه اللّه تعالى - الكثير من أبناء العامة من سوريا ولبنان وتركية. (إستفدنا هذه الترجمة من كتابه الشهير «لماذا اخترت مذهب الشيعة»).

فقلت لهم: كلاهما أمر محبوب محبذ إليه من الشارع المقدس، أما قولكم: إن الشيعة يسجدون على التربة الحسينية فهم مشركون! هذا غير صحيح لأن السجود على التربة لا يكون شركا، لأن الشيعة تسجد على التربة لا لها، وإن كانت الشيعة تعتقد على حسب مدعاكم وزعمكم - على الفرض المحال - أن التربة هي أو في جوفها شئ يسجدون لأجلها، فكان اللازم السجود لها لا السجود عليها، لأن الشخص لا يسجد على معبوده، لأن السجود يجب أن يكون للمعبود وهو اللّه يعني تكون الغاية من السجود والخضوع هو اللّه سبحانه، أما السجود على اللّه فهو كفر محض، فسجود الشيعة على التربة ليس شركا!

فأجابني أحدهم وهو أعلمهم قائلا: أحسنت يا فضيلة الشيخ على هذا التحليل اللطيف، ولنا أن نسألك ما سبب إصرار الشيعة على السجود على التربة، ولم لا تسجدون على سائر الأشياء كما تسجدون على التربة؟

فأجبته: ذلك عملا- بالحديث المتفق عليه بالإجماع جميع فرق المسلمين وهو قوله (صلى اللّه عليه وآله): جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا (1)، فالتراب الخالص هو الذي يجوز السجود عليه باتفاق جميع طوائف المسلمين، ولذلك نسجد دائما على التراب الذي اتفق المسلمون جميعا على صحة السجود عليه.

فسألني: وكيف اتفق المسلمون عليه؟

فأجبته: أول ما جاء رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) إلى المدينة وأمر ببناء مسجد فيها، هل كان المسجد مفروشا بفرش؟

1- راجع: مسند أحمد بن حنبل: ج 1 ص 250، صحيح البخاري: ج 1 ص 91 و 119، سنن الترمذي: ج 2 ص 131 ح 317، السنن الكبرى للبيهقي: ج 2 ص 433، وسائل الشيعة: ج 3 ص 350 ح 3839 و 3840 وص 351 ح 3841 و ج 5 ص 117 ح 6083 و 6068.

فأجابني: كلا لم يكن مفروشا.

قلت: فعلى أي شئ كان يسجد النبي (صلى اللّه عليه وآله) والمسلمون؟

أجابني: على أرض المسجد المفروشة بالتراب.

قلت: ومن بعد النبي في زمن أبي بكر وعمر وعثمان وأمير المؤمنين علي (عليه السلام) هل كان المسجد مفروشا بفرش؟

فأجابني أيضا: كلا.

قلت: فعلى أي شئ كان المسلمون يسجدون في صلواتهم في المسجد؟ أجابني: على أرض مفروشة بالتراب.

فقلت: إذن جميع صلوات رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) كانت على الأرض وكان يسجد على التراب، وكذلك المسلمون في زمانه وبعده كانوا يسجدون على التراب، فالسجود على التراب صحيح قطعا، ومعاشر الشيعة إذ تسجد على التراب تأسيا برسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فتكون صلواتهم صحيحة قطعا.

فأورد علي: بأن الشيعة لم لا تسجد على غير التربة التي يحملونها معهم من سائر مواضع الأرض أو غيرها من التراب؟

فأجبته: أولا: أن الشيعة تجوز السجود على كل أرض سواء في ذلك المتحجر منها أو التراب

ثانيا: حيث إنه يشترط في محل السجود الطهارة من النجاسة، فلا يجوز السجود على أرض نجسة، أو تراب غير طاهر، لذلك يحملون معهم قطعة من الطين الجاف الطاهر تفصيا عن السجود على ما لا يعلم طهارته من نجاسته، مع العلم أنهم يجوزون السجود على تراب أو أرض لا يعلم بنجاسته

فأورد علي: إن كانت الشيعة يريدون بذلك السجود على التراب الطاهر الخالص فلم لا يحملون معهم ترابا يسجدون عليه؟

فأجبته: حيث إن حمل التراب يوجب وسخ الثياب لأنه أينما وضع من الثوب فلا بد أن يوسخه، لذلك نمزجه بشئ من الماء ثم ندعه ليجف حتى لا يوجب حمله وسخ الثوب.

ثم أن السجود على قطعة من الطين الجاف أكثر دلالة على الخضوع (1) والتواضع لله، فإن السجود هو غاية الخضوع، ولذا لا يجوز السجود لغير اللّه سبحانه، فإذا كان الهدف من السجود هو الخضوع لله، فكلما كان مظهر السجود أكثر في الخضوع لا شك أنه يكون أحسن ومن أجل ذلك استحب أن يكون موضع السجود أخفض من موضع اليدين والرجلين، لأن ذلك أكثر دلالة على الخضوع لله تعالى.

وكذلك يستحب أن يعفر الأنف بالتراب في حال السجدة (2) لأن ذلك أشد دلالة على التواضع والخضوع لله تعالى، ولذلك فالسجود على الأرض أو على قطعة من الطين الجاف أحسن من السجود على غير هما مما يجوز السجود عليه، لأن في ذلك وضع أشرف مواضع الجسد، وهو الجبهة على الأرض

1- عن هشام بن الحكم عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) (في حديث) قال: السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل، وعن إسحاق بن الفضيل أنه سأل أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن السجود على الحصير والبواري؟ فقال: لا بأس، وإن يسجد على الأرض أحب إلي، فإن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) كان يحب ذلك أن يمكن جبهته من الأرض فأنا أحب لك ما كان رسول اللّه يحبه. وسائل الشيعة للحر العاملي: ج 3 ص 608 - 609 (ب 17 من أبواب ما يسجد عليه ح 1 و 4).
2- وسائل الشيعة: ج 4 ص 954 (ب 4 من أبواب السجود).

خضوعا لله تعالى وتصاغرا أمام عظمته.

أما أن يضع الإنسان في حال السجدة جبهته على سجاد ثمين، أو على معادن كالذهب والفضة وأمثالهما أو على ثوب غالي القيمة، فذلك مما يقلل من الخضوع والتواضع وربما أدى إلى عدم التصاغر أمام اللّه العظيم.

إذن فهل يمكن أن يعتبر السجود على ما يزيد من تواضع الإنسان أمام ربه شركا وكفرا!؟ والسجود على ما يذهب بالخضوع لله تعالى تقربا من اللّه؟! إن ذلك إلا قول زور.

ثم سألني: فما هذه الكلمات المكتوبة على التربة التي تسجد الشيعة عليها؟ فأجبته.

أولا: إنه ليس جميع أقسام التربة مكتوبا عليها شئ، فإن هناك كثيرا من التربات ليس عليها حرف واحد.

وثانيا: المكتوب على بعضها سبحان ربي الأعلى وبحمده، رمزا لذكر السجود، وعلى بعضها إن هذه التربة متخذة من تراب أرض كربلاء المقدسة، باللّه عليك أسأل من فضيلتك هل في ذلك بأس؟ وهل يعد ذلك شركا؟ أو هل ذلك يخرج التربة عن كونها ترابا جائز السجود عليه؟! فأجابني كلا!

ثم سألني: ما هذه الخصوصية في تربة أرض كربلاء، حيث إن أكثر الشيعة مقيدون بالسجود عليها مهما أمكن؟

قلت: السر في ذلك أنه ورد في الحديث الشريف: السجود على تربة أبي عبد اللّه (عليه السلام) يخرق الحجب السبع (1)، يعني أن السجود عليها يوجب قبول الصلاة

1- روي عن معاوية بن عمار قال: كان لأبي عبد اللّه (عليه السلام) خريطة ديباج صفراء فيها تربة أبي عبد اللّه (عليه السلام) فكان إذا حضرته الصلاة صبه على سجادته وسجد عليه، ثم قال (عليه السلام): إن السجود على تربة أبي عبد اللّه (عليه السلام) يخرق الحجب السبع. راجع: مصباح المتهجد: ص 677، الدعوات للراوندي: ص 188 ح 519، وسائل الشيعة للحر العاملي: ج 3 ص 608 ح 3 (ب 16 من أبواب ما يسجد عليه)، بحار الأنوار للمجلسي: ج 82 ص 153 ح 14 و ج 98 ص 135 ح 74.

وصعودها إلى السماء، وما ذلك إلا لإدراك أفضلية ليست في تربة غير كربلاء المقدسة

فأورد علي: هل السجود على تربة الحسين (عليه السلام) تجعل الصلاة مقبولة عند اللّه تعالى ولو كانت الصلاة باطلة؟

فأجبته: إن الشيعة تقول: بأن الصلاة الفاقدة لشرط من شرائط الصحة باطلة غير مقبولة، ولكن الصلاة الجامعة لجميع شرائط الصحة قد تكون مقبولة عند اللّه تعالى وقد تكون غير مقبولة، أي لا يثاب عليها، فإذا كانت الصلاة الصحيحة على تربة الحسين (عليه السلام) قبلت ويثاب عليها، فالصحة شئ والقبول شئ آخر.

فسألني: وهل أرض كربلاء المقدسة أشرف من جميع بقاع الأرض (1) حتى أرض مكة المعظمة والمدينة، حتى يكون السجود عليها أفضل؟ (2)

1- راجع: بحار الأنوار للمجلسي: ج 98 ص 106 ب 15.

2- ونحن أيضا إذا رجعنا إلى كتب السيرة والتأريخ وجدنا رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) - الذي لنا به أسوة حسنة - كيف كان يقدس هذه التربة الشريفة حتى احتفظ بها وكان يشمها كما يشم الطيب، وقد سلمها إلى أم سلمة، وإليك بعض الأخبار في ذلك: 1 - عن أم سلمة قالت: رأيت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وهو يمسح رأس الحسين (عليه السلام) ويبكي؟ فقلت: ما بكاؤك؟ فقال: إن جبرئيل أخبرني أن ابني هذا يقتل بأرض يقال لها كربلاء قالت: ثم ناولني كفا من تراب أحمر وقال: إن هذا من تربة الأرض التي يقتل بها فمتى صار دما فاعلمي أنه قتل، قالت أم سلمة فوضعت التراب في قارورة عندي وكنت أقول إن يوما يتحول فيها دما ليوم عظيم . 2 - وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال : دخلت على النبي (صلى اللّه عليه وآله) وعيناه تفيضان قلت : يا نبي اللّه أغضبك أحد ما شأن عينيك تفيضان ؟ قال : قام من عندي جبرئيل عليه السلام قبل وحدثني أن الحسين عليه السلام لا يقتل بشط الفرات ، قال : فقال : هل لك إلى أن أشمك من تربته قلت : نعم فمد يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها فلم أملك عيني ان فاضتها . 3- وقيل لما أتى جبرئيل بالتربة إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) من موضع يهراق فيه دم أحد ولديه ولم يخبر باسمه شمها وقال : هذه رائحة ابني الحسين عليه السلام وبكى ! فقال : جبرئيل صدقت . وغيرها من الأحاديث ، وإن شئت المزيد في ذلك فراجع : ذخائر العقبى لمحب الدين الطبري : ص 146 - 148 ، مقتل الحسين للخوارزمي : ج 1 ص 158 - 162 و 170 (الفصل الثامن) ، ترجمة الإمام الحسين اللّه من تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر : ص 247 - 267 ح 221 - 233 .

فقلت: وما المانع من ذلك؟

قال: إن تربة مكة التي لم تزل منذ نزول آدم (عليه السلام) إلى أرض مكة، وأرض المدينة المنورة التي تحتضن جسد الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه وآله) تكونان في المنزلة دون منزلة كربلاء؟! قال: هذا أمر غريب، وهل الحسين بن علي (عليه السلام) أفضل من جده الرسول (صلى اللّه عليه وآله)؟

قلت: كلا إن عظمة الحسين من عظمة الرسول (صلى اللّه عليه وآله) وشرف الحسين من شرف الرسول، ومكانة الحسين عند اللّه تعالى إنما هي لأجل أنه إمام سار على دين جده الرسول (صلى اللّه عليه وآله) حتى استشهد في ذلك، لا.. ليست منزلة الحسين إلا جزءا من منزلة الرسول، ولكن حيث إن الحسين (عليه السلام) قتل هو وأهل بيته وأنصاره في سبيل إقامة الإسلام وإرساء قواعده، وحفظها عن تلاعب متبعي الشهوات عوضه اللّه تعالى باستشهاده ثلاثة أمور:

الأول: استجابة الدعاء تحت قبته.

الثاني: الأئمة من ذريته.

الثالث: الشفاء في تربته (1).

فعظم اللّه تعالى تربته لأنه قتل في سبيل اللّه أفجع قتلة وقتل معه أولاده وإخوته وأصحابه وسبي حريمه، وغير ذلك من المصائب التي نزلت به من أجل الدين، فهل في ذلك مانع؟ أم هل في تفضيل تربة كربلاء على سائر بقاع الأرض حتى على أرض المدينة معناه أن الحسين (عليه السلام) أفضل من جده الرسول (صلى اللّه عليه وآله) بل الأمر بالعكس فتعظيم تربة الحسين تعظيم للحسين، وتعظيم الحسين (عليه السلام) تعظيم لله ولجده رسول اللّه (عليه السلام).

فقام أحدهم عن مجلسه وعليه آثار البشاشة والسرور فحمدني كثيرا وطلب مني بعض مؤلفات الشيعة بعد أن قال: مولاي إفاداتك هذا صحيح، وإني كنت أتخيل أن الشيعة يفضلون الحسين (عليه السلام) حتى على جده رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، والآن عرفت الحقيقة وأشكرك على هذه المناظرة اللطيفة والإلفاتات الطيبة التي زودتنا بها، وسوف أحمل معي أبدا قطعة من أرض كربلاء المقدسة لأسجد عليها أينما صليت، كما أني سأدع السجود على غير التراب ومخصوصا التربة الحسينية

ثم قلت: وأما قولك: إجراء الشيعة التعازي على الإمام الحسين (عليه السلام) هو بدعة فهذا كلام باطل فاسد! ولا أدري لماذا تنقمون على الشيعة بإقامتهم

1- فقد روي عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر، وجعفر بن محمد (عليهما السلام) يقولان: إن اللّه تعالى عوض الحسين (عليه السلام) من قتله أن جعل الإمامة في ذريته، والشفاء في تربته، وإجابة الدعاء عند قبره، ولا تعد أيام زائريه جائيا وراجعا من عمره... الحديث راجع: بحار الأنوار للمجلسي : ج 44 ص 221 ح 1.

التعازي على شـهيد الحق والإنسانية الإمام بن الإمام حفيد الرسول وسـلالة الزهراء البتول سـيد الشـهداء الإمام أبي عبد اللّه الحسين (عليه السـلام) في مصابه العظيم الـذي زلزلت لها أظلة العرش مع أظلة الخلائق والحادثة المروعة التي لم يسـبقها في العالم الإسـلامي ولا في غيره سـابق ولا يلحقها لاحق، إذ أنه جلل عم خطبه العظيم جميع الأمـة الإسـلامية حتى الجن والطير والوحش راجع كتب المقاتل تعرف (1)، وبعضـكم يعترض على الشيعة بأن الحسين (عليه السلام) قتل منذ زمن بعيد يربو على 13 قرنا، فأي فائدة في البكاء عليه واللطم على الصدور والضرب بالسلاسل بحيث يسيل الدم.

فاعلموا أن عمل الشـيعة هـذا هو عين الصواب أولا: لو أنهم لم يسـتمروا على إقامة ذكرى سـيد الشـهداء لأنكرتموه كما أنكرتم يوم الغدير، وحديثه المشهور المعترف به المؤالف والمخالف فرواه أكثر من مائة وثمانين صحابيا، فيهم البدري وغيره ومن التابعين أكثر فأكثر، فالشيعة لم يأتوا بشئ إذا.

ثانيا: الشيعة اقتفوا أثر أئمتهم في ذكرى أبي عبد اللّه الحسين (عليه السلام)، فلو وقفتم على كتب الشيعة لما أوردتم علينا نقدا، وألفت نظركم إلى كتاب مقدمة المجالس الفاخرة للإمام شـرف الدين، وإقناع اللائم على إقامة المآتم للإمام السيد محسن الأمين العاملي - رحمهما اللّه - ففيهما من الحجج ما يقنع الجميع وانظروا أيضا إلى ص 576 من مصابيح الجنان للحجة السيد الكاشاني إذ قال فيه: ينبغي للمسلمين إذا دخل شـهر المحرم أن يستشـعروا الحزن والكآبة، وأن يعقدوا المجالس والمآتم لذكرى ما جرى على سـيد الشـهداء وأهل بيته والصفوة من أصحابه من الظلم والعدوان، وهو أمر مندوب إليه ومرغب فيه، على أن في

1- راجع: مقتل الحسين للخوارزمي: ج 2 ص 89 - 101.

ذلك تعظيما لشعائر اللّه تعالى، وامتثالا لأمر رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) واقتداء بالأئمة المعصومين (عليهم السلام)، ويدل عليه ما ورد عن الرضا (عليه السلام) وهو الإمام الثامن من أوصياء رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: كان أبي - وهو الكاظم، الإمام السابع من أوصياء الرسول (صلى اللّه عليه وآله) -: إذا دخل شهر المحرم لا يرى ضاحكا، وكانت الكآبة تغلب عليه حتى يمضي منه عشرة أيام، فإذا كان يوم العاشر كان ذلك اليوم يوم مصيبته وحزنه وبكائه ويقول: هو اليوم الذي قتل فيه الحسين صلى اللّه عليه (1)، ويستفاد منه رجحان كل ما له دخل في الحزن والكآبة (2) من غير أن يشتمل على فعل محرم ثم قال: ويستحب البكاء وإجراء التعازي على سيد الشهداء وإسالة الدموع عليه لا سيما في العشر الأول من المحرم، فإن البكاء عليه من الأمور الحسنة المندوبة، ومن موجبات السعادة الأبدية والزلفى إلى المهيمن سبحانه، ويكفي في رجحانه الأحاديث المعتبرة المروية عن الحجج الطاهرة وهي كثيرة جدا نحيلك على مظانها (3).

1- راجع: أمالي الشيخ الصدوق: ص 111 ح 2، بحار الأنوار للمجلسي: ج 44 ص 284 ح 17.

2- فقد روى الشيخ المفيد (رحمه اللّه) بسنده عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: كل الجزع والبكاء مكروه، سوى الجزع والبكاء على الحسين (عليه السلام)، وجاء عن الرضا (عليه السلام) في حديث: قال (عليه السلام): فعلى مثل الحسين فليبك الباكون الخ. بحار الأنوار للمجلسي: ج 44 ص 280 ح 9 وص 284 ح 17.

3- ومن ذلك ما روي عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه قال: قال الرضا (عليه السلام): من تذكر مصابنا وبكى لما ارتكب منا كان معنا في درجتنا يوم القيامة، ومن ذكر بمصابنا فبكى وأبكى لم تبك عينه يوم تبكي العيون، ومن جلس مجلسا يحيى فيه أمرنا لم يمت قلبه يوم تموت القلوب. وروي عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: نفس المهموم لظلمنا تسبيح، وهمه لنا عبادة، وكتمان سرنا جهاد في سبيل اللّه، ثم قال أبو عبد اللّه (عليه السلام): يجب أن يكتب هذا الحديث بالذهب. وروي عن محمد بن أبي عمارة الكوفي، قال: سمعت جعفر بن محمد (عليه السلام) يقول: من دمعت عينه فينا دمعة لدم سفك لنا أو حق لنا نقصناه، أو عرض انتهك لنا، أو لأحد من شيعتنا، بوأه اللّه تعالى بها في الجنة حقبا. راجع: بحار الأنوار للمجلسي: ج 44 ص 278 - 296 ب 34.

إلى أن قال: وأما الـذين يعيبون الشـيعة بـذلك فلا يعبأ بقولهم إذ إنهم حائـدون عن جادة الإنصاف، وقاسـطون عن طريق الصواب، مع هذه النصوص الكثيرة المتواترة الواردة عن الأئمة السـلف خاصة عن أئمة العترة الطاهرة من أهل البيت (عليهم السـلام) وهم أحد الثقلين الذين لا يضل المتمسك بهما على أن في ذلك من المواساة لرسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) ووصيه أمير المؤمنين (عليه السلام) وابنته الصديقة فاطمة الزهراء (عليها السلام).

وقـد اتفقت الطوائف الإسـلامية على اختلاف مـذاهبها على جواز التفجع لفقد الأحبة والعظماء جرت عليها سـيرتهم العملية وإجماعهم وكان عليه السـلف وتشـهد بذلك الموسوعات الضـخمة المشـحونة بأقوالهم وأفعالهم سواء في ذلك الأئمة من أهل البيت (عليهم السلام) وغيرهم من سائر المسلمين، فمن راجع كتبهم يجد نصوصهم في هذا المورد بكثرة مدهشة.

فنحن إذ نجد الأدلة النقلية والعقلية متوفرة، نجدد ذكرى مصاب سـيد الشـهداء وريحانة الرسول الإمام الحسـين (عليه السلام) غير مكترثين بالتقولاـت الشـاذة التي لاـ وزن لهـا، راجين بـذلك من اللّه الثواب ومن رسوله الشـفاعة يوم الحسـاب، إنتهى مـا جاء في مصابيـح الجنان للكاشاني.

ثم أيها الإخوان إن الشـيعة مقتدون بسـلفهم الصالح إذ جاء في حديث معتبر مأثور أن عليا زين العابدين بن الحسين (عليه السلام) لما عاد من أسره هو ومن معه من

أسارى أهل البيت (عليهم السلام) من دمشق جعلوا طريقهم على العراق ولما وصلوا كربلاء أخذ هو ومن معه في البكاء يندبون الحسين (عليه السلام).

فأي بأس على الشيعة في أمثال هذه الأعمال المقدسة المحبوبة عند اللّه ورسوله والصفوة من آله؟

لكن البأس كل البأس والنقد الشديد موجه عليكم، وهو أنكم أخذتم ببدعة يزيد بن معاوية الطليق ابن الطليق، إذ أنه جعل في كل سنة في العشر الأول من المحرم عيدا يقيم فيه الأفراح وينصب الزينة، وتقام المهرجانات ويسميه عيد النصر والفوز، وأشفعه ببدعة أخرى تدل على خسته ودنائته فإنه قد أتى بمومسة تشبه في صفتها جدته هند بنت عتبة فيجمع الأخساء من بني شجرته الملعونة ويأتي بآلة الطرب والخمر وكل ما يلزمه من الأشياء وتعزف الموسيقى....

فأي الفريقين أحق بالأمن يا مسلمون؟! فدعوا الشيعة وشأنهم! فإنهم هم الفرقة – الناجية – التي عناها رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) من الثلاث والسبعين فرقة (1)، لذلك اعتنقنا هذا المذهب الشريف وتركنا المذهب السني.

ولما وصلت إلى هنا شكرني جميع من في المجلس، ثم قالوا: كنا لا ندري أن مذهب الشيعة هكذا، بل كنا نسمع عنهم بأنهم ليسوا على حق، بل هم كفرة فجرة مشركون.

فقلت: لا، إنما هو كما أخبرتكم، وستعرفون مذهب الشيعة بعد وقوفكم على كتبها، والذنب ذنبكم في تقصيركم عن الوقوف على مؤلفات الشيعة، ولماذا ثم إني أبين أن هذه التهم الموجهة إلى الشيعة الأبرار تبعة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وخدنة

1- إشارة إلى الحديث المروي عنه (صلى اللّه عليه وآله): ستفترق أمتي.... الخ.

أمير المؤمنين علي وذريته العترة الطاهرة (عليهم السلام) ليس لها واقع، وإنما هي أكذوبات بحتة اختلقتها عليهم الآثمون من أعداء المسلمين المسمين أنفسهم بالمسلمين، فعليكم أن تتحروا الحقيقة دائما، ولا تعتنوا بكل ما تسمعون ضد الشيعة دون أن تبحثوا عن واقعه وحقيقته، وهذا ما أرجوه منكم.

ثم قاموا وودعوني جميعهم، وذهب كل منهم إلى محله بعد أن جاؤوا غضابا، فرجعوا فرحين مسرورين، وأخيرا بلغني من بعض من أثق به أن بعضهم اعتنق المذهب الشريف مذهب أهل البيت (عليهم السلام)، والحمد لله على هذه النعمة الكبرى، وهي ولاية أهل البيت (عليهم السلام) (1).

1- كتاب لماذا اخترت مذهب الشيعة: ص 341 - 352.

المناظرة الخامسة عشر: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي مع بعض أهل العلم في حكم السجود على التربة الحسينية

قال السيد عبد اللّه الشيرازي – رحمه اللّه تعالى –: كنت يوما جالسا في الروضة النبوية المطهرة بعد الفراغ من فريضة الصبح، قرب المنبر مشغولا بقراءة القرآن وكان المصحف بيدي، فجاء رجل شيعي ووقف على يساري وكبر للصلاة، وكان على يميني رجلان من أهل العلم مصريان – على الظاهر – متكئان على الأسطوانة، فأدخل المصلي يده في جيبه بعد تكبيرة الإحرام لإخراج التربة أو الحجر للسجود عليه.

فقال أحدهما للآخر: انظر إلى هذا العجمي يريد أن يسجد على الحجر، فلما هوى المصلي للسجود بعد ركوعه، حمل عليه أحدهما ليختطف ما في يده، لكني أمسكت على يده قبل وصولها إلى المصلي، وقلت: لماذا تبطل صلاة الرجل المسلم، وهو يصلي مقابل قبر النبي (صلى اللّه عليه وآله)؟

قال: يريد أن يسجد على الحجر.

قلت: وأي بأس في ذلك؟ وأنا أيضا أسجد على الحجر.

قال: كيف؟

قلت: هو جعفري وأنا جعفري، وهذا هو الصحيح على مذهبنا، ثم قلت:

هل تعرف جعفر بن محمد (عليه السلام)؟

قال: نعم.

قلت: هو من أهل البيت؟

قال: نعم.

قلت: هو رئيس مذهبنا، ويقول لا يجوز السجود على الفراش أو السجاد، ويقول: لا بد أن يكون السجود على أجزاء الأرض (1).

فسكت قليلا، ثم قال: الدين واحد، والصلاة واحدة.

قلت: إذا كان الدين واحدا والصلاة واحدة فكيف تصلون أنتم أهل السنة في حال القيام على أربعة أشكال من جهة التكتف، فالمالكية يصلون مرسلين الأيادي، والحنفية يتكتفون، والشافعية نحوا ثالثا، والحنبلية نحوا رابعا، مع أن الدين واحد، والصلاة التي صلاها رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) كانت نحوا واحدا، ولقنته الجواب، وقلت: غير أنكم تقولون إن أبا حنيفة هكذا قال، والشافعي هكذا، والمالكي هكذا، والحنبلي هكذا، وصورت له بيدي صور الحالات الأربع.

1- كما في رواية هشام بن الحكم أنه قال لأبي عبد اللّه (عليه السلام): أخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز؟ قال: السجود لا يجوز إلا على الأرض أو على ما أنبتت الأرض، إلا ما أكل أو لبس، فقال له: جعلت فداك ما العلة في ذلك؟ قال: لأن السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي أن يكون على ما يؤكل ويلبس، لأن أبناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون، والساجد في سجوده في عبادة اللّه عز وجل، فلا ينبغي أن يضع جبهته في سجوده على معبود أبناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها، والسجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل. راجع: علل الشرايع للصدوق: ج 2 ص 341 ب 42، وسائل الشيعة: ج 3 ص 591 (ب 1 من أبواب ما يسجد عليه) ح 1.

قال: نعم.

قلت: جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) رئيس مذهبنا الذي اعترفت بأنه من أهل البيت، وأهل البيت أدرى بما في البيت، لم يكن أقل من أبي حنيفة، ومن هؤلاء علمنا أنه لا بد أن يكون السجود على أجزاء الأرض، ولا يجوز السجود على الصوف والقطن (1)، وهذا الاختلاف بيننا وبينكم لا يكون إلا مثل الاختلاف بين أنفسكم في كيفية الصلاة من جهة التكتف وغيرها من سائر الاختلافات بينكم في الفروع ولا يرتبط بالأصول، ولا يكون مربوطا بالشرك أصلا.

فصدقني الجالسون من أهل السنة، حتى صاحب هذا الشخص الذي كان جالسا إلى جانبه، ولما وجدت الجو مناسبا بعد تصديقه كلامي حملت عليه بالكلام الحاد، وقلت: أما تستحي من رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) تبطل صلاة رجل مسلم يصلي عند قبره - صلوات اللّه عليه وآله - بمقتضى مذهبه، وهو مذهب أهل بيت صاحب هذا القبر، الذين أذهب اللّه عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، ولا يكون قولهم ومذهبهم إلا قول رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ومذهبه.

فحمل الجالسون عليه أيضا بالكلام الخشن، واعتذروا مني من اعتقادهم بأن السجود على التربة أو الحجر شرك من الشيعة.

1- كما في خبر الأعمش، عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: لا يسجد إلا على الأرض أو ما أنبتت الأرض إلا المأكول والقطن والكتان. وخبر الفضل بن عبد الملك قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السلام): لا يسجد إلا على الأرض أو ما أنبتت الأرض إلا القطن والكتان. وخبر زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: أسجد على الزفت يعني القير؟ فقال: لا، ولا على الثوب الكرسف، ولا على الصوف، ولا على شئ من الحيوان، ولا على طعام، ولا على شئ من ثمار الأرض، ولا على شئ من الرياش. راجع: وسائل الشيعة: ج 3 ص 592 - 594 (ب 1 من أبواب ما يسجد عليه) ح 3 و 6 و (ب 2 من أبواب ما يسجد عليه) ح 1.

أقول: لا يكاد ينقضي تعجبي من أن علماءهم كيف أشربوا في قلوب عوامهم أن السجود على التربة الحسينية أو الحجر أو الخشب من سائر أجزاء الأرض شرك باللّه (1)، مع أنه في حال السجود يذكرون اللّه تعالى بالتحميد والعلو، وكثيرا ما في حال السجود عليها، يقولون: لا إله إلا اللّه، أليس السجود على الحجر الذي هو جزء - من - الأرض مثل السجدة على نفس الأرض، أو السجدة على الفراش، أو الحصير أو السجاد؟ فإذا سجد على الأرض أو الحصير أو السجاد، هل يكون ذلك بمعنى أنه عبدها؟ فليكن السجود على الحجر مثل السجود عليها!

وأعجب من أصل الموضوع أن لسان أكثرهم عربي، وهم أعرف بمعاني اللغة وخصوصيات معاني الألفاظ، فكيف غفلوا أو تجاهلوا عن الفرق بين السجود عليه، والسجود له؟ والسجدة على شئ سواء كان أرضا أو حجرا أو فراشا يحتاج تحقق العبادة معه إلى شئ آخر حتى يكون هو المعبود، ولا يكون نفس المسجود عليه معبودا، وهل رأى أحد وثنيا أو صنميا في مقام العبادة يضع

1- أضف إلى ذلك أنه قد ثبت من طريقهم أيضا أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) والصحابة كانوا يسجدون على أجزاء الأرض، وإذا لم يستطيعوا من ذلك لحر أو غيره سجدوا على أطراف أثوابهم، فقد ورد في كتاب التاج الجامع ص 192 والأحاديث الصحاح الست في المجلد الأول في أبواب السجود عن أنس قال: كنا نصلي مع النبي (صلى اللّه عليه وآله) فيضع أحدنا طرف الثوب من شدة الحر في مكان السجود، وفي رواية: فإذا لم يستطع أن يضع جبهته فوق الأرض بسط ثوبه فسجد عليه. فيستفاد من الرواية أن الصحابة كانوا يسجدون على الأرض إلا في مقام الضرورة فإنهم يسجدون على طرف الثوب، كما ورد عندهم أيضا عن أبي سعيد الخدري أنه دخل على رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قال: فرأيته يصلي على حصير يسجد عليه، فيستفاد منها جواز السجود علس الحصير ، وعلى أجزاء الأرض، بخلاف السجود على ما يؤكل أو ما يلبس فليس هناك دليل على جواز السجود عليهما، بل الدليل على عدم الجواز إلا عند الضرورة.

الصـنم على الأرض ويسـجد عليه؟ لا واللّه، بل يجعلون الأصنام في مقابلهم ويسجدون على الأرض ويخرون عليها تخضعا وتخشعا لها، فحينئذ المعبود هل هو الصـنم أو ما سـجد عليه من الأرض أو الحجر أو الشئ الذي سجد عليه ووقع تحت جبهته بلا اختيار ولا التفات أو معهمـا؟ فيا ليت كان في البين ثالث عارف باللغـة يحكم بين الفريقين، هل السـجود لله على أجزاء الأرض عبادة لها وشـرك باللّه، أويكون مثل السجدة على نفس الأرض والمعبود في كليهما هو اللّه الواحد؟ وإن كان بحمد اللّه الحاكم موجودا وهو اللغة.

فنرجو – من اللّه – أن يتنبه العلماء والفضـلاء منهم إلى هذه النقطة، إن لم يكن تجاهلا، وينبهوا عوامهم إلى عدم نسـبة الشـرك إلى الشيعة، لسجودهم على أجزاء الأرض من التربة الحسينية أو الحجر أو الخشب (1).

1- الإحتجاجات العشرة للسيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره): ص 20 – 30.

المناظرة السادسة عشر: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره) مع رجل من أهل الفضل في حكم إقامة المآتم الحسينية

دعانا الشـريف شاهين – أحـد شـرفاء المدينة المنورة آنذاك – إلى داره لتناول طعام الغذاء في اليوم السابع أو الثامن من شـهر محرم الحرام، وعندما كنا متهيئين للصـلاة جماعة في بسـتان الصـفا كعادتنا، إذ جاء رجل من قبل مدير الشـرطة، بأن أرسل شـخصا – من قبلي إلى دائرة الشرطة – فأرسلت الشيخ صادق الطريحي البزاز – الذي هو ساكن في كربلاء – وشخصا آخر مع الموظف واشتغلنا بالصلاة.

وبعـد الفراغ من الفريضـة ذهبنا إلى دار الشـريف، ورجعا من دائرة الشـرطة، وقالا: قـد أخـذوا الالتزام منا في الشـرطة بالنيابة عنك أن تترك المجلس وتأمر الشـيعة بترك مجالس عزاء الحسـين (عليه السـلام) التي كانت تنعقـد في تلك الأيام – في المدينـة المنورة –، بمناسـبة أيام عاشوراء، سواء في ذلك مجلسنا ومجلس سائر العراقيين والإيرانيين في الأمكنة المتعددة.

وكان من بين المدعوين رجل عظيم الشأن يحترمه الشـريف صاحب الدار وغيره، وعرفه الشـريف لنا بأنه من أقرباء جلالة الملك ابن سعود، وكـان رجلا من أصـحاب الفضـيلة وأهل العلم، فجرى الكلام بيننا حول مطالب متعـددة حتى وصل الكلام إلى الحـديث السابق ذكره في شفاعة فاطمة سيدة النساء (عليها السلام)

للباكين على ولدها الحسين (عليه السلام)، وذكرت له سماعي الحديث (1) مرتين من علماء أبناء أهل السنة والجماعة مرة في بغداد قبل عشرين سنة، ومرة قبل ليالي قليلة في الحرم الشريف.

قال: نعم، إن هذا الحديث صحيح لا ننكره.

قلت له: من المسلم في التواريخ والأحاديث أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لما رجع من أحد، ورأى أن لكل واحد من الشهداء نائحات وباكيات فأمر (صلى اللّه عليه وآله) نساء بني هاشم أن يجتمعن لحمزة سيد الشهداء (2) (عليه السلام).

قال: نعم صحيح، بل سمعت أن المتداول في المدينة المنورة إلى الآن في الرثاء والنياح على الأموات، أولا ينحن ويبكين على حمزة سيد الشهداء (عليه السلام) ثم ينحن ويبكين على موتاهن (3).

1- وهو حديث جواز فاطمة (عليها السلام) في يوم المحشر، وعلى رأسها ثوب للحسين (عليه السلام) مخضب بالدم، وشفاعتها للباكين على ولدها الحسين (عليه السلام) وسوف يأتي مع مصادره.

2- روي أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لما رجع من غزوة أحد بعد ما دفن القتلى مر بدور بني الأشهل وبني ظفر فسمع بكاء النوائح على قتلاهن، فترقرقت عيناه (صلى اللّه عليه وآله) وبكى، ثم قال: لكن حمزة لا بواكي له اليوم، فلما سمع (صلى اللّه عليه وآله) الواعية على حمزة وهو عند فاطمة (عليها السلام) على باب المسجد قال: ارجعن رحمكن اللّه، فقد آسيتن بأنفسكن. وقيل: فرجع سعد بن معاذ وأسيد بن خضير إلى دار بني عبد الأشهل وأمرا نساءهم أن يتحزمن ثم يذهبن ويبكين على عم رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله). راجع: السيرة النبوية لابن هشام: ج 3 ص 104 - 105، السيرة النبوية لابن كثير: ج 3 ص 95، إعلام الورى للطبرسي: ص 94 - 95، بحار الأنوار للمجلسي: ج 20 ص 98 - 99، سيرة المصطفى لهاشم معروف: ص 429.

3- وهذه السيرة الجارية عندهم بلا شك تعد امتثالا لأمر رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وتحقيقا لرغبته في البكاء على حمزة سيد الشهداء (عليه السلام) (ولكن حمزة لا بواكي له اليوم)، وتأسيا بنساء الأنصار إذ يبدئن بالبكاء على حمزة قبل البكاء على موتاهن - كما ورد في الأخبار والسير - فليس من الغريب أن تكون هذه العادة باقية إلى اليوم في المدينة المنورة منذ زمن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فقد جاء في ذخائر العقبى: ص 183 عن الواقدي: أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لما قال: إن حمزة لا بواكي له، لم تبك امرأة من الأنصار على ميت بعد قول النبي (صلى اللّه عليه وآله) ذلك إلى اليوم إلا بدأت بالبكاء على حمزة، ثم بكت على ميتها، والذي يؤيد هذه السنة الحسنة أيضا ما جاء في وسائل الشيعة (ب 88 من أبواب الدفن ح 3) عن محمد بن علي بن الحسين (عليهم السلام) قال: لما انصرف رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) من وقعة أحد إلى المدينة سمع من كل دار قتل من أهلها قتيل نوحا وبكاءا، ولم يسمع من دار حمزة عمه، فقال (صلى اللّه عليه وآله): لكن حمزة لا بواكي عليه، فأتى أهل المدينة أن لا ينوحوا على ميت، ولا يبكون حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه، فهم إلى اليوم على ذلك.

قلت: أسأل منكم، هل كان الحسين بن علي (عليهما السلام) أحب وأعز عند رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أم حمزة؟

قال: الحسين (عليه السلام) يقينا.

قلت: فهل لو كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) حيا بعد شهادة الحسين (عليه السلام) وقتله كان يقيم مجلس العزاء والبكاء عليه؟

قال: بلى.

هنا قال الشيخ صادق الطريحي البزاز وقد كان جالسا وسط المجلس: فلم منعتمونا من مجالسنا، ومن القراءة والبكاء على الحسين (عليه السلام)؟

قال: من منعكم؟

قال: الساعة رجعنا من دائرة الشرطة، وأخذوا منا الالتزام من طرف سماحة السيد بأن يترك الشيعة جميع مجالس العزاء والقراءة على الحسين (عليه السلام).

قال: إن هذا المنع من غير مبرر، ثم قال: أذهب عصرا إلى الوالي، وأقول له أن يرفع المنع، وأرسل الشريف شاهين إليكم يبلغكم المطلب، فجاء الشريف

عصرا ليبلغنا بإلغاء المنع، وأصبحت الشيعة هناك - بحمد اللّه - في سعة من جهة إقامة مجالس عزاء الحسين (1) (عليه السلام).

1- الإحتجاجات العشرة للسيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره): ص 43 - 45.

البكاء على الحسين (عليه السلام)

اشارة

ص: 135

المناظرة السابعة عشر: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره) مع بعضهم في حكم البكاء على الحسين (عليه السلام)

قال السيد الشيرازي (قدس سره): دخلت ذات ليلة الحرم الشريف، ومعي بعض الحجاج فلما وصلت قبال دار علي (عليه السلام) قابلني شخص معمم بعمامة صفراء، ومعه رجل فسألني: من أي مكان أنتم؟

قلت: من النجف.

قال: النجف من بلاد إيران؟

قلت: لا من بلاد العراق، فيه مرقد أمير المؤمنين سيدنا علي (عليه السلام) بالقرب من كربلاء، حيث هناك مرقد الإمام الحسين (عليه السلام).

قال الرجل الذي كان معه: هذا السيد أحمد عالم وخطيب بفلسطين.

ثم قال الخطيب: لنا حديث مضبوط حول سيدنا الحسين (عليه السلام) فقرأ الحديث بهذا المضمون: أنه إذا قامت القيامة نادى مناد من بطنان العرش: يا أهل المحشر، غضوا أبصاركم فإنها تريد أن تجوز فاطمة بنت محمد (صلى اللّه عليه وآله)، فتأتي فاطمة (عليها السلام) وعلى رأسها ثوب الحسين (عليه السلام) مخضب بالدماء فتأخذ بقائمة العرش، وتقول: اللّهم احكم بيني وبين قتلة ولدي الحسين (عليه السلام)، فيدخل تعالى قتلة

الحسين (عليه السلام) في النار (1)، ثم دعا للمسلمين، وتوادعنا.

ص: 138

1- روى الجويني (بسنده) عن الأصبغ بن نباتة عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال النبي (صلى اللّه عليه وآله): إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش: يا أهل الجمع نكسوا رؤوسكم، وغضوا أبصاركم حتى تجوز فاطمة بنت محمد صلوات اللّه عليهما على الصراط، فتمر ومعها سبعون ألف جارية من الحور العين كالبرق اللامع. فرائد السمطين: ج 2 ص 49 ح 38، المناقب للمغازلي: ص 64 ح 91، المستدرك للحاكم: ج 3 ص 153، ينابيع المودة للقندوزي: ص 199 ب 56، الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 190، لسان الميزان: ج 2 ص 415، اللآلئ المصنوعة: ج 1 ص 403. والجويني أيضا بسنده عن الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) عن آبائه صلوات اللّه عليهم أجمعين ، عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): تحشر ابنتي فاطمة يوم القيامة ومعها ثياب مصبوغة بدم، فتتعلق بقائمة العرش فتقول: يا عدل أحكم بيني وبين قاتل ولدي، قال: قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): فيحكم لابنتي ورب الكعبة، راجع: فرائد السمطين: ج 2 ص 266 ح 533، ورواه القندوزي الحنفي أيضا عن الحافظ ابن الأخضر في العترة الطاهرة من حديث الإمام علي الرضا (عليه السلام) في ينابيع المودة: ص الرضا عليه السلام في ينابيع المودة : ص 331 ب 60 ، وص 260 ب 56 ، مقتل الحسين للخوارزمي : ج 1 ص 52 من الفصل الخامس ، عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج 1 ص 13 ح 21 ب 30 وص 29 ح 6 ب 31 ، وعنه بحار الأنوار : ج 43 ص 220 ح 2 و 3، اللالىء المصنوعة : ج 1 ص 402 . وروى القندوزي الحنفي عن أمير المؤمنين عليه السلام : إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش يا أهل القيامة غضوا أبصاركم لتجوز فاطمة بنت محمد (صلى اللّه عليه وآله) مع قميص مخضوب بدم الحسين عليه السلام فتحتوي على ساق العرش فتقول : أنت الجبار العدل ، إقض بيني وبين من قتل ولدي ، فيقضي اللّه لابنتي ورب الكعبة . ثم تقول : اللّهم اشفعني فيمن بكى على مصيبته ، فيشفعها اللّه فيهم ، ينابيع المودة للقندوزي : ص 260 ب 56 ، بحار الأنوار : ج 43 ص 219 ب 8 . فحاصل الكلام أن هذا الحديث جاء بأسانيد مختلفة مما يدل على تواتره فضلاً عما جاء ف--ي كتب الحديث عند الإمامية بأسانيد أخرى كثيرة أيضاً ، وقد جاء أيضاً في كتب العامة مضمون هذه الأحاديث في الشعر مما يدل على شهرته عند أهل الحديث وغيرهم أيضاً . فقد روى القندوزي الحنفي عن سليمان بن يسار قال : وجد حجر مكتوب عليه بالنظم ، وهو هذا : لابد أن ت---رد القيامة فاطم *** وقميصها بدم الحسين ملطخ ويل لمن شفعاؤه خصماؤه *** والصور في يوم القيامة ينفخ ينابيع المودة : ص 331 ، ب 60 . وقد رواه أيضاً الجويني في فرائد السمطين : ج 2 ص 266 ح 534 ونسبه للشافعي ، حسب ما جاء في عبارته : مرّ في بعض مطالعاتي مما يُعزى إلى الإمام الشافعي ... الخ) . ورواه أيضاً الأسكندراني المتوفى سنة (775ه) في كتاب الألمام ج 5 ص 300 ، في ذكره (ما قيل في التشفي من أعداء الملوك) قال : وكان يوسف ابن الأمير حسام الدين البغدادي حسن الصوت ، حسن الوعظ ، صعد الكرسي يوماً ، وقد سُئل أن يذكر للناس شيئاً في مقتل الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام ، فجلس طويلاً لم يتكلم ، ثم وضع المنديل على وجهه وبكى ، وأنشد يقول : ويل لمن شفعاؤه خصماؤه *** والصور في نشر الخلائق ينفخ لا بد أن تأتي القيامة فاطمة *** و قميصها بدم الحسين ملطخ فصاحت الخلائق صيحة واحدة ، وبكوا بكاء شديداً ، وهجا بعضهم أهل دمشق بأبيات منها هذه الأبيات : تجنب ما استطعت من الأخلا *** ولا سيما إذا قالوا دمشقي يرون السبت عيداً إن فيه *** أتى رأس الحسين إلى دمشق

ثم توجهت إلى قبر النبي (صلى اللّه عليه وآله) للزيارة ولما وصلت قرب القبر الشريف تذكرت أني سمعت هذا الحديث في بغداد قبل ما يقرب من عشرين سنة من أحد علماء العامة على المنبر بعد صلاة الجماعة، حيث كنا عازمين مع عدة من الفضلاء والطلاب لزيارة قبر علي بن محمد السمري، الذي هو أحد النواب الأربع لصاحب العصر الإمام الحجة عجل اللّه فرجه، فلما وردنا في الجامع الذي كان القبر في جانب منه رأينا العالم على المنبر مشغولا بالوعظ بعد فراغهم من أداء الفريضة، وكان بيده كراسا يقرأ منه غالبا، فجلسنا للاستماع حتى نزور القبر بعد تفرق الجماعة وسهولة الطريق، ففي ضمن حديثه على المنبر انجر الكلام

إلى أهمية مقام الحسين (عليه السلام) وذكر شيئا كثيرا في حقه (عليه السلام) حتى وصل إلى نقل الحديث المذكور مع ذكر جملة أخرى، وهي أن فاطمة (عليها السلام) بعد ذلك تقول: اللّهم اقبل شفاعتي فيمن بكى على ولدي الحسين (عليه السلام) فيقبل اللّه شفاعتها (1)، ويدخل الباكين على الحسين (عليه السلام) في الجنة.

فتأسفت نهاية الأسف، أني نسيت أن أسأل منه أنه هل يكون للحديث جزء آخر أم لا؟

فاشتغلت بالزيارة والأعمال المندوبة، وفي طريق خروجي من الحرم الشريف وإذا بي رأيت الخطيب المذكور مع صاحبه جالسين عند بيت علي وفاطمة (عليهما السلام) من طرف الروضة، والوقت قريب من الساعة الثالثة ليلا، فلما صرت على مقربة منه سلمت عليه، ونهض إلي وأردت أن أسأل منه: هل أنه للحديث جزء آخر؟

فسبقني وقال: نسيت أن للحديث جزء آخر فقرأ جملة الشفاعة، وكان أحد أفراد هيئة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر واقفا على الشباك، فناديته فقلت: إجلس واستمع وقلت للسيد الخطيب: أعد الحديث فأعاده، فقلت له: هذا ليس من الشيعة، بل من علمائكم، هو كذا وكذا في فلسطين.

فلما سمعه ولم يكن قادرا على تكذيبه، قال: ولو سلم، لكن هذه الشفاعة والفضل ليست للمخالفين، وأشار إلى الشيعة، يعني شفاعة فاطمة (عليها السلام) والدخول للجنة ليست للشيعة المخالفين.

قلت: دعنا عن أن المخالفين نحن أم أنتم، دعنا عن أنه نحن الباكون على

1- تقدم ذكره بالنص الوارد مع مصادره قريبا في الهامش فراجع.

الحسين أم أنتم، دعنا عن أنه نحن ندخل الجنة ببركة البكاء على الحسين (عليه السلام) وشفاعة فاطمة (عليها السلام) أم أنتم؟ إن مقصودي هو أن هذا الحديث يدل على أن البكاء على الحسين (عليه السلام) ليس بدعة كما تزعمون، فسكت.

ثم جاء عدة من الناس ليخرجوا من الحرم الشريف فناديتهم، قلت: سيدنا إقرأ الحديث، فقرأ مكررا حتى اجتمع حوله ما يقرب من خمسين من المصريين وغيرهم من الحجاج، بعضهم مصدق للحديث، وبعضهم من المتحيرين فيه، وبعض من المحاجين معه!

إلا أنه قال لهم جميعا: بأن هذا الحديث من الأحاديث المسلمة (1).

1- الإحتجاجات العشرة للسيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره): ص 32 - 36.

المناظرة الثامنة عشر: مناظرة السيد مصطفى العاملي مع رجل فلسطيني في حكم البكاء وإقامة العزاء على الحسين (عليه السلام)

سألني رجل من أهل فلسطين: ما هو الفرق بيننا وبينكم؟

قلت: لا أدري، لأني لا أعلم ماذا تعتقدون.

قال: فإننا مسلمون، ونعتقد بدين الإسلام.

قلت: ليس كل من ادعى الإسلام صار مسلما، فإن للمسلم شروط وقوانين لا بد له من الالتزام بها، ونحن يا هذا نعتقد أن الدين عند اللّه الإسلام، ونشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، ونصلي الخمس، ونصوم شهر رمضان ونؤدي الزكاة ونحج البيت، ونتوجه نحو قبلة المسلمين، فإذا كنت ملتزما بهذا فأنت مسلم، ولا فرق بيننا وبينكم.

قال: أوه، أتراك تخرجنا عن الإسلام، ألم تعلم أننا نعتقد بكل ما ذكرته؟ قلت: هذا الجواب من نوع سؤالك، وقد كنت معتقدا ذلك بكم، لظني أنكم مسلمون، ولما سألتني ما الفرق بيننا وبينكم حصل عندي الشك في إسلاميتك.

قال: إني مسلم صحيح، وأعتقد بهذا كله، ولكني منذ اختلطت بكم وعاشرتكم وجدت من الشعائر عندكم ما لا يتفق مع العقل والدين.

قلت: قل مسلم، واترك دعوى الصحة جانبا، فليس كل مدع صادقا.

قال: ومن أين لك العلم بأني غير صادق، ولا يعلم ما في القلوب إلا اللّه؟

قلت: دعواك الصحة من غير سبق تأكيد عليها آثار الريب والشك في ذلك عندي، ولكن تستطيع إثبات صحة إسلامك بإسدائك النصيحة لأخيك المسلم، فإن نبي الإسلام قال: الدين النصيحة (1).

قال: وما تعني بالنصيحة؟ قلت: إنك تذكر أن لدنيا شعائر لا تتفق مع العقل والدين، وإني أقول كما قال عمر بن الخطاب: رحم اللّه امرءا هداني إلى عيوبي، فإن رأيت يا هذا، هداك اللّه، أن تبين لي هذه الشعائر الفاسدة فلعل اللّه يهديني بك من الضلالة إن كان كما زعمت.

قال: هي قضية العاشوراء، وإقامة عزاء الحسين في كل عام.

فاستفزني الضحك من قلة حيائه، وقلت له: صدق اللّه حيث يقول: (وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ) (2). الآية، لقد غرني رواؤك، وخدعني شكلك - بادئ الأمر - حتى تكلمت فتغير رأيي فيك.

فقال: وما ذاك؟

قلت: ألم يبلغك ما رواه علماؤكم عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يكون اللّه ورسوله أحب إليه مما سواهما (3)، وقال اللّه عز وجل

1- راجع: مسند أحمد بن حنبل: ج 2 ص 297، صحيح البخاري: ج 1 ص 22، تاريخ بغداد: ج 14 ص 207، مجمع الزوائد: ج 1 ص 87.

2- سورة المنافقون: الآية 4.

3- راجع: صحيح البخاري: ج 8 ص 17، إتحاف السادة المتقين للزبيدي: ج 9 ص 547.

لنبيه : (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (1). فهل مودة القربى لرسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) هي السرور بما يحزنه، والفرح بما يسوؤه، وهل محبة الرسول شماتته بما يصيبه، ويحك أما علمت أن الحسين (عليه السلام) هو قرة عين الرسول، وثمرة مهجته كان يركبه ظهره، ويحمله على عنقه ويقبله في نحره ويقول: حسين مني وأنا من حسين أحب اللّه من أحب حسينا (2)، وقد وردت الروايات المتكاثرة أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) بكى عليه، وحدث عن شهادته ولعن قاتله كما ذكر ذلك ابن عساكر (3) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) وأنس وأبي أمامة وأم سلمة وعائشة وزينب بنت جحش وأم الفضل زوجة العباس وسعيد بن جهمان ومحمد بن صالح وابن عباس وابن عمر وكعب الأحبار وغير هؤلاء.

تدعي الإسلام ومحبة الرسول ولا تواسيه في مصيبته وتشاركه في أحزانه، لا بل أنت تريد مشاركة يزيد وأتباعه باتخاذهم يوم قتل الحسين عيدا، وجعلهم إياه يوم فرح وسرور وتوسعة على العيال، ولكن لا ألومك لأنك لا تعرف القيم ولا تقدر الحقوق.

قال: ومم تأكدت إني لا أعرف القيم ولا أقدر الحقوق؟

قلت: أليس قد جرت العادة بإقامة الذكرى لعظماء الرجال، وذكر مآثرهم،

1- سورة الشورى: الآية 23.

2- راجع: مسند أحمد بن حنبل: ج 4 ص 172، سنن ابن ماجة: ج 1 ص 51 ح 144، سنن الترمذي: ج 5 ص 617 ح 3775، المستدرك للحاكم: ج 3 ص 177، فرائد السمطين: ج 2 ص 129 ح 428 وص 131 ح 429.

3- راجع: تاريخ ابن عساكر (ترجمة الإمام الحسين (عليه السلام)) ص 172 - 185 ح 220 - 335، المستدرك للحاكم: ج 3 ص 176 - 179، مقتل الحسين (عليه السلام) للخوارزمي: ج 1 ص 158، الخصائص الكبرى للسيوطي: ج 2 ص 125 (ب إخبار النبي (صلى اللّه عليه وآله) بقتل الحسين (عليه السلام)).

وأحوالهم وذكر سيرهم، لترغيب الشعوب في اقتفاء آثارهم، والسير على طريقهم ليكونوا عظماء مثلهم.

قال: بلى.

قلت: فما أنكرت من إقامة ذكرى الإمام الحسين (عليه السلام) في كل عام ليقتدي به الناس في المكارم، ويسلكوا نهجه للإنسانية الحقة والرجولة الصحيحة، فيبذلوا النفس والنفيس في سبيل الحرية، وليتعلموا منه إباء الضيم وعزة النفس حيث الشرف كل الشرف، وحيث الفخار، وحيث العلاء، كما قال - صلوات اللّه عليه - من جملة كلام له: ألا وإن الدعي ابن الدعي قد ركز بين اثنتين، بين السلة والذلة، وهيهات منا الذلة، يأبى اللّه لنا ذلك ورسوله والمؤمنون وحجور طابت وطهرت، وأنوف حمية، ونفوس أبية من أن نؤثر طاعة اللئام على مصارع الكرام (1).

وقوله عليه السلام:

وإن تكن الأبدان للموت أنشئت *** فقتل امرئ بالسيف في اللّه أفضل (2)

أو ما علمت أن الحسين (عليه السلام) كان يمثل شعور شعب حي مرهق بالظلم، معني بالاستبداد من أمراء فسقة، شأنهم محق الحق بالقوة، وسحق المعنويات بالماديات، عروا من الأخلاق، وخلوا من المعارف، فمرقوا من الدين مروق السهم من الرمية، وراحوا - باسم الدين - يردون الناس عن الدين القهقرى، ولكن

1- راجع: مقتل الحسين (عليه السلام) للخوارزمي: ج 2 ص 7، اللّهوف ص 42، مقتل الحسين للمقرم: ص 234.

2- مقتل الحسين (عليه السلام) للخوارزمي: ج 2 ص 33، اللّهوف لابن طاووس: ص 32، مقتل الحسين (عليه السلام) للمقرم: ص 180.

رمز الفضيلة، ومثال الحق والإخلاص، سيد أهل الإباء، الإمام أبا عبد اللّه الحسين (عليه السلام) نهض نهضته المباركة لينقذ الحق من براثن الباطل يدافع عن عقيدته، عن حجته، عن مبادئه، عن شريعته، عن أمته، عن أولئك المستضعفين..

قدم نفسه قربانا في سبيل الحق، لا يلتمس أجرا ولا يطلب مالا ولا نوالا، ولا جاها ولا بالتماس من صديق، أو مخافة من عدو، بل غيرة على الدين وانتصارا للحق:

قضى ابن علي والحفاظ كلاهما *** فلست ترى ما عشت نهضة سيد (1)

أما علمت أن قتل الحسين (عليه السلام) كان بعثة ثانية للشريعة الغراء، وإشراقا آخر لذلك النور البهي الإلهي، بعد أن مات الشعور الإسلامي السامي من النفوس أو كاد، وغلت الأيدي وكمت الأفواه، ولم يعد أحد يشعر بالمسؤولية عن مظلمة أخيه، ولذلك لكثرة المظالم، وغشم الأمراء، لقد قام في وجه الجور والفجور، وثار على المنكر والبغي، فقاتل وذهب شهيدا، لقد قتل، ولكنه المنصور، فقد خفف الويلات عن المسلمين، وذلك بتخفيف غلواء الحاكمين، وشل حركات المعتدين، حيث أسفر الصبح لذي عينين، وظهر للناس ما اقترفته تلك الطغمة وما اجترحته من آثام، فتنبه الأحرار إلى أن الشرف في التضحية، وفي الموت تكون الحياة، بل الموت أفضل من حياة تنافي الإيمان والكرامة، وتناقض الوجدان والشهامة، وخير للإنسان أن يموت من أن يعيش - كالنعم السائمة - متحجر الفكر لا يدري ما الكرامة.

وإذا لم يكن من الموت بد *** فمن العجز أن تعيش جبانا

1- ديوان السيد حيدر الحلي (رحمه اللّه): ج 1 ص 72.

سيما والحسين سبط الرسول الأعظم، والقيم على حكم الكتاب.

ووجد صرح الدين تنهار وأركانه تتداعى، وناداه منادي الواجب - من داخل الضمير - حي على الجهاد، وهيا لقمع الطغيان، فقد بلغ السيل الزبى، وشعر بعظم المسؤولية فنهض منتصرا للفضيلة، ثائرا للكرامة، صادعا بالحق داعيا إلى الحق وإلى طريق مستقيم، هذا وإن سلاحه الصبر وحسن اليقين ولسان الحال يقول:

إن كان دين محمد لم يستقم *** إلا بقتلي فيا سيوف خذيني (1)

قال: إن الأخبار كلها تنص على أن الحسين لم يكن لديه أنصار، وإنه خرج هاربا من المدينة إلى مكة، ومن مكة إلى العراق، خوفا من إلزامه بالبيعة ليزيد (2)، مع أنه لو بايع بقي على مكانته وجاهه، وسلم من محنة القتل ومن سبي الحريم، فنهضته إنما كانت عنادا للسلطان (3)، وإلقاء باليد إلى التهلكة، وقد نهى اللّه عن

1- للشيخ محسن أبو الحب.

2- روى المؤرخون أن أبا هرة الأزدي - وهو من الكوفة - قد التقى بالحسين (عليه السلام) وهو في مسيره إلى كربلاء فسأله قائلا: يا بن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ما الذي أخرجك عن حرم اللّه وحرم جدك محمد (صلى اللّه عليه وآله)؟ فقال له الحسين (عليه السلام): يا أبا هرة إن بني أمية قد أخذوا مالي فصبرت، وشتموا عرضي فصبرت، وطلبوا دمي فهربت، يا أبا هرة لتقتلني الفئة الباغية، وليلبسهم اللّه تعالى ذلا شاملا، وسيفا قاطعا، وليسلطن اللّه عليهم من يذلهم حتى يكونوا أذل من قوم سبأ، إذ ملكتهم امرأة منهم فحكمت في أموالهم ودمائهم. راجع: مقتل الحسين للخوارزمي: ج 1 ص 226، مقتل الحسين للمقرم: ص 170.

3- أقول: يا لها من جرءة علي بن بنت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وسيد شباب أهل الجنة، وهل يحتمل مسلم منصف أن ريحانة النبي (صلى اللّه عليه وآله) خرج عنادا للسلطة، وهل القاتل والصادق في قوله (عليه السلام): وأني لم أخرج أشرا ولا بطرا، ولا ظالما، وإنما خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدي، أريد أن أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، وأسير بسيرة جدي وأبي علي بن أبي طالب (عليه السلام)، فمن قبلني بقبول الحق فاللّه أولى بالحق، ومن رد علي هذا أصبر حتى يقضي اللّه بيني وبين القوم بالحق وهو خير الحاكمين... الخ. راجع: مقتل الحسين (عليه السلام) للخوارزمي: ج 1 ص 188 - 189، بحار الأنوار: ج 44 ص 329.

ذلك، فقال: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) (1).

قلت: لا ألومك على تأويلك الآية بهذا المعنى، حيث علمت مقدرتك الفكرية، وثبت عندي ما أنت فيه من القصور.

قال: وهل لديك معنى للإلقاء في التهلكة غير ما ذكرته.

قلت: نعم، وفيه وجوه، ومنها: إن الحسين (عليه السلام) وهو وارث علم النبي (صلى اللّه عليه وآله) وسبطه، وإليه معاد الناس في معرفة أحكام الشريعة، وهو المنظور إليه، والمقتدى به في القول والفعل، لو سلم ليزيد ووضع يده في يده - مع اتصاف يزيد برذائل الأخلاق، وتجاهره بالفسق، واستباحة المحرمات، لكان هذا يحط من قدر الحسين العالي، ومكانته السامية، ومقامه الأعلى ومحله الأرقى، وكان لا يذكر إذا ذكر عظماء الرجال؟ وهذا هو بعينه الإلقاء باليد إلى التهلكة، قال الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميت *** إنما الميت ميت الأحياء (2)

ومنها: إن الناس ترضى عن يزيد وعن أعماله، بل إنهم يتخذون عمل يزيد قدوة لهم، فيعم الفساد، وتنطمس رسوم الشريعة المحمدية الغراء، وفي موت الشريعة موت لصاحب الشريعة، وهو جده الرسول، وموت للحسين (عليه السلام) الذي هو الوارث للشريعة والقيم عليها، وهذا هو بعينه الألقاء باليد إلى التهلكة.

1- سورة البقرة: الآية 195.

2- هذا البيت لعدي بن الرعلاء الغساني، راجع: شرح أبيات مغني اللبيب: ج 3 ص 197.

ومنها: إن سكوت الحسين (عليه السلام) وعدم غضبه لله موجب إما لغضب اللّه عليه وإما لحرمانه من الأجر، وهذا هو الإلقاء باليد إلى التهلكة.

وقد تعبد اللّه قوما بهذا الحكم فقال: (فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ) (1).

ومنها: أن الحسين (عليه السلام) لم يكن أمينا على نفسه لو بايع، فقد كانت نيتهم إلقاء القبض عليه ثم يقتلونه صبرا، وذكر أصحاب المقاتل أن يزيد أرسل إلى مكة ثلاثين رجلا من شياطين بني أمية ليغتالوا الحسين على أية حال كان، ولو في جوف البيت الحرام (2)، وفي مقتل الخوارزمي أن الحسين (عليه السلام) كتب إلى عبد اللّه بن جعفر الطيار: فواللّه يا بن العم، لو كنت في جحر هامة من هوام الأرض لاستخرجوني حتى يقتلوني، وواللّه ليعتدن علي كما اعتدت اليهود في يوم السبت (3).

إذن الحسين (عليه السلام) لا يرضى أن يقتل صبرا، قتلة الذل والصغار، وهو بعينه الإلقاء باليد إلى التهلكة، فهو - صلوات اللّه عليه - يؤثر أن يموت ميتة العز والشرف لا ميتة الذل والصغار، إنه ليرى الموت بين مشتجر العوالي وبوارق الصفاح هو بعينه الحياة، وهو بعينه الخلود، ولقد وصل إلى الهدف ونال ما أمل، انظر إليه بعين صحيحة، وتأمله بقلب واع، ألا ترى - على مر العصور والأجيال -

---

1- سورة البقرة: الآية 54.

2- بحار الأنوار: ج 45 ص 99، المنتخب للطريحي: ص 435، لواعج الأشجان للسيد محسن الأمين: ص 69، الخصائص الحسينية للتستري: 399، مثير الأحزان للجواهري: ص 30 - 31 ، أسرار الشهادة للدربندي: ج 1 ص 55.

3- مقتل الحسين للخوارزمي: ص 217 - 218، تاريخ الطبري: ج 5 ص 385، الكامل لابن الأثير: ج 4 ص 38، مقتل الحسين (عليه السلام) للمقرم: ص 166.

يذكر الحسين (عليه السلام) فتعبق الطيوب والعطور، ويذكر أعداؤه فيفوح الدفر والنتن، وأن الحسين (عليه السلام) لكما قيل فيه:

رأى أن ظهر الذل أخشن مركبا *** من الموت حيث الموت منه بمرصد

فآثر أن يسعى على جمرة الوغى *** برجل ولا يعطي المقادة عن يد (1)

ونهضة الحسين (عليه السلام) كشفت ما عليه القوم من سوء النويا للدين ولأهله، فإذا لم يرعوا لرسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) حرمة بولده، فأحرى بهم أن لا يراعوا له حرمة في نفسه، لو كان موجودا أو بيدهم سلطان.

واعلم أن بقتل الحسين (عليه السلام) تنبه المؤمنون، وثار الحق على الباطل، وأقدم الأحرار على التضحية، فلو لم تكن تضحية الحسين (عليه السلام) هي عين الصواب لم يقتد به عظماء الرجال في ذلك الوقت، أمثال أبناء الزبير والمختار وآل المهلب، وغيرهم ممن آثروا الموت على الحياة، ولم يعطوا الطاعة لقوم لم يجدوهم أكفاء لهم شرفا ومكانة، ولو لم يقتل الحسين (عليه السلام) بقيت الأيدي مكتوفة، والأفواه مكمومة، والمؤمنون يقتلون تحت كل حجر ومدر.

قال: إني أجد في هذه المعاني روحا من الحقيقة، ولكن الذي أنتقد عليه هو ما يحصل في مجالس التعزية من السباب لبعض الصحابة، وما يحصل من الأعمال الشبيهة التي تسئ إلى الأخلاق والمعنويات، كضرب السيوف والسلاسل وإركاب النساء على الجمال مما لا ضرورة إليه.

قلت: قد قلنا سابقا إن الغرض من إقامة العزاء إنما هو تجديد لذكرى هذا الرجل العظيم، وحيث للناس أن يقتدوا به في علو الهمة والشمم والإباء وعزة

1- ديوان السيد حيدر الحلي (رحمه اللّه): ج 1 ص 71 - 72.

النفس، والمحافظة على الدين مهما كلف الأمر، ولو أدى إلى إزهاق النفوس والأرواح.

وأما سب الصحابة فإن هذا محض افتراء، نعم لا نتحرج أن نقول: اللّهم ألعن من ظلم محمدا وآل محمدا، لأن ظالم محمد (صلى اللّه عليه وآله) يجب لعنه، لأنه رد على اللّه برده على رسول اللّه، وظالم آل محمد يجب لعنه، لأنه لم يوف الرسول أجر الرسالة، وهو مودته في قرباه، قال اللّه عز وجل: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) (1) وظالم آل محمد مؤذ لرسول اللّه في عترته، وهذا ملعون في كتاب اللّه، قال اللّه عز وجل: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ، وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا) (2).

فنحن بقولنا: اللّهم العن ظالم محمد وآل محمد نلعن من لعنه اللّه في كتابه، وأنتم كذلك تقولون، واللعنة تعرف أهلها، وقد عاشرتمونا مدة طويلة فهل اطلعت على شئ غير هذا؟

قال: معاذ اللّه، ولكن يقال إنكم تسبون الصحابة.

قلت له: ويحك، لا يطلب أثر بعد عين، نحن غير خائفين منكم لنتقيكم، ولا لكم ذلك السلطان وتلك القوة، وأنت وحدك بين ظهرانينا لك أكثر من خمس وعشرين سنة، أما كان الأجدر في هذه المدة الطويلة أن يغلط واحد منا ولو غلطة واحدة، هذا لو كان الأمر كما تدعيه، وقد قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ما أضمر

1- سورة الشورى: الآية 23.

2- سورة الأحزاب: الآية 57 و 58.

أحـد شـيئا إلاـ ظهر في فلتات لسانه، وصـفحات وجهه (1) وهـذا أنت تعـترف أنه لم يظهر لـك من ذلـك أي أثر، ومـع هـذا فقـد تركت المشاهدات التي أحسسـتها ولمسـتها وتتبعت إشاعات أهل الأراجيف، ومن شأنهم الأرجاف وإلقاء بذور الشـقاق، والتفرقة بين المسلمين لقاء دريهمات يتقاضونها من أعداء الدين والإسلام.

ولنعم ما قال سيد الموحدين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام): بين الحق والباطل أربع أصابع، ثم وضع أربع أصابعه بين عينه وأذنه فقال: ما رأيته بعينك فهو الحق، وقد تسمع بأذنيك باطلا كثيرا (2).

وأنا أفيدك، أن هذا الذي ادعيت سـماة من جملة ذلك الباطل الكثير الذي لا حقيقة له، وبرهانا أنك مع ضـعفك وأنت مقيم بين الشيعة وفي محيط شيعي لم يغلط أحد منهم أمامك غلطة واحدة تذكره طيلة خمسة وعشرين عاما.

فقال: صدقت، وإن الذي تذكره لأبين من الشمس وأوضح من النهار.

قلت: وأمـا أعمال الشبيه، فلأن جل الناس أميون، وليس كلهم يقرأ السـيرة، بل ولا كلهم يفهم ما يقوله القارئ، وأعمال الشبيه روايـة تمثيلية تمثل الواقعة ليعرفها الجاهل – شاهد عيان – مع المحافظة على النواميس الأخلاقية، فيتحصل لديه، معرفة كرامة هؤلاء ولؤم أولئك.

1- راجع: نهج البلاغة تحقيق صبحي الصالح: ص 472، قصار الحكم رقم: 26، بحار الأنوار للمجلسي: ج 72 ص 204 ح 11.
2- بحار الأنوار للمجلسي: ج 75 ص 197 ح 16، وجاء في نهج البلاغة للإمام علي (عليه السـلام) ص 198، من كلام له في النهي عن سماع الغيبـة رقم: 141، قوله (عليه السـلام): أمـا إنه ليس بين الحق والباطـل إلا أربع أصابع. فسـئل، (عليه السـلام)، عن معنى قوله هـذا، فجمع أصابعه ووضعها بين أذنه وعينه ثم قال: الباطل أن تقول سمعت، والحق أن تقول رأيت!

..... واعلم أن أعظم المصائب هي مصيبة الرسول (صلى اللّه عليه وآله) وهي التي يجب أن تقدم على كل مصيبة، وأن المسلم ليجدر به أن يحزن لحزن الرسول (صلى اللّه عليه وآله) ويفرح لفرحه، ومن لا يحزن لحزن الرسول (صلى اللّه عليه وآله) ويفرح لفرحه فليس بمسلم.

قال: هـذا صـحيح، ولكن هـذه المصـيبة مر عليها أربعة عشـر قرنا، ومن العوائد أن مدة بقاء الحزن لغاية أربعين يوما، ولو تعاظم الأمر فإلى الحول، فما معنى هذا التجديد دائما، وقد مر عليها عشرات المئات من الأعوام.

فقلت له:

لقد أسمعت لو ناديت حيا *** ولكن لا حياة لمن تنادي

أنا أتكلم، وأنت لا تفهم، أما علمت أن مصـيبة كل بقـدره، وإذا كان محمـد (صـلى اللّه عليه وآله)، هو سـيد الكائنات فلا جرم أن مصـيبته أعظم من جميع الكائنات، أوما علمت أن محمدا (صـلى اللّه عليه وآله) له الفضل كل الفضل على جميع المسلمين، من أول بعثته إلى يوم القيامة، فيجب على كل مسلم أن يشاطر الرسول همومه، ويؤدي له الحق من الحزن لحزنه وإقامة المآتم لولده.

بربك خبرني لو أن الحسين (عليه السلام) قتل في حياة جده هل كان الرسول (صلى اللّه عليه وآله) يحزن لقتله أم يفرح؟

قال: بل كان يحزن، بالطبع.

قلت له: الآن ثبت عندي أنك غير مسلم.

قال: ولماذا وصمتني بهذه الوصمة، أما هو حرام عليك؟

قلت: لي الحق في ذلك، لأنك تعتقـد أن الرسول (صـلى اللّه عليه وآله) يحزن لقتله فيما لو كان حيا، ويقعد لإقامة العزاء، ثم إنكم تجعلون يوم قتله عيدا، وتتباركون به،

وتستعملون الزينة فيه والدهن والكحل والتوسعة على العيال، وتستحبون صومه، لأنه يوم بركة كما تزعمون عنادا لرسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وشماتة به.

هذا مع اعترافكم - كما في صحيح البخاري (1) - أن اليهود كانت تجعله عيدا، وأن اليهود والعرب في الجاهلية كانوا يصومونه، فأراكم في هذا قد قلدتم اليهود وأعراب الجاهلية، ورغبتم عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وتركتم سنته وقد قال: من رغب عن سنتي فليس مني (2)، اعترفتم أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لما فرض عليه صيام شهر رمضان ترك صوم يوم عاشوراء (3)، وأنتم تصومونه خلافا عليه، كأنكم أعلم من الرسول (صلى اللّه عليه وآله) بموارد الطاعات، أو أنكم أحرص على مرضاة اللّه منه.

قال: إني لا أعترف بهذا أبدا.

قلت: هذا صحيح البخاري موجود، وقمت لآتيه به، فقال: لا حاجة بنا إليه، ولست أكذبك فيما تقول إنه موجود فيه.

قلت له: وصح أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) لما رجع من غزوة أحد وسمع نساء المهاجرين والأنصار ينحن على قتلاهن دمعت عيناه وقال: ولكن حمزة لا بواكي له (4)، فذهب جابر بن عبد اللّه وجماعة من الأنصار وأمر والنساء أن لا تنوح على قتلاها حتى ينحن على حمزة (عليه السلام)، وجئن إلى دار رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ونحن على حمزة (عليه السلام) وندبنه حتى طاب قلب رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ولم ينكر ذلك.

1- صحيح البخاري: ج 3 ص 57.

2- راجع: مسند أحمد بن حنبل: ج 2 ص 158 و ج 3 ص 241، صحيح البخاري: ج 7 ص 2، حلية الأولياء: ج 3 ص 228، تاريخ بغداد للخطيب: ج 3 ص 330، السنن الكبرى للبيهقي: ج 7 ص 77، وسائل الشيعة: ج 14 ص 9 (ب 2 من أبواب مقدمات النكاح وآدابه ح 9).

3- كما ورد النهي أيضا عن صيامه راجع: صحيح البخاري: ج 3 ص 57.

4- تقدمت تخريجاته.

والولد – بلا شك – أعز من العم، فإذا لم يطب قلب النبي (صلى اللّه عليه وآله) حتى أقيم العزاء على عمه حمزة (عليه السلام)، وسماه سيد الشهداء، فبالأحرى أن يكون ذلك منه لولده الحسين (عليه السلام) وارث علمه وحكمته، وخليفة اللّه في الأرض من بعد جده وأبيه وأخيه (عليهم السلام).

وأما إركاب النساء على الجمال: فهذا ما لا نقره ولا نرضى به، نعم إذا كن غير مكشوفات ولا يعرفن فلا بأس بذلك، لأن ذلك – كما قدمنا – تمثيل للواقعة أمام الجاهل، فما أنكرت علينا إلا حبنا لأهل بيت الرسول (صلى اللّه عليه وآله) ومولاتنا حفظا لمودة الرسول في قرباه، وإحياءنا ذكرهم، وأخذنا بهديهم، ونحن لا يضرنا إنكار المنكر إذا كان عملنا يرضي اللّه ورسوله.

علي نحت القوافي من معادنها *** وما علي إذا لم تفهم البقر (1)

1- الحقيبة مناظرات ومحاورات للسيد مصطفى مرتضى ص 81 – 92.

المناظرة التاسعة عشر: مناظرة الدكتور التيجاني مع السيد الصدر (قدس سره) في حكم الشهادة لأمير المؤمنين (عليه السلام) بالولاية والسجود على التربة والبكاء على الحسين (عليه السلام)

يقول الدكتور التيجاني في لقاءه مع السيد الصدر (قدس سره): سألت السيد الصدر عن الإمام علي (عليه السلام)، لماذا يشهدون له في الأذان بأنه ولي اللّه؟!

فأجاب قائلا: إن أمير المؤمنين عليا - سلام اللّه عليه - هو عبد من عبيد اللّه، الذين اصطفاهم اللّه وشرفهم ليواصلوا حمل أعباء الرسالة بعد أنبيائه، وهؤلاء هم أوصياء الأنبياء، فلكل نبي وصي وعلي بن أبي طالب (عليه السلام) هو وصي محمد (صلى اللّه عليه وآله)، ونحن نفضله على سائر الصحابة بما فضله اللّه ورسوله (صلى اللّه عليه وآله) ولنا في ذلك أدلة عقلية ونقلية من القرآن والسنة، وهذه الأدلة لا يمكن أن يتطرق إليها الشك لأنها متواترة وصحيحة من طرقنا وحتى من طرق أهل السنة والجماعة، وقد ألف في ذلك علماؤنا العديد من الكتب، ولما كان الحكم الأموي يقوم على طمس هذه الحقيقة ومحاربة أمير المؤمنين علي وأبنائه (عليهم السلام) وقتلهم، ووصل بهم الأمر إلى سبه ولعنه على منابر المسلمين وحمل الناس على ذلك بالقهر والقوة، فكانت شيعته وأتباعه - رضي اللّه عنهم - يشهدون أنه ولي اللّه، ولا يمكن للمسلم أن يسب ولي اللّه، وذلك تحديا منهم للسلطة الغاشمة حتى تكون العزة لله ولرسوله وللمؤمنين، وحتى تكون حافزا تاريخيا لكل المسلمين عبر الأجيال

فيعرفون حقيقة علي (عليه السلام) وباطل أعدائه.

ودأب فقهاؤنا على الشـهادة لعلي (عليه السلام) بالولاية في الأذان والإقامة استحبابا، لا بنية أنها جزء من الأذان أو الإقامة، فإذا نوى المؤذن أو المقيم أنها جزء بطل أذانه وإقامته.

والمسـتحبات في العبادات والمعاملات لا تحصى لكثرتها، والمسلم يثاب على فعلها ولا يعاقب على تركها، وقد ورد على سبيل المثال أنه يذكر اسـتحبابا بعد شـهادة أن لا إله إلا اللّه وأن محمدا رسول اللّه، بأن يقول المسلم، وأشهد أن الجنة حق والنار حق وأن اللّه يبعث من في القبور (1).

قلت: إن علماءنا علمونا: أن أفضل الخلفاء على التحقيق سـيدنا أبو بكر الصديق، ثم سـيدنا عمر الفاروق، ثم سـيدنا عثمان، ثم سـيدنا علي (عليه السلام)؟

سكت السـيد قليلا، ثم أجابني: لهم أن يقولوا ما يشاؤون، ولكن هيهات أن يثبتوا ذلك بالأدلة الشـرعية، ثم أن هذا القول يخالف صـريح ما ورد في كتبهم الصـحيحة المعتبرة، فقـد جـاء فيها، أن أفضل الناس أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ولا وجود لعلي (عليه السـلام) بل جعلوه من سوقة الناس، وإنما ذكره المتأخرون استحبابا لذكر الخلفاء الراشدين.

سألته بعد ذلك عن التربة التي يسجدون عليها والتي يسمونها ب «التربة الحسينية».

1- جـاء ذكر هـذه الكلمـات في لسان أهل البيت (عليهم السـلام) بعـد ذكر الشـهادتين (بتفاوت) - على سبيل المثال - كما في التشـهد والوصـية والعتق، راجع: ج 4 ص 682، (ب 1 من أبواب أفعال الصـلاة ح 11)، وص 989 (ب 3 من أبواب التشـهد ح 2)، و ج 13 ص 353 (ب 3 من أحكام الوصايا ح 2).

أجاب قائلا: يجب أن يعرف قبل كل شئ أننا نسجد على التراب، ولا نسجد للتراب، كما يتوهم البعض الذين يشهرون بالشيعة، فالسجود هو لله سبحانه وتعالى وحده، والثابت عندنا وعند أهل السنة أيضا أن أفضل السجود على الأرض أو ما أنبتت الأرض من غير المأكول، ولا يصح السجود على غير ذلك، وقد كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يفترش التراب وقد اتخذ له خمرة من التراب والقش يسجد عليها، وعلم أصحابه - رضوان اللّه عليهم - فكانوا يسجدون على الأرض، وعلى الحصى، ونهاهم أن يسجد أحدهم على طرف ثوبه، وهذا من المعلومات بالضرورة عندنا.

وقد اتخذ الإمام زين العابدين وسيد الساجدين علي بن الحسين (عليهما السلام) تربة من قبر أبيه أبي عبد اللّه (عليه السلام) باعتبارها تربة زكية طاهرة (1) سالت عليها دماء سيد الشهداء، واستمر على ذلك شيعته إلى يوم الناس هذا، فنحن لا نقول بأن السجود لا يصح إلا عليها، بل نقول بأن السجود يصح على أي تربة أو حجرة طاهرة، كما يصح على الحصير والسجاد المصنوع من سعف النخيل وما شابه ذلك.

قلت: على ذكر سيدنا الحسين (عليه السلام) لماذا يبكي الشيعة ويلطمون ويضربون أنفسهم حتى تسيل الدماء؟! وهذا محرم في الإسلام، فقد قال (صلى اللّه عليه وآله): «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية» (2).

1- من الواضح عناية أهل البيت (عليهم السلام) بهذه التربة المقدسة العظيمة كما حدثوا أصحابهم وشيعتهم بفضلها وفضل السجود عليها وإنها شفاء من كل داء، راجع في ذلك: مصباح المتهجد للشيخ الطوسي: ص 731 - 735، كامل الزيارات: ص 274 - 286 ب 91 - 95، بحار الأنوار: ج 46 ص 79 ح 75 و ج 82 ص 45 و ج 85 ص 144، و ج 101 ص 120.

2- صحيح مسلم: ج 1 ص 99، ح 103 ب 44، الجامع الصحيح للترمذي: ج 3 ص 324 ح 999، ب 22.

أجاب السيد قائلا: الحديث صحيح لا شك فيه، ولكنه لا ينطبق على مأتم أبي عبد اللّه (عليه السلام)، فالذي ينادي بثأر الحسين، ويمشي على درب الحسين، دعوته ليست دعوى جاهلية، ثم إن الشيعة بشر فيهم العالم وفيهم الجاهل ولديهم عواطف، فإذا كانت عواطفهم تطغى عليهم في ذكرى استشهاد أبي عبد اللّه (عليه السلام) وما جرى عليه وعلى أهله وأصحابه من قتل وهتك وسبي، فهم مأجورون لأن نواياهم كلها في سبيل اللّه، واللّه سبحانه وتعالى يعطي العباد على قدر نواياهم.

وقد قرأت منذ أسبوع التقارير الرسمية للحكومة المصرية بمناسبة موت جمال عبد الناصر، تقول هذه التقارير الرسمية بأنه سجل أكثر من ثماني حالات انتحارية قتل أصحابها أنفسهم عند سماع النبأ، فمنهم من رمى نفسه من أعلى العمارة ومنهم من ألقى بنفسه تحت القطار وغير ذلك، وأما المجروحون والمصابون فكثيرون، وهذه أمثلة أذكرها للعواطف التي تطغى على أصحابها.

وإذا كان الناس – وهم مسلمون بلا شك – يقتلون أنفسهم من أجل موت جمال عبد الناصر وقد مات موتا طبيعيا، فليس من حقنا – بناء على مثل هذا – أن نحكم على أهل السنة بأنهم مخطئون؟!

وليس لإخواننا من أهل السنة أن يحكموا على إخوانهم من الشيعة بأنهم مخطئون في بكائهم على سيد الشهداء (عليه السلام)، وقد عاشوا محنة الحسين (عليه السلام) وما زالوا يعيشونها حتى اليوم، وقد بكى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) نفسه على ابنه الحسين (عليه السلام) وبكى جبريل لبكائه.

قلت: ولماذا يزخرف الشيعة قبور أوليائهم بالذهب والفضة، وهو محرم في الإسلام؟

أجاب السيد الصدر: ليس ذلك منحصرا بالشيعة، ولا هو حرام فها هي

مساجد إخواننا من أهل السنة سواء في العراق أو في مصر أو في تركيا أو غيرها من البلاد الإسلامية مزخرفة بالذهب والفضة، وكذلك مسجد رسول اللّه في المدينة المنورة، وبيت اللّه الحرام في مكة المكرمة، الذي يكسى في كل عام بحلة ذهبية جديدة يصرف فيها الملايين، فليس ذلك منحصرا بالشيعة.

قلت: إن بعض العلماء يقولون: إن التمسح بالقبور، ودعوة الصالحين، والتبرك بهم، شرك باللّه، فما هو رأيكم؟

أجاب السيد محمد باقر الصدر: إذا كان التمسح بالقبور، ودعوة أصحابها بنية أنهم يضرون وينفعون، فهذا شرك، لا شك فيه: وإنما المسلمون موحدون ويعلمون أن اللّه وحده هو الضار والنافع، وإنما يدعون الأولياء والأئمة (عليهم السلام) ليكونوا وسيلتهم إليه سبحانه وهذا ليس بشرك، والمسلمون سنة وشيعة متفقون على ذلك من زمن الرسول (صلى اللّه عليه وآله) إلى هذا اليوم....

وإن السيد شرف الدين من علماء الشيعة لما حج بيت اللّه الحرام... كان من جملة العلماء المدعوين إلى قصر الملك لتهنئته بعيد الأضحى كما جرت العادة هناك، ولما وصل الدور إليه وصافح الملك قدم إليه هدية وكانت مصحفا ملفوفا في جلد، فأخذه الملك وقبله ووضعه على جبهته تعظيما له وتشريفا.

فقال له السيد شرف الدين عندئذ: أيها الملك لماذا تقبل الجلد وتعظمه وهو جلد ماعز؟

أجاب الملك، أنا قصدت القرآن الكريم الذي بداخله ولم أقصد تعظيم الجلد!

فقال السيد شرف الدين عند ذلك: أحسنت أيها الملك، فكذلك نفعل نحن عندما نقبل شباك الحجرة النبوية أو بابها، فنحن نعلم أنه حديد لا يضر ولا ينفع،

ولكننا نقصد ما وراء الحديد وما وراء الأخشاب، نحن نقصد بذلك تعظيم رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، كما قصدت أنت القرآن بتقبيلك جلد الماعز الذي يغلفه.

فكبر الحاضرون إعجابا له وقالوا: صدقت، واضطر الملك وقتها إلى السماح للحجاج أن يتبركوا بآثار الرسول (صلى اللّه عليه وآله).

وسألته عن الطرق الصوفية فأجابني بإيجاز: بأن فيها ما هو إيجابي وفيها ما هو سلبي، فالإيجابي منها تربية النفس وحملها على شظف العيش والزهد في ملذات الدنيا الفانية، والسمو بها إلى عالم الأرواح الزكية، أما السلبي منها، فهو الانزواء والهروب من واقع الحياة، وحصر ذكر اللّه في الأعداد اللفظية وغير ذلك، والإسلام - كما هو معلوم - يقر الإيجابيات ويطرح السلبيات، ويحق لنا أن نقول بأن مبادئ الإسلام وتعاليمه كلها إيجابية (1).

1- ثم اهتديت للتيجاني: ص 65 - 69.

مسح الرجلين في الوضوء

اشارة

ص: 163

المناظرة العشرون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي جعفر النسفي العراقي في حكم مسح الرجلين في الوضوء

سأل بعض أهل مجلس الشيخ أبي عبد اللّه، محمد بن محمد بن النعمان رضي اللّه عنه، أبا جعفر المعروف بالنسفي العراقي (1).

فقال له: ما فرض اللّه تعالى من الوضوء في الرجلين؟

فقال: غسلهما.

فقال: ما الدليل على ذلك؟

فقال: قول النبي (صلى اللّه عليه وآله) وقد توضأ، فغسل وجهه، وغسل ذراعيه، ومسح برأسه وغسل رجليه، وقال: هذا وضوء لا يقبل اللّه الصلاة إلا به (2).

1- هو: أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمود النسفي، القاضي عالم الحنفية في زمانه، أخذ الفقه عن أبي بكر الرازي، وصنف تعليقة في الخلاف مشهورة، وكان فقيرا متزهدا، بات ليلة قلقا مكروبا لما به الفقر والحاجة، فعرض له فكر في فرع من الفروع كان أشكل عليه، فانفتح له، فقام يرقص ويقول: أين الملوك؟ وأبناء الملوك؟ فسألته امرأته عن خبره فأعلمها بما حصل له، فتعجبت من شأنه، توفي في شعبان سنة 414 ه. راجع ترجمته في المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي: ج 15 ص 162 ترجمة رقم: 3121، البداية والنهاية لابن كثير: ج 12 ص 17، الكامل لابن الأثير: ج 9 ص 334، الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ج 3 ص 67 - 68 ترجمة رقم: 1205.

2- لم أجد هذا الحديث بهذه الكيفية في كتب الحديث، وسوف يأتي قريب منه باختلاف كما في بعض المصادر.

فقال له السائل: ما أنكرت على من قال: إنه لا حجة لك في الخبر، لأنه من أخبار الآحاد، لا يوجب علما ولا عملا.

فقال له أبو جعفر: أخبار الآحاد عندي موجبة للعمل، وإن لم تكن موجبة للعلم، وأنا إنما أبني الكلام على أصلي دون أصل المخالف، وتردد الكلام بينه وبين السائل في هذا المعنى ترددا يسيرا.

فقال الشيخ أبو عبد اللّه رضي اللّه عنه: أنا أسلم لك العمل بأخبار الآحاد تسليم نظر، وإن كنت لا أعتقد ذلك، استظهارا في الحجة، وأبين أنه لا دليل لك في الخبر الذي تعلقت به، على ما تذهب إليه من فرض غسل الرجلين في الوضوء.

وذلك: إن قول النبي (صلى اللّه عليه وآله) إن صح عنه -: «هذا وضوء لا يقبل اللّه الصلاة إلا به» مختص الحكم بذلك الوضوء، الذي أشار إليه بقوله: «هذا» دون ما عداه من غيره، أو فعل نفسه؟

فالحكم بإيجاب ذلك، في أفعال غيره وأفعال نفسه، لمن بعد، حكم جائز لا حجة عليه.

فلم يبين أبو جعفر معنى هذا الكلام، وقال - على ظن منه خلاف المراد فيه -: الوضوء اسم للجنس المشروع منه، والتعلق بحكمه على العموم حقيقة لا مجاز.

فقال له الشيخ: هذا كلام من لم يتأمل معنى ما أوردته عليه، وليس العبارة بالوضوء، عن جنس مشروع يمنع مما ألزمتك في التعلق بقول النبي (صلى اللّه عليه وآله)، وثبت

أن حكمك به على كل وضوء يحدث ليس بمأخوذ من حقيقة الكلام، وإنما هو دعوى لا تثبت إلا ببرهان بناء في الخبر، ويكون خارجا عنه.

وذلك: أن قول النبي (صلى اللّه عليه وآله): «هذا» لا يقع على معدوم، ولا الإشارة به إلا إلى موجود، وإذا كان الأمر على ما ذكرناه، وجب أن يختص حكمه بنفس ذلك الوضوء الذي أشار إليه النبي (صلى اللّه عليه وآله)، ويكون المراد بالصلاة المذكورة معه ما يقام به دون ما عداها، فمن أين يخرج منه أن ما سوى هذا الوضوء مما يتجدد بفعل النبي (صلى اللّه عليه وآله)؟ أو يكون وضوءا لغيره؟ فحكمه حكمه؟ بقياس عليه، أو بحجة تعقل، أو بمفهوم اللفظ، وإذا لم يكن للقياس في هذا مجال، ولا للعقل فيه مدخل، ولم يفده اللفظ، لم يبق إلا الاقتراح فيه، والدعوى له بغير البرهان.

فقال أبو جعفر: قد ثبت أنه إذا كان حكم وضوء النبي (صلى اللّه عليه وآله) ذلك، وأن اللّه تعالى لا يقبل صلاته إلا به، وجب أن يكون حكم غيره كحكمه فيه، إذ ليس في الأمة من يفرق بين الأمرين، فزعم أن للنبي (صلى اللّه عليه وآله) وضوءا على انفراده، وللأمة وضوء على حياله.

فقال الشيخ: هذا ذهاب عن وجه الكلام الذي أوردناه عليك، مع استئنافك إياه، وانتقالك عما كنت معتمدا عليه في الخبر، ويكفي الخصم من خصمه، والنظر أن يضطره إلى الانتقال عن معتمده إلى غيره، وإظهار الرغبة إلى سواه.

والذي بعد فإن الذي طالبناك به هو أن يكون قوله (صلى اللّه عليه وآله): «هذا وضوء» إشارة إلى ذلك الشئ الواقع دون غيره من أمثاله.

ولم نسلم لك أن المراد به كل وضوء يحدثه النبي (صلى اللّه عليه وآله) في مستقبل الأوقات فيبنى الكلام على ذلك، ويستدل على مذهبك فيه بما خرجته من الإجماع، فيجب أن تأتي بفصل مما ألزمناك، وإلا فالكلام عليك متوجه مع انتقالك من

دليل إلى دليل للاضطرار دون الاختيار.

فقال: هـذا لا معنى له، لأنه لم يكن النبي (صـلى اللّه عليه وآله) في حال من الأحوال، قد أمر بوضوء لا يقبل اللّه صـلاته إلا به، ثم نقل عنه إلى غيره، وإذا ثبت أن العبادة له كانت بوضوء استمر على الأحوال والأوقات، لم يلزم ما أدخلت علي من الكلام.

فقال الشـيخ رحمه اللّه: وهذا أيضا مما لم يتأمل، وسـبق إلى وهمك منه ما لم نقصده في الإلزام، وذلك إنا لم نرد بما ذكرناه في تخصـيص وضوء النبي (صـلى اللّه عليه وآله) الواقع منه في تلـك الحال ما قـدرت من أنه كان مفروضا عليه غسل الرجلين للوضوء دون ما سواه، وإنما أوردنا ذلك على التقدير.

فمـا أنكرت أن يكون غسـل النبي (صـلى اللّه عليه وآله) رجليه في ذلـك الوضوء لإماطـة نجس كان بهما، ففعل ذلك لما ذكرناه، دون إقامة فرض الوضوء للصـلاة على انفراده مما سـميناه، فيكون قوله (صـلى اللّه عليه وآله) حينئذ: «هذا وضوء لا يقبل اللّه الصـلاة إلا به» مختصـا بذلك الوضوء الذي دخل فيه فرض إماطة النجاسة عن الرجلين، دون ما عداه، وهذا خلاف ظنك الذي أطلت فيه الكلام.

فقال أبو جعفر: هـذا أيضا غير لازم، إماطة (1) النجاسة لا يطلق عليها وضوء شـرعي، وقول النبي (صـلى اللّه عليه وآله): «هذا وضوء» لفظ شرعي يخص نوع الوضوء دون ما عداه.

فقال له: الأمر كما وصفت من أنه لا يطلق لفظ الوضوء إذا انفرد ذلك مما سواه، لكنه ما أنكرت أن يطلق ذلك على الوضوء المشروع إذا فعل في جملته إماطة نجاسة عن الجسد أو الابعاض، ولو لم تمط في حال الوضوء أو معه،

1- أي إزالة النجاسة. راجع: مجمع البحرين: ج 4 ص 274 مادة (ميط).

ووقعت على الانفراد لم يطلق عليها ذلك، فيكون للاتصال من الحكم ما لا يكون للانفصال، ويكون الإشارة بقوله: «هـذا وضوء» إلى أكثر الأفعـال التي وقعت مما هي وضوء في نفسه، وإن يتخللها ما لا يسـمى على الانفراد وضوءا، وهـذا معروف في لغـة العرب لا يتناكره منهم اثنان.

ألا ترى أنه يسـمون الشـئ باسم مجاوره، يسـتعيرون فيه اسم ما دخل في جملته، ويعبرون عنه بحقيقـة اللفظ منه وإن تخلل أجزاءه ما ليس منه، ولا خلاف مع هذا بينهم أن السـمات قد تطلق على الأشـياء بحكم الأغلب، ويحكم عليها بالغلبة، وإن كان فيها ما ليس من الأغلب، وهذا يبين عن وجه الكلام عليك، وأنك ذهبت عنه مذهبا بعيدا.

فقال: لو جاز أن يعبر عن إماطة النجاسة عن الرجل بالوضوء، لجاز أن يعبر عن إماطتها عن الثوب بذلك، ويعبر عن السترة في الصلاة بذلك، ويعبر عن التوجه والقبلـة بالوضوء، لأن الصـلاة لا تتم إلا بذلك كما لا تتم إلا بإماطة النجاسة عن القدمين وغيرهما من الجسد، وهذا ما لا يقوله أحد.

فقال الشـيخ رضـي اللّه عنه: هذا أيضا كلام على غير ما اعتمدناه، ولو تأملت ما ذكرناه لأغناك عن تكلف هذا الخطاب، وذلك أنا لم نقل أن إماطـة النجاسة عن القدمين بغسـلهما يقال لهما وضوء، ولا حكمنا أن النبي (صـلى اللّه عليه وآله) قصد ذلك بقوله: «هذا وضوء» ولا عناه، وإنما قلنا إنه عنى الوضوء المشروع مع دخول ما ليس من جنسه ونوعه.

وليس كـذلك غسل الثوب، لأنه لا يدخل في جملة الوضوء، ولا يتخلل أجزاء الفعل منه، ولو اتفق دخوله بالعرض، وتخلل أجزاء الفعل منه لا سيما على أصلك في ترك موالاة الوضوء، لم يجز أن يعبر عن الوضوء وعنه جميعا بالعبارة

عن الوضوء المطلق، كما عبر بـذلك عن غسل الرجلين، لما ذكرناه في الفرض من قبل أن لفظ الوضوء في اللغة إنما هو موضوع على تنظيف الجسد، وتحسينه دون غيره، ولذلك قيل: فلان وضئ الوجه، ولم يقولوا: فلان وضئ الثوب، وإن كان الثوب في نفسه حسنا.

فلا ينكر اسـتعمال العبارة فيما ليس بوضوء شـرعي مع الوضوء الشـرعي، بما وضـعت له عبارة الوضوء في الأصل، من التحسـين للجسـد، والتنظيف له.

بل لو اسـتعملت هـذه العبارة في تنظيف الجسـد المفرد من الوضوء الشـرعي لكانت جاريـة على الأصل من اللغة، فكيف إذا وضـعت في موضوع الشـرع واللغـة، وقصـد بها ما هي موضوعـة له في الشـريعة، مع ما تخلله مما يطلق عليه في اللغة، فأما السترة في الصـلاة، والتوجه، والقبلة، والنية فليس من هذا في شئ لأمرين:

أحدهما: أن كل واحد من هذه لا يتخلل أجزاء الوضوء.

والثاني: أنه مما لا يطلق عليه هذه العبارة مجاز اللغة.

فاقتضى بعض الحاضرين الموافقة لأبي جعفر على الانتقال.

فقال الشـيخ رحمه اللّه: أما الانتقال من أبي جعفر فكثير في هذا المجلس، وأصل الانتقال منه تركه الخبر جانبا إلى الاسـتدلال من مقتضـى الخبر، فليسأل عن التعلق بالظاهر منه بعد اعتماده، ثم تركه جانبا إلى غيره.

فقال أبو جعفر: ليس هذا نقلة عندي، لأنني إنما صرت إلى ما صرت إليه عند الزيادة على ما لم يرد في السؤال الأول.

فقـال الشـيخ رضـي اللّه عنه: سواء انتقلت بالزيادة أو بغيرها، فقـد خرجت عن حـد النظر، وأظهرت الرغبـة عما كنت عليه لضـعفه عنـدك، ولجأت إلى غيره.

وبعـد: فكيف نقلتـك الزيادة التي تـدعيها؟ وإنما طولت بوجه البرهان من الخبر فرمته، فلما لـم تجـد إليه سبيلا عـدلت إلى سواه، وهو أنك جعلت قول النبي (صـلى اللّه عليه وآله): «هـذا وضوء لاـ يقبـل الصـلاة إلا به» حكما ساريا علي، فلما بينا بطلان ذلك جعلته خاصا للنبي (صلى اللّه عليه وآله) في وضوء بعينه.

فإن كنت أجبت السائل عن مسألـة عامـة فاعتمادك – على خاص – الجواب باطل، وإن كنت أجبته عن خاص من سؤاله، فقـد عـدلت عما اقتضاه السؤال بالاتفاق.

فقـال أبو جعفر: ليس لأحـد أن يمنع المجيب عن سؤال عام بجواب خاص ودليل مختص، ولا يعنته بـذلك، إذا بنى كلامه فيما يسـري إلى العموم عليه.

فقال الشيخ رحمه اللّه: فهذا لو بدأت به أولا كانت لك حجة شبهة وإن سقطت، ولكنك لـم تفعل ذلك، بل أجبت بجواب عام، فقلت: فرض اللّه في الأرجـل على العموم الغسـل، ثم دللت على ذلك عنـد نفسك بظاهر لفظ النبي (صـلى اللّه عليه وآله) (فإن) ذلك طعنا في دليلك، فركنت إلى التعويل على وضوء واحد للنبي (صلى اللّه عليه وآله)، وضممت إلى ذلك الإجماع بحسب ما توهمت من إلزامنا لك، فبينا لك خلافه.

وبعد، فما الفرق بينك وبين من سئل عن مسألة في شئ مخصوص فأجاب عن غيره؟ ثم دل على شئ سوى ما أجاب به، واعتمد في ذلك؟

فإن قال: إنما فعلت ذلك لأبني عليه ما يكون جوابا للسؤال فلم يأت بفصل يذكر.

ثم قال الشيخ رضي اللّه عنه: وفرغنا من الكلام على خبرك، ونحن نقابلك بالأخبار التي رواها أصحابك في نقيضه، لنستوي في الكلام معك من هذا الوجه

أيضا فما تصنع فيما رواه أصحاب الحديث عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه: «قام على سباطة (1) قوم قائما، ثم استدعى ماء، فجاءه بعض أصحابه بأداوة فيها ماء، فاستبرأ، وغسل وجهه وذراعيه، ومسح برأسه، ومسح برجليه وهي في النعلين» (2).

وكيف تجمع بين هذا الحديث، وبين مذهبك في أن من لم يغسل رجليه في الوضوء لم يقبل اللّه صلاته حسب ما رويته في حديثك؟

بل كيف تصنع فيما رواه أصحاب الحديث في نفس حديثك: «إن النبي (صلى اللّه عليه وآله) توضأ بالماء ثلاثا ثم غسل رجليه وقال: هذا وضوء لا يقبل اللّه الصلاة إلا به».

فقال أبو جعفر: هذان الحديثان لا أعرفهما هكذا، وإنما روينا أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) بال في سباطة قوم ثم توضأ.

وروينا أنه توضأ بالماء ثلاثا وقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي ووضوء خليلي إبراهيم» (3).

فقال له الشيخ رحمه اللّه: ينبغي لك أن تنصف وترضى لغيرك بما ترضاه لنفسك، نحن سلمنا حديثك وما رويناه قط، ولا صححه أحد منا، ثم كلمناك عليه، وقابلناك بأخبار رواها شيوخك، فدفعتها بألواح، وقد كان يسعنا دفع حديثك في أول الأمر، ومطالبتك بالحجة على صحته، فلم نفعل.

1- السباطة - بضم السين - ملقى الكناسة، الموضع الذي يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكنس من المنازل. النهاية: ج 2 ص 335 مادة (سبط).

2- روى مسلم في صحيحه: ج 1 ص 228 ح 73 عن حذيفة قال: كنت مع النبي (صلى اللّه عليه وآله) فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما، فتنحيت، فقال: ادنه، فدنوت حتى قمت عند عقبيه، فتوضأ فمسح على خفيه، وفي ح 75 قال: فغسل وجهه ويديه، ومسح برأسه، ثم مسح على الخفين.

3- راجع: سنن ابن ماجة: ج 1 ص 145 ح 419 و 420 بلفظ آخر.

فيجب إذا كنت تعمـل بأخبـار الآحاد أن تنقاد إلى ما تقتضـيه، ولا تلجأ في إطراح العمل بها، إلى القول بإنك لا تعرفها، فيسـقط بـذلك عن خصمك قبول ما ترويه إذا لم يعرفه، وهذا إسقاط لنفس احتجاجك، واجتناب لأصله.

فقال أبو جعفر: الحديث في أنه توضأ بالماء ثلاثا فلا أعرفه إلا فيما رويته أنا، وأما الرواية عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه توضأ ومسح على رجليه، فقد ثبتت، لكنها لم تزد على الرواية بأنه بال.

وليس يمتنع أن يتوضأ الإنسان وضوءا يمسح فيه رجليه، ويكون وضوءه ذلك عن غير حدث، كما روينا عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) أنه توضأ ومسح على رجليه، وقال: «هذا وضوء من لم يحدث» (1).

فقال الشـيخ رحمة اللّه عليه: طالبناك بالإنصاف في أخبار الآحاد التي رواها أصحابك، لاحتجاجك بها، لا سيما مع تدينك بإيجاب العمل بها، وأريناك أن دفاعك لها يبطل احتجاجك على خصومك، وقد مر عليه، فأجبنا إلى ذلك، ثم قبلت أخبارا رويتها أنت من ذلك، ودفعت ما رويناه، وهذا رجوع إلى الأول في التحكم والمناقضة.

وبعـد فإن أكثر الـذي رويته عن النبي (صـلى اللّه عليه وآله) في مسح الرجلين يكفي في الحجة عليك، وتأولك له بأنه وضوء عن غير حدث يقابله أن غسل النبي (صلى اللّه عليه وآله)

1- جامع الأصول: ج 5 ص 72 ح 3081، كنز العمال ج 9 ص 474 ح 27030 عن مسند علي (عليه السلام): «عن عبد خير قال: رأيت عليا دعى بالماء ليتوضأ فمسـح يديه مسـحا ومسح على قدميه وقال: هذا وضوء من لم يحدث». ورواه أحمد بن حنبل في مسـنده: ج 1 ص 114، وروى أحمد بن حنبل أيضا في نفس المصدر السابق وفي ص 95 أيضا بسنده عن عبد خير عن علي

رجليه في ذلك الوضوء إنما كان لرفع النجس، فيقابل التأويلان ويتكافأ الاحتجاج بالحديثين.

فأما روايته عن أمير المؤمنين (عليه السلام) فهو حجة عليك لا لك، وذلك أن قوله (عليه السلام) وقد مسح رجليه: «هذا وضوء من لم يحدث» يفيد الخبر عن إحداث الغسل الذي لم يأت به كتاب، بل جاء بنقيضه، ولم تأت به سنة، فصار الفاعل له بدلا من المسح المفروض محدثا بدعة في الدين، ولو لم يكن المراد فيه ما ذكرناه على القطع لكفى أن يكون محتملا له، لأن الحدث غير مذكور في اللفظ، وإنما هو مقدر في التأويل، فكأنكم تقولون أن المضمر: لم يحدث ما ينقض الوضوء، والمقدر عندنا فيه: من لم يحدث غير مشروع في الوضوء.

وبقي عليك الحديث الذي روي أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) توضأ فمسح على رجليه ولم يفصل فارتج عليه الكلام في قول أمير المؤمنين (عليه السلام): «هذا وضوء من لم يحدث» ولجلج فيه، ولم يدر ما يقول، فأضرب عن ذكره صفحا وقال: فأنا أقبل الحديث أيضا أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قام فتوضأ ومسح على رجليه وهما في النعلين، فأقول: إنهما كانا في جوربين، والجوربان في النعلين، كما أقول في القراءة بالخفض: إنها تفيد مسح الخفين إذا كانت الرجلان فيهما.

فقال الشيخ رضي اللّه عنه: هذا كلام بعيد من الصواب، متعسف في تأويل الأخبار، وذلك أن الراوي لم يذكر جوربين ولا خفين، فلا يجب أن يدخل في الحديث ما ليس فيه، كما أنا لما سلمنا حديثك لم ننقض منه ما تضمنه، ولم تزد فيه شيئا يسهل سبيل دفاعك عن الاحتجاج به، ولو قلنا كما قلت إن النبي (صلى اللّه عليه وآله) توضأ ومسح على رجليه وقال: هذا وضوء لا يقبل الصلاة إلا به، ثم غسلهما بعد ذلك لكنا في صورتك وحالك في الزيادة في الأخبار، بل لو قلنا أنه غسل رجليه

أولا ثم استأنف الوضوء، وإن لم يرو ذلك الراوي لكان كقولك إن كان في رجليه جوربان لم يذكرهما الراوي، وكنا نحن أولى بالتأويل الذي ذكرناه منك، وفاق أفعال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ظواهر القرآن، وتأولك أنت أقواله، وحملك فعاله على نقيض القرآن، والزيادة في ألفاظ الأخبار ما لم يذكره أحد بحال، على أنه لا يعبر بالجوربين عن الرجلين، ولا بالخفين عنهما في حقيقة اللغة، ولا في مجازها، ولم يرو ذلك أعجمي، فيكون لك تعلق به، بل رواه عربي فصيح اللسان، فبطل أيضا حملك الخبر عليه حسب ما بيناه.

فترك الكلام على ذلك كله، وقال: العرب تقول لمن داس شيئا برجله وفيها جورب أو خف: قد داس فلان برجله كذا وكذا، وهذه العامة كلها على ما ذكرناه لا يمتري فيه منهم اثنان.

فقال الشيخ: ليس مثالك بنظير لدعواك، وبينهما عند أهل العقول واللغة أعظم الفرقان، وذلك أن الدائس برجله وهي في الجورب أو الخف معد فعل رجله إلى الدوس، وليس الماسح على الخف والجورب معديا فعله إلى الرجل بالمسح على الاتفاق، فأي نسبة بين ذلك وبين ما تأولت به الخبر على غير مفهوم اللسان؟

فقال أبو جعفر: واللّه ما أدري ما التعدي والاعتماد، وهذا من كلام المتكلمين، وانقطع الكلام على إخباره عن نفسه بأنه لم يفهم غرض الكلام.

قال الشيخ رحمه اللّه: وقلت بعد انفصال المجلس لبعض أصحابنا في حل كلام أمير المؤمنين (عليه السلام) من قوله: هذا وضوء من لم يحدث، زيادة لم أوردها على الخصم، لأنني لم أوثر اتفاقه عليها في الحال، ولم يكن لي فقر إليها في الحجاج، وهي معتمدة في برهان الحق - والمنة لله - وذلك أن قوله (عليه السلام) وقد توضأ فغسل

وجهه ويـديه إلى المرفقين ومسـح برأسه ورجليه: هـذا وضوء من لـم يحـدث، لا يجوز حمله إلا على الوجه الذي ذكرناه، في حكـم الوضوء المشـروع، الـذي لـم يحـدث فيه ما ليس بمشـروع من قبل أنه لو كان على ما تأوله للخصوص من أنه أراد به وضوء من لـم يحدث ما يوجب الوضوء، لكان لمن لـم يجب عليه الوضوء وضوء مخصوص لا يتعدى إلى غيره، كما أن لمن توضأ - عن حدث - وضوءا مخصوصا لا يجوز تعديه إلى سواه.

ولما أجمعوا على أن له أن يتعـدى ذلك إلى غسل الرجلين، ويكون وضوءا لمن لـم يحدث، كما يكون المسح وضوءا له، بطل تأويلهم إذ ما يختص لا يقع غيره موقعه، وفي إجماعهم على ما بيناه من أن من لـم يحـدث ليس له وضوء بعينه مشـروع بطلان ما تعلقوا به في تأويل كلام أمير المؤمنين (عليه السلام)، ودليل صحة ما ذكرناه منه.

والحمد لله رب العالمين وصلى اللّه على محمد النبي وآله الطاهرين وسلم تسليما كثيرا (1).

1- مصنفات الشيخ المفيد المجلد التاسع (مجموعة رسائل حققها الشيخ مهدي نجف: ص 17 - 30) (المسح على الرجلين).

المناظرة الحادية والعشرون: مناظرة للشيخ الكراجكي في حكم مسح الرجلين في الوضوء

المناظرة الحادية والعشرون: مناظرة (1) للشيخ الكراجكي في حكم مسح الرجلين في الوضوء

رسالة كتبتها إلى أحد الإخوان وسميتها بالقول المبين عن وجوب مسح الرجلين.

بسم اللّه الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلاته على سيدنا محمد رسوله خاتم النبيين وآله الطاهرين.

سألت يا أخي - أيدك اللّه تعالى - في أن أورد لك من القول في مسح الرجلين ما يتبين لك به وجوبه وصحة مذهبنا فيه وصوابه، وأنا أجيبك إلى ما سألت، وأورد مختصرا نطلب ما طلبت بعون اللّه وتوفيقه.

إعلم أن فرض الرجلين عندنا في الوضوء هو المسح دون الغسل، ومن غسل فلم يؤد الفرض، وقد وافقنا على ذلك جماعة من الصحابة والتابعين، كابن عباس (2) (رضي اللّه عنه)، وعكرمة (3) وأنس، وأبي العالية، والشعبي وغيرهم.

1- هي في الأصل رسالة كتبها الشيخ الكراجكي - عليه الرحمة - لأحد الأخوان ولكنه (قدس سره) أوردها على نحو المحاورة والمناظرة، ولتتميم الفائدة في كتابنا هذا أوردناها هنا، ولما جاء فيها من قوة في البيان والاستدلال.

2- هو: عبد اللّه بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم النبي (صلى اللّه عليه وآله) وحبر الأمة وترجمان القرآن - كما وصفوه - ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي بالطائف سنة 68 ه بعد أن كف بصره وينسب له التفسير المطبوع المعروف بتفسير ابن عباس، ولا أمير المؤمنين (عليه السلام) البصرة وهو جد الخلفاء العباسيين.

3- هو: أبو عبد اللّه عكرمة البربري مولى عبد اللّه بن عباس، حدث عن جماعة من الصحابة ومنهم عبد اللّه بن العباس، كان يرى رأي الخوارج وهو متهم بالكذب مات سنة (105 / 107 ه).

ودليلنا على أن فرضـهما المسح قول اللّه تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ، وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ...) (1).

فتضمنت الآية جملتين، صرح فيهما بحكمين، بدأ في الجملة الأولى بغسل الوجوه، ثم عطفت الأيدي عليها، فوجب لها من الحكم بحقيقة العطف مثل حكمها.

ثم بـدأ في الجملـة الثانيـة بمسـح الرؤوس، ثم عطف الأرجل عليها، فوجب أن يكون لها من الحكم بحقيقة العطف مثل حكمها، حسـبما اقتضاه العطف في الجملة التي قبلها. (2)

ولو جـاز أن يخالف في الجملـة الثانيـة بين حكم الرؤوس والأرجل المعطوفـة عليها، لجاز أن يخالف في الجملـة الأولى بين حكم الوجوه والأيـدي المعطوفـة عليها، فلما كان هذا غير جائز كان الآخر مثله، فعلم وجوب حمل كل عضو معطوف في جملة على ما قبله، وفيه كفاية لمن تأمله.

فإن قال قائل: إنا نجد أكثر القراء يقرأون الآية بنصب الأرجل، فيكون الأرجل في قراءتهم معطوفة على الأيدي، وذلك موجب للغسل.

1- سورة النساء: الآية 6.

2- لأن الواو العاطفة تدل على مشاركة ما بعدها في الحكم لما قبلها وهي لمطلق الجمع.

قيل له: أما الذين قرأوه بالنصب من السبعة فليسوا بأكثر من الذين قرأوا بالجر، بل هم مساوون لهم في العدد.

وذلك إن ابن كثير (1)، وأبا بكر (2)، وحمزة (3) عن عاصم (4) قرأوا أرجلكم بالجر، وابن عامر (5)، والكسائي (6)، وحفصا (7)، عن عاصم، قرأوا وأرجلكم بالنصب.

وقد ذكر العلماء بالعربية أن العطف من حقه أن يكون على أقرب مذكور دون أبعده، هذا هو الأصل، وما سواه عندهم تعسف وانصراف عن حقيقة الكلام إلى التجوز، من غير ضرورة تلجئ إلى ذلك.

وفيه إيقاع للبس، وربما صرف المعنى عن مراد القائل، ألا ترى أن رئيسا لو أقبل على صاحب له، فقال له: أكرم زيدا وعمرا، واضرب بكرا وخالدا، كان

1- هو: أبو معبد عبد اللّه أحد القراء السبعة كانت وفاته بمكة المكرمة سنة (120 ه).

2- هو: شعبة وقيل سالم بن عياش الأسدي الكوفي أخذ عن عاصم أحد القراء السبعة توفي بالكوفة سنة (193 ه) وكان من الزهاء العباد اضطهد وشتم وحبس في سبيل نهيه عن المنكر.

3- هو: حمزة بن حبيب الزيات أحد القراء السبعة وكان فقيها توفي سنة 156 ه

4- هو: عاصم بن بهدلة ويكنى أبا بكر بن أبي النجود قرأ على أبي عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش توفي سنة 128 ه.

5- هو: عبد اللّه بن عامر اليخصبي أحد القراء السبعة من التابعين من أهل دمشق مات سنة 128 ه.

6- هو: أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد اللّه بن عثمان وقيل بهمن بن فيروز، اتصل بالرشيد وأدب ولديه الأمين والمأمون، أخذ عن الرؤاسي وغيره، توفي سنة 197 ه، أخذ عن حمزة بن حبيب وعبد الرحمن بن أبي ليلى.

7- هو: حفص بن سليمان أبو عمرو البزار أخذ القراءة عن عاصم مرتفعة إلى علي (عليه السلام) من رواية أبي عبد الرحمن السلمي مات حفص سنة 131 ه.

الواجب على الصاحب أن يميز بين الجملتين من الكلام، ويعلم أنه ابتداء في كل واحدة منهما ابتدأ عطف باقي الجملة عليه، دون غير، وأن بكرا في الجملة الثانية معطوف على خالد، كما أن عمرا في الجملة الأولى معطوف على زيد.

ولو ذهب هـذا المأمور إلى أن بكرا معطوف على عمر، لكان قـد انصـرف عن الحقيقـة ومفهوم الكلام في ظاهره، وتعسف تعسـفا صـرف به الأمر عن مراد الآمر به، فأداه ذلك إلى إكرام من أمر بضربه.

ووجه آخر، وهو أن القراءة بنصب الأرجل غير موجبة أن تكون معطوفة على الأيدي، بل تكون معطوفة على الرؤوس في المعنى دون اللفظ، لأـن موضع الرؤوس نصب، لوقوع الفعـل الـذي هو المسـح، وإنمـا انجرت بعـارض وهو البـاء، والعطف على الموضع دون اللفـظ جـائز مستعمل في لغة العرب، ألا تراهم يقولون:

مررت بزيد وعمرا، ولست بقائم ولا قاعدا، قال الشاعر:

معاوي إننا بشر فاسحج *** فلسنا بالجبال ولا الحديدا

والنصب في هـذه الأمثلـة كلها إنما هو العطف على الموضع دون اللفظ، فيكون على هـذا من قرأ الآية بنصب الأرجل، كمن قرأها بجرها، وهي في القرآن جميعا معطوفـة على الرؤوس التي هي أقرب إليها في الـذكر من الأيدي، ويخرج ذلك عن طريق التعسف، ويجب المسـح بهما جميعا والحمد لله.

وشـئ آخر وهو: أن حمـل الأرجل في النصب على أن تكون معطوفـة على الرؤوس أولى من حملها على أن تكون معطوفـة على الأيـدي، وذلك أن الآيـة قـد قرئت بالجر والنصب معا، والجر موجب للمسـح، لأنه عطف على الرؤوس، فمن جعل النصب إنما هو لعطف الأرجل على الأيدي، أوجب الغسل وأبطل القراءة بالجر الموجب للمسح، ومن جعل النصب إنما هو لعطف الأرجل

على موضع الرؤوس، أوجب المسح الذي أوجبه الجر، فكان مستعملا للقرائتين جميعا غير مبطل لشئ منهما، ومن استعملهما فهو أسعد ممن استعمل أحدهما.

فإن قيل: ما أنكرتم أن يكون استعمال القرائتين إنما هو بغسل الرجلين وهو أحوط في الدين، وذلك أن الغسل يأتي على المسح ويزيد عليه، فالمسح داخل فيه، فمن غسل فكأنما مسح وغسل، وليس كذلك من مسح، لأن الغسل غير داخل في المسح.

قلنا: هذا غير صحيح، لأن الغسل والمسح فعلان، كل واحد منهما غير الآخر، وليس بداخل فيه، ولا قائم مقامه في معناه الذي يقتضيه.

ويتبين ذلك أن الماسح كأنه قيل له: اقتصر فيما تتناوله من الماء على ما يندى به العضو الممسوح، والغاسل كأنه قيل له: لا تقتصر على هذا القدر، بل تناول من الماء ما يسيل ويجري على العضو المغسول.

فقد تبين أن لكل واحد من الفعلين كيفية يتميز بها عن الآخر، ولولا ذلك لكان من غسل رأسه فقد أتى على مسحه، ومن اغتسل للجمعة فقد أتى على وضوئه، هذا مع إجماع أهل اللغة والشرع على أن المسح لا يسمى غسلا، والغسل لا يسمى مسحا.

فإن قيل: لم زعمتم ذلك؟ وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن معنى قوله سبحانه: (فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ) (1) إلى أنه أراد غسل سوقها وأعناقها، فسمى الغسل مسحا.

قلنا: ليس هذا مجمعا عليه في تفسير الآية، وقد ذهب قوم إلى أنه أراد

1- سورة ص: الآية 33.

المسح بعينه.

وقال أبو عبيدة (1) والفراء (2) وغيرهما أنه أراد بالمسح الضرب.

وبعد فإن من قال إنه أراد بالمسح الغسل لا يخالف في أن تسمية الغسل مسحا مجازا واستعارة، وليس هو على الحقيقة، ولا يجوز لنا أن نصرف كلام اللّه تعالى عن حقائق ظاهره إلا بحجة صارفة.

فإن قال: ما تنكرون من أن يكون جر الأرجل في القراءة إنما هو لأجل المجاورة لا للنسق، فإن العرب قد تعرب الاسم بإعراب ما جاوره، كقولهم: (جحر ضب خرب)، فجروا خربا لمجاورته لضب، وإن كان في الحقيقة صفة للجحر لا للضب، فتكون كذلك الأرجل إنما جرت لمجاورتها في الذكر لمجرور وهو الرؤوس، قال امرؤ القيس:

كأن ثبيرا في عرانين وبله *** كبير أناس في بجاد مزمل (3)

1- هو: معمر بن المثنى التيمي من تيم قريش مولى لهم من علماء اللغة والأدب والأخبار، وكان شعوبيا، ومع هذا يرى رأي الخوارج، له مؤلفات عديدة ولد سنة 112 ه، وتوفي سنة 211 ه.

2- هو: أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء من أئمة العربية له مؤلفات كثيرة فيها، مات بطريق مكة سنة 207 ه.

3- هو من معلقة امرئ القيس المشهورة التي أولها قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل *** بسقط اللوى بين الدخول فحومل وفي ديوان امرئ القيس بإخراج السندوبي روي البيت هكذا كان أبانا في أفانين ودقه *** كبير أناس في بجاد مزمل وثبير: جبل. أفانين: ضروب. البجاد: كساء مخطط. مزمل: ملفف. وامرئ القيس هو ابن الملك حجر بن الحارث الكندي، ويقال له الملك الضليل توفي سنة 80 قبل الهجرة وسنة 565 م. وهو من فحول الشعراء الجاهليين حتى قيل أنه بدئ الشعر بملك يعني امرئ القيس، وختم بملك يعني أبا فراس الحمداني.

فجر مزملا لمجاورته لبجاد، وإن كان من صفات الكبير، لا من صفات البجاد، فتكون الأرجل على هذا مغسولة وإن كانت مجرورة.

قلنا: هذا باطل من وجوه، أولها: اتفاق أهل العربية على أن الإعراب بالمجاورة شاذ نادر لا يقاس عليه، وإنما ورد مسموعا في مواضع لا يتعداها إلى غيرها، وما هذا سبيله فلا يجوز حمل القرآن عليه من غير ضرورة يلجئ إليه.

وثانيها: أن المجاورة لا يكون معها حرف عطف، وهذا ما ليس فيه بين العلماء خلاف.

وفي وجود واو العطف في قوله تعالى (وأرجلكم) دلالة على بطلان دخول المجاورة فيه وصحة العطف.

وثالثها: أن الإعراب بالجوار إنما يكون بحيث ترتفع الشبهة عن الكلام، ولا يعترض اللبس في معناه، ألا ترى أن الشبهة زائلة، والعلم حاصل في قولهم (جحر ضب خرب) بأن خربا صفة للجحر دون الضب.

وكذلك ما أنشد في قوله (مزمل) وأنه من صفات الكبير دون البجاد، وليس هكذا الآية، لأن الأرجل يصح أن فرضها المسح كما يصح أن يكون الغسل، فاللبس مع المجاورة فيها قائم، والعلم بالمراد منها مرتفع، فبان بما ذكرناه أن الجر فيها ليس هو بالمجاورة والحمد لله.

فإن قيل: كيف ادعيتم أن المجاورة لا تجوز مع واو العطف؟ وقد قال اللّه

عز وجل: (يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ بِأَكْوَابٍ ، وَأَبَارِيقَ) (1) ثم قال:

(وَحُورٌ عِينٌ) (2) فخفضهن بالمجاورة، لأنهن يطفن ولا يطاف بهن.

قلنا: أول ما في هذا أن القراء لم يجمعوا على جر (حور عين)، بل أكثر السبعة يرى أن الصواب فيها الرفع، وهم نافع، وابن كثير، وعاصم في رواية أبي عمرو، وابن عامر، وإنما قرأها بالجر حمزة والكسائي، وفي رواية المفضل عن عاصم، وقد حكى عن أبي عبيدة أنه كان ينصب، فيقرأ (وحورا عينا).

ثم إن للجر فيها وجها صحيحا غير المجاورة، وهو أنه لما تقدم قوله تعالى:

(أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ) (3) عطف (بحور عين) على (جنات النعيم)، فكأنه قال: هم في جنات النعيم، وفي مقارنة أو معاشرة حور عين، وحذف المضاف (4).

وهذا وجه حسن، وقد ذكره أبو علي الفارسي (5) في كتاب (الحجة في القرآن) واقتصر عليه دون ما سواه، ولو كان للجر بالمجاورة فيه وجه لذكره.

فإن قيل: ما أنكرتم من أن تكون القراءة بالجر موجبة للمسح إلا أنه متعلق بالخفين لا بالرجلين، وأن تكون القراءة بالنصب موجبة للغسل المتعلق بالرجلين

1- سورة الواقعة: الآية 17 - 18.

2- سورة الواقعة: الآية 22.

3- سورة الواقعة: الآية 11 و 12.

4- وهو المقارنة أو المعاشرة.

5- هو: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفسوي النحوي من أئمة العلم والأدب، ولد بمدينة (فسا) سنة 288 ه، وقدم بغداد واشتغل بها سنة 307 ه، وأصبح إمام عصره في النحو واتصل بسيف الدولة الحمداني وأقام عنده مدة وذلك سنة 341 ه، وجرت بينه وبين المتنبي الشاعر محاورات، توفي في بغداد سنة 377 ه.

بأعيانهما، فيكون للآية قراءتان مفيدة لكلا الأمرين؟

قلنا: أنكرنا ذلك لأنه انصراف عن ظاهر القرآن والتلاوة إلى التجوز والاستعارة من غير أن تدعو إليه ضرورة، ولا أوجبته دلالة، وذلك خطأ لا محالة.

والظاهر يتضـمن ذكر الأرجل بأعيانها، فوجب أن يكون المسح متعلقا بها دون غيرها، كما أنه يتضـمن ذكر الرؤوس، وكان الواجب المسـح بها أنفسها دون أغيارها، ولا خلاف في أن الخفاف لا يعبر عنها بالأرجل، كما أن العمائم لا يعبر عنها بالرؤوس، ولا البراقع بالوجوه، فوجب أن يكون الغرض متعلقا بنفس المذكور دون غيره على جميع الوجوه.

ولو شـاع سوى ذلـك في الأرجـل حتى تكون هي المـذكورة والمراد من سواها، لشاع نظيره في الوجوه والرؤوس، ولجاز أيضا أن يكون قوله سبحانه:

(إِنَّمَـا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَـارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْـعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَـلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْـدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ) (1) محمولا على غير الأبعاض المذكورة.

ولا خلاف في أن هذه الآية دالة بظاهرها على قطع الأيدي والأرجل بأعيانها، وأنه لا يجوز أن ينصرف عن دليل التلاوة وظاهرها، فكذلك آية الطهارة لأنها مثلها.

فإن قيل: إن عطف الأرجل على الأيدي أولى من عطفها على الرؤوس لأجل أن الأرجل محدودة كاليدين، وعطف المحدود على المحدود أشبه بترتيب الكلام.

1- سورة المائدة: الآية 33.

قلنـا: لو كـان ذلـك صـحيحا لم يجز عطف الأيـدي وهي محـدودة على الوجوه وهي غير محـدودة في وجود ذلـك، وصـحة اتفاق الوجوه والأيدي في الحكم مع اختلافهما في التحديد دلالة على صحة عطف الأرجل على الرؤوس، واتفاقهما في الحكم وإن اختلفا في التحديد.

على أن هـذا أشـبه بترتيب الكلام مما ذكره الخصم، لأن اللّه تعالى ذكر عضوا ممسوحا غير محـدود، وهو الرأس، وعطفه عليه من الأرجل بممسوح محـدود، فتقابلت الجملتان من حيث عطف فيهما مغسول محـدود على مغسول غير محدود وممسوح محدود على ممسوح غير محدود.

فأما من ذهب إلى التخيير وقال: أنا مخير في أن أمسح الرجلين وأغسـلهما، لأن القراءتين تدل على الأمرين كليهما، مثل الحسن البصـري، والجبائي، ومحمـد ابن جرير الطبري ومن وافقهم، فيسـقط قولهم بما قـدمناه من أن القراءتين لا يصح أن تدلا إلا على المسح، وأنه لا حجة لمن ذهب إلى الغسل، وإذا وجب المسح بطل التخيير.

وقـد احتـج الخصوم لمـذهبهم من طريق القياس، فقالوا: إن الأرجل عضو يجب فيه الدية، أمرنا بإيصال الماء إليه، فوجب أن يكون مغسولا كاليدين.

وهـذا احتجاج باطل، وقياس فاسد، لأن الرأس عضو يجب فيه الدية، وقد أمرنا بإيصال الماء إليه، وهو مع ذلك ممسوح، ولو تركنا والقياس، لكان لنا منه حجـة، هي أولى من حجتهم، وهي أن الأرجل عضو من أعضاء الطهارة الصـغرى، يسـقط حكمه في التيمم، فوجب أن يكون فرضه المسح دليله القياس على الرأس.

فإن قالوا: هذا ينتقض عليكم بالجنب، لأن غسل جميع بدنه وأعضائه

يسقط في التيمم وفرضه مع ذلك الغسل.

قلنا: وقد احترزنا من هذا بقولنا إن الأرجل عضو من أعضاء الطهارة الصغرى، فلا يلزمنا بالجنب نقض على هذا.

فإن قال قائل: فما تصنعون في الخبر المروي عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه توضأ، فغسل وجهه وذراعيه، ثم مسح رأسه وغسل رجليه، وقال: هذا وضوء الأنبياء من قبلي، هذا الذي لا تقبل الصلاة إلا به؟

قيل: هذا الخبر الذي مختلط من وجهين رواهما أصحابك.

أحدهما: أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) توضأ مرة مرة، وقال: هذا الذي لا يقبل اللّه صلاة إلا به (1) ولم يأت في الخبر كيفية الوضوء.

والآخر، أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) غسل وجهه ثلاثا، ويديه ثلاثا، ومسح رأسه، وغسل رجليه إلى الكعبين، وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي (2) ولم يقل: لم يقبل اللّه صلاة إلا به، فخلطت في روايتك أحد الخبرين بالآخر، لبعدك من معرفة الأثر.

وبعد فلو كانت الرواية على ما أوردته لم يكن لك فيها حجة، لأن الخبر إذا خالف ما دل عليه القرآن وجب اطراحه والمصير إلى القرآن دونه.

ولو سلمنا لك باللفظ الذي تذكره بعينه، كان لنا أن نقول: إن النبي (صلى اللّه عليه وآله)

1- مجمع الزوائد للهيثمي: ج 1 ص 239، إتحاف السادة المتقين للزبيدي: ج 2 ص 359 - 360 و 374.

2- لم أجد هذا الحديث بهذا اللفظ ولكن ورد بألفاظ مختلفة، راجع: مجمع الزوائد: ج 1 ص 231، سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني: ج 1 ص 466 ح 261، إتحاف السادة المتقين للزبيدي: ج 2 ص 374، كنز العمال: ج 9 ص 454 ح 26938 وص 457 ح 26957.

مسح رجليه في وضوئه ثم غسلهما بعد المسح لتنظيف أو تبريد أو نحو ذلك مما ليس هو داخلا في الوضوء، فذكر الراوي الغسل ولم يذكر المسح الذي كان قبله، إما لأنه لم يشعر به بعدم تأمله، أو لنسيان اعتراضه، أو لظنه أن المسح لا حكم له، وأن الحكم للغسل الذي بعده، أو لغير ذلك من الأسباب، وليس هذا بمحال.

فإن قال: فقد روي عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) أنه قال: ويل للأعقاب من النار (1)، فلو كان ترك غسل العقب في الوضوء جائزا لما توعد على ترك غسله.

قلنا: ليس في هذا الخبر ذكر مسح ولا غسل فيتعلق به، ولا فيه أيضا ذكر وضوء فنورده لنحتج به، وليس فيه أكثر من قوله: ويل للأعقاب من النار.

فإن قال: قد روي أنه رآها تلوح، فقال: ويل للأعقاب من النار. (2) قيل: له: وليس لك في هذا أيضا حجة، ولا فيه ذكر لوضوء في طهارة، وبعد فيجوز أن يكون رأى قوما غسلوا أرجلهم في الوضوء عوضا عن مسحها، ورأى أعقابهم يلوح عليها الماء، فقال: ويل للأعقاب من النار.

ويجوز أيضا أن يكون رأى قوما اغتسلوا من جنابة ولم يغمس الماء جميع

1- بحار الأنوار: ج 64 ص 170 ح 1، المعجم الكبير للطبراني: ج 8 ص 347 - 349 ح 8109 - 8116، مجمع الزوائد: ج 1 ص 240، كنز العمال: ج 9 ص 472 ح 27014 (وفيه عن جابر بن عبد اللّه قال: رأى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قوما قد توضؤوا ولم يمس أعقابهم الماء فقال: ويل للأعقاب من النار) وأنت ترى ليس فيها أية دلالة على وجوب الغسل، بل يحتمل أن يكون ذلك من جهة عدم إكمالهم الواجب، فلعله لمسحهم شيئا وترك الباقي، ويؤيده ما روي عنه (صلى اللّه عليه وآله) كما في مجمع الزوائد: ج 1 ص 240، أنه رأى قوما يتوضئون فبقي على أقدامهم قدر الدرهم فقال: ويل للأعقاب من النار، ويحتمل أيضا لتركهم الأرجل بالمرة، إذ أن قوله: ولم يمس أعقابهم الماء لا يصدق مع المسح لو كانوا يمسحون.
2- مسند أحمد بن حنبل: ج 2 ص 193.

أرجلهم، ولاحت أعقابهم بغير ماء، فقال: ويل للأعقاب من النار.

ويمكن أيضا أن يكون ذلك في الوضوء لقوم من طغام العرب مخصوصين، كانوا يمشون حفاة، فتشقق أعقابهم، فيداوونها بالبول على قديم عادتهم، ثم يتوضأون ولا يغسلون أرجلهم قبل الوضوء من آثار النجس، فتوعدهم النبي (صلى اللّه عليه وآله) بما قال: وكل هذا في حيز الإمكان.

ثم يقال: له: وقد قابل ما رويت أخبار، هي أصح وأثبت في النظر، والمصير إليها أولى لموافقة ظاهرها لكتاب اللّه تعالى.

فمنها: إن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قام بحيث يراه أصحابه، ثم توضأ، فغسل وجهه وذراعيه، ومسح برأسه ورجليه. (1) ومنها: أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال للناس في الرحبة: ألا أدلكم على وضوء رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)؟ قالوا: بلى.

فدعا بقعب فيه ماء، فغسل وجهه وذراعيه، ومسح على رأسه ورجليه، وقال: هذا وضوء من لم يحدث حدثا. (2)

فإن قال الخصم: ما مراده بقوله: وضوء من لم يحدث حدثا؟ وهل هذا إلا دليل على أنه قد كان على وضوء قبله؟

قيل له: مراده بذلك أنه الوضوء الصحيح الذي كان يتوضأ رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وليس هو وضوء من غير وأحدث في الشريعة ما ليس منها.

ويدل على صحة هذا التأويل وفساد ما توهمه الخصم أنه قصد أن يريهم

1- بحار الأنوار: ج 77 ص 299 ح 58.

2- بحار الأنوار: ج 77 ص 299 ح 59.

فرضا يعولون عليه، ويتقيدون به فيه، ولو كان على وضوء قبل ذلك، لكان لم يعلمهم الفرض الذي هم أحوج إليه.

ومن ذلك ما روي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) من قوله: ما نزل القرآن إلا بالمسح (1)، ولا يجوز أن يكون أراد بذلك إلا مسح الرجلين، لأن مسح الرؤوس لا خلاف فيه.

ومنه قول ابن عباس (رحمه اللّه): نزل القرآن بغسلين ومسحين (2).

ومن ذلك إجماع آل محمد (عليهم السلام) على مسح الرجلين دون غسلهما، وهم الأئمة والقدوة في الدين، لا يفارقون كتاب اللّه عز وجل، إلى يوم القيامة (3) وفيما أوردناه كفاية والحمد لله.

فإن قال قائل: فلم ذهبتم في مسح الرأس والرجلين إلى التبعيض؟

قيل له: لما دل عليه من ذلك كتاب اللّه سبحانه وسنة نبيه (صلى اللّه عليه وآله)، أما دليل مسح بعض الرأس فقول اللّه تعالى: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) (4) فأدخل الباء التي هي علامة التبعيض، وهي التي تدخل على الكلام مع استغنائه في إفادة المعنى عنها، فتكون زائدة، لأنه لو قال: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) لكان الكلام صحيحا، ووجب مسح جميع الرأس، فلما دخلت الباء التي لم يفتقر الفعل في تعديته إليها

1- بحار الأنوار: ج 77 ص 299 ح 60.

2- نفس المصدر.

3- هو إشارة إلى الحديث المشهور المستفيض: «إني مخلف فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب اللّه حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض..»، وقد تقدمت تخريجاته.

4- سورة المائدة: الآية 6.

أفادت التبعيض.

وأما دليل مسح بعض الأرجل، فعطفها على الرؤوس، والمعطوف يجب أن يشارك المعطوف عليه في حكمه.

وأما شاهد ذلك من السنة فما روي أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) توضأ ومسح بناصيته ولم يمسح الكل.

ومن الحجة على وجوب التبعيض في مسح الرؤوس والأرجل إجماع أهل البيت (عليهم السلام) على ذلك وروايتهم إياه عن رسول اللّه جدهم، وهم أخبر بمذهبه.

فإن قال قائل: ما الكعبان عندكم اللذان تمسحون عليهما؟

قيل له: العظمان النابتان في ظهر القدمين عند عقد الشراك، وقد وافقنا على ذلك محمد بن الحسن (1) دون من سواه.

دليلنا ما رواه أبان بن عثمان عن ميسر عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال: ألا أحكي لك وضوء رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، ثم انتهى إلى أن قال: فمسح رأسه وقدميه، ثم وضع يده على ظهر القدم. (2)

1- هو: محمد بن الحسن بن واقد الشيباني مولى بني شيبان وصاحب أبي حنيفة ولد بواسط سنة 132 ه ومات بالري سنة 189 ه أخذ عن أبي حنيفة والثوري ومسعر بن كدام والأوزاعي ومالك.

2- كنز الفوائد للكراجكي: ج 1 ص 151 - 163، وقد أوردناها بما جاء فيها من الهوامش والتعاليق.

الجمع بين الصلاتين

اشارة

ص: 193

المناظرة الثانية والعشرون: مناظرة التيجاني مع السيد الصدر (قدس سره) في حكم الجمع بين الصلاتين

المناظرة الثانية والعشرون: مناظرة التيجاني مع السيد الصدر (قدس سره) في حكم الجمع بين الصلاتين (1) قال الدكتور التيجاني في معرض حديثه عن مسألة جواز الجمع بين الصلاتين: وأنا أتذكر بأن أول صلاة جمعت فيها بين الظهر والعصر كانت بإمامة الشهيد السيد محمد باقر الصدر - عليه رضوان اللّه (1) - إذ كنت أنا في النجف أفرق

ص: 195

1- مسألة الجمع بين الصلاتين من المسائل التي اختلفت فيها آراء المذاهب الإسلامية، وذلك مع وضوح دليل جواز الجمع في كتب الجمهور ورووا أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، من غير سفر ولا خوف ولا مطر، ومع ذلك قد شنع على الشيعة الإمامية في مسألة الجمع إذ عملوا بسنة النبي (صلى اللّه عليه وآله) وأهل بيته، أضف إلى ذلك ما ثبت عن بعض الصحابة في جواز ذلك كما في كتب الصحاح، مع أن المذاهب الإسلامية يرون جواز الجمع بين الظهر والعصر في عرفة ويسمى جمع تقديم، وبين المغرب والعشاء في مزدلفة ويسمى جمع تأخير، وإنما الخلاف هو في مسألة الجمع بدون عذر السفر وغيره من سائر الأعذار. فأما المالكية، عندهم أن أسباب الجمع هي السفر والمرض والمطر والطين مع الظلمة في آخر الشهر، ووجود الحاج بعرفة أو مزدلفة. وأما الشافعية، قالوا: بجواز الجمع بين الصلاتين جمع تقديم أو تأخير للمسافر مسافة القصر، ويجوز جمعها جمع تقديم فقط بسبب نزول المطر. وأما الحنفية، قالوا: لا يجوز الجمع بين صلاتين في وقت واحد لا في السفر ولا في الحضر بأي عذر من الأعذار إلا في حالتين. الأولى: يجوز جمع الظهر والعصر في وقت الظهر جمع تقديم بشروط أربعة، منها أن يكون ذلك في يوم عرفة. الثانية: يجوز جمع المغرب والعشاء في وقت العشاء جمع تأخير بشرطين: أن يكون ذلك بالمزدلفة، وأن يكون محرما بالحج، وكل صلاتين لا يؤذن لهما إلا أذان واحد، وإن كان لكل منهما إقامة واحدة. وأما الحنابلة، قالوا بجواز الجمع المذكور تقديما وتأخيرا فإنه مباح ولكن تركه أفضل، وإباحة الجمع عندهم لا بد أن يكون بأحد الأعذار التالية كأن يكون المصلي مسافرا أو مريضا تلحقه مشقة بترك الجمع، أو امرأة مرضعة أو مستحاضة وللعاجز عن الطهارة بالماء أو التيمم لكل صلاة، وللعاجز عن معرفة الوقت كالأعمى والساكن تحت الأرض، ولمن خاف على نفسه أو ماله أو عرضه، ولمن خاف ضرر يلحقه بتركه في معيشته، وفي ذلك سعة للعمال الذين يستحيل عليهم ترك أعمالهم. راجع: كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: ج 1 ص 483 - 487.

بين الظهر والعصـر، حتى كان ذلك اليوم السـعيد الذي خرجت فيه مع السـيد محمد باقر الصدر من بيته إلى المسـجد الذي يؤم فيه مقلديه الذين احترموني وتركوا لي مكانا خلفه بالضـبط، ولما انتهت صـلاة الظهر وأقيمت صـلاة العصـر، حدثتني نفسي بالانسحاب، ولكن بقيت لسـببين أولهما هيبة السـيد الصدر وخشوعه في الصـلاة حتى تمنيت أن تطول، وثانيهما وجودي في ذلك المكان، وأنا أقرب المصلين إليه، وأحسست بقوة قاهرة تشدني إليه.

ولما فرغنا من أداء فريضة العصـر وانهال عليه الناس يسألونه بقيت خلفه أسـمع الأسـئلة والإجابة عليها إلا ما كان خفيا، ثم أخذني معه إلى بيته للغذاء وهناك وجدت نفسي ضيف الشرف، واغتنمت فرصة ذلك المجلس وسألته عن الجمع بين الصلاتين؟

– سيدي! أيمكن للمسلم أن يجمع بين الفريضتين في حالة الضرورة؟

قال: يمكن له أن يجمع بين الفريضتين في جميع الحالات وبدون ضرورة.

قلت: وما هي حجتكم؟ قال: لأن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) جمع بين الفريضتين في المدينة في غير سفر ولا

خوف ولا مطر ولا ضرورة، وإنها فقط لدفع الحرج عنا، وهذا بحمد اللّه ثابت عندنا من طريق الأئمة الأطهار (1) وثابت أيضا عندكم.

- استغربت كيف يكون ثابتا عندنا ولم أسمع به قبل ذلك اليوم، ولا رأيت أحدا من أهل السنة والجماعة يعمل به، بل بالعكس يقولون ببطلان الصلاة إذا وقعت حتى دقيقة قبل الأذان، فكيف بمن يصليها قبل ساعات مع الظهر، أو يصلي صلاة العشاء مع المغرب، فهذا يبدو عندنا منكرا وباطلا!!

وفهم السيد محمد باقر الصدر حيرتي واستغرابي، وهمس إلى بعض الحاضرين فقام مسرعا وجاءه بكتابين عرفت بأنهما صحيح البخاري وصحيح مسلم، وكلف السيد الصدر ذلك الطالب بأن يطلعني على الأحاديث التي تتعلق بالجمع بين الفريضتين، وقرأت بنفسي في صحيح البخاري (2) كيف جمع النبي (صلى اللّه عليه وآله) فريضة الظهر والعصر وكذلك فريضة المغرب والعشاء كما قرأت في صحيح مسلم (3) بابا كاملا في الجمع بين الصلاتين في الحضر في غير خوف؟ ولا مطر ولا سفر.

ولم أخف تعجبي ودهشتي، وإن كان الشك داخلني بأن البخاري ومسلم اللذين عندهم قد يكونان محرفين، وأخفيت في نفسي أن أراجع هذين الكتابين في تونس.

وسألني السيد محمد باقر الصدر عن رأيي بعد هذا الدليل؟

1- راجع: وسائل الشيعة للحر العاملي: ج 3 ص 160، (ب 32 من أبواب المواقيت).
2- صحيح البخاري: ج 1 ص 143 (ب تأخير الظهر إلى العصر) و ج 2 ص 57، (ب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء) وص 199 (ب الجمع بين الصلاتين بعرفة).
3- صحيح مسلم: ج 1 ص 489، (ب 6 الجمع بين الصلاتين في الحضر).

قلت: أنتم على الحق، وأنتم صادقون في ما تقولون، وبودي أن أسألكم سؤالا آخر.

قال: تفضل.

قلت: هل يجوز الجمع بين الصلوات الأربع كما يفعل كثير من الناس عندنا لما يرجعوا في الليل يصلون الظهر والعصر والمغرب والعشاء قضاء؟

قال: هذا لا يجوز.

قلت: إنك قلت لي فيما سبق. بأن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فرق وجمع، وبذلك فهمنا مواقيت الصلاة التي ارتضاها اللّه سبحانه.

قال: إن لفريضتي الظهر والعصر وقتا مشتركا، ويبتدئ من زوال الشمس إلى الغروب، ولفريضتي المغرب والعشاء أيضا وقت مشترك، ويبتدئ من غروب الشمس إلى منتصف الليل، ولفريضة الصبح وقت واحد يبتدئ من طلوع الفجر إلى شروق الشمس، فمن خالف هذه المواقيت يكون خالف الآية الكريمة (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) (1) فلا يمكن لنا مثلا أن نصلي الصبح قبل الفجر، ولا بعد شروق الشمس، إذا كما لا يمكن لنا أن نصلي فريضتي الظهر والعصر قبل الزوال أو بعد الغروب، كما لا يجوز لنا أن نصلي فريضتي المغرب والعشاء قبل الغروب، ولا بعد منتصف الليل.

وشكرت السيد محمد باقر الصدر، وإن كنت اقتنعت بكل أقواله، غير أني لم أجمع بين الفريضتين بعد مغادرته، إلا عندما رجعت إلى تونس وانهمكت في البحث واستبصرت.

هذه قصتي مع الشهيد الصدر (رحمه اللّه) في خصوص الجمع بين الفريضتين أرويها

1- سورة النساء: الآية 103.

ليتبين إخواني من أهل السنة والجماعة أولا، كيف تكون أخلاق العلماء الذين تواضعوا حتى كانوا بحق ورثة الأنبياء في العلم والأخلاق.

وثانيا: كيف نجهل ما في صحاحنا، ونشنع على غيرنا بأمور نعتقد نحن بصحتها، وقد وردت في صحاحنا:

فقد أخرج الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (1) عن ابن عباس قال: صلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) في المدينة مقيما غير مسافر سبعا وثمانيا.

وأخرج الإمام مالك في الموطأ (2) عن ابن عباس قال: صلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) الظهر والعصر جميعا، والمغرب والعشاء جميعا، في غير خوف ولا سفر.

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه (3) في باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، قال: عن ابن عباس قال: صلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) الظهر والعصر جميعا، والمغرب والعشاء جميعا، في غير خوف ولا سفر.

كما أخرج عن ابن عباس أيضا قال: جمع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، بالمدينة في غير خوف ولا مطر، قال: قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال: كي لا يحرج أمته (4).

ومما يدلك أخي القارئ أن هذه السنة النبوية كانت مشهورة لدى الصحابة ويعملون بها، ما رواه مسلم أيضا في صحيحه (5) في نفس الباب قال: خطبنا ابن عباس يوما بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وجعل

1- مسند أحمد بن حنبل ج 1 ص 221.
2- موطأ الإمام مالك: ج 1 ص 144 ح 4.
3- صحيح مسلم ج 1 ص 489 ح 49 (705) (باب الجمع بين الصلاتين في الحضر) ح 49.
4- صحيح مسلم ج 1 ص 491 ح 54 (705).
5- صحيح مسلم ج 1 ص 491 ح 57 (باب الجمع بين الصلاتين في الحضر).

الناس يقولون: الصلاة الصلاة، قال: فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة لا أم لك! ثم قال: رأيت رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. وفي رواية أخرى (1) قال ابن عباس للرجل: لا أم لك! أتعلمنا بالصلاة؟ وكنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله).

وأخرج الإمام البخاري في صحيحه (2) في باب وقت المغرب قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن زيد عن ابن عباس قال: صلى النبي (صلى اللّه عليه وآله) سبعا جميعا وثمانيا جميعا.

كما أخرج البخاري في صحيحه في باب وقت العصر، عن سهل بن حنيف قال سمعت أبا أمامة يقول: صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر، ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصر، فقلت: يا عم، ما هذه الصلاة التي صليت؟ قال: العصر وهذه صلاة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) التي كنا نصلي معه. (3) ومع وضوح هذه الأحاديث فإنك لا تزال تجد من يشنع بذلك على الشيعة، وقد حدث ذلك مرة في تونس، فقد قام الإمام عندنا في مدينة قفصة ليشنع علينا ويشهر بنا وسط المصلين قائلا: أرأيتم هذا الدين الذي جاؤوا به، إنهم بعد صلاة الظهر يقومون ويصلون العصر، إنه دين جديد ليس هو دين محمد رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، هؤلاء يخالفون القرآن الذي يقول: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ

1- صحيح مسلم: ج 1 ص 492 ح 58، (باب الجمع بين الصلاتين).
2- صحيح البخاري: ج 1 ص 147 (باب وقت المغرب).
3- صحيح البخاري ج 1 ص 144 - 145 (باب وقت العصر).

كِتَابًا مَوْقُوتًا) (1) وما ترك شيئا إلا وشتم به المستبصرين.

وجاءني أحد المستبصرين، وهو شاب على درجة كبيرة من الثقافة، وحكى لي ما قاله الإمام بألم ومرارة، فأعطيته صحيح البخاري وصحيح مسلم وطلبت منه أن يطلعه على صحة الجمع، وهو من سنة النبي (صلى اللّه عليه وآله)، لأنني لا أريد الجدال معه، فقد سبق لي أن جادلته بالتي هي أحسن فقابلني بالشتم والسب والتهم الباطلة، والمهم أن صديقي لم ينقطع من الصلاة خلفه، فبعد انتهاء الصلاة جلس الإمام كعادته للدرس فتقدم إليه صديقي بالسؤال عن الجمع بين الفريضتين؟

فقال: إنها من بدع الشيعة.

فقال له صديقي: ولكنها ثابتة في صحيح البخاري ومسلم.

فقال له: غير صحيح، فأخرج له صحيح البخاري وصحيح مسلم وأعطاه فقرأ باب الجمع بين الصلاتين.

يقول صديقي: فلما صدمته الحقيقة أمام المصلين الذين يستمعون لدروسه، أغلق الكتب وأرجعها إلي قائلا: هذه خاصة برسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وحتى تصبح أنت رسول اللّه فبإمكانك أن تصليها.

يقول هذا الصديق: فعرفت أنه جاهل متعصب، وأقسمت من يومها أن لا أصلي خلفه، بعد ذلك طلبت من صديقي بأن يرجع إليه ليطلعه على أن ابن عباس كان يصلي تلك الصلاة، وكذلك أنس بن مالك، وكثير من الصحابة، فلماذا يريد هو تخصيصها برسول اللّه، أو لم يكن لنا في رسول اللّه أسوة حسنة؟ ولكن صديقي اعتذر لي قائلا: لا داعي لذلك، وإنه لا يقتنع ولو جاءه رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله).

1- سورة النساء: الآية 103.

وإنه والحمـد لله بعد أن عرف كثير من الشـباب هذه الحقيقة، وهي الجمع بين الصـلاتين، رجع أغلبهم إلى الصـلاة بعد تركها، لأنهم كانوا يعانون من فوات الصـلاة في وقتها، ويجمعون الأوقات الأربعة في الليل فتمل قلوبهم، وأدركوا الحكمة في الجمع بين الفريضتين، لأن كل الموظفين والطلبـة وعامـة الناس يقـدرون على أداء الصـلوات في أوقاتها وهم مطمئنون، وفهموا قول الرسول (صـلى اللّه عليه وآله)، كي لا أحرج أمتي (1).

ص: 202

1- مع الصادقين للتيجاني: ص 210 - 215.

المناظرة الثالثة والعشرون مناظرة السيد أحمد الفالي مع الأستاذ جمال في حكم الجمع بين الصلاتين

المناظرة الثالثة والعشرون مناظرة السيد أحمد الفالي (1) مع الأستاذ جمال (2) في حكم الجمع بين الصلاتين يقول الحجة السيد أحمد الفالي: إنه في شهر محرم الحرام سنة 1394 من الهجرة النبوية كنت في «ضاحية عبد اللّه السالم» وهي منطقة من مناطق الكويت الحديثة ضيفا عند من بيني وبينه معرفة، وقرابة.

فعند دلوك الشمس قمت إلى الصلاة فصليت الظهر، وبعد دقائق وتعقيبات مختصرة قمت إلى صلاة العصر، ولما فرغت منها واشتغلت بالتعقيبات قال لي شاب من أبناء صاحب الضيافة واسمه «جمال»: مولانا لم قدمت صلاة العصر

1- هو: الحجة العلامة المحقق السيد أحمد بن السيد عزيز بن السيد هاشم الفالي حفظه اللّه تعالى، ولد سنة 1334 ه في بلدة فال من نواحي شيراز، هاجر إلى النجف الأشرف سنة 1353 ه، وحضر عند بعض العلماء كالشيخ حسين الطهراني والشيخ محمد علي المعروف بالمدرس الأفغاني، وغيرهما، ثم هاجر إلى كربلاء في سنة 1361 ه وسكن فيها، ودرس فيها عند آية اللّه العظمى السيد حسين القمي وآية اللّه السيد ميرزا المهدي الشيرازي وآية اللّه السيد هادي الميلاني وغيرهم، كتب في مجلة أجوبة المسائل الدينية التي تصدر في كربلاء آنذاك، ومن مؤلفاته القيمة: 1 - قاطع البرهان في الرد على الجبهان 2 - براهين الشيعة الجلية 3 - تذكرة الشباب 4 - ديوان شعر 5 - الرسول (صلى اللّه عليه وآله) وخلفائه عشرة أجزاء.

2- هو: الأستاذ جمال بن عبد الخضر البهبهاني، ولد سنة 1958 م تقريبا، حصل على ماجستير في الاقتصاد، من مؤلفاته 1 - صيام عاشوراء (نقد وتحقيق) 2 - حول الاقتصاد.

على وقتها، وجمعت بينها وبين الظهر؟

قلت: متى وقتها؟

قال: الوقت الذي يقيمونها فيه أهل السنة.

قلت: لا يا حبيبي ليس كما زعمت، بل وقت العصر بعد الظهر، فمن صلى الظهر بعد دلوك الشمس لا مانع له من صلاة العصر.

فقال «الفتى»: إني أظن أن طريقة أهل السنة هي الصواب، ولكل صلاة وقت معين عينه الشرع الإسلامي، وذلك كما يصلي أهل السنة في الأوقات الخمسة المعينة، والشيعة مشتبهون.

قلت: (إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) (1) فأت بالبرهان.

فقال: إن أهل السنة حضرا وسفرا يؤخرون صلاة العصر، وكذلك العشاء إلى وقت معين، وعمل الأكثرية مقدم عقلا، وهم الأكثرية وخمسة أضعاف الشيعة، وطريقتهم هذه تتصل إلى طريقة المسلمين في الصدر الأول، فهي دليل على أنها الطريقة الإسلامية لا غيرها...

قلت: وأما تقدم عمل الأكثرية وكذلك قولها ورأيها لا دليل عليه لا عقلا ولا شرعا، ولو كانت الأكثرية - بما هي - دليلا على الحق والحقيقة لكان الشرك حقا والكفر حقيقة، والتوحيد باطلا.

أما تعلم يا حبيبي، أن أهل الشرك والكفر في كل عصر وزمان أما كانوا أضعاف وأضعاف وأضعاف من أهل التوحيد والإيمان، أما قرأت في كتاب اللّه الحكيم حكاية قوم نوح (عليه السلام) أنه سلام اللّه عليه مكث فيهم ألف سنة إلا خمسين

1- سورة النجم: الآية 28.

عاما، وفي هـذه المـدة الكثيرة الطويلة كان يدعوهم إلى اللّه وتوحيده وإلى ترك الشـرك والأوثان والأصـنام، فلم يقبل دعوته ولـم يؤمن به إلا قليـل - ثمـانون أو أقـل من ذلك - وخليل الرحمن إبراهيم مع ما رأى منه النمروديون المعجزات الباهرات فما آمن به إلا زوجته - سارى - وأحد أقربائه لوط (عليه السلام).

والمشـهور عن رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) أنه قال: افترقت اليهود على إحـدى وسـبعين فرقة... وافترقت النصارى على اثنين وسـبعين فرقة... والذي نفس محمد (صلى اللّه عليه وآله) بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة واثنتان وسبعون في النار (1).

وأيضا فيه عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة... وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة (2)، إن هذا الحديث متفق عليه ومقبول لدى الفريقين..

وكم في كتاب اللّه الحكيم من مذمة الأكثرية ومدحة الأقلية، كقوله تعالى:

(مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ) (3) (وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) (4)

1- السنن الكبرى للبيهقي: ج 10 ص 208، إتحاف السادة المتقين للزبيـدي: ج 8 ص 140، كنز العمال: ج 11 ص 114 ح 30834، مسـند أحمد بن حنبل: ج 2 ص 332، سـنن أبي داود: ج 4 ص 197 - 198 ح 4596 و 4597، سـنن ابن ماجة: ج 2 ص 1322 ح 3992، بحار الأنوار: ج 28 ص 4 ح 3 و 5.

2- مجمع الزوائد: ج 7 ص 259، كنز العمال: ج 11 ص 114 ح 30836 و 30837، إتحاف السادة المتقين للزبيدي: ج 8 ص 140، الكامل في الضعفاء لابن عدي: ج 7 ص 2483، سنن ابن ماجة: ج 2 ص 1322 ح 3993، بحار الأنوار: ج 28 ص 4 ح 4.

3- سورة آل عمران: الآية 160.

4- سورة المائدة: الآية 102.

(يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ) (1) (وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ) (2) (وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ) (3) (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ) (4).

وغير هذه من الآيات الذامة للأكثرية والمادحة للأقلية، ولا شك ولا ريب لدى أولي الألباب، وذوي العقول السليمة، ورجال الفكر، أن الإسلام هو اليوم دين البشرية، والنظام الذي هو كافل لسعادة الإنسانية جمعاء وهو نظامه الوحيد، ومع ذلك نسبة المؤمنين به إلى النفوس البشرية كنسبة الأحجار الكريمة إلى صخور الجبال.

فعمل الأكثرية بما هو عمل الأكثرية لا أنه لا يدل على صحة طريقتها فحسب بل بالدلالة على الضد أقرب.

دعينا إلى الغذاء فتركنا القيل والقال، وبعد الفراغ من الأكل رجعنا إلى ما كنا فيه، وقلت للفتى: حبيبي يا جمال، لدى البحث والمناظرة في مسألة بين الاثنين إن كانت المسألة من أصول الدين فعلى المثبت لها أن يقيم بالدليل العقلي والبرهان المنطقي، وإن كانت من فروع الدين فعلى المثبت لها أن يأتي بدلائل شرعية من الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل.

وأهل السنة ليس لهم دليل على ما عينوه من الوقت لصلاتي العصر

1- سورة التوبة: الآية 8.

2- سورة ص: الآية 23.

3- سورة سبأ: الآية 12.

4- سورة الواقعة: الآية 14.

والعشاء من الأدلة الشرعية.

وأما قولك: وطريقة أهل السنة تتصل بطريقة مسلمي صدر الإسلام.. فليس بصواب فإنها لو كانت كذلك لما كانت مذاهبهم مختلفة ومتعددة ومتهافتة، ولا مرية أن طريقة الإسلام المحمدي لم تكن إلا واحدة..

وأما الشيعة الإثنا عشرية إن ادعوا أن طريقتهم هي الطريقة الإسلامية المحمدية فصحيح، لأن طريقتهم مأخوذة من أهل البيت (عليهم السلام)، وأهل البيت أدرى بما في البيت، والشيعة بنص الرسول الأكرم (صلى اللّه عليه وآله) لن يضلوا أبدا إذ قال (صلى اللّه عليه وآله) كرارا: إني تارك فيكم الثقلين، كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبدا (1) ولا شك أن بين الفرق الإسلامية الكثيرة الفرقة التي متمسكة بالثقلين هي الشيعة الإثنا عشرية فقط.

وبنص النبي الأعظم (صلى اللّه عليه وآله) الشيعة هم الفائزون، مسندا عن أم سلمة قالت: ما تذكرون من شيعة علي، وهم الفائزون يوم القيامة (2)، وفي تاريخ دمشق لابن عساكر مسندا عن أم سلمة، قالت: سمعت النبي (صلى اللّه عليه وآله) يقول: إن عليا وشيعته هم الفائزون يوم القيامة (3)، والسيوطي في الدر المنثور قال: وأخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد اللّه الأنصاري قال: كنا عند النبي (صلى اللّه عليه وآله) فأقبل علي (عليه السلام) فقال النبي (صلى اللّه عليه وآله): والذي نفسي بيده أن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة، ونزلت (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) (4)... وفيه أيضا:

1- تقدمت تخريجاته.

2- أنساب الأشراف للبلاذري: ج 2 ص 181 - 182 ح 25.

3- ترجمة أمير المؤمنين (عليه السلام) من تاريخ دمشق لابن عساكر: ج 2 ص 348 ح 858.

4- سورة البينة: الآية 7.

وأخرج ابن عدي عن ابن عباس قال: لما نزلت (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لعلي (عليه السلام): هو أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين، وفيه أيضا: وأخرج ابن مردويه عن علي (عليه السلام) قال: قال لي رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): ألم تسمع قول اللّه: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) أنت وشيعتك وموعدي وموعدكم الحوض، إذا جثت الأمم للحساب تدعون غرا محجلين. (1)

وشواهد التنزيل للحافظ الحسكاني بسنده عن علي (عليه السلام) قال: حدثني رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وأنا مسنده إلى صدري فقال (صلى اللّه عليه وآله): يا علي أما تسمع قول اللّه عز وجل: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) هم أنت وشيعتك، وموعدي وموعدكم الحوض، إذا اجتمعت الأمم للحساب تدعون غراء محجلين. (2)

وفيه أيضا بسنده عن ابن عباس قال: لما نزلت «إن الذين آمنوا...» قال النبي (صلى اللّه عليه وآله) لعلي (عليه السلام): هو أنت وشيعتك، تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين ويأتي عدوك غضابا مقمحين (3)، وفيه أيضا عن أبي برزة الأسلمي (4)، وكذلك عن جابر بن عبد اللّه (5) والطبري في تفسيره (6) عن أبي الجارود عن محمد بن علي.

1- الدر المنثور للسيوطي: ج 8 ص 589.
2- شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ج 2 ص 459 ح 1125.
3- نفس المصدر: ج 2 ص 461 ح 1126.
4- نفس المصدر: ج 2 ص 463 ح 1130.
5- نفس المصدر: ج 2 ص 467 ح 1139.
6- تفسير الطبري: ج 30 ص 171.

والصواعق المحرقة (1) قال: أخرج الحافظ جمال الدين الذرندي عن ابن عباس: إن هذه الآية لما نزلت قال (صلى اللّه عليه وآله) لعلي (عليه السلام): هو أنت وشيعتك، تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين... الحديث، والشبلنجي في نور الأبصار (2).

فقولك: والشيعة مشتبهون ليس بصواب، ومذهب الشيعة هو الحق والصواب.

فقال الفتى: مولانا ما الدليل على جواز الجمع بين الصلاتين؟ قلت: الدليل على ذلك كتاب اللّه عز وجل، وسنة رسوله (صلى اللّه عليه وآله) وأما الكتاب فقوله تعالى: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) (3) هذه الآية الكريمة في بيان وجوب الفرائض الخمسة وأوقاتها، فمن زوال الشمس - الظهر - إلى منتصف الليل فرض اللّه على عباده أربع فرائض، اثنتان منها وهما الظهر والعصر وقتهما من زوال الشمس إلى غروبها إلا أن الظهر قبل العصر، واثنتان منها وهما المغرب والعشاء وقتهما عند غروب الشمس إلى منتصف الليل إلا أن المغرب قبل العشاء، وقرآن الفجر وقت فريضة الصبح وهو من الفجر الصادق إلى طلوع الشمس..

وقوله تعالى: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ) (4) إن طرفي النهار هما الصباح والمساء، وزلفا من الليل هي الأقرب إلى النهار المنطبقة على وقت المغرب والعشاء، فالآيات المحكمات كلها تأمر بالفرائض الخمسة في

1- الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 161.

2- نور الأبصار للشبلنجي: ص 87.

3- سورة الأسراء: الآية 78.

4- سورة هود: الآية 114.

ثلاثـة أوقات – عند زوال الشـمس إلى غروبها للظهر والعصـر، وعند الغروب إلى انتصاف الليل للمغرب والعشاء، ومن الفجر الصادق إلى طلوع الشـمس لصـلاة الصـبح وليس في الآيات البينات أقل إشارة إلى وقت خاص معين لصـلاتي العصـر والعشاء، نعم الظهر مقدم على العصر والمغرب مقدم على العشاء، والخلاف لا يجوز، فيعلم من الآيات البينات أن الأوقات الثلاثة ظرف لإداء الفرائض الخمسة..

وأما دليل جواز الجمع من السـنة النبوية فعمل النبي (صلى اللّه عليه وآله) فإنه (صلى اللّه عليه وآله) جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء سـفرا، وحضـرا كما في الصـحاح والسنن ففي سنن النسائي المشروح بشرح السيوطي بسنده عن أنس بن مالك قال: كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما (1).

وأيضا بسـنده عن معاذ بن جبل أنهم خرجوا مع رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) عام تبوك فكان رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) يجمع بين الظهر والعصـر والمغرب والعشاء... وفيه أيضا أن عبد اللّه بن عمر جمع بين صـلاتي الظهر والعصر والمغرب والعشاء فقال: قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله): إذا حضر أحدكم الأمر الذي يخاف فوته فليصل هذه الصلاة.

وفيه أيضا بسـنده عن ابن عباس قال: صـليت مع النبي (صـلى اللّه عليه وآله) بالمدينة ثمانيا جميعا وسبعا جميعا، أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء، وفيه أيضا بسـنده عن جابر بن زيد أن ابن عباس أنه صـلى بالبصـرة الأولى والعصر ليس بينهما شئ، والمغرب والعشاء ليس بينهما شئ.. (2)

1- سنن النسائي: ج 1 ص 284.

2- نفس المصدر: ج 1 ص 285 - 286.

وفيه أيضا بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: صلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا من غير خوف ولا سفر، وأيضا بسنده عن ابن عباس أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) كان يصلي بالمدينة يجمع بين الصلاتين بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر، قيل له: لم؟ قال: لئلا يكون على أمته حرج (1).

وعارضة الأحوذي لشرح صحيح الترمذي بسنده عن ابن عباس قال: جمع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر قال: فقيل لابن عباس: ما أراد بذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته.

وفي الباب عن أبي هريرة: قال أبو عيسى - الترمذي -: حديث ابن عباس قد روي عنه من غير وجه، رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبير وعبد اللّه بن شقيق العقيلي، وقد روي عن ابن عباس عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) غير هذا.

وقال في الشرح: قال علماؤنا: الجمع بين الصلاتين في المطر والمرض رخصة، وقال أبو حنيفة: بدعة.. وهذا باطل، بل الجمع سنة، روى ابن عباس بالجمع وهو صحيح من غير خوف ولا سفر (2).. انتهى.

فالحق مع الدليل والبرهان لا مع عمل الأكثرية، فاعلم يا حبيبي يا جمال، أن طريق الشيعة الإثنى عشرية مرجح ولهم الحجة البالغة ولله الحمد والمنة..

فالجمع الذي عليه شيعة أهل البيت (عليهم السلام) يدل عليه كتاب اللّه الحكيم وسنة

1- نفس المصدر: ج 1 ص 290.

2- عارضة الأحوذي لشرح صحيح الترمذي: ج 1 ص 303 - 304.

رسوله الرؤوف الرحيم ومنهاج العترة الطاهرين المعصومين، ودين الإسـلام سـهل سمح لا حرج فيه، والجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشـاء بحال أهل المشاغل والمكاسب والحرف والصـنايع والعمال أوفق وأحسن ولهم أسـهل وأروح كما أشار إلى ذلك ابن عباس بقوله: لئلا يكون على أمته حرج.

فقال الفتى: أحسنت يا مولاي، فجزاك اللّه خيرا، لقد أوضحت الحق وكشفت عن وجه الحقيقة (1).

1- تذكرة الشباب، للسيد الفالي: ص 3 - 12.

المناظرة الرابعة والعشرون: مناظرة السيد مصطفى العاملي مع بعض الفلسطينيين في حكم الجمع بين الصلاتين

يقول السيد مصطفى مرتضى العاملي: كنت يوما في مخيم الرشيدية في رأس العين مع بعض الإخوان من أهل فلسطين، فقال لي رجل منهم: لقد رأيت حال الشيعة وسبرت أخلاقهم وعاداتهم فوجدتهم متمسكين بالدين الإسلامي كل التمسك، ولم أجد ما يعابون به سوى شئ واحد.

فقلت: وما هذا الشئ الذي تعيبهم به؟

قال: إنهم يجمعون بين الصلاتين.

قلت: وهل من حرج عليهم في ذلك، بعد ما صرحوا بأن النبي (صلى اللّه عليه وآله) جمع وفرق.

قال: إن النبي (صلى اللّه عليه وآله) إنما جمع في السفر.

قلت له: قد صح عندكم ورويتم في كتبكم أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) صلى الظهر ثمانيا والعشاء سبعا، من غير خوف ولا سفر ولا مطر ولا حرب ولا عذر من الأعذار (1)، وقيل لابن عمر: لماذا فعل رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ذلك؟ فقال: لئلا يضيق على أمته (2)

1- راجع: صحيح مسلم: ج 1 ص 489 - 491 ح 49 و 50 و 54 (باب الجمع بين الصلاتين)، سنن النسائي: ج 1 ص 290.
2- القائل هو ابن عباس، راجع: صحيح مسلم: ج 1 س 490 ح 50 و 51 و 53 و 54، (باب) الجمع بين الصلاتين).

فإذا كانت الشيعة تفعل ما فعله رسول اللّه فلا يجوز عيبهم والتشنيع عليهم، فإنكم بذلك تعيبون رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وتشنعون عليه.

قال: الحق معكم، وإني أستغفر اللّه مما فرط، ولكن أيهما أفضل: الجمع أم التفريق؟

قلت: لا أدري.

قال: يجب أن تدري.

قلت: هذا لا يخصني، ولا يجب علي معرفته، فإن الشارع هو اللّه، واللّه لا يسأل عما يفعل، والمبلغ عنه رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، ورسول اللّه أعرف بما جاء به، ومثلي يجب عليه التسليم فقط.

قال: فإني سألت أحد مشايخ الشيعة عن ذلك، وقال لي: إن التفريق أفضل، وأدلك عليه إذا شئت، هو الشيخ حسن شمس الدين من حنويه.

قلت: إن الشيخ هو أجل قدرا من أن يعطيك الجواب هكذا على مثل هذا السؤال.

قال: بلى واللّه لقد سألته وأجابني هكذا.

قلت: لعلك لم تفهم معنى كلامه.

قال: بلى واللّه لقد فهمت، وهو ما قلته لك.

قلت: كلا ليس الأمر كذلك، وإني أستطيع أن أعرفك ما قاله الشيخ لك.

قال: وما الذي تظنه قال حيث لم تصدق قولي.

قلت: إني لم أكذبك، وإنما قلت: إنك لم تفهم معنى كلامه، وعلى كل حال

إن صـح أنه أجابـك، فـإنه يقول لك: حيث ثبت أن رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) فعل الأمرين علمنا بتساوي الفضـلين، لأنه لا يعقل أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ترك الأفضل وعمل ما هو دونه في الرتبة، لأنه (صلى اللّه عليه وآله) ما عرض عليه أمران إلا واختار أشدهما عليه ليزداد أجره بزيادة المشـقة، ونحن الآن مخيرون بين الجمع والتفريق، ورسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فعل الأمرين، فهما في الفضل سواء، فلا حرج علينا في أي الفعلين التزمنا.

ثم قلت له: لنفرض جـدلا أن رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) لم يجمع بين الصـلاتين إلاـ لعـذر كـالمطر والسـفر والحرب وغيرهمـا من الأعذار.

فتهلل وجهه، وقال: والأمر كذلك.

قلت له: فقد صح أنه جمع، والجمع كان لعذر.

فقال: نعم.

قلت: إن كان العذر يبيح الجمع بين الصلاتين، فما المانع من الجمع بين الصلوات الخمس، فيصليها كلها دفعة واحدة في وقت واحد.

قال: أن الصـلاة لا تجوز قبل دخول الوقت، ولو أداها المكلف قبل وقتها لم يسـقط الوجوب بعد دخوله، وكذا لا يجوز تأخيرها عن وقتها مع الاختيار.

قلت: أن الجمع بين صـلاتين يقتضـي إما تأخير أولاهن عن وقتها أو تقديم الثانية عليه، وعلى أي الوجهين فإن إحدى الصـلاتين وقعت في غير وقتها، لأن وقتيهما متغايران بزعمك.

قال: إن الجمع بين الظهر والعصر فيه شئ من التسامح، وذلك لقرب الوقتين بعضهما من البعض.

قلت: هـذا التسامح هل كان من الرسول (صـلى اللّه عليه وآله) خاصة أم عن أمر اللّه تعالى، فإن زعمت أنه من الرسول كذبك اللّه عز وجل لأنه وصف الرسول (صلى اللّه عليه وآله) بأنه (وَمَا

يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى) (1) وإن قلت: إنه من اللّه، دل على اتحاد الوقتين، قل ما شئت فإن الحق معنا.

قال: ومشروعية الجمع إن كانت لقرب الوقتين بعضهما من بعض فلم لم يجمع بين العصر والمغرب، فإن القرب بين وقتهما كالقرب بين وقتي الظهر والعصر، وكالقرب بين وقتي المغرب والعشاء، بل يجب على هذا القياس أن تجمع بي الأربع صلوات في وقت واحد؟!

قال: لقد أشكل علي الأمر، وليس في وسعي الجواب.

قلت: تزعمون أن الجمع بين الصلاتين كان لعذر، فلا يخلو الأمر أن يكون صلى إحدى الصلاتين في غير وقتها، ولم يسقط وجوبها عند دخول الوقت، فتركها عمدا، فتشهد عليه بقلة الدين ووضع الشئ في غير محله، فتكون قد كفرت، وأنت تدعي الإسلام، وإما أن يكون الوقت مشتركا كما تزعم الشيعة، فيكون (صلى اللّه عليه وآله) صلى الصلاتين في وقتهما، وهو ما عليه الشيعة، والسلام.

قال الرجل: أشهد أن الحق معكم، وأن من نازعكم واعترضكم متعد مبطل.

قلت: أزيدك بيانا، أن المصلحة الإنسانية تقتضي الجمع أكثر من التفريق، وذلك أن الناس ليس كلهم مترفا حتى أنه يفرغ نفسه لمراعاة الأوقات، بل غالب الناس أهل كد وأصحاب أعمال، ولا يمكن للعامل أن يوقت لكل صلاة وقتا، لأن صاحب العمل لا يسره التعطيل ونقص الشغل، كذلك لا تساعده الظروف، ولعله ينسى الصلاة في بعض الأوقات، حيث يغلب عليه التعب، أو لا يمكنه صاحب العمل من التفرغ لكل صلاة، فإذا جمع بين الصلاتين سلم من كل هذه المحذورات.

1- سورة النجم: الآية 3.

قال: صدقت، هذا صحيح.

قلت: وانظر في قوله تعالى: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) (1)، أتراه ذكر غير ثلاثة أوقات، وانظر في قوله عقيب هذا بلا فصل: (وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ) (2)، ألم تكن صلاة الليل واجبة لو لم يقل: (نافلة لك).

قال: بلى واللّه، ولكن لو جمعت الآية الأولى إلى قوله تعالى: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ) (3)، لكان المجموع خمس صلوات.

فقلت: لشد ما غلطت، بل كان المجموع ستة، لأن الأولى دلت على ثلاثة أوقات، ودلت الثانية على ثلاثة أوقات أيضا.

قال: إن قوله: (إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ)، (وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ) يدلان على وقت واحد.

قلت: أو ما علمت أن من أول الفجر إلى ركود الشمس في دائرة نصف النهار يسمى صباحا، ومن الدلوك وهو زوال الشمس عن دائرة نصف النهار إلى الغروب يسمى مساء، وأن المراد بطرفي النهار الصباح والمساء، فكما دل الغسق والزلفى من الليل على وقت واحد كذلك يدل الفجر والطرف الأول من النهار على وقت واحد، ويدل الدلوك والطرف الثاني على وقت واحد.

فسكت الرجل ولم يحر جوابا.

وفي اليوم الثاني ذهبت إلى حنويه وأخبرت الشيخ حسن بما حصل،

1- سورة الإسراء: الآية 78.

2- سورة الإسراء: الآية 79.

3- سورة هود: الآية 114.

وطالبته بما أجاب به الرجل.

فقال: لم يكن الأمر هكذا، وإنما صلى الرجل معنا صلاة المغرب، وبعد الفراغ قال: أراك جمعت بين الصلاتين؟

فقلت له: جوابك يأتي بعد الآن.

ثم لم يمض نصف ساعة وإذا جميع الحضور غلب عليهم النوم، فقلت له: هذا جواب سؤالك، أترى هؤلاء لو لم يصلوا العشاء مع صلاة المغرب ألم يكن سيفوت الكثير منهم الصلاة، ولو نبههم أحد هل يحصل منهم التوجه إلى الصلاة والإقبال عليها كما يجب؟

فقال لي: صدقت.

والحمد لله رب العالمين (1).

1- الحقيبة مناظرات ومحاورات للسيد مصطفى العاملي: ص 123 - 128.

التقية

اشارة

ص: 219

المناظرة الخامسة والعشرون: مناظرة التيجاني مع أحد علماء السنة في حكم التقية

يقول الدكتور التيجاني: وقد عمل بالتقية الصحابة الكرام في عهد الحكام الظالمين، أمثال معاوية الذي كان يقتل كل من امتنع عن لعن علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وقصة حجر بن عدي الكندي وأصحابه مشهورة (1) وأمثال يزيد وابن زياد والحجاج وعبد الملك بن مروان وأضرابهم، ولو شئت جمع الشواهد على عمل الصحابة بالتقية (2) لاستوجب كتابا كاملا، ولكن ما أوردته من أدلة أهل

1- راجع: تاريخ الطبري: ج 5 ص 253، الكامل في التاريخ لابن الأثير: ج 3 ص 472.

2- قال العلامة المظفر في كتابه عقائد الإمامية ص 343 - 346: (عقيدتنا في التقية): روي عن صادق آل البيت (عليه السلام) في الأثر الصحيح: «التقية ديني ودين آبائي» و «من لا تقية له لا دين له»، وكذلك هي، لقد كانت شعارا لآل البيت (عليهم السلام)، دفعا للضرر عنهم وعن أتباعهم وحقنا لدمائهم، واستصلاحا لحال المسلمين وجمعا لكلمتهم، ولما لشعثهم، وما زالت سمة تعرف بها الإمامية دون غيرها من الطوائف والأمم، وكل إنسان إذا أحس بالخطر على نفسه أو ماله بسبب نشر معتقده أو التظاهر به لا بد أن يتكتم ويتقي في مواضع الخطر، وهذا أمر تقتضيه فطرة العقول ومن المعلوم أن الإمامية وأئمتهم لاقوا من ضروب المحن وصنوف الضيق على حرياتهم في جميع العهود ما لم تلاقه أية طائفة أو أمة أخرى، فاضطروا في أكثر عهودهم إلى استعمال التقية بمكاتمة المخالفين لهم وترك مظاهرتهم وستر اعتقاداتهم وأعمالهم المختصة بهم عنهم، لما كان يعقب ذلك من الضرر في الدين والدنيا، ولهذا السبب امتازوا (بالتقية) وعرفوا بها دون سواهم. وللتقية أحكام من حيث وجوبها وعدم وجوبها بحسب اختلاف مواقع خوف الضرر مذكورة في أبوابها في كتب العلماء الفقهية. وليست هي بواجبة على كل حال، بل قد يجوز أو يجب خلافها في بعض الأحوال كما إذا كان في إظهار الحق والتظاهر به نصرة للدين وخدمة للإسلام، وجهاد في سبيله، فإنه يستهان بالأموال ولا تعز النفوس، وقد تحرم التقية في الأعمال التي تستوجب قتل النفوس المحترمة أو رواجا للباطل، أو فسادا في الدين، أو ضررا بالغا على المسلمين بإضلالهم أو إفشاء الظلم والجور فيهم، وعلى كل حال ليس معنى التقية عند الإمامية أنها تجعل منهم جمعية سرية لغاية الهدم والتخريب، كما يريد أن يصورها بعض أعدائهم غير المتورعين في إدراك الأمور على وجهها، ولا يكلفون أنفسهم فهم الرأي الصحيح عندنا، كما أنه ليس معناها أنها تجعل الدين وأحكامه سرا من الأسرار لا يجوز أن يذاع لمن لا يدين به، كيف وكتب الإمامية ومؤلفاتهم فيما يخص الفقه والأحكام ومباحث الكلام والمعتقدات قد ملأت الخافقين وتجاوزت الحد الذي ينتظر من أية أمة تدين بدينها. بلى! إن عقيدتنا في التقية قد استغلها من أراد التشنيع على الإمامية، فجعلوها من جملة المطاعن فيهم، وكأنهم كان لا يشفي غليلهم إلا أن تقدم رقابهم إلى السيوف لاستئصالهم عن آخرهم في تلك العصور التي يكفي فيها أن يقال هذا رجل شيعي ليلاقي حتفه على يد أعداء آل البيت من الأمويين والعباسيين، بل العثمانيين. وإذا كان طعن من أراد أن يطعن يستند إلى زعم عدم مشروعيتها من ناحية دينية، فإنا نقول له: «أولا» أننا متبعون لأئمتنا (عليهم السلام) ونحن نهتدي بهداهم، وهم أمرونا بها وفرضوها علينا وقت الحاجة، وهي عندهم من الدين وقد سمعت قول الصادق - عليه السلام -: (من لا تقية له لا دين له) (راجع: بحار الأنوار: ج 64 ص 103 ح 21 و ج 75 ص 347 ح 4). و «ثانيا» قد ورد تشريعها في نفس القرآن الكريم ذلك قوله تعالى: «النحل: 106» (إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) وقد نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر الذي التجأ إلى التظاهر بالكفر خوفا من أعداء الإسلام، وقوله تعالى: (إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً)، وقوله تعالى «المؤمن: 28»: (وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ).

السنة والجماعة كاف بحمد اللّه.

ولا أترك هـذه الفرصـة تفوت لأروي قصـة طريفـة وقعت لي شخصـيا مع عالم من علماء أهل السـنة، التقينا في الطائرة وكنا من المـدعوين لحضور مؤتمر إسـلامي في بريطانيا وتحادثنا خلال ساعتين عن الشـيعة والسنة، وكان من دعاة الوحدة، وأعجبت به غير أنه ساءني قوله: بأن على الشيعة الآن أن تترك بعض

ص: 222

المعتقدات التي تسبب اختلاف المسلمين والطعن على بعضهم البعض.

وسألته مثل ماذا؟

وأجاب على الفور: مثل المتعة والتقية، وحاولت جهدي إقناعه بأن المتعة هي زواج مشروع، والتقية رخصة من اللّه، ولكنه أصر على رأيه ولم يقنعه قولي ولا أدلتي، مدعيا أن ما أوردته كله صحيح، ولكن يجب تركه من أجل مصلحة أهم ألا وهي وحدة المسلمين، واستغربت منه هذا المنطق الذي يأمر بترك أحكام اللّه من أجل وحدة المسلمين، وقلت له مجاملة: لو توقفت وحدة المسلمين على هذا الأمر لكنت أول من أجاب.

ونزلنا في مطار لندن وكنت أمشي خلفه ولما تقدمنا إلى شرطة المطار سئل عن سبب قدومه إلى بريطانيا؟ فأجابهم: بأنه جاء للمعالجة، وادعيت أنا بأني جئت لزيارة بعض أصدقائي، ومررنا بسلام وبدون تعطيل إلى قاعة استلام الحقائب، عند ذلك همست له: أرأيت كيف أن التقية صالحة في كل زمان؟

قال: كيف؟

قلت: لأننا كذبنا على الشرطة، أنا بقولي: جئت لزيارة أصدقائي، وأنت بقولك: جئت للعلاج، في حين أننا قدمنا للمؤتمر.

ابتسم، وعرف بأنه كذب على مسمع مني فقال: أليس في المؤتمرات الإسلامية علاج لنفوسنا؟ ضحكت قائلا: أوليس فيها زيارة لإخواننا ؟(1)

1- مع الصادقين للدكتور التيجاني السماوي: ص 188.

المتعة

اشارة

ص: 225

المناظرة السادسة والعشرون: مناظرة ابن عباس مع ابن الزبير

المناظرة السادسة والعشرون: مناظرة ابن عباس مع ابن الزبير (1) في حكم المتعة

خطب ابن الزبير بمكة المكرمة على المنبر وابن عباس جالس مع الناس تحت المنبر فقال: إن ها هنا رجلا قد أعمى اللّه قلبه كما أعمى بصره، يزعم أن متعة النساء حلال (2) من اللّه ورسوله، ويفتي في القملة والنملة، وقد احتمل بيت

1- هو: عبد اللّه بن الزبير بن العوام أمه أسماء بنت أبي بكر، هاجرت أمه أسماء من مكة إلى المدينة وهي حامل به فولدته في سنة اثنين من الهجرة، وقيل: ولد في السنة الأولى، وحضر عبد اللّه الجمل مع أبيه وخالته لقتال أمير المؤمنين (عليه السلام)، عرف بمواقفه العدائية لأهل البيت (عليهم السلام)، وقيل هو الذي أخرج محمد بن الحنفية من مكة والمدينة، ونفى عبد اللّه بن عباس إلى الطائف، وقال فيه أمير المؤمنين (عليه السلام): ما زال ابن الزبير منا أهل البيت حتى نشأ ابنه عبد اللّه، وهو أيضا الذي جمع محمد بن الحنفية وعبد اللّه بن عباس في سبعة عشر رجلا من بني هاشم، منهم الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) وحصرهم في شعب مكة وهددهم بضرب أعناقهم أو حرقهم بالنار، أو يبايعوه، وحصلت بينه وبين عبد اللّه بن عباس محاورات ومواقف سجلها التاريخ والتي منها دخول ابن عباس عليه مرة فأخذ يؤنبه ويعنفه! فقال له عبد اللّه: واللّه إني لأكتم بغضكم أهل هذا البيت منذ أربعين سنة، دعى الناس إلى بيعته وطاعته، وقد كانت نهاية أمره أن حاصره الحجاج بمكة نحو ستة أشهر إلى أن قتله وصلبه في سنة 73 ه. راجع ترجمته في: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 4 ص 79 ج 20 ص 102 - 149، مروج الذهب: ج 2 ص 76، الأغاني لأبي فرج الإصفهاني: ج 14 ص 217.

2- قول ابن عباس بحلية المتعة مما لا ينكره أحد، فقد كان يعلن بإباحتها صريحا حتى شاع وذاع تحليله لها ونظم على ألسنة الشعراء، فقال بعضهم: قد قلت للشيخ لما طال مجلسه *** يا صاح هل لك في فتوى ابن عباس وهل ترى رخصة الأطراف ناعمة *** تكون مثواك حتى مرجع الناس وقد نص على حليتها أهل البيت (عليهم السلام) ورواياتهم في ذلك متواترة وواضحة، كما ثبت على حليتها كثير من الصحابة والتابعين، قال ابن حزم في المحلى: ج 5 ص 519 - 520 في مسألة رقم: 1854: وقد ثبت على تحليلها بعد رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) جماعة من السلف منهم من الصحابة: أسماء بنت أبي بكر الصديق وجابر بن عبد اللّه وابن مسعود وابن عباس ومعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن حريث وأبو سعيد الخدري وسلمة ومعبد أبناء أمية بن خلف، ورواه جابر بن عبد اللّه عن جميع الصحابة مدة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ومدة أبي بكر وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر، ومن التابعين طاووس وعطاء وسعيد بن جبير، وسائر فقهاء مكة أعزها اللّه، وقد تقصينا الآثار المذكورة في كتابنا الموسوم بالإيصال. انتهى. وقال الشريف المرتضى في جواب قاضي القضاة : فأما ادعاؤه أن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنكر على ابن عباس إحلالها، فالأمر بخلافه وعكسه، فقد روي عنه (عليه السلام) بطرق كثيرة أنه كان يفتي بها، وينكر على من حرمها وينهى عنها، وروى عمر بن سعد الهمداني، عن حبيش بن المعتمر، قال: سمعت أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: لولا ما سبق من ابن الخطاب في المتعة ما زني إلا شقي، وروى أبو بصير، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) يقول: سمعت علي بن الحسين (عليه السلام) يروي عن جده أمير المؤمنين (عليه السلام): لولا ما سبقني به ابن الخطاب ما زنى إلا شقي. وقد أفتى بالمتعة جماعة من الصحابة والتابعين كعبد اللّه بن عباس، وعبد اللّه بن مسعود، وجابر بن عبد اللّه الأنصاري، وسلمة بن الأكوع، وأبي سعيد الخدري، وسعيد بن جبير، وابن جريح، ومجاهد، وغير ما ذكرنا ممن يطول ذكره، فأما سادة أهل البيت (عليهم السلام) وعلماؤهم فأمرهم واضح في الفتيا بها، كعلي بن الحسين زين العابدين (عليه السلام)، وأبي جعفر الباقر (عليه السلام)، وأبي عبد اللّه الصادق (عليه السلام)، وأبي الحسن موسى الكاظم (عليه السلام)، وعلي بن موسى الرضا (عليه السلام)، وما ذكرنا من فتيا من أشرنا إليه من الصحابة بها يدل على بطلان ما ذكره صاحب الكتاب من ارتفاع النكير لتحريمها، لأن مقامهم على الفتيا بها نكرة. راجع: الشافي في الإمامة للمرتضى:

ج 4 ص 197 – 199، وعنه ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة: ج 12 ص 253 – 254. وابن جريح المذكور آنفا هو من التابعين الذين يرون حلية المتعة وهو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح، أبو خالد المكي، المولود سنة ثمانين والمتوفى سنة تسع وأربعين ومائة، عد في كتب الرجال والحديث من أعلام التابعين، كما احتج به أهل الصحاح، ذكره الذهبي في ميزانه وقال عنه: وهو في نفسه مجمع على ثقته مع كونه قد تزوج نحوا من سبعين امرأة نكاح المتعة، كان يرى الرخصة في ذلك، وكان فقيه أهل مكة في زمانه. راجع: ميزان الاعتدال: ج 2 ص 659 ترجمة رقم: 5227، شرح الزرقاني على مختصر أبي الضياء: ج 8 ص 76.

مال البصـرة بالأمس، وترك المسلمين بها يرتضخون النوى، وكيف ألومه في ذلك، وقد قاتل أم المؤمنين وحواري رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ومن وقاه بيده؟؟ فقال ابن عباس لقائده سعد بن جبير بن هشام مولى بني أسد بن خزيمة:

اسـتقبل بي وجه ابن الزبير، وارفع من صدري، وكان ابن عباس قد كف بصـره فاستقبل به قائده وجه ابن الزبير، وأقام قامته فحسر عن ذراعيه، ثم قال: يا بن الزبير:

قد أنصفت القارة من راماها *** إنا إذا ما فئة نلقاها

نرد أولاها على أخراها *** حتى تصير حرضا دعواها

يـا ابن الزبير: أمـا العمى فـإن اللّه تعـالى يقول: (فَإِنَّهَـا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ) (1)، وأمـا فتاي في القملة والنملـة فإن فيها حكمين لا تعلمهما أنت ولا أصـحابك، وأما حملي المال فإنه كان مالا جبيناه فأعطينا كل ذي حق حقه، وبقيت بقيـة هي دون حقنا في كتاب اللّه فأخذناها بحقنا.

وأما المتعة (2) فسل أمك أسماء (3) إذا نزلت عن بردى عوسجة، وأما قتالنا

1- سورة الحج: الآية 46.

2- ومن أراد البحث والتوسع في مسألة المتعة والاطلاع على دليل حليتها وبطلان تحريمها ودعوى نسـخها فليراجع: الغدير للأميني: ج 6 ص 223 - 240 البيان للسـيد الخوئي (قدس سره): ص 313، مقدمـة مرآة العقول: ج 1 ص 273 - 325، المتعة وأثرها في الإصـلاح الاجتماعي للفكيكي.

3- هي: أسـماء بنت أبي بكر، ولدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة وأسلمت على ما في أسد الغابة بعد نيف وعشرين إنسانا، وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بعبد اللّه بن الزبير فوضـعته بقباء، ولقبها النبي (صـلى اللّه عليه وآله) بأم النطاقين، لأنها صـنعت سفرة للنبي (صلى اللّه عليه وآله) ولأبيها لما هاجرا فلم تجد ما تشدها به فشـقت نطاقها وشدت السـفرة به فسـماها النبي ذات النطاقين، وقيل إنها عاشت مائة سنة وماتت سنة ثلاث أو أربع وسبعين. تنقيح المقال للعلامة المامقاني: ج 3 (فصل النساء) ص 69.

أم المؤمنين فبنا سميت أم المؤمنين لا ـ بك ولا بأبيك، فانطلق أبوك وخالك (1) إلى حجاب مده اللّه عليها فهتكاه عنها، ثم اتخذاها فتنة يقاتلان دونها، وصانا حلائلهما في بيوتهما، فما أنصفا اللّه ولا محمدا من أنفسهما، أن أبرزا زوجة نبيه (صلى اللّه عليه وآله) وصانا حلائلهما.

وأما قتالنا إياكم فإنا لقيناكم زحفا، فإن كنا كفارا فقد كفرتم بفراركم منا، وإن كنا مؤمنين فقد كفرتم بقتالكم إيانا، وأيم اللّه لولا مكان صفية فيكم، ومكان خديجة فينا، لما تركت لبني أسد بن عبد العزى عظما إلا كسرته.

فلما عاد ابن الزبير إلى أمه سألها عن بردي عوسجة؟

فقالت: ألم أنهك عن ابن عباس وعن بني هاشم فإنهم كعم الجواب إذا بدهوا.

فقال: بلى، وعصيتك.

فقالت: يا بني، احذر هذا الأعمى الذي ما أطاقته الإنس والجن، واعلم أن عنده فضائح قريش ومخازيها بأسرها فإياك وإياه آخر الدهر.

فقال أيمن بن خزيم بن فاتك الأسدي:

1- وممن ذكر ذلك ابن أبي الحديد في شرح النهج: ج 6 ص 216، عن أبي مخنف لوط بن يحيى الأزدي قال: كتب طلحة والزبير إلى عائشة وهي بمكة كتابا: أن خذلي الناس عن بيعة علي (عليه السلام) وأظهري الطلب بدم عثمان، وحملا الكتاب مع ابن أختها عبد اللّه بن الزبير، فلما قرأت الكتاب كاشفت وأظهرت الطلب بدم عثمان، وكانت أم سلمة - رضي اللّه عنها - بمكة في ذلك العام، فلما رأت صنع عائشة، قابلتها بنقيض ذلك، وأظهرت موالاة علي (عليه السلام) ونصرته.

يا ابن الزبير لقد لاقيت بائقة *** من البوائق فالطف لطف محتال

لاقيته هاشميا طاب منبته *** في مغرسيه كريم العم والخال

ما زال يقرع عنك العظم مقتدرا *** على الجواب بصوت مسمع عال

حتى رأيتك مثل الكلب منجحرا *** خلف الغبيط وكنت الباذخ العالي

إن ابن عباس المعروف حكمته *** خير الأنام له حال من الحال

عيرته «المتعة» المتبوع سنتها *** وبالقتال وقد عيرت بالمال

لما رماك على رسل بأسهمه *** جرت عليك بسيف الحال والبال

فاحتز مقولك الأعلى بشفرته *** حزا وحيا بلا قيل ولا قال

وأعلم بأنك إن عاودت غيبته *** عادت عليك مخاز ذات أذيال (1)

وقد ذكر الراغب الأصفهاني: أن عبد اللّه بن الزبير عير عبد اللّه بن عباس بتحليله المتعة فقال له: سل أمك كيف سطعت المجامر (2) بينها وبين أبيك؟

فسألها، فقالت: ما ولدتك إلا في المتعة (3).

1- شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 20 ص 129 - 131، العقد الفريد للأندلسي: ج 4 ص 98 - 99، مروج الذهب للمسعودي: ج 3 ص 81 نشر دار الأندلس بيروت، وص 89 - 90 نشر مطبعة السعادة القاهرة، كتاب الفتوح لابن أعثم: ج 6 ص 251 - 252، بتفاوت، وقد ذكرها باختصار كل من: صحيح مسلم: ج 2 ص 1026، والسنن الكبرى للبيهقي: ج 7 ص 205 (ك النكاح).
2- مفرده مجمر، وهو: ما يوضع فيه الجمر مع البخور.
3- محاضرات الأدباء للإصفهاني: ج 3 ص 314.

المناظرة السابعة والعشرون: مناظرة شيخ من أهل البصرة مع يحيى بن أكثم في حكم المتعة

المناظرة السابعة والعشرون: مناظرة شيخ من أهل البصرة مع يحيى بن أكثم (1) في حكم المتعة

قال يحيى بن أكثم لشيخ البصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟

فقال: بعمر بن الخطاب.

فقال له: كيف وعمر كان أشد الناس فيها!؟

قال: لأن الخبر الصحيح أنه صعد إلى المنبر، فقال: إن اللّه ورسوله (صلى اللّه عليه وآله) قد أحلا لكما متعتين، وإني محرمهما عليكم أو أعاقب عليهما (2)، فقبلنا شهادته (3)

1- هو: أبو محمد يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن بن سمعان التميمي الأسيدي المروزي، من ولد أكثم بن صيفي حكيم العرب، ولد في مرو سنة 159 ه، ذكر من أصحاب الشافعي، له عدة تصانيف، ولاه المأمون قضاء البصرة سنة 202 ه، ثم قضاء القضاة ببغداد، وأضاف إليه تدبير مملكته، ولما مات المأمون وولي المعتصم عزله عن القضاء، فلزم بيته ولما آل الأمر إلى المتوكل رده إلى عمله، ثم عزله سنة 240 ه، وأخذ أمواله، ثم ارتحل إلى مكة، توفي في الربذة سنة 242 ه. راجع ترجمته في: وفيات الأعيان لابن خلكان: ج 6 ص 147 ترجمة رقم: 147، تاريخ بغداد للخطيب: ج 14 ص 191 ترجمة رقم: 7489، الأعلام للزركلي: ج 9 ص 167، سفينة البحار للقمي: ج 1 ص 367.

2- تقدمت تخريجاته.

3- إذ مما لا شك فيه إن حلال اللّه ورسوله حلال إلى يوم القيامة وحرامهما حرام إلى يوم القيامة، فعلى أي أساس يترك تشريع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لها الذي هو بأمر اللّه تعالى وقد قال في حق نبيه الكريم: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) ويؤخذ بقول غيره، فيكون حينئذ اجتهاد في مقابل النص ولذا أنكر بعض الصحابة على تحريم الخليفة للمتعة، ولم يسوغوا الأخذ بقوله في قبال قول النبي (صلى اللّه عليه وآله)، إذ أن في ذلك نقضا لما سنه النبي وشرعه من الأحكام الشرعية، فهذا عبد اللّه بن عمر يسأله رجل من أهل الشام عن التمتع بالعمرة إلى الحج فقال له: هي حلال، فقال: إن أباك قد نهى عنها، فقال له ابن عمر: أرأيت إن كان أبي نهى عما وضعها رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أأمر أبي نتبع أم أمر رسول اللّه، فقال الرجل: بل أمر رسول اللّه (الجامع الصحيح للترمذي: ج 3 ص 185 ح 824) وكذلك ابن عباس لما قال بحلية المتعة، اعترض عليه جبير بن مطعم وقال له : كان عمر ينهى عنها، فقال له ابن عباس: يا عدي نفسه، من ها هنا ضللتم، أحدثكم عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وتحدثني عن عمر. (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 20 ص 25) وروى الخطيب البغدادي في تاريخه: ج 14 ص 199 بسنده عن أبي العيناء، قال: كنا مع المأمون في طريق الشام، فأمر فنودي بتحليل المتعة، فقال لنا يحيى بن أكثم: بكرا غدا إليه فإن رأيتما للقول وجها فقولا، وإلا فاسكتا إلى أن أدخل! قال: فدخلنا إليه وهو يستاك، ويقول - وهو مغتاظ -: متعتان كانتا على عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وعلى عهد أبي بكر، وأنا أنهى، ومن أنت.... حتى تنهى عما فعله النبي (صلى اللّه عليه وآله) وأبو بكر، فأومأت إلى محمد بن منصور، أن أمسك... الخ. وأما دعوى النسخ فغير صحيحة وذلك لعدة أمور، أولا: قول عمر: متعتان كانتا على عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، ظاهر في حليتها في عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ولم تحرم إلى أن مات، ثانيا: لو كانت منسوخة لما نسب لنفسه التحريم، إذ لا أثر لتحريمه بعد ما كانت حراما على سبيل الفرض، ثالثا : عمل بعض الصحابة بها وتصريحهم بحليتها، فلو كانت منسوخة لما خفيت عليهم خصوصا أمثال ابن عباس حبر الأمة، وعبد اللّه بن عمر ابن الخليفة

نفسه، وغيرهما من الصحابة الذين قالوا بحليتها، بل هناك من شهد بعدم النسخ والحرمة، فهذا عمران بن حصين قال: نزلت آية المتعة في كتاب اللّه تبارك وتعالى، وعملنا بها مع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فلم تنزل آية نسخها، ولم ينه عنها النبي (صلى اللّه عليه وآله) حتى مات. (مسند أحمد بن حنبل: ج 4 ص 436) صريح في أن دعوى النسخ غير صحيحة البتة، وأما ترك بعض الصحابة لها فلا يدل على حرمتها، إذ أن مجرد الترك لا يدل على الحرمة بل هو أعم.

ولم نقبل تحريمه (1).

ص: 233

1- محاضرات الأدباء للإصفهاني: ج 3 ص 314.

المناظرة الثامنة والعشرون: مناظرة الشيخ المفيد مع شيخ من الإسماعيلية في حكم المتعة

قال الشيخ – أدام اللّه عزه –: حضرت دار بعض قواد الدولة وكان بالحضرة شيخ من الإسماعيلية يعرف بابن لؤلؤ، فسألني: ما الدليل على إباحة المتعة؟ فقلت له: الدليل على ذلك قول اللّه جل جلاله: (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) (1)، فأحل جل اسمه نكاح المتعة بصريح لفظها وبذكر أوصافه من الأجر عليها، والتراضي بعد الفرض له من الازدياد في الأجل وزيادة الأجر فيها.

فقال: ما أنكرت أن تكون هذه الآية منسوخة بقوله: (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ) (2)، فحظر اللّه تعالى النكاح إلا لزوجة أو ملك يمين، وإذا لم تكن المتعة زوجة ولا ملك يمين فقد سقط قول من أحلها.

1- سورة النساء: الآية 24.

2- سورة المؤمنون: الآية 5 – 7.

فقلت له: قد أخطأت في هذه المعارضة من وجهين:

أحدهما: أنك ادعيت أن المستمتع بها ليست بزوجة، ومخالفك يدفعك عن ذلك ويعتبرها زوجة في الحقيقة

والثاني: أن سورة المؤمنين مكية وسورة النساء مدنية، والمكي متقدم للمدني، فكيف يكون ناسخا له وهو متأخر عنه وهذه غفلة شديدة!

فقال: لو كانت المتعة زوجة لكانت ترث ويقع بها الطلاق، وفي إجماع الشيعة على أنها غير وارثة ولا مطلقة دليل على فساد هذا القول.

فقلت له: وهذا أيضا غلط منك في الديانة، وذلك أن الزوجة لم يجب لها الميراث ويقع بها الطلاق من حيث كانت زوجة فقط وإنما حصل لها ذلك بصفة تزيد على الزوجية، والدليل على ذلك أن الأمة إذا كانت زوجة لم ترث، والقاتلة لا ترث، والذمية لا ترث، والأمة المبيعة تبين بغير طلاق، والملاعنة تبين أيضا بغير طلاق، وكذلك المختلعة، والمرتد عنها زوجها، والمرضعة قبل الفطام بما يوجب التحريم من لبن الأم، والزوجة تبين بغير طلاق، وكل ما عددناه زوجات في الحقيقة، فبطل ما توهمت فلم يأت بشئ.

فقال صاحب الدار وهو رجل أعجمي لا معرفة له بالفقه وإنما يعرف الظواهر: أنا أسألك في هذا الباب عن مسألة، خبرني هل تزوج رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) متعة أو تزوج أمير المؤمنين (عليه السلام)؟

فقلت له: لم يأت بذلك خبر ولا علمته.

فقال: لو كان في المتعة خير ما تركها رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وأمير المؤمنين (عليه السلام).

فقلت له: أيها القائل ليس كل ما لم يفعله رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) كان محرما، وذلك

أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام) كافة لم يتزوجوا بالإماء، ولا نكحوا الكتابيات، ولا خالعوا، ولا تزوجوا بالزنج، ولا نكحوا السند، ولا اتجروا إلى الأمصار، ولا جلسوا باعة للتجار، وليس ذلك كله محرما ولا منه شئ محظور، إلا ما خصت به الشيعة دون مخالفيها من القول في نكاح الكتابيات.

فقال: فدع هذا، خبرني عن رجل ورد من قم يريد الحج فدخل إلى مدينة السلام فاستمتع بها بامرأة ثم انقضى أجلها، فتركها وخرج إلى الحج وكانت حاملا منه ولم يعلم بحالها، فحج ومضى إلى بلده وعاد بعد عشرين سنة وقد ولدت بنتا وشبت، ثم عاد إلى مدينة السلام فوجد فيها تلك الابنة فاستمتع بها وهو لا يعلم، أليس يكون قد نكح ابنته وهذا فظيع جدا.

فقلت له: إن أوجب هذا الذي ذكر القائل تحريم المتعة وتقبيحها أوجب تحريم نكاح الميراث وكل نكاح وتقبيحه، وذلك أنه قد يتفق في مثل ما وصف وجعله طريقا إلى حظر المتعة، وذلك أنه لا يمنع أن يخرج رجل من أهل السنة وأصحاب أحمد بن حنبل من خوارزم قاصدا للحج فينزل مدينة السلام، ويحتاج إلى النكاح فيستدعي امرأة من جيرانه حنبلية سنية فيسألها أن تلتمس له امرأة ينكحها، فتدله على امرأة شابة ستيرة ثيب لا ولي لها فيرغب فيها، وتجعل المرأة أمرها إلى إمام المحلة وصاحب مسجدها، فيحضر رجلين ممن يصليا معه ويعقد عليها النكاح للخوارزمي السني الذي لا يرى المتعة ويدخل بالمرأة ويقيم معها إلى وقت رحيل الحج إلى مكة، فيستدعي الشيخ الذي عقد عليه النكاح فيطلقها بحضرته ويعطيهم عدتها وما يجب عليه من نفقتها، ثم يخرج فيحج وينصرف من مكة على طريق البصرة ويرجع إلى بلده، وقد كانت المرأة حاملا وهو لا يعلم فيقيم عشرين سنة، ثم يعود إلى مدينة السلام للحج فينزل في تلك المحلة بعينها،

ويسأل عن العجوز فيفقدها لموتها، فيسأل عن غيرها، فتأتيه قرابة لها أو نظيرة لها في الدلالة فتذكر له جارية هي ابنة المتوفاة بعينها، فيرغب فيها ويعقد عليها، كما عقد على أمها بولي وشاهدين، ثم يدخل بها فيكون قد وطئ ابنته، فيجب على القائل أن يحرم – لهذا الذي ذكرناه – كل نكاح.

فاعترض الشيخ السائل أولا فقال: عندنا أنه يجب على هذا الرجل أن يوصي إلى جيرانه باعتبار حالها وهذا يسقط هذه الشناعة.

فقلت له: إن كان هذا عندكم واجبا فعندنا أوجب منه وأشد لزوما: أن يوصي المستمتع ثقة من إخوانه في البلد باعتبار حال المستمتع بها، فإن لم يجد أخا أوصى قوما من أهل البلد، وذكر أنها كانت زوجته ولم يذكر المتعة وهذا شرط عندنا فقد سقط أيضا ما توهمه.

ثم أقبلت على صاحب المجلس فقلت له: إن أمرنا مع هؤلاء المتفقهة عجيب، وذلك أنهم مطبقون على تبعيدنا في نكاح المتعة، مع إجماعهم على أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) قد كان أذن فيها، وأنها عملت على عهده، ومع ظاهر كتاب اللّه عز وجل في تحليلها، وإجماع آل محمد (عليهم السلام) على إباحتها، والاتفاق على أن عمر حرمها في أيامه، مع إقراره بأنها كانت حلالا على عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، فلو كنا على ضلالة فيها لكنا في ذلك على شبهة تمنع ما يعتقده المخالف فينا من الضلال والبراءة منا، وليس فيمن خالفنا إلا من يقول في النكاح وغيره بضد القرآن، وخلاف الإجماع، ونقض شرع الإسلام، والمنكر في الطباع، وعند ذوي المروات، ولا يرجع في ذلك إلى شبهة تسوغ له في قوله، وهم معه يتولى بعضهم بعضا، ويعظم بعضهم بعضا وليس ذلك إلا لاختصاص قولنا بآل محمد (عليهم السلام)، فلعداوتهم لهم رمونا عن قوس واحد.

هـذا أبو حنيفـة النعمان بن ثابت يقول: لو أن رجلا عقد على أمه عقدة النكاح، وهو يعلم أنها أمه، ثم وطئها لسـقط عنه الحد، ولحق به الولد (1).

وكذلك قوله في الأخت والبنت، وكذلك سائر المحرمات، ويزعم أن هذا نكاح شبهة أوجبت سقوط الحد.

ويقول: لو أن رجلا اسـتأجر غسالـة أو خياطة أو خبازة أو غير ذلك من أصـحاب الصـناعات، ثم وثب عليها فوطئها وحملت منه سـقط عنه الحد، ولحق به الولد (2).

ويقول: إذا لف الرجل على إحليله حريرة ثم أولجه في قبل امرأة ليست له بمحرم له حتى ينزل، لم يكن زانيا ولا وجب عليه الحد.

ويقول: إن الرجـل إذا لاط بغلام فأوقب لم يجب عليه الحـد (3)، ولكن يردع بالكلام الغليظ والأدب بالخفقـة بالنعل والخفقتين وما أشـبه ذلك.

ويقول: إن شرب النبيذ الصلب المسكر حلال طلق (4)، وهو سنة، وتحريمه بدعة.

وقال الشافعي: إذا فجر الرجل بامرأة فحملت منه فولـدت بنتا، فإنه يحل للفاجر أن يتزوج بهـذه الابنة ويطأها ويولدها لا حرج عليه في ذلك (5)، فأحل

1- الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: ج 5 ص 124، المغني لابن قدامة: ج 10 ص 149.
2- المحلى لابن حزم: ج 11 ص 250، المغني لابن قدامة: ج 10 ص 187، حلية العلماء: ج 8 ص 15.
3- الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: ج 5 ص 141، المحلى لابن حزم: ج 11 ص 382.
4- الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: ج 1 ص 68، المحلى لابن حزم: ج 11 ص 373.
5- الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: ج 5 ص 134.

نكاح البنات.

وقال: لو أن رجلا اشترى أخته من الرضاعة، ووطئها لما وجب عليه الحد (1)، وكان يجيز سماع الغناء بالقصب وأشباهه (2).

وقال مالك بن أنس: إن وطئ النساء في أحشاشهن حلال طلق، وكان يرى سماع الغناء بالدف وأشباهه من الملاهي، ويزعم أن ذلك سنة في العرسات والولائم.

وقال داود بن علي الأصفهاني: إن الجمع بين الأختين في ملك اليمين حلال طلق (3)، والجمع بين الأم والابنة غير محظور.

فاقتسم هؤلاء الفجور وكل منكر فيما بينهم واستحلوه، ولم ينكر بعضهم على بعض، مع أن الكتاب والسنة والإجماع تشهد بضلالهم في ذلك، ثم عظموا أمر المتعة، والقرآن شاهد بتحليلها، والسنة والإجماع يشهدان بذلك، فيعلم أنهم ليسوا من أهل الدين، ولكنهم من أهل العصبية والعداوة لآل الرسول (صلى اللّه عليه وآله).

فاستعظم صاحب المجلس ذلك وأنكره وأظهر البراءة من معتقديه، وسهل عليه أمر المتعة والقول بها (4).

1- المغني لابن قدامة: ج 10 ص 151، وقد نسب هذا القول أيضا إلى أبي حنيفة راجع: حلية العلماء: ج 8 ص 30.
2- الفقه الإسلامي وأدلته: ج 7 ص 128.
3- راجع: سنن البيهقي: ج 7 ص 163 - 165، المغني لابن قدامة: ج 7 ص 493.
4- الفصول المختارة للشيخ المفيد: ص 119 - 123.

التاسعة والعشرون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي القاسم الداركي في حكم المتعة

التاسعة والعشرون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي القاسم الداركي (1) في حكم المتعة

قال الشيخ المفيد – عليه الرحمة –: وقد كنت استدللت بالآية التي قدمت تلاوتها على تحليل المتعة في مجلس كان صاحبه رئيس زمانه، فاعترضني أبو القاسم الداركي.

فقال: ما أنكرت أن يكون المراد بقوله تعالى: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً) (2) إنما أراد به نكاح الدوام وأشار بالاستمتاع إلى الالتذاذ، دون نكاح المتعة الذي تذهب إليه.

فقلت له: إن الاستمتاع وإن كان في الأصل هو الالتذاذ فإنه إذا علق بذكر النكاح وأطلق بغير تقييد لم يرد به إلا نكاح المتعة خاصة، لكونه علما عليها في

1- هو: أبو القاسم عبد العزيز بن عبد اللّه بن محمد الداركي، الفقيه الشافعي، نزل نيسابور عدة سنين ودرس بها الفقه، ثم صار إلى بغداد فسكن بها إلى حين موته، وكان يدرس ببغداد في مسجد دعلج بن أحمد، وله حلقة في الجامع للفتوى والنظر، وكان متهما بالاعتزال، وكان يقول الأخذ بالحديث أولى من الأخذ بقول الإمامين (يعني الشافعي وأبا حنيفة)، وتوفي الداركي ببغداد سنة 375 ه عن نيف وسبعين سنة: راجع ترجمته في: وفيات الأعيان لابن خلكان: ج 3 ص 188 – 189، ترجمة رقم: 385، تاريخ بغداد للخطيب: ج 10 ص 463 ترجمة رقم: 5635.

2- سورة النساء: الآية 24.

الشـريعة وتعـارف أهلهـا، ألا ترى أنه لو قال قائل: نكحت أمس امرأة متعـة، أو هـذه المرأة نكاحي لها، أو عقـدي عليها للمتعـة، أو أن فلانا يسـتحل نكاح المتعـة، لما فهم من قوله إلا النكاح الـذي يذهب إليه الشـيعة خاصة، وإن كانت المتعة قد تكون بوطئ الإماء والحرائر على الدوام، كما أن الوطئ في اللغة هو وطئ القدم ومماسة باطنه للشئ على سبيل الاعتماد.

ولو قال قائل: وطئت جاريتي، ومن وطئ امرأة غيره فهو زان، وفلان يطأ امرأته وهي حائض، لم يعقل من ذلك مطلقا على أصل الشـريعة إلا النكاح دون وطئ القـدم، وكـذلك الغائط الـذي هو الشـئ المحوط، وقيل هو الشـئ المنهبط، ولو قال قائل: هل يجوز أن آتي الغائط ثم لا أتوضأ وأصـلي أو قال: فلان أتى الغائط ولم يسـتبرئ لم يفهم قوله إلا الحدث الذي يجب منه الوضوء وأشـباه ذلك مما قد قرر في الشـريعة، وإذا كان الأمر على ما وصـفناه فقد ثبت أن إطلاق لفظ نكاح المتعة لا يقع إلا على النكاح الذي ذكرناه، وإن كان الاستمتاع في أصل اللغة هو الالتذاذ كما قدمناه.

فاعترض القاضـي أبو محمد بن معروف فقال: هذا الاستدلال يوجب عليك أن لا يكون اللّه تعالى أحل بهذه الآية غير نكاح المتعة لأنها لا تتضمن سواه، وفي الإجماع على انتظامها تحليل نكاح الدوام دليل على بطلان ما اعتمدته.

فقلت له: ليس يدخل هذا الكلام على أصل الاستدلال، ولا يتضمن معتمدي ما ألزمنيه القاضي فيه، وذلك أن قوله سبحانه: (وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ) (1) يتضـمن تحليل المناكح المخالفة للسفاح في الجملة، ويدخل فيه نكاح الدوام من الحرائر والإماء، ثم

1- سورة النساء: الآية 24.

يختص نكاح المتعة بقوله: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً) (1) ويجري ذلك مجرى قول القائل: وقد حرم اللّه عليك نساء بأعيانهن، وأحل لكم ما عداهن فإن استمتعت منهن فالحكم فيه كذا وكذا، وإن نكحت الدوام فالحكم فيه كيت وكيت، فيذكر فيه المحللات في الجملة وتبين له حكم نكاح بعضهن كما ذكرهن له، ثم بين له أحكام نكاحهن كلهن، فما أعلمه زاد علي شيئا (2).

1- سورة النساء: الآية 24.

2- الفصول المختارة للشيخ المفيد: ص 123 - 125.

المناظرة الثلاثون: مناظرة الشيخ المفيد وبعض الشيعة مع أبي القاسم الداركي أيضا في حكم المتعة

قال الشيخ المفيد – أدام اللّه عزه –: قد كنت حضرت مجلس الشريف أبي الحسن أحمد بن القاسم المحمدي وحضره أبو القاسم الداركي، فسأله بعض الشيعة عن الدلالة على تحريم نكاح المتعة عنده فاستدل بقول اللّه تعالى:

(وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ) (1)، قال: والمتعة باتفاق الشيعة ليست بزوجة ولا بملك يمين، فبطل أن تكون حلالا.

فقال له السائل: ما أنكرت أن تكون زوجة، وما حكيته عن الشيعة في إنكار ذلك لا أصل له.

فقال له: لو كانت زوجة لكانت وارثة لأن الاتفاق حاصل، على أن كل زوجة فهي وارثة وموروثة، إلا ما أخرجه الدليل في الأمة والذمية والقاتلة.

فنازعه السائل في هذه الدعوى، وقال: ما أنكرت أن تكون المتعة أيضا زوجة تجري مجرى الذمية والرق والقاتلة في خروجها عن استحقاق الميراث، وضايقه في هذه المطالبة، فلما طال الكلام بينهما في هذه النكتة تردد وقال:

1- سورة المؤمنون: الآية 5 – 7.

الـدليل على أنها ليست بزوجة أن القاصد إلى الاسـتمتاع بها إذا قال لها: تمتعيني نفسك، فأنعمت له، حصـلت متعة ليس بينها وبينه ميراث ولاـ يلحقهـا الطلاـق، وإذا قـال لها: زوجيني نفسك فأنعمت حصـلت زوجيـة يقع بها الطلاق ويثبت بينها وبينه الميراث، فلو كانت المتعة زوجـة مـا اختلف حكمها باختلاف الألفاظ ولا وقع الفرق بين أحكامها بتغاير الكلام، ولوجب أن يقع الاسـتمتاع في العقـد بلفظ التزويج ويقع التزويج بلفظ الاستمتاع.

قال: وهذا باطل بإجماع الشيعة وما هم عليه في الاتفاق، فلم يدر السائل ما يقول له لعدم فقهه وضعف بصيرته بأصل المذهب.

فقال الشـيخ المفيـد (رضـي اللّه عنه): فقلت للـداركي: لـم زعمت أن الأحكام قد تتغير باختلاف ما ذكرت في الكلام، وما أنكرت أن يكون العقد عليه بلفظ الزوجية، وأن يكون لفظ الزوجية يقوم مقام لفظ الاستمتاع، فهل تجد لما ادعيت في هذين الأمرين برهانا وعليه دليلا أو فيه بيـان، وبعـد فكيف اسـتجزت أن تـدعي إجماع الشـيعة على ما ذكرت ولـم يسـمع ذلك أحـد منهم ولا قرأت له في كتاب، ونحن معك في المجلس نفتي بـأنه لاـ فرق بين اللفظين في باب العقـد للنكاح، سواء كان نكاح الـدوام أو نكاح الاسـتمتاع وإنما الفصل بين النكاحين في اللفظ من جهـة الكلام ذكر الأجل في نكاح الاسـتمتاع وترك ذكره في نكاح الميراث، فلو قال: تمتعيني نفسك ولـم يـذكر الأجل لوقع نكاح الميراث، ولا ينحل إلا بالطلاق، ولو قال: تزوجيني إلى أجل كذا، فأنعمت به لوقع نكاح استمتاع، وهذا ما ليس فيه بين الشيعة خلاف.

فلم يرد شيئا تجب حكايته وظهر عليه بحمد اللّه (1).

1- الفصول المختارة للشيخ المفيد: ص 125 - 126.

المناظرة الحادية والثلاثون: مناظرة السيد عبد اللّه الشيرازي مع رجل من أهل الفضل في حكم المتعة

قال السيد عبد اللّه الشيرازي (قدس سره): ذهبت يوما إلى مكتبة قرب باب السلام، وتناولت مصحفا بقصد الشراء، وكانت هناك مجموعة من محلات بيع الكتب، فوقفت بجانب حانوت صراف، كان رجل من أهل الفضل جالسا فيه، ففتحت القرآن كي أرى خطه، فظن أني أريد أن أتفأل فقال: يا سيد لا تتفأل بالقرآن.

قلت: لا أريد أن أتفأل، بل أريد أن أرى كيفية خطه.

ثم قال: تفضل، فجلست وبعد أن تبادلنا التحية سألني عن أشياء:

سألني أولا: ما تقولون في هذا الحديث الذي مضمونه أنه قال النبي (صلى اللّه عليه وآله):

«لو كان نبي غيري لكان عمر» (1).

1- راجع: كنز العمال: ج 11 ص 578 ح 32745 و 32761 - 32763، المعجم الكبير للطبراني: ج 17 ص 180 ح 475، مسند أحمد بن حنبل: ج 4 ص 154، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج 12 ص 178، وجاء في مجمع الزوائد للهيثمي: ج 9 ص 68 عن عصمة عن النبي (صلى اللّه عليه وآله): لو كان بعدي نبي لكان عمر، رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف وعن أبي سعيد الخدري عن النبي (صلى اللّه عليه وآله): لو كان اللّه باعثا رسولا بعدي لبعث عمر بن الخطاب رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف، وأورده العجلوني في كشف الخطاب: ج 2 ص 201 ح 2094، قال: ويشهد له ما رواه أحمد والترمذي والحاكم عن عقبة بن عامر بلفظ لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب، وبسنده ضعف.

قلت: هذا كذب محض، ولم يصدر من النبي (صلى اللّه عليه وآله).

قال: كيف؟

قلت: ما تقولون في حديث المنزلة؟ وهل هو مسلم بيننا وبينكم؟ وهو أنه قال النبي (صلى اللّه عليه وآله): «يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي من بعدي» (1).

قال: نعم هو حديث مسلم.

قلت: هذا الحديث يدل بالدلالة اللفظية - ولو كانت التزامية - على أنه لو كان نبي غير محمد (صلى اللّه عليه وآله) لكان عليا (عليه السلام)، فيدور الأمر بين كذب هذا الحديث، وكذب الحديث المذكور بشأن عمر، ولكن المفروض أن حديث المنزلة مسلم بيننا وبينكم، فيثبت أن ما ذكرتموه كذب وحديث مجعول، فبهت وسكت.

ثم قال: هل أنتم الشيعة تتمتعون بالنساء وتجوزون المتعة؟

قلت: نعم، نتمتع بهن ونجوزها.

قال: بأي دليل؟

قلت: بالخبر المروي عن عمر، وهو قوله: «متعتان كانتا في زمن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) محللتان وأنا أحرمهما» (2)، فنفس هذا الخبر - بغض النظر عن الأدلة المسلمة الأخرى - يدل على أن المتعة كانت في زمن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) حلالا وهو حرمها، فأنا أسأل منك: ما الذي دعا عمر إلى أن يحرمها؟ هل صار نبيا بعد وفاة رسول

1- تقدمت تخريجاته.

2- تقدمت تخريجاته.

اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فأمره اللّه تعالى أن يحرمها؟ أو هل كان ينزل عليه الوحي؟ فلماذا حرمها؟ مع أن حلال محمد (صلى اللّه عليه وآله) حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة؟ أليس هذا إلا من البدعة في الدين وقد قال (صلى اللّه عليه وآله): «كل بدعة ضلالة، والضلالة في النار» (1) فبأي وجه يتبع المسلم بدعة عمر، ولا يتمتع بالنساء، ويلتزم بحرمتها، ولا يقتفي سنة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)؟

فبهت وسكت (2).

1- راجع: مسند أحمد: ج 3 ص 310، سنن ابن ماجة: ج 1 ص 15 - 16 ح 42، مجمع الزوائد: ج 1 ص 171.
2- الاحتجاجات العشرة للسيد عبد اللّه الشيرازي: ص 17 - 19.

الطلاق ثلاثا

اشارة

ص: 249

المناظرة الثانية والثلاثون: مناظرة مؤمن الطاق مع أبي حنيفة في حكم الطلاق ثلاثا

المناظرة الثانية والثلاثون: مناظرة مؤمن الطاق (1) مع أبي حنيفة في حكم الطلاق ثلاثا

عن ابن أبي عمير قال: قال أبو حنيفة لأبي جعفر مؤمن الطاق: ما تقول في الطلاق الثلاث؟ قال: أعلى خلاف الكتاب والسنة؟ قال نعم.

1- هو: أبو جعفر محمد بن علي بن النعمان الكوفي الصيرفي البجلي، قال عنه الشيخ الطوسي (رحمه اللّه): إنه ثقة، وروى عن علي بن الحسين وأبي جعفر وأبي عبد اللّه (عليهم السلام) ويلقب بمؤمن الطاق، وصاحب الطاق، وسمي بالطاق لأنه كان دكانه في طاق المحامل بالكوفة، وكان كثير العلم حسن الخاطر، ولمؤمن الطاق مع أبي حنيفة حكايات ومناظرات كثيرة، فمن ذلك ما رواه الخطيب البغدادي في تاريخه: قال: كان أبو حنيفة يتهم مؤمن الطاق بالرجعة، وكان مؤمن الطاق يتهم أبا حنيفة بالتناسخ، قال: فخرج أبو حنيفة يوما إلى السوق فاستقبله مؤمن الطاق ومعه ثوب يريد بيعه، فقال له أبو حنيفة: أتبيع هذا الثوب إلى رجوع علي (عليه السلام)!! فقال: إن أعطيتني كفيلا أن لا تمسخ قردا بعتك فبهت أبو حنيفة، قال: ولما مات الإمام جعفر بن محمد (عليه السلام) التقى هو وأبو حنيفة، فقال له أبو حنيفة: أما إمامك فقد مات! فقال له مؤمن الطاق: أما إمامك فمن المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم، ومن مصنفات مؤمن الطاق: كتاب الإمامة، وكتاب الرد على المعتزلة، وكتاب المعرفة، توفي في سنة 374 ه. راجع ترجمته في: الكنى والألقاب للقمي: ج 2 ص 398، رجال الطوسي: ص 302 و 359، سير أعلام النبلاء للذهبي: ج 10 ص 553 ترجمة رقم: 553.

قال أبو جعفر: لا يجوز ذلك (1).

قال أبو حنيفة: ولم لا يجوز ذلك؟

قال: لأن التزويج عقد عقد بالطاعة فلا يحل بالمعصية، وإذا لم يجز التزويج بجهة المعصية لم يجز الطلاق بجهة المعصية، وفي إجازة ذلك طعن على اللّه عز وجل فيما أمر به وعلى رسوله فيما سن، لأنه إذا كان العمل بخلافهما فلا معنى لهما، وفي قولنا من شذ عنهما رد إليهما وهو صاغر.

قال أبو حنيفة: قد جوز العلماء ذلك.

قال أبو جعفر: ليس العلماء الذين جوزوا للعبد العمل بالمعصية، واستعمال سنه الشيطان في دين اللّه، ولا عالم أكبر من الكتاب والسنة، فلم تجوزون للعبد الجمع بين ما فرق اللّه من الطلاق الثلاث في وقت واحد، ولا تجوزون له الجمع بين ما فرق اللّه من الصلوات الخمس؟ وفي تجويز ذلك تعطيل الكتاب وهدم السنة، وقد قال اللّه جل وعز: (وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ) (2).

ما تقول يا أبا حنيفة في رجل قال: إنه طلق امرأته على سنة الشيطان؟

أيجوز له ذلك الطلاق؟

1- ومما جاء في جواب الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) لمسائل محمد بن سنان، قال (عليه السلام): وعلة الطلاق ثلاثا: لما فيه من المهلة فيما بين الواحدة إلى الثلاث لرغبة تحدث أو يكون غضبه إن كان، وليكون ذلك تخويفا وتأديبا للنساء وزجرا لهن عن معصية أزواجهن، فاستحقت المرأة الفرقة المباينة لدخولها فيما لا ينبغي من معصية زوجها، وعلة تحريم المرأة بعد تسع تطليقات، فلا تحل له أبدا عقوبة لئلا يتلاعب بالطلاق، ولا يستضعف المرأة، وليكون ناظرا في أموره متيقظا معتبرا، وليكون يأسا لهما من الاجتماع بعد تسع تطليقات. عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج 1 ص 102، (ب 33 ح 1).
2- سورة الطلاق: الآية 1.

قال أبو حنيفة: فقد خالف السنة، وبانت منه امرأته، وعصى ربه.

قال أبو جعفر: فهو كما قلنا، إذا خالف سنة اللّه عمل بسنة الشيطان، ومن أمضى بسنته فهو على ملته ليس له في دين اللّه نصيب.

قال أبو حنيفة: هذا عمر بن الخطاب، وهو من أفضل أئمة المسلمين، قال:

إن اللّه جل ثناؤه جعل لكم في الطلاق أناة فاستعجلتموه، وأجزنا لكم ما استعجلتموه (1).

قال أبو جعفر: إن عمر كان لا يعرف أحكام الدين.

قال أبو حنيفة: وكيف ذلك؟

قال أبو جعفر: ما أقول فيه ما تنكره، أما أول ذلك فإنه قال: لا يصلي الجنب حتى يجد الماء (2) ولو سنة! والأمة على خلاف ذلك، وأتاه أبو كيف العائذي فقال: يا أمير المؤمنين إني غبت فقدمت وقد تزوجت امرأتي، فقال: إن كان قد دخل بها فهو أحق بها، وإن لم يكن دخل بها فأنت أولى بها (3)، وهذا حكم لا يعرف، والأمة على خلافه.

وقضى في رجل غاب عن أهله أربع سنين أنها تتزوج إن شاءت (4)، والأمة

1- راجع: صحيح مسلم: ج 2 ص 1099، كتاب الطلاق ب طلاق الثلاث، سنن البيهقي ج 7 ص 336، سنن أبي داود: ج 2 ص 261 ح 2199 - 2200، الغدير للأميني: ج 6 ص

2- 178 - 179، مسند أحمد بن حنبل: ج 1 ص 314. (2) راجع: سنن النسائي: ج 1 ص 168 - 170، مسند أحمد بن حنبل: ج 4 ص 319، السنن الكبرى للبيهقي: ج 1 ص 209، الغدير للأميني: ج 6 ص 83.

3- راجع: السنن الكبرى للبيهقي: ج 7 ص 446، المغني لابن قدامة: ج 8 ص 499 و ج 9 ص 135.

4- أصول الفقه للدواليبي: ص 241، النص والاجتهاد للسيد شرف الدين: ص 270، السنن الكبرى للبيهقي: ج 7 ص 445، المغني لابن قدامة: ج 9 ص 132، بحار الأنوار: ج 104 ص 161.

على خلاف ذلك، إنها لا تتزوج أبـدا حتى تقوم البينـة أنه مات أو طلقها، وأنه قتل سـبعة نفر من أهل اليمن برجل واحـد، وقال: لولا ما عليه أهل صـنعاء لقتلتهم به، والأمة على خلافه، وأتي بامرأة حبلى شـهدوا عليها بالفاحشة فأمر برجمها، فقال له علي (عليه السلام): إن كان لك السبيل عليها فما سبيلك على ما في بطنها؟ فقال: لولا علي لهلك عمر (1).

وأتي بمجنونـة قـد زنت فأمر برجمها، فقال له علي (عليه السـلام): أما علمت أن القلم قـد رفع عنها حتى تصح؟ فقال: لولا علي لهلك عمر (2)، وإنه لم يدر الكلالة فسأل النبي (صـلى اللّه عليه وآله) عنها فأخبره بها فلم يفهم عنه، فسأل ابنته حفصة أن تسأل النبي (صـلى اللّه عليه وآله) عن الكلالـة فسألته، فقال لها: أبوك أمرك بهـذا؟ قالت: نعم، فقال لها: إن أباك لا يفهمها حتى يموت (3)! فمن لم يعرف الكلالة كيف يعرف أحكام الدين؟ (4)

1- الرياض النضرة: ج 3 ص 163، ذخائر العقبى: 80 - 82، المناقب للخوارزمي: ص 81 ح 65، الغدير للأميني: ج 6 ص 110.

2- المستدرك للحاكم: ج 2 ص 59 و ج 4 ص 389، الرياض النضرة: ج 3 ص 164، الغدير للأميني: ج 6 ص 101 - 102.

3- الدر المنثور للسيوطي: ج 2 ص 753 - 754، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ج 1 ص 606، أحكام القرآن للجصاص: ج 2 ص 87 (باب الكلالة)، الغدير للأميني: ج 6 ص 128.

4- الإختصاص للمفيد: ص 109 - 111، بحار الأنوار للمجلسي: ج 10 ص 230 - 231.

المناظرة الثالثة والثلاثون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي محمد بن المأمون في حكم الطلاق ثلاثا

ومن كلام الشـيخ أدام اللّه عزه في الطلاق، قال الشيخ: حضرت يوما عند صديقنا أبي الهذيل سبيع بن المنبه المختاري (رحمه اللّه) وألحقه بأوليائه الطاهرين (عليهم السـلام)، وحضـر عنده الشيخان أبو طاهر وأبو الحسن الجوهريان، والشريف أبو محمد بن المأمون، فقال لي أحد الشيخين: ما تقول في طلاق الحامل إذا وقع الرجل منه ثلاثا في مجلس واحد؟

فقال الشيخ أيده اللّه: فقلت: إذا أوقعه بحضور مسلمين عدلين وقعت منه واحدة لا أكثر من ذلك.

فسكت الجوهري هنيئة ثم قال: كنت أظن أنكم لا توقعون شيئا منه بتة.

فقال أبو محمد بن المأمون للشيخ أدام اللّه عزه: أتقولون إنه يقع منه واحده؟

فقال الشيخ أيده اللّه: نعم إذا كان بشرط الشهود.

فأظهر تعجبا من ذلك، وقال: ما الدليل على أن الذي يقع بها واحدة وهو قد تلفظ بالثلاث.

قال الشيخ أيده اللّه: فقلت له الدلالة على ذلك من كتاب اللّه عز وجل، ومن

سنـة نبيه (صـلى اللّه عليه وآله)، ومن إجمـاع المسـلمين، ومن قول أمير المؤمنين علي بن أبي طـالب (عليه السـلام)، ومن قول ابن عبـاس (رحمه اللّه)، ومن قول عمر بن الخطاب.

فازداد الرجل تعجبا لما سمع هذا الكلام، وقال: أحب أن تفصل لنا ذلك وتشرحه على البيان.

قال الشـيخ: أما كتاب اللّه تعالى فقد تقرر أنه نزل بلسان العرب وعلى مذاهبها في الكلام، قال اللّه سـبحانه: (قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ) (1)، وقـال: (وَمَـا أَرْسَـلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ) (2)، ثم قال سـبحانه في آيـة الطلاق: (الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْـرِيحٌ بِإِحْسَانٍ) (3)، فكانت الثالثة في قوله: (أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ).

ووجـدنا المطلق إذا قال لامرأته: أنت طالق، أتى بلفظ واحـد يتضـمن تطليقـة واحدة، فإذا قال عقيب هذا اللفظ ثلاثا، لم يخل من أن تكون إشـارته إلى طلاق وقع فيما سـلف ثلاث مرات، أو إلى طلاق يكون في المسـتقبل ثلاثا، أو إلى الحال، فإن كان أخبر عن الماضـي فلم يقع الطلاق إذا باللفظ الذي أورده في الحال، وإنما أخبر عن أمر كان، وإن كان أخبر عن المستقبل فيجب أن لا يقع بها طلاق حتى يأتي الوقت، ثم يطلقهـا ثلاثا على مفهوم اللفظ والكلام، وليس هـذان القسـمان مما جرى الحكم عليهما ولا تضـمنهما المقال فلم يبق إلا أنه أخبر عن الحال، وذلك كذب ولغو بلا ارتياب، لأن الواحدة لا تكون أبدا ثلاثا، فلأجل ذلك حكمنا عليه بتطليقة واحدة من حيث تضمنه اللفظ الذي أورده، وأسقطنا ما

1- سورة الزمر: الآية 28.

2- سورة إبراهيم: الآية 4.

3- سورة البقرة: الآية 229.

لغا فيه، وأطرحناه إذ كان على مفهوم اللغة التي نطق بها القرآن فاسدا، وكان مضادا لأحكام الكتاب.

وأما السنة فإن النبي (صلى اللّه عليه وآله) قال: كلما لم يكن على أمرنا هذا فهو رد (1).

وقال (صلى اللّه عليه وآله): ما وافق الكتاب فخذوه وما لم يوافقه فاطرحوه (2) وقد بينا أن المرة لا تكون مرتين أبدا، وأن الواحدة لا تكون ثلاثا، فأوجب السنة إبطال الطلاق الثلاث.

وأما إجماع الأمة فإنهم مطبقون على أن كل ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل، وقد تقدم وصف خلاف الطلاق الثلاث للكتاب والسنة، فحصل الإجماع على بطلانه.

وأما قول أمير المؤمنين (عليه السلام): فإنه قد تظافر عنه بالخبر المستفيض، أنه قال: إياكم والمطلقات ثلاثا في مجلس واحد فإنهن ذوات أزواج (3).

وأما قول ابن عباس فإنه يقول: ألا تعجبون من قوم يحلون المرأة لرجل وهي تحرم عليه، ويحرمونها على آخر وهي تحل له، فقالوا: يا ابن عباس ومن هؤلاء القوم؟

قال: هم الذين يقولون للمطلق ثلاثا في مجلس: قد حرمت عليك امرأتك.

وأما قول عمر بن الخطاب: فلا خلاف أنه رفع إليه رجل قد طلق امرأته

1- الفروع من الكافي للكليني: ج 6 ص 60 ح 15.
2- تهذيب الأحكام: ج 7 ص 274 ح 5، وعنه وسائل الشيعة للحر العاملي: ج 14 ص 356 ح 4 (ب 20 من أبواب ما يحرم بالمصاهرة ونحوها).
3- بحار الأنوار للمجلسي: ج 101 ص 140 ح 17 وص 152 ح 55، وسائل الشيعة: ج 15 ص 317 ح 24 (ب 29 من أبواب مقدمات الطلاق وشرائطه).

ثلاثـا، فـأوجع رأسه ثم ردهـا إليه، وبعـد ذلك رفع إليه رجل وقـد طلق كالأول فأبانها منه، فقيل له في اختلاف حكمه في الرجلين! فقال: قد أردت أن أحمله على كتاب اللّه عز اسـمه، ولكنني خشـيت أن يتتابع فيه السـكران والغيران، فاعترف بأن المطلقـة ثلاثا ترد إلى زوجها على حكم الكتـاب، لأنه إنما أبانها منه بالرأي والاسـتحسان، فعلمنا من قوله على ما وافق القرآن، ورغبنا عما ذهب إليه من جهـة الرأي فلم ينطق أحد من الجماعة بحرف، وأنشأوا حديثا آخر تشاغلوا به (1).

1- الفصول المختارة للشيخ المفيد: ص 134 - 136.

صداق الزوجة

اشارة

ص: 259

المناظرة الرابعة والثلاثون: مناظرة أحد العلماء مع بعض الجامعيين حول صداق الزوجة

الجامعي: سمعنا كرارا، أن الإسلام يؤكد على عدم جعل صداق المرأة باهظا، حتى قال الرسول (صلى اللّه عليه وآله): شؤم المرأة غلاء مهرها (1)، وقال (صلى اللّه عليه وآله): أفضل نساء أمتي أصبحهن وجها وأقلهن مهرا (2)، ولكن ذكر في القرآن موضعين، جعل فيهما زيادة المهر مطلوبا.

عالم الدين: في أي موضع من القرآن ذكر ذلك؟ الجامعي: الموضع الأول، في الآية 20 من سورة النساء نقرأ: (وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا). ولفظ «قنطار» بمعنى المال الكثير، الذي يشمل الآلاف من الدنانير، فجاء في هذه الآية، لفظ «القنطار» ولم ينتقدها، بل أكد على عدم أخذ شئ منه، لذلك يكون أخذ الصداق الكثير أمرا مطلوبا، وإلا لما كان القرآن قد ذكره.

على هذا الأساس، جاء في الروايات، أن عمر بن الخطاب في عصر خلافته، عندما رأى أن المهور باهظة الثمن، صعد المنبر وانتقد الناس واعترض

1- بحار الأنوار: ج 61 ص 198 ح 44 و ج 100 ص 231 ح 7، وسائل الشيعة للحر العاملي: ج 3 ص 560 ح 3.

2- بحار الأنوار: ج 100 ص 236 ح 25، وسائل الشيعة: ج 14 ص 16 ح 8.

عليهم، وقال: أيها الناس لا تغلو في مهور النساء – وحذرهم – وأن لا يزيد على أربعين أوقية – أربعمائة درهم – فمن زاد أقمت الحد عليه، وألقيت الزيادة في بيت المال، فقامت إليه امرأة وقالت: أتمنعنا؟ ما ذلك لك.

قال عمر: نعم.

قالت: لأن اللّه يقول: (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا) (1) بل تبذل لها كاملة.

فأقر عمر قولها واستغفر اللّه وقال: كل الناس أفقه من عمر حتى المخدرات في الحجال (2).

عالم الدين: إن للآية المذكورة شأن نزول، وهو أنه هناك كانت رسوم جاهلية قبل الإسلام، فمن أراد أن يطلق زوجته السابقة، ويتزوج زواجا جديدا، ويهرب من مهرها، يتهمها في شرفها، ويضغط عليها، لتطلق نفسها وتهب له مهرها، وبهذا المهر يتخذ لنفسه زوجة جديدة.

فالآية المذكورة تتهجم على هذا العمل السئ وتقبحه، وتقول: لو كان المهر بقدر قنطار أي «مالا كثيرا»، لا تأخذوا شيئا منه بالإجبار، فنظر الإسلام أن لا تجعل المهور غالية، ولكن لو ترك هذا العمل الصالح، وجعل المهر باهظا فبعد العقد، وبدون رضى المرأة، لا يجوز التقليل منه، فالآية المذكورة لا تعارض جعل المهور خفيفة المؤنة.

1- سورة النساء: الآية 20.

2- تفسير الدر المنثور للسيوطي: ج 2 ص 466، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ج 1 ص 478، تفسير القرطبي والكشاف وغرائب القرآن في شرح ذيل الآية، بحار الأنوار للمجلسي: ج 48 ص 97 ح 106.

وأما قصة عمر مع تلك السيدة، فلا بد من القول أن جواب السيدة كان صحيحا، لأن عمر قال: كل من جعل المهر أكثر من 400 درهم، أخذ الإضافة منه وألحقها ببيت المال، فالسيدة المذكورة بقراءتها للآية، قالت لعمر، بعد العقد لا يحق لك ذلك، وقد خضع عمر لقولها.

النتيجة: أن هناك استحبابا وتأكيدا في الإسلام على جعل المهر قليل عند العقد، ولكن لو تركت هذه السنة الشريفة وجعل المهر باهظ الثمن، فلا يجوز الأخذ منه إلا برضى المرأة.

الجامعي: أشكرك على توضيحاتك، لقد كانت منطقية ومقنعة، ألآن أحب أن أطرح الموضع الآخر.

عالم الدين: تفضل.

الجامعي: جاء في القرآن، في قصة موسى (عليه السلام) وشعيب (عليه السلام)، حينما تخلص موسى (عليه السلام) من أذى الفراعنة، وجاء إلى مدينة «مدين» في مصر، وأخيرا دخل بيت شعيب (عليه السلام)، فقال له شعيب (عليه السلام): (إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ) (1).

فوافق موسى على اقتراح شعيب (عليه السلام)، ومن الواضح أن العمل ثمان سنوات، هو مهر ثقيل، وقد وافق عليه كلا النبيين (عليهما السلام)، وقد نقله القرآن دون أن ينتقده، فيكون دليلا على مطلوبية العقد بالمهر الثقيل.

عالم الدين: في قصة موسى (عليه السلام) وشعيب (عليه السلام)، لا بد أن نشير أن زواج موسى

1- سورة القصص: الآية 27.

(عليه السلام) مع بنت شعيب (عليه السلام) لم يكن زواجا عاديا، بل كان مقدمة لبقاء موسى (عليه السلام) بجانب شعيب (عليه السلام)، لكسب العلم والكمال من هذا العارف الكبير سنوات طويلة، إضافة إلى أن موسى (عليه السلام) وإن عمل لسنوات طويلة لأجل دفع الصداق، ولكن شعيب (عليه السلام) أخذ على عاتقه تأمين الحياة المعاشية لموسى (عليه السلام) وزوجته، ولو طرحناها من السنوات الطويلة لعمل موسى (عليه السلام)، فلا يبقى مبلغا كبيرا، فيحتسب ذلك المبلغ الضئيل كصداق لزوجته، وهذا المبلغ الباهظ في الظاهر هو ما أقدم عليه شعيب (عليه السلام) كمقدمة لبناء الجانب المادي والمعنوي في حياة موسى (عليه السلام) مع وساطته وقبول ابنته، وبعبارة أوضح، إن شعيب (عليه السلام) وإن أخذ مهرا ثقيلا ظاهرا، ولكن أراد بذلك أن يخرج موسى (عليه السلام) من وحشة الوحدة وضغط الحياة، فيكون هدفه في النتيجة تسهيل حياة موسى (عليه السلام) لا الضغط عليه، كما قال: وما أريد أن أشق عليك).

الجامعي: أشكرك على بياناتك اللطيفة، وفي الحقيقة أن شعيب (عليه السلام) باتخاذه ذلك الأسلوب الذكي، والتدبير العقلائي، قدم لموسى (عليه السلام) خدمة كبيرة. (1)

1- أجود المناظرات، للاشتهاردي: ص 374 - 378.

القياس في الشريعة الإسلامية

اشارة

ص: 265

المناظرة الخامسة والثلاثون: مناظرة الإمام الصادق (عليه السلام) مع أبي حنيفة في حكم القياس

قال العلامة المجلسي (رحمه اللّه): وجدت بخط بعض الأفاضل نقلا من خط الشهيد رفع اللّه درجته قال: قال أبو حنيفة النعمان بن ثابت جئت إلى حجام بمنى ليحلق رأسي، فقال: ادن ميامنك، واستقبل القبلة، وسم اللّه، فتعلمت منه ثلاث خصال لم تكن عندي، فقلت له: مملوك أنت أم حر؟

فقال: مملوك.

قلت: لمن؟

قال: لجعفر بن محمد العلوي (عليه السلام).

قلت: أشاهد هو أم غائب؟

قال: شاهد.

فصرت إلى بابه واستأذنت عليه فحجبني، وجاء قوم من أهل الكوفة فاستأذنوا فأذن لهم، فدخلت معهم، فلما صرت عنده قلت له: يا بن رسول اللّه لو أرسلت إلى أهل الكوفة فنهيتهم أن يشتموا أصحاب محمد (صلى اللّه عليه وآله)، فإني تركت بها أكثر من عشرة آلاف يشتمونهم.

فقال (عليه السلام): لا يقبلون مني.

فقلت: ومن لا يقبل منك وأنت ابن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)؟

فقال (عليه السلام): أنت ممن لم تقبل مني، دخلت داري بغير إذني، وجلست بغير أمري، وتكلمت بغير رأيي، وقد بلغني أنك تقول بالقياس.

قلت: نعم به أقول.

قال (عليه السلام): ويحك يا نعمان أول من قاس اللّه تعالى إبليس حين أمره بالسجود لآدم (عليه السلام) وقال: (خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ) (1)، أيما أكبر يا نعمان القتل أو الزنا؟

قلت: القتل.

قال (عليه السلام): فلم جعل اللّه في القتل شاهدين، وفي الزنا أربعة؟ أينقاس لك هذا؟

قلت: لا.

قال (عليه السلام): فأيما أكبر البول أو المني؟

قلت: البول.

قال (عليه السلام): فلم أمر اللّه في البول بالوضوء، وفي المني بالغسل؟ أينقاس لك هذا؟

قلت: لا.

قال (عليه السلام): فأيما أكبر الصلاة أو الصيام؟

قلت: الصلاة.

قال (عليه السلام): فلم وجب على الحائض أن تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة؟

1- سورة الأعراف: الآية 12.

أينقاس لك هذا؟

قلت: لا.

قال (عليه السلام): فأيما أضعف المرأة أم الرجل؟

قلت: المرأة.

قال (عليه السلام): فلم جعل اللّه تعالى في الميراث للرجل سهمين، وللمرأة سهما، أينقاس لك هذا؟

قلت: لا.

قال (عليه السلام): فلم حكم اللّه تعالى فيمن سرق عشرة دراهم بالقطع، وإذا قطع رجل يد رجل فعليه ديتها خمسة آلاف درهم؟ أينقاس لك هذا؟

قلت: لا.

قال (عليه السلام): وقد بلغني أنك تفسر آية في كتاب اللّه، وهي: (ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ) (1)، أنه الطعام الطيب، والماء البارد في اليوم الصائف (2).

1- سورة التكاثر: الآية 8.

2- جاء في شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ج 2 ص 476 ح 1150 (ما نزل في سورة التكاثر)، بسنده عن أبي حفص الصائغ عن جعفر بن محمد في قوله تعالى: (لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ) قال: نحن النعيم، وروى أيضا في ص 477 (ح 1152) عن أبي حفص الصائغ قال: قال عبد اللّه بن الحسن في قوله تعالى: (ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ)، قال: يعني عن ولايتنا واللّه يا أبا حفص. وجاء في كتاب تأويل الآيات الطاهرة للاسترآبادي ص 816، عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين (عليه السلام) إنه قال: (ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ)، نحن النعيم، وأيضا مسندا عن أبي خالد الكابلي قال: دخلت على محمد بن علي (عليهما السلام) فقدم لي طعاما لم أكل أطيب منه، فقال لي: يا أبا خالد كيف رأيت طعامنا؟ فقلت: جعلت فداك ما أطيبه غير أني ذكرت آية في كتاب اللّه فنغصتنيه قال: وما هي؟ قلت: (ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ)، فقال: واللّه لا تسأل عن هذا الطعام أبدا، ثم ضحك حتى افتر ضاحكتاه وبدت أضراسه وقال: أتدري ما النعيم؟ قلت: لا؟ قال: نحن النعيم الذي تسئلون عنه. وفي تفسير القمي لأبي الحسن علي بن إبراهيم: ج 2 ص 440 - في قوله تعالى: (ثم لتسألن يومئذ عن النعيم) قال: أي عن الولاية، والدليل على ذلك قوله: (وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ) قال: عن الولاية. أخبرنا أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد عن سلمة بن عطا عن جميل عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: قلت قول اللّه: (ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ) قال: قال: تسئل هذه الأمة عما أنعم اللّه عليهم برسوله اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ثم بأهل بيته المعصومين (عليهم السلام). وإن أردت المزيد من الأخبار في ذلك فراجع: البرهان في تفسير القرآن للبحراني: ج 5 ص 746 - 750.

قلت: نعم.

قال (عليه السلام) له: دعاك رجل وأطعمك طعاما طيبا، وأسقاك ماء باردا، ثم امتن عليك به ما كنت تنسبه إليه؟

قلت: إلى البخل.

قال (عليه السلام): أفيبخل اللّه تعالى؟

قلت: فما هو؟

قال (عليه السلام): حبنا أهل البيت (1).

1- بحار الأنوار للمجلسي: ج 10 ص 220 - 221، الاحتجاج للطبرسي: ج 2 ص 360 - 361، حلية الأولياء لأبي نعيم: ج 3 ص 196 - 197، بتفاوت.

المناظرة السادسة والثلاثون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي بكر الباقلاني وبعض المعتزلة في حكم القياس

المناظرة السادسة والثلاثون: مناظرة الشيخ المفيد مع أبي بكر الباقلاني (1) وبعض المعتزلة في حكم القياس

قال الشيخ الصدوق – عليه الرحمة –: ومن كلام الشيخ أدام اللّه عزه أيضا في إبطال القياس: سئل الشيخ أيده اللّه في مجلس لبعض القضاة، وكان فيه جمع كثير من الفقهاء والمتكلمين، فقيل له: ما الدليل على إبطال القياس في الأحكام الشرعية؟

فقال الشيخ أدام اللّه عزه: الدليل على ذلك أنني وجدت الحكم الذي تزعم خصومي أنه أصل يقاس عليه ويستخرج منه الفرع، قد كان جائزا من اللّه سبحانه التعبد في الحادثة، التي هو حكمها بخالقه مع كون الحادثة على حقيقتها وبجميع صفاتها، فلو كان القياس صحيحا لما جاز في العقول التعبد في الحادثة بخلاف حكمها، إلا مع اختلاف حالها وتغير الوصف عليها، وفي جواز ذلك على ما

1- هو: محمد بن الطيب بن محمد، أبو بكر القاضي المعروف بابن الباقلاني، المتكلم على مذهب الأشعري من أهل البصرة وولد فيها سنة 338 ه، له بعض التصانيف، وقيل: إنه انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، ووجهه عضد الدولة سفيرا عنه إلى ملك الروم، فجرت له في القسطنطينية مناظرات مع علماء النصرانية بين يدي ملكها، من كتبه إعجاز القرآن، ومناقب الأئمة، والملل والنحل، سكن بغداد وتوفي فيها سنة 403 ه. راجع ترجمته في: تاريخ بغداد للخطيب: ج 5 ص 379، وفيات الأعيان: ج 4 ص 269 ترجمة رقم: 608، الأعلام للزركلي: ج 7 ص 46.

وصفناه دليل على إبطال القياس في الشرعيات.

فلم يفهم السائل معنى هـذا الكلام ولا عرفه، والتبس على الجماعـة كلها طريقه، ولـم يلـح لأحـد منهـم ولا فطن به، وخلط السائل وعارض على غير ما سلف، فوافقه الشيخ أدام اللّه عزه على عدم فهمه للكلام وكرره عليه لـم يحصل له معناه.

قـال الشـيخ أيـده اللّه: فاضـطررت إلى كشـفه على وجه لاـ يخفى على الجماعـة، فقلت: إن النبي (صـلى اللّه عليه وآله) نص على تحريـم التفاضل في البر، فكان النص في ذلك أصـلا زعمتم أيها القايسون أن الحكم بتحريم التفاضل في الأرز مقيسا عليه وأنه الفرع له، وقـد علمنا أن في العقل يجوز إن كان يتعبـد القديم سـبحانه وتعالى بإباحة التفضل في البر، وهو على جميع صـفاته بدلا من تعبده بحظره فيه، فلو كان الحكم بـالحظر لعلـة في البر أو صـفة هو عليهـا لاسـتحال ارتفاع الحظر إلا بعـد ارتفاع العلـة أو الوصف، وفي تقـديرنا وجوده على جميع الصـفات والمعـاني التي يكون عليهـا مع الحظر عنـد الإباحـة دليـل على بطلان القياس فيه، ألا ترى أنه لما كان وصف المتحرك إنما لزمه لوجود الحركة، أو لقطعه المكانين اسـتحال توهم حصول السـكون له في الحقيقة مع وجود الحركة، أو قطعة للمكانين، وهذا بين لمن تدبره فلم يأت القوم بشئ يجب حكايته.

قال: الشيخ أدام اللّه عزه: ثم جرى هذا الاستدلال في مجلس آخر فاعترض بعض المعتزلة فقال: ما أنكرت على من قال لك: إن هذا الدليل إنمـا هو على من زعم أن الشـرعيات علل موجبـة كعلل العقليات، وليس في الفقهاء من يـذهب إلى ذلك، وإنما يـذهبون إلى أنها سـمات وعلامات غير موجبة لكنها دالة على الحكم، ومنبئة عنه، وإذا كانت سمات وعلامات لـم يمتنع من تقدير خلاف

الحكم على الحادثة مع كونها على صفاتها، وذلك مسقط لما اعتمدت عليه.

قال الشيخ أيده اللّه: فقلت له: ليس مناقضة الفقهاء الذين أومأت إليهم حجة علي فيما اعتمدته، وقد ثبت أن حقيقة القياس هو حمل الشئ على نظيره في الحكم بالعلة الموجبة له في صاحبه، فإذا وضع هؤلاء القوم هذه السمة على غير الحقيقة فأخطأوا لم يخل خطأهم بموضع الاعتماد، مع أن الذي قدمته يفسد هذا الاعتراض أيضا، وذلك أن السمة والعلامة إذا كانت تدل على حكم من الأحكام فمحال وجودها، وهي لا تدل لأن الدليل لا يصح أن يخرج عن حقيقته، فيكون تارة دليلا وتارة ليس بدليل، وإذا كنتم تزعمون أن العلامة هي صفة من صفات المحكوم عليه بالحكم الذي ورد به النص، فقد جرت مجرى العلة في استحالة وجودها مع عدم مدلولها، كما يستحيل وجود العلة مع عدم معلولها، وليس بين الأمرين فصل.

فخلط هذا الرجل تخليطا بينا ثم ثاب إليه فكره، فقال: هذه السمات عندنا سمعية طارئة على الحوادث، ولسنا نعلمها عقلا ولا اضطرارا وإنما نعلمها سمعا وبدليل السمع، وعندنا مع ذلك أن العلل السمعية والأدلة السمعية قد تخرج أحيانا عن مدلولها ومعلولها، وهي كالأخبار العامة التي تدل على استيعاب الجنس بإطلاقها، ثم تكون خاصة عند قرائنها، وهذا فرق بين الأمور العقلية والسمعية.

قال الشيخ أيده اللّه: فقلت له: إن كانت هذه السمات سمعية طارئة على الحوادث، وليست من صفاتها اللازمة لها، وإنما هي معان متجددة فيجب أن يكون الطريق إليها السمع خاصة دون العقل والاستنباط، لأنها حينئذ تجري مجرى الأسماء التي هي الألقاب، فلا يصل عاقل إلى حقائقها إلا بالسمع الوارد بها، ولو كان ورد بها سمع لبطل القياس، لأنه كان حينئذ يكون نصا على الحمل،

كقول اقطعوا زيدا فقد سرق من حرز، وإنما استحق القطع لأنه سرق من حرز لا لغير ذلك من شئ يضاد هذا الفعل أو يقاربه، وهذا نص على قطع كل سارق من حرز إذا كان التقييد فيه على ما بيناه.

فإن كنتم تذهبون في القياس إلى ما ذكرناه فالخلاف بيننا وبينكم في الاسم دون المعنى، والمطالبة لكم بعده بالنصوص الواردة في سائر ما استعملتم فيه القياس، فإن ثبت لكم زال المراء بيننا وبينكم، وإن لم يثبت علمتم أنكم إنما تدفعون عن مذاهبكم بغير أصل معتمد، ولا برهان يلجأ إليه.

فقال: لسنا نقول إن النص قد ورد في الأصول حسبما ذكرت، وإنما ندرك السمات بضرب من الاستخراج والتأمل.

قال الشيخ أيده اللّه: فقلت: هذا هو الذي يعجز عنه كل أحد إلا أن يلجأ إلى استخراج عقلي، وقد أفسدنا ذلك فيما سلف، والآن فإن كنت صادقا فتعاط ذلك، فإن قدرت عليه أقررنا لك بالقياس الذي أنكرناه، وإن عجزت عنه بأن ما حكمناه به عليك من دفاعك عن الأصل المعروف.

فقال: لا يلزمني ذكر طريق الاستخراج، وجعل يضجع في الكلام، وبان عجزه.

فقال أبو بكر بن الباقلاني: لسنا نقول هذه العلامات مقطوع بها، ولا معلومة فنذكر طريق استخراجها، ولكن الذي أذهب إليه وهو مذهب هذا الشيخ، وأومأ إلى الأول القول بغلبة الظن في ذلك، فما غلب في ظني عملت عليه وجعلته سمة وعلامة، وإن غلب في ظن غيري سواه وعمل عليه أصاب ولم يخطئ، وكل مجتهد مصيب فهل معك شئ على هذا المذهب؟

فقلت: هذا أضعف من جميع ما سلف وأوهن، وذلك أنه إذا لم يكن لله تعالى

دليل على المعنى ولا السمة وإنما تعبدك على ما زعمت بالعمل على غلبة الظن، فلا بد أن يجعل لغلبة الظن سببا، وإلا لم يحصل ذلك في الظن ولم يكن لغلبته طريق، وهب أنا سلمنا لك التعبد بغلبة الظن في الشريعة، ما الدليل على أنه قد يغلب فيما زعمت؟ وما السبب الموجب له أرناه؟ فإنا نطالبك به كما طالبنا هذا الرجل بجهة الاستخراج للسمة؟

والعلة السمعية كما وصف فإن أوجدتنا ذلك ساغ لك، وإن لم توجدناه بطل ما اعتمدت عليه.

فقال: أسباب غلبة الظن معروفة وهي كالرجل الذي يغلب في ظنه إن سلك هذا الطريق نجا وإن سلك غيره هلك، وإن أتجر في ضرب من المتاجر ربح، وإن أتجر في غيره خسر، وإن ركب إلى ضيعة والسماء متغيمة مطر، وإن ركب وهي مصحية سلم، وإن شرب هذا الدواء انتفع، وإن عدل إلى غيره استضر، وما أشبه ذلك، ومن خالفني في أسباب غلبة الظن قبح كلامه.

فقلت له: إن هذا الذي أوردته لا نسبة بينه وبين الشريعة وأحكامها، وذلك أنه ليس شئ منه إلا وللخلق فيه عادة وبه معرفة، فإنما يغلب ظنونهم حسب عاداتهم، وإمارات ذلك ظاهرة لهم، والعقلاء يشتركون في أكثرها وما اختلفوا فيه فلاختلاف عاداتهم خاصة، وأما الشريعة فلا عادة فيها ولا إمارة من دربة ومشاهدة، لأن النصوص قد جاءت فيها باختلاف المتفق في صورته وظاهر معناه، واتفاق المختلف في الحكم، وليس للعقول في رفع حكم منها وإيجابه مجال، وإذا لم يك فيها عادة بطل غلبة الظن فيها.

ألا ترى أنه من لا عادة له بالتجارة ولا سمع بعادة الناس فيها، لا يصح أن يغلب ظنه في نوع منها بربح أو خسران، ومن لا معرفة له بالطرقات ولا بأغيارها،

ولا له عادة في ذلك ولا سمع بعادة أهلها، فليس يغلب ظنه بالسلامة في طريق دون طريق.

ولو قدرنا وجود من لا عادة له بالمطر، ولا سمع بالعادة فيه، لم يصح أن يغلب في ظنه مجئ المطر عند الغيم دون الصحو، وإذا كان الأمر كما بيناه وكان الاتفاق حاصلا على أنه لا عادة في الشريعة للخلق بطل ما ادعيت من غلبة الظن، وقمت مقام الأول في الاقتصار على الدعوى.

فقال: هذا الآن رد على الفقهاء كلهم وتكذيب لهم فيما يدعونه من غلبة الظن ومن صار إلى تكذيب الفقهاء كلهم قبحت مناظرته.

فقلت له: ليس كل الفقهاء يذهب مذهبك في الاعتماد في المعاني والعلل على غلبة الظن، بل أكثرهم يزعم أنه يصل إلى ذلك بالاستدلال والنظر، فليس كلامنا ردا على الجماعة وإنما هو رد عليك وعلى فرقتك خاصة، فإن كنت تقشعر من ذلك فما ناظرناك إلا له، ولا خالفناك إلا من أجله، مع أن الدليل إذا أكذب أكذب الجماعة فلا حرج علينا في ذلك ولا لوم، بل اللوم لهم إذا صاروا إلى ما تدل الدلائل على بطلانه وتشهد بفساده.

وليس قولي: إنكم معشر المتفقهة تدعون غلبة الظن، وليس الأمر كذلك بأعجب من قولك وفرقتك إن الشيعة والمعتزلة وأكثر المرجئة، وجمهور الخوارج فيما يدعون العلم به من مذهبهم في التوحيد والعدل مبطلون كاذبون مغرورون، وإنهم في دعواهم العلم بذلك جاهلون، فأي شناعة تلزم فيما وصفت به أصحابك مع الدليل الكاشف عن ذلك، فلم يأت بشئ (1).

1- الفصول المختارة للشيخ المفيد: ص 50 - 55.

المناظرة السابعة والثلاثون: مناظرة الشيخ الكراجكي مع أحد فقهاء العامة في حكم القياس

يقول الشيخ الكراجكي – عليه الرحمة –: جرى في القياس مع رجل من فقهاء العامة، اجتمعت معه بدار العلم في القاهرة، سألني هذا الرجل بمحضر جماعة من أهل العلم، فقال: ما تقول في القياس، وهل تستجيزه في مذهبك، أم ترى أنه غير جائز؟؟

فقلت له: القياس قياسان: قياس في العقليات، وقياس في السمعيات.

فأما القياس في العقليات فجائز صحيح، وأما القياس في السمعيات فباطل مستحيل.

قال: فهل يتفق حدهما أم يختلف؟

قلت: الواجب أن يكون حدهما واحدا غير مختلف.

قال: فما هو؟

قلت: القياس هو إثبات حكم المقيس عليه في المقيس، هذا هو الحد الشامل لكل قياس، وله بعد هذا شرائط لا بد منها، ولا يقاس شئ على شئ إلا بعلة تجتمع بينهما.

قال: فإذا كان الحد شاملا للقياسين فلا فرق إذا بين القياس الذي أجزته،

والقياس الذي أحلته؟!

قلت: بل بينهما فروق، وإن شمل الحد.

قال: وما هي؟

قلت: منها أن علة القياس في العقليات موجبة ومؤثرة تأثير الإيجاب، وليست علة القياس في السمعيات عند من يستعمله كذلك، بل يقولون هي تابعة للدواعي والمصالح المتعلقة بالاختيار.

ومنها: أن العلة في العقليات لا تكون إلا معلومة، وهي عندهم في السمعيات مظنونة وغير معلومة.

ومنها: أنها في العقليات لا تكون إلا شيئا واحدا، وهي في السمعيات قد تكون مجموع أشياء، فهذه بعض الفروق بين القياسين وإن شملهما حد واحد.

قال: فما الذي يدل على أن القياس في السمعيات لا يجوز؟

قلت: الدليل على ذلك أن الشريعة موضوعة على حسب مصالح العباد التي لا يعلمها إلا اللّه تعالى، ولذلك اختلف حكمها في المتفق الصور، واتفق في المختلف، وورد الحظر لشئ والإباحة لمثله، بل ورد الحكم في الأمر العظيم صغيرا، وفي الصغير بالإضافة إليه عظيما، واختلف كل الاختلاف الخارج عن مقتضى القياس.

وإذا كان هذا سبيل المشروعات، علم أنه لا طريق إلى معرفة شئ من أحكامها إلا من قبل المطلع على السرائر، العالم بمصالح العباد، وإنه ليس للقائسين فيه مجال.

فقال أحد الحاضرين: فمثل لنا بعض ما أشرت إليه من هذا الاختلاف

المبائن للقياس.

قلت: هو عند الفقهاء أظهر من أن يحتاج إلى مثال، ولكني أورد منه طرفا لموضع السؤال.

فمنه أن اللّه عز وجل أوجب الغسل من المني ولم يوجبه من البول والغائط، وليس هو بأنجس منهما، وأكثر العامة يروون أنه طاهر، وألزم الحائض قضاء ما تركته من الصيام، وأسقط عنها قضاء ما تركته من الصلاة، وهي أوكد من الصيام، وفرض في الزكاة أن يخرج من الأربعين شاة، شاة، ولم يفرض في الثمانين شاتين، بل فرضها بعد كمال المائة والعشرين، وهذا خارج عن القياس.

ونهانا عن التحريش بين بهيمتين، وأباحنا إطلاق البهيمة على ما هو أضعف منها في الصيد، وجعل للرجل أن يطأ من الإماء ما ملكته يمينه، ولم يجعل للمرأة أن تمكن من نفسها من ملكته يمينها، وأوجب الحد على من رمى غيره بفجور، وأسقطه عن من رمى بالكفر، وهو أعظم من الفجور.

وأوجب قتل القاتل بشهادة رجلين، وحظر جلد الزاني الذي يشهد بالزنا عليه، إلا أن يشهد بذلك أربعة شهود، وهذا كله خارج عن القياس.

وقد ذكروا عن ربيعة بن عبدا الرحمن أنه قال: سألت سعيد بن المسيب، فقلت: كم في إصبع المرأة؟ قال: عشر من الإبل.

قلت: كم في إصبعين؟

قال: عشرون.

قلت: كم في ثلاث؟

قال: ثلاثون.

قلت: كم في أربع؟

قال: عشرون.

قلت: حين عظم جرحها، واشتدت مصيبتها نقص عقلها؟

فقال سعيد: أعرابي أنت؟

قلت: بل عالم متثبت، أو جاهل متعلم.

قال: هي السنة يا بن أخ (1).

ونحو ذلك مما لو ذهبت إلى استقصائه لطال الخطاب، وفيما أوردته كفاية لذوي الألباب.

قال السائل: فإذا كان القياس عندك في الفروع العقلية صحيحا، ولم يكن في الضرورات التي هي أصولها مستمرا ولا صحيحا، فما تنكرون أن يكون كذلك الحكم في السمعيات، فيكون القياس في فروعها المسكوت عنها صحيحا، وإن لم يكن في أصول المنطوق بها مستمرا ولا صحيحا؟

1- وهذا مأخوذ عن أهل البيت (عليهم السلام) فقد جاء عن أبان بن تغلب قال: قلت لأبي عبد اللّه (عليه السلام): رجل قطع أصبع امرأة، فقال: فيها عشرة من الإبل، قلت: قطع اثنتين، قال: يهما عشرون من الإبل، قلت: قطع ثلاث أصابع قال: فيها ثلاثون من الإبل! قلت: قطع أربعا، قال: فيهن عشرون من الإبل، قلت: أيقطع ثلاثا وفيهن ثلاثون من الإبل، ويقطع أربعا وفيها عشرون من الإبل؟ قال: نعم، إن المرأة إذا بلغت الثلث من دية الرجل سفلت المرأة وارتفع الرجل، إن السنة لا تقاس، ألا ترى أنها تؤمر بقضاء صومها ولا تؤمر بقضاء صلاتها، يا أبان أخذتني بالقياس، وإن السنة إذا قيست محق الدين. بحار الأنوار: ج 101 ص 405 ح 5 (ب 42 الجناية بين المسلم والكافر).

فقلت: أنكرت ذلك من قبل أن المتعبدات السمعية وضعت على خلاف القياس مما ذكرناه، فوجب أن يكون ما تفرع عنها جاريا مجراها.

ولسنا نجد أصول المعقولات التي هي الضرورات موضوعة على خلاف القياس، وإنما امتنع القياس فيها، لأنها أصول لا أصول لها، فوضح الفرق بينهما.

ومما يبين لك ذلك أيضا أنه قد كان من الجائز أن نتعبد بخلاف ما أتت فيه أصول الشرعيات، وليس بجائز أن يتعبد بخلاف أصول العقليات التي هي الضرورات، فلا طريق إلى الجمع بينهما.

قال: فما تنكرون على من زعم أن اللّه تعالى فرق لنا بين الأصول في السمعيات وفروعها، فنص لنا على الأصول وعرفنا بها، وأمرنا بقياس الفروع عليها، ضربا من التعبد والتكليف، ليستحق عليه الأجر والثواب.

قلت: هذا مما لا يصح أن يكلفه اللّه تعالى للعباد، لأن القياس لا بد فيه من استخراج علة يحمل عليها الفروع على الأصول، ليماثل بينهما في الحكم.

والأحكام الشرعية لو كانت مما توجبه العلل، لم يجز في المشروعات النسخ، وفي جواز ذلك في العقل دلالة على أنها لا تثبت بالعلل.

وقد قدمنا القول بأن علل القائسين مظنونة، والظنون غير موصلة إلى إثبات ما تعلق بمصالح الخلق، ولا مؤدية إلى العلم بمراد اللّه تعالى من الحكم.

ولو فرضنا (1) جواز تكليف العباد القياس في السمعيات، لم يكن بد من ورود السمع بذلك في القرآن أو في صحيح الأخبار، وفي خلو السمع من تعلق التكليف به دلالة على أن اللّه تعالى لم يكلفه خلقه.

1- من هنا نقل هذه المناظرة المجلسي في البحار: ج 2 ص 310 - 312.

قال: فإنا نجد ذلك في آيات القرآن وصحيح الأخبار، قال اللّه عز وجل:

(فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ) (1)، فأوجب الاعتبار، وهو الاستدلال والقياس، وقال: (فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) (2)، فأوجب بالمماثلة المقايسة، وروي أن النبي (صلى اللّه عليه وآله) لما أرسل معاذا إلى اليمن، قال له: بماذا تقضي؟ قال: بكتاب اللّه.

قال: فإن لم تجد في كتاب اللّه؟

قال: بسنة رسول اللّه.

قال: إن لم تجد في سنة رسول اللّه؟

قال: أجتهد رأيي.

فقال (صلى اللّه عليه وآله): الحمد لله الذي وفق رسول اللّه لما يرضاه اللّه ورسوله.

وروي عن الحسن بن علي (عليهما السلام) أنه سئل فقيل له: بماذا كان يحكم أمير المؤمنين (عليه السلام).

قال: بكتاب اللّه، فإن لم يجد فسنة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، فإن لم يجد، رجم فأصاب.

وهذا كله دليل على صحة القياس، والأخذ بالاجتهاد والظن والرأي.

فقلت له: أما قول اللّه عز وجل: (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ) (3)، فليس فيه حجة لك على موضع الخلاف، لأنه تعالى ذكر أمر اليهود وجنايتهم على

1- سورة الحشر: الآية 2.

2- سورة المائدة: الآية 95.

3- سورة الحشر: الآية 2.

أنفسهم في تخريب بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين، ما يستدل به على حق رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) وأن اللّه أمده بالتوفيق ونصره، وخذل عدوه، وأمر الناس باعتبار ذلك ليزدادوا بصيرة في الإيمان.

وليس هذا بقياس في المشروعات، ولا فيه أمر بالتعويل على الظنون في استنباط الأحكام.

وأما قوله سبحانه: (فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) (1)، فليس فيه أن العدلين يحكمان في جزاء الصيد بالقياس، وإنما تعبد اللّه سبحانه عباده بإنفاذ الحكم في الجزاء عند حكم العدلين بما علماه من نص اللّه تعالى.

ولو كان حكمهما قياسا لكانا إذا حكما في جزاء النعامة بالبدنة قد قاسا، مع وجود النص بذلك، فيجب أن يتأمل هذا.

وأما الخبران اللذان أوردتهما فهما من أخبار الآحاد، التي لا يثبت بهما الأصول المعلومة في العبادات، على أن رواة خبر معاذ مجهولون، وهم في لفظه أيضا مختلفون.

ومنهم من روى أنه لما قال: اجتهد رأيي قال له (صلى اللّه عليه وآله): لا أحب إلى (أن) أكتب إليك.

ولو سلمنا صيغة الخبر على ما ذكرت لاحتمل أن يكون معنى قوله: أجتهد رأيي، أني أجتهد حتى أجد حكم اللّه تعالى في الحادثة من الكتاب والسنة.

وأما ما رويته عن الحسن (عليه السلام) من حكم أمير المؤمنين - صلوات اللّه عليه -

---

1- سورة المائدة: الآية 95.

ففيه تصحيف ممن رواه، والخبر المعروف أنه قال: فإن لم يجد في السنة زجر فأصاب، يعني بذلك القرعة بالسهام، وهو مأخوذ من الزجر والفأل.

والقرعة عندنا من الأحكام المنصوص عليها (1)، وليست بداخلة في باب القياس، فقد تبين أنه لا حجة لك فيما أوردته من الآيات والأخبار.

فقال أحد الحاضرين: إذا لم يثبت للقائسين نص في إيجاب القياس، فكذلك ليس لمن نفاه نص في نفيه من قرآن ولا أخبار، فقد تساويا في هذه الحال.

فقلت له: قد قدمت من الدليل العقلي على فساد القياس في الشرعيات، وما يستغنى به متأمله عن إيراد ما سواه.

ثم إن الأمر بخلاف ما ظننت، وقد تناصرت الأدلة بحظر القياس من القرآن وثابت الأخبار، قال اللّه عز وجل: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (2) ولسنا نشك في أن الحكم بالقياس حكم بغير التنزيل، قال: اللّه عز وجل: (وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ) (3) ومستخرج الحكم في الحادثة بالقياس لا يصح له أن يضيفه إلى اللّه ولا إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وإذا لم يصح إضافته إليهما فإنما هو مضاف إلى القائس دون غيره، وهو المحلل والمحرم في الشرع بقول من عنده، وكذب وصفه بلسانه، فقال سبحانه: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ

1- راجع: وسائل الشيعة للحر العاملي: ج 18 ص 187 - 192 (ب 13 من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى).

2- سورة المائدة: الآية 44.

3- سورة النحل: الآية 116.

وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) (1) ونحن نعلم أن القائس معول على الظن دون العلم، والظن مناف للعلم، ألا ترى أنهما لا يجتمعان في الشئ الواحد، وهذا من القرآن كاف في إفساد القياس.

وأما المروي في ذلك من الأخبار فمنه قول رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) «ستفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، أعظمها فتنة على أمتي، قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحرمون الحلال، ويحللون الحرام».

وقول أمير المؤمنين (عليه السلام) «إياكم والقياس في الأحكام، فإنه أول من قاس إبليس».

وقال الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) « إياكم وتقحم المهالك باتباع الهوى والمقاييس، قد جعل اللّه تعالى للقرآن أهلا، أغناكم بهم عن جميع الخلائق، لا علم إلا ما أمروا به، قال اللّه تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (2)، إيانا عنى (3).

وجميع أهل البيت (عليهم السلام) أفتوا بتحريم القياس، وروي عن سلمان الفارسي (رحمه اللّه) أنه قال: «ما هلكت أمة حتى قاست في دينها»، وكان ابن مسعود يقول: «هلك القائسون»، وفي هذا القدر من الأخبار غنى عن الإطالة والإكثار.

وقد روى هشام بن عروة عن أبيه قال: إن أمر بني إسرائيل لم يزل معتدلا، حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم، فقالوا فيهم بالرأي، فأضلوهم.

1- سورة الإسراء: الآية 36.

2- سورة النحل: الآية 43، وسورة الأنبياء: الآية 7.

3- راجع: تفسير البرهان للبحراني: ج 3 ص 423 - 428، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ج 1 ص 432 ح 459 - 466.

قال ابن عيينة: فما زال أمر الناس مستقيما حتى نشأ فيهم ربيعة الرأي بالمدينة، وأبو حنيفة بالكوفة، وعثمان البني بالبصرة، وأفتوا الناس، وفتنوهم، فنظرنا فإذا هم أولاد سبايا الأمم.

فحار الخصم والحاضرون مما أوردت، ولم يأت أحد منهم بحرف زائد على ما ذكرت والحمد لله (1).

1- كنز الفوائد للكراجكي: ج 2 ص 203 - 210.

فتح باب الاجتهاد

اشارة

ص: 287

المناظرة الثامنة والثلاثون: مناظرة الشيخ المفيد مع بعض فقهاء العامة في حكم الاجتهاد والتصويب

قال الشيخ الكراجكي – عليه الرحمة – في كتابه كنز الفوائد: جرى لشيخنا المفيد أبي عبد اللّه محمد بن محمد بن النعمان – رضوان اللّه عليه – مع بعض خصومه في قولهم: «إن كل مجتهد مصيب».

قال شيخنا المفيد (رضي اللّه عنه): كنت أقبلت في مجلس على جماعة من متفقهة العامة، فقلت لهم: إن أصلكم الذي تعتمدون عليه في تسويغ الاختلاف، يحظر عليكم المناظرة، ويمنعكم من الفحص والمباحثة، واجتماعكم على المناظرة يناقض أصولكم في الاجتهاد، وتسويغ الاختلاف.

فإما أن تكونوا مع حكم أصولكم، فيجب أن ترفعوا النظر فيما بينكم، وتلزموا الصمت.

وإما أن تختاروا المناظرة، وتؤثروها على المتاركة، فيجب أن تهجروا القول بالاجتهاد، وتتركوا مذاهبكم في الرأي، وجواز الاختلاف، ولا بد من ذلك ما أنصفتم وعرفتم طريق الاستدلال.

فقال أحد القوم: لم زعمت أن الأمر كما وصفت، ومن أين وجب ذلك؟

قال شيخنا (رحمه اللّه): فقلت له: علي البيان عن ذلك، والبرهان عليه حتى لا

(يحتـج) على أحـد من العقلاء، أليس من قولكم أن اللّه تعالى سوغ خلقه (1) الاختلاف في الأحكام للتوسـعة عليهم، ودفع الحرج عنهم رحمة منه لهم، ورفقا بهم، وأنه لو ألزمهم الاتفاق في الأحكام، وحظر عليهم الاختلاف لكان مضـيقا عليهم، (معنتا) لهم، واللّه يتعالى عن ذلـك، حتى (أكـدتم) هـذا المقـال بما رويتموه عن النبي (صـلى اللّه عليه وآله) أنه قال: «اختلاف أمتي رحمـة» (2)، وحملتم معنى هـذا الكلام منه على وفاق ما ذهبتم إليه في تسويغ الاختلاف.

قال: بلى، فما الذي يلزمنا على هذا المقال؟

قـال شـيخنا (رحمه اللّه): قلت له: فخبرني الآن عن موضع المناظرة، أليس إنما هو التماس الموافقـة، ودعاء الخصم بالحجـة الواضـحة إلى الانتقال إلى موضع الحجة، وتتغير له عن الإقامة على ضد ما دل عليه البرهان؟

قال: لا، ليس هذا موضوع المناظرة، وإنما موضوعها لإقامة الحجة والإبانة عن رجحان المقالة فقط.

قـال الشـيخ: فقلت له: ومـا الغرض في إقامـة الحجـة والبرهان على الرجحان، وما الـذي يجرانه إلى ذلك، والمعنى الملتمس به، أهو تبعيد الخصم من موضع الرجحان والتنفير له عن المقالة بإيضاح حججها، أم الدعوة إليها بذلك، واللطف في الاجتذاب إليها به؟؟

فإن قلت: إن الغرض للمحتـج التبعيـد عن قوله بإيضاح الحجة عليه، والتنفير عنه بإقامة الدلالة على صوابه؟ قلت: قولا يرغب عنه كل عاقل، ولا يحتاج معه لتهافته إلى كسره.

1- الظاهر: سوغ لخلقه، واللّه العالم.

2- كنز العمال: ج 10 ص 136 ح 28686، تذكرة الموضوعات: ص 90، إتحاف السادة المتقين: ج 1 ص 204 و 205.

وإن قلت: إن الموضح عن مذهبه بالبرهان داع إليه بذلك، والدال عليه بالحجج البينات يجتذب بها إلى اعتقاده ضرب بهذا القول – وهو الحق الذي لا شبهة فيه – إلى ما أردناه، من أن موضوع المناظرة إنما هو للموافقة ورفع الاختلاف والمنازعة.

وإذا كان ذلك كذلك، فلو حصل الغرض في المناظرة وما أجرى بها عليه لارتفعت الرحمة، وسقطت التوسعة، وعدم الرفق من اللّه تعالى بعباده، ووجب في (1) صفة العنت والتضييق، وذلك ضلال من قائله، فلا بد على أصلكم في الاختلاف من تحريم النظر والحجاج، وإلا فمتى صح ذلك، وكان أولى من تركه فقد بطل قولكم في الاجتهاد، وهذا ما لا شبهة فيه على عاقل.

فاعترض رجل آخر في ناحية المجلس فقال: ليس الغرض في المناظرة الدعوة إلى الاتفاق، وإنما الغرض فيها إقامة الغرض من الاجتهاد.

فقال له الشيخ (رحمه اللّه): هذا الكلام كلام صاحبك بعينه في معناه، وأنتما جميعا حائدان عن التحقيق والصواب، وذلك أنه لا بد في فرض الاجتهاد من غرض، ولا بد لفعل النظر من معقول.

فإن كان الغرض في أداء الفرض بالاجتهاد، البيان عن موضع الرجحان، فهو الدعاء في المعقول إلى الوفاق والإيناس بالحجة إلى المقال.

وإن كان الغرض فيه التعمية والإلغاز فذلك محال، لوجود المناظر مجتهدا في البيان التحسين لمقاله بالترجيح له على قول خصمه في الصواب.

وإن كان معقول فعل النظر ومفهوم غرض صاحبه، الذب عن نحلته والتنفير عن خلافها، والتحسين لها، والتقبيح لضدها، والترجيح لها على غيرها، وكنا نعلم

1- الظاهر: فيه.

ضرورة أن فاعل ذلك لا يفعله للتبعيد من قوله، وإنما يفعله للتقريب منه والدعاء إليه، فقد ثبت بما قلناه.

ولو كان الدال على قوله الموضح بالحجج عن صوابه، المجتهد في تحسينه وتشييده، غير قاصد بذلك إلى الدعاء إليه، ولا مزيد للاتفاق عليه، لكان المقبح للمذهب الكاشف عن عواره الموضح عن ضعفه ووهنه داعيا بذلك إلى اعتقاده، ومرغبا به إلى المصير إليه.

ولو كان ذلك كذلك لكان إلزام الشئ مدحا له، والمدح له ذما له، والترغيب في الشئ ترهيبا عنه، والترهيب عن الشئ ترغيبا فيه، والأمر به نهيا عنه، والنهي عنه أمرا به، والتحذير منه إيناسا به، وهذا ما لا يذهب إليه سليم.

فبطل ذلك ما توهموه، ووضح ما ذكرناه في تناقض نحلتهم على ما بيناه، واللّه نسأل التوفيق.

قال شيخنا (رحمه اللّه): ثم عدلت إلى صاحب المجلس فقلت له: لو سلم هؤلاء من المناقضة التي ذكرناها - ولن يسلموا أبدا من اللّه - لما سلموا من الخلاف على اللّه فيما أمر به، والرد للنص في كتابه، والخروج عن مفهوم أحكامه بما ذهبوا إليه من حسن الاختلاف وجوازه في الأحكام، قال: اللّه عز وجل: (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (1).

فنهى اللّه تعالى نهيا عاما ظاهرا، وحذر منه وزجر عنه، وتوعد على فعله بالعقاب، وهذا مناف لجواز الاختلاف، وقال سبحانه: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) (2) فنهى عن التفرق، وأمر الكافة بالاجتماع، وهذا يبطل قول

1- سورة آل عمران: الآية 105.

2- سورة آل عمران: الآية 103.

مسوغ الاختلاف، وقال سبحانه: (وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ) (1)، فاستثنى المرحومين من المختلفين، ودل على أن المختلفين قد خرجوا بالاختلاف عن الرحمة، لاختصاص من خرج عن صفتهم بالرحمة، ولولا ذلك لما كان لاستثناء المرحومين من المختلفين معنى يعقل، وهذا بين لمن تأمله.

قال: صاحب المجلس: أرى هذا الكلام كله يتوجه على من قال: إن كل مجتهد مصيب، فما تقول فيمن قال: إن الحق في واحد ولم يسوغ الاختلاف؟ قال الشيخ (رحمه اللّه): فقلت له: القائل بأن الحق في واحد، وإن كان مصيبا فيما قال على هذا المعنى خاصة، فإنه يلزمه المناقضة بقوله: إن المخطئ للحق معفو عنه غير مؤاخذ بخطئه فيه، واعتماده في ذلك على أنه لو أوخذ به للحقه العنت والتضييق، فقد صار بهذا القول إلى معنى قول الأولين فيما عليهم من المناقضة، ولزمهم من أجله ترك المباحثة والمكالمة، وإن كان القائلون بإصابة المجتهدين الحقة، يزيدون عليه في المناقضة وتهافت المقالة، بقول الواحد لخصمه قد أخطأت الحكم، مع شهادته له بصوابه فيما فعله مما به أخطأ الحكم عنده، فهو شاهد بصوابه وخطئه في الإصابة، معترف له ومقر بأنه مصيب في خلافه، مأجور على مباينته، وهذه مقالة تدعو إلى ترك اعتقادها بنفسها، وتكشف عن قبح باطنها بظاهرها، وباللّه التوفيق.

ذكروا أن هذا الكلام جرى في مجلس الشيخ أبي الفتح عبيد اللّه بن فارس قبل أن يتولى الوزارة (2).

1- سورة هود: الآية 118 و 119.

2- كنز الفوائد للكراجكي: ج 2 ص 210 - 214.

المناظرة التاسعة والثلاثون: مناظرة الشيخ سليمان البحراني مع بعض فضلاء العامة في حكم فتح باب الاجتهاد

المناظرة التاسعة والثلاثون: مناظرة الشيخ سليمان البحراني (1) مع بعض فضلاء العامة في حكم فتح باب الاجتهاد

قال الشيخ سليمان عليه الرحمة: جري بيني وبين بعض فضلاء العامة كلام، في قولهم أن زمان الاجتهاد قد انقطع، وأنه ليس لأحد أن يفتي في هذه الأعصار وما قبلها بغير المذاهب الأربعة، وإن كان له سند معتد به من النصوص كما ذكره ابن الصلاح.

فقلت: ما دليلهم على ذلك فتعلق بالإجماع؟ فعرفته ما في التعلق به من

1- هو المرحوم الحجة الفاضل المحقق الشيخ سليمان بن عبد اللّه بن علي الماحوزي البحراني، ولد سنة 1075 ه، قال في منتهى المقال عنه: ووصفه الأستاذ العلامة في أول تعليقاته بالعالم العامل والفاضل الكامل، المحقق المدقق، الفقيه النبيه، نادرة العصر والزمان،... ونقل عن تلميذه الشيخ عبد اللّه بن صالح البحراني أنه قال: كان هذا الشيخ أعجوبة في الحفظ والدقة وسرعة الانتقال في الجواب والمناظرات وطلاقة اللسان لم أر مثله قط وكان ثقة في النقل، ضابطا إماما في عصره، وحيدا في دهره، أذعن له جميع العلماء، وأقر بفضله جميع الحكماء، وكان جامعا لجميع العلوم، علامة في جميع الفنون، وفي لؤلؤة البحرين أنه حفظ القرآن وله سبع سنين، وشرع في كتب العلوم وله عشر سنين، له مصنفات كثيرة منها: 1 - أزهار الرياض 2 - الشفاء في الحكمة النظرية 3 - الفوائد النجفية 4 - عدة رسائل فقهية وعقائدية، توفي عليه الرحمة في سنة 1121 ه. راجع ترجمته في: أعيان الشيعة: ج 7 ص 302، روضات الجنات: ج 4 ص 16 ترجمة رقم: 319، لؤلؤة البحرين: ص 7، أنوار البدرين: ص 150، موسوعة شعراء البحرين للمكباس: ج 2 ص 100.

القصور، وأريته ما حكاه جماعة منهم عن أبي حامد الغزالي من القدح في ذلك، ودعواه الاجتهاد المطلق ورجوعه عن تقليد الشافعي، ومناظرته مع سعد المهنى من أعلام أهل عصره في ذلك مشهورة، وفي كتاب تذكرة دولة شاهي مذكورة (1).

وأيضا فقد نص إمامكم الشافعي! على أنه متى صح عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) شئ على خلاف ما أفتى به ترك قوله، وعمل بالنص مطلقا، وما هذا إلا نص في خلاف ما قالوه.

قال الشيخ صلاح الدين العلائي الشافعي في المذهب في قواعد المذهب ثبت عن الشافعي من وجوه متعددة صحيحة أنه قال: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) فقولوا بسنة رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) ودعوا قولي. (2)

1- والجدير بالذكر أنه ذكر المولى المحسن الكاشاني في المحجة البيضاء: ج 1 ص 1 أن الغزالي قد استبصر في أواخر عمره، قال في مقدمة كتابه: وأستخيره سبحانه ثالثا فيما انبعث له عزمي من تحرير كتاب في تهذيب إحياء علوم الدين من تصانيف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (قدس سره) فإنه وإن اشتهر في الأقطار اشتهار الشمس في رائعة النهار، واشتمل من العلوم الدينية المهمة النافعة في الآخرة على ما يمكن التوصل به إلى الفوز بالدرجات الفاخرة... إلا أن أبا حامد لما كان حين تصنيفه عامي المذهب ولم يتشيع بعد، وإنما رزقه اللّه هذه السعادة في أواخر عمره، كما أظهره في كتابه المسمى بسر العالمين وشهد به ابن الجوزي الحنبلي كان قد فاته بيان ركن عظيم من الإيمان وهو معرفة الأئمة المعصومين (عليهم السلام)... الخ. أقول: وقد نسب سبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: ص 62 نشر مكتبة نينوى وص 64 نشر مؤسسة أهل البيت، كتاب سر العالمين وكشف ما في الدارين للغزالي، وقال آغا بزرگ الطهراني في الذريعة: ج 12 ص 168: سر العالمين المنسوب إلى الغزالي كتاب شيعي نسبه إليه في تذكرة خواص الأمة، وتاج العروس، والإتحاف في شرح الإحياء فراجعه. واللّه العالم بحقائق الأمور.

2- مناقب الشافعي للبيهقي: ج 1 ص 472 و 475.

وقال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم سنة عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) خلاف قولي فخذوا بها، ودعوا قولي، فإني أقول بها، وقال أيضا: سمعت الشافعي يقول: كل مسألة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي (صلى اللّه عليه وآله) عند أهل النقل بخلاف ما قلت، فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي. (1)

وهذا المعنى ثابت عنه بألفاظ كثيرة متعددة (2)، قال ابن الصلاح: فعمل بذلك كثير من أئمة أصحابنا، فكان من ظفر منهم بمسألة فيها حديث ومذهب الشافعي بخلافه عمل بالحديث، ولم يتفق ذلك إلا نادرا.

ونقل سلوك ذلك المسلك عن أبي يعقوب البونطي، وأبي القاسم الداركي، وأبي الحسن الكنا الطبري، ثم قال: وليس هذا بالهين! فليس كل فقيه يسوغ له أن يستقل بالعمل بما رآه من الحديث، ثم نقل عن ابن الصلاح إنه قال: من وجد من الشافعيين حديثا يخالف مذهب الشافعي! نظر فإن كملت آلات الاجتهاد فيه، إما مطلقا أو في ذلك الحديث، وإن لم تكمل ألته ووجد في قلبه حزازة من مخالفة الحديث بعد أن بحث فلم يجد لمخالفته عنه جوابا شافيا فلينظر هل عمل بذلك الحديث إمام مستقل؟ فإن وجده فله أن يتمذهب بمذهبه في العمل بذلك الحديث ويكون ذلك عذرا له عند اللّه تعالى في ترك مذهب إمامه في ذلك، انتهى.

وإذا كان الأمر على هذه الحال فأين الإجماع على ما ذكروه؟! فسكت، ولم يأت بمقنع (3).

1- مناقب الشافعي للبيهقي: ج 1 ص 473.

2- راجع حلية الأولياء للأصبهاني: ج 9 ص 106 - 107، جلاء العينين للألوسي: ص 107، الإمام الصادق (عليه السلام) والمذاهب الأربعة للشيخ أسد حيدر: ج 1 ص 153 - 175.

3- أزهار الرياض (كشكول) للشيخ سليمان البحراني: ص 130 (مخطوط) في مكتبة الفاضل الشيخ محمد صالح العريبي التوبلاني البحراني، واقتبسنا المناظرة من مصورتها في مكتبة الشيخ محمد المكباس حفظه اللّه.

المناظرة الأربعون: مناظرة سلطان الواعظين مع الحافظ محمد رشيد في حكم فتح باب الاجتهاد ووجوب التمسك بأهل البيت (عليهم السلام)

اشارة

قال سلطان الواعظين في معرض حديثه عن وجوب التمسك بأهل البيت (عليهم السلام) وفتح باب الاجتهاد: فقال النواب: لقد قررت في الليلة الماضية أن تحدثنا عن مقام أئمتكم واعتقادكم في حقهم، لأنا نحب أن نعرف ما هو الاختلاف بيننا وبينكم حول الأئمة (عليهم السلام).

قلت: لا مانع لدي من ذلك إذا سمح العلماء الأعلام والحاضرون الكرام.

الحافظ - وهو منخطف اللون -: لا مانع لدينا أيضا.

معنى الإمام في اللغة

قلت: إن العلماء في المجلس يعرفون إن لكلمة الإمام معان عديدة في اللغة، منها: المقتدى، فإمام الجماعة هو الذي تقتدي به جماعة المصلين وتتابعه في أفعال الصلاة كالقيام والقعود والركوع والسجود.

وأئمة المذاهب الأربعة هم فقهاء بينوا لأتباعهم أحكام الإسلام ومسائل الدين، وهم اجتهدوا فيها واستنبطوها من القرآن والسنة الشريفة بالقياس والاستحسانات العقلية، فلذلك لما نطالع كتبهم نرى في آرائهم وأقوالهم، في

الأصول والفروع، اختلافا كثيرا.

ويوجد مثل الأئمة الأربعة في كل دين ومذهب، وحتى في مذهب الشيعة، وهم العلماء الفقهاء الذين يرجع إليهم الناس في أمور دينهم، ويعملون بأقوالهم ويقلدونهم في الأحكام الشرعية والمسائل الدينية، ومقام هؤلاء المراجع عندنا كمقام الأئمة الأربعة عندكم، وهم في هذا العصر الذي غاب فيها عن الأنظار الإمام المعصوم المنصوص عليه من النبي (صلى اللّه عليه وآله)، يستنبطون الأحكام الشرعية ويستخرجون المسائل الدينية على أساس القرآن والسنة والإجماع والعقل، فيفتون بها، وللعوام أن يتبعوهم ويقلدونهم، وفي اصطلاح مذهبنا نسميهم: مراجع الدين، والواحد منهم: المرجع الديني.

سد باب الاجتهاد عند العامة

سد باب الاجتهاد عند العامة (1) كان الأئمة الأربعة حسب زعمكم فقهاء أصحاب رأي وفتوى في المسائل الدينية ومستندهم: الكتاب والسنة والقياس.

1- وإليك في ما يلي جملة من كلمات بعض مفكري وعلماء أهل السنة في مساوئ غلق باب الاجتهاد: 1 - إن قفل باب الاجتهاد معناه الضربة القاضية على حرية الفكر، بل على الإسلام الذي قلنا: إنه جاء للناس كافة، ليساير مختلف العصور والشعوب، والآن بعد سير ألف سنة سار خلالها المسلمون جامدين. محمد علي مؤلف كتاب الدين الإسلامي 2 - وإني أستطيع أن أحكم بعد هذا بأن منع الإجتهاد قد حصل بطرق ظالمة ، وبوسائل القهر والاغراء بالمال ، ولا شك أن هذه الوسائل لو قدرت لغير المذاهب الأربعة التي نقلدها الآن لبقي لها جمهور يقلدها أيضاً ، ولكانت الآن مقبولة عند من ينكرها ، فنحن إذاً في حل من التقيد بهذه المذاهب الأربعة التي فرضت علينا بتلك الوسائل الفاسدة ، وفي حل من العود إلى الإجتهاد في أحكام ديننا لأن منعه لم يكن إلا بطرق القهر ، والإسلام لا يرضى إلا بما يحصل بطريق الرضى والشورى بين المسلمين كما قال تعالى في الآية / 82 من سورة الشورى (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) . عبد المتعال الصعيدي (أحد علماء الأزهر) ميدان الاجتهاد : ص 14 3 - منع الاجتهاد هو سر تأخر المسلمين ، وهذا هو الباب المرن الذي عندما قفل تأخر المسلمون بقدر ما تقدم العالم ، فأضحى ما وضعه السابقون لا يمكن أن يغير ويبدل ، لأنه لاعتبارات سياسية منع الولاة والسلاطين الاجتهاد حتى يحفظوا ملكهم، ويطمئنوا إلى أنه لن يعارضهم معارض ، وإذا ما عارضهم أحد - لأنه لا تخلو أمة من الأمم إلا وفيها المصلح النزيه ، والزعيم الذي لا يخشى في الحق لومة لائم - فلن يسمع قوله لأن باب الإجتهاد ق--د أغلق ، لهذا جمد التشريع الإسلامي الآن، وما التشريع إلا روح الجماعة وحياة الأمة ... الخ . الدكتور عبد الدائم البقري الأنصاري، الفلسفة السياسية للإسلام : ص 21 . 4 - كم بين دفتي التاريخ من أحزاب سياسة استحالت إلى مذاهب دينية ، رب مغفل أرع--ن يحقد على أخيه لاختلاف مذهبيهما اختلافاً في الفروع منشؤه الاجتهاد ، ولا يذكر أن كلمة التوحيد التي تجمعه وأخاه على خطر عظيم ، وأن حقده هذا يزيده خطراً ، الإجتهاد مجلبة اليسر ، واليسر من أكبر مقاصد الشارع وأبدع حكم التشريع، بالإجتهاد يتلاطم موج الرأي فينفذ جوهر الحقيقة على الساحل الحوادث لا تتناهى والعصور محدثات ، فإذا جمدنا على ما قيل فما حيلتنا فيما يعرض من ذاك القبيل ؟ سد باب الإجتهاد اجتهاد ، فقل للقائل به : إنك قائل غير ما تفعل ؟! العلامة العبيدي ، النواة في حقل الحياة : ص 136 . راجع : الإمام الصادق عليه السلام الهلال والمذاهب الأربعة لأسد حيدر : ج 1 ص 178 - 180 .

فهنا سؤال يطرح نفسه وهو: إن الفقهاء وأصحاب الرأي والفتوى عددهم أكثر من أربعة، وأكثر من أربعين، وأكثر من أربعمائة، وأكثر... وكانوا قبل الأئمة الأربعة وبعدهم، وكثير منهم كانوا معاصرين للأئمة الأربعة، فلماذا انحصرت المذاهب في أربعة؟!

ولماذا اعترفتم بأربعة من الفقهاء وفضلتموهم على غيرهم وجعلتموهم أئمة؟! من أين جاء هذا الحصر؟! ولماذا هذا الجمود؟!

نحن وأنتم نعتقد أن الإسلام قد نسخ الأديان التي جاءت قبله، ولا يأتي

دين بعده، فهو دين الناس إلى يوم القيامة، قال تعالى: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ...) (1).

فكيف يمكن لهذا الدين الحنيف أن يساير الزمن والعلم في الاختراعات والاكتشافات والصناعات المتطورة، ولكل منها مسائل مستحدثة تتطلب إجابات علمية.

فإذا أغفلنا باب الاجتهاد ولم نسمح للفقهاء أن يبدوا رأيهم ويظهروا نظرهم - كما فعلتم أنتم بعد الأئمة الأربعة - فمن يجيب على المسائل المستحدثة؟! وكم ظهر بينكم بعد الأئمة الأربعة فقهاء أفقه منهم، ولكنكم ما أخذتم بأقوالهم وما عملتم بآرائهم! فلماذا ترجحون أولئك الأربعة على غيرهم من الفقهاء والعلماء، لا سيما على الأفقه والأعلم منهم؟! أليس هذا ترجيح بلا مرجح، وهو قبيح عند العقلاء؟!

انفتاح باب الاجتهاد عند الشيعة

ولكن في مذهبنا نعتقد: أن في مثل هذا الزمان وبما أن الإمام المعصوم غائب عن الأبصار، فباب الاجتهاد مفتوح غير مغلق، والرأي غير محتكر، بل كل صاحب رأي حر في إظهار رأيه، شريطة أن يكون مستندا إلى الكتاب أو السنة أو الإجماع أو العقل، وعلى العوام أن يرجعوا إليهم في أخذ الأحكام ومسائل الإسلام.

والإمام الثاني عشر، وهو المهدي المنتظر، آخر أئمتنا المعصومين (عليهم السلام)، أمر بذلك قبل أن يغيب عن الأبصار... فقال: من كان من الفقهاء حافظا لدينه،

1- سورة آل عمران: الآية 85.

صائنا لنفسه، مخالفا لهواه، مطيعا لأمر مولاه – أي ربه – فللعوام أن يقلدوه. (1)

لـذلك يجب عنـد الشـيعة، على كل من بلغ سن الرشـد والبلوغ الشـرعي، ولـم يكن مجتهدا فقيها، يجب عليه أن يقلد أحد الفقهاء الأحياء الحاوين لتلك الشـرائط التي اشترطها الإمام المعصوم (عليه السـلام)، ولا يجوز عنـدنا تقليـد الفقيه الميت ابتـداء، والعجيب أنكم تتهمون الشيعة بأنهم يعبدون الأموات لزيارتهم القبور!!

ليت شـعري هل زيارة القبور عبادة الأموات، أم عبادة الأموات هي اعتقادكم بأن كل من لـم يتبع الأئمة الأربعة في الأحكام، ولـم يلتزم برأي الأشعري أو المعتزلي في أصول الدين؟!

مع العلم أن أئمـة المـذاهب الأربعـة، وأبـا الحسن الأشـعري والمعتزلي، ما كانوا على عهـد رسول اللّه (صـلى اللّه عليه وآله) ولـم يـدركوا صحبته، فبأي دليل تحصرون الإسلام في رأي هؤلاء الستة؟! أليس هذا العمل منكم بدعة في الدين؟!

الحافظ: لقـد ثبت عنـدنا أن الأئمة الأربعة حازوا درجة الاجتهاد، وتوصـلوا إلى الفقه وإبداء الرأي في الأحكام، وهم كانوا على زهد وعدالة وتقوى، فلزم علينا وعلى جميع المسلمين متابعتهم والأخذ بقولهم؟

قلت: إن الأمور التي ذكرتها لا تصـير سـببا لانحصار الدين في أقوالهم وأرائهم وإلزام المسلمين بالأخذ منهم فقط إلى يوم القيامة، لأن هذه الصفات متوفرة في علماء وفقهاء آخرين منكم أيضا.

ولو قلتم بانحصار هـذه الصـفات في الأئمـة الأربعـة فقد أسأتم الظن في سائر علمائكم الأعلام، بل أهنتموهم وهتكتم حرمتهم ولا سـيما أصحاب الصحاح

1- وسائل الشيعة للعاملي: ج 18 ص 94 ح 20 (ب 10 من أبواب صفات القاضي)، بحار الأنوار: ج 2 ص 88 ح 12.

منهم!!

ثم إن إلزام المسلمين وإجبارهم على أي شئ يجب أن يكون مستندا إلى نص من القرآن الحكيم أو حديث النبي الكريم (صلى اللّه عليه وآله)، وأنتم تجبرون المسلمين وتلزمونهم على أخذ أحكام دينهم من أحد الأئمة الأربعة من غير استناد إلى اللّه ورسوله، فعملكم هذا لا يكون إلا تحكما.

من الذي حصر المذاهب في أربعة

من الذي حصر المذاهب في أربعة (1)

لقد سبق زعمكم أن التشيع مذهب سياسي، ولا أساس له في الدين

1- لا يخفى على من تأمل في نشأة المذاهب الإسلامية أنها كانت كثيرة جدا، ولم تكن محدودة بمذهب دون آخر، إلا أنها انقرضت ولم يبق منها إلا أربعة فقط، وهذا لا يعني - كما عند بعضهم - أنها أفضل المذاهب وأجودها، إذ أن هناك من علماء السلف أفضل بكثير من أصحاب هذه المذاهب الأربعة، إلا أنهم لم يقدر لهم البقاء، ولم تحالفهم الظروف كما حالفت هؤلاء الأربعة، والتي قضت باقتصار الفتيا واستنباط الأحكام الشرعية عليهم فقط لا على غيرهم، فذاع صيتهم في الأقطار واشتهرت مذاهبهم في الأمصار، حتى ألفها الناس فربى عليها الصغير وشاب عليها الكبير، ودرج الناس على ذلك في كل عهد حتى اعتبروا الخروج عنها أمرا غير مستساغ، مع أن هذا الشئ لم يحكم به حتى فقهاء المذاهب أنفسهم، فقد قال مالك بن أنس: إنما أنا بشر أصيب وأخطئ، فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة وقال أبو حنيفة: هذا رأيي، وهذا أحسن ما رأيت فمن جاء برأي غير هذا قبلناه، حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي. وقال الشافعي: إذا صح الحديث بخلاف قولي فاضربوا بقولي الحائط، وقال أحمد بن حنبل: من ضيق على الرجال أن يقلدوا الرجال، لا تقلد دينك الرجال فإنهم لن يسلموا من أن يغلطوا، وقيل له: لم لا تضع لأصحابك كتابا في الفقه؟ قال: ألأحد كلام مع اللّه ورسوله؟ وقال محي الدين بن العربي: لا يجوز ترك آية أو خبر صحيح لقول صاحب أو إمام ومن يفعل ذلك فقد ضل ضلالا مبينا وخرج عن دين اللّه. وبعد هذا كله تعرف أنهم لم يقسروا أحدا على تقليد مذهب معين أو عالم بعينه بدون النظر إلى الكتاب والسنة حتى جاء الخلفاء والولاة فلم يسمعوا لأحد مهما بلغ أمره ودرجته في العلم أن يتخطى أو يتجاوز هذا المربع الذي قضي أن يكون كتابا مفروضا، يقول أحمد أمين المصري: كان للحكومات دخل كبير في نصرة مذهب أهل السنة، والحكومات عادة إذا كانت قوية، وأيدت مذهبا من المذاهب تبعه الناس بالتقليد، وظل سندا إلى أن تدول الدولة. (ظهر الإسلام: ج 4 ص 96). وقال الشعراني: لم يبلغنا أن أحدا من السلف أمر أحدا أن يتقيد بمذهب معين، ولو وقع ذلك منهم لوقعوا في الإثم، لتفويتهم العمل بكل حديث لم يأخذ به ذلك المجتهد الذي أمر الخلق باتباعه وحده، والشريعة حقيقة إنما هي مجموع ما بأيدي المجتهدين كلهم لا بيد مجتهد واحد، ومن أين جاء الوجوب والأئمة كلهم قد تبرأوا من الأمر باتباعهم، وقالوا: إذا بلغكم حديث فاعملوا به واضربوا بكلامنا الحائط. أقول: وأين هؤلاء من الذين نص القرآن على عصمتهم، وجعلهم النبي (صلى اللّه عليه وآله) عدل الكتاب، وقال عنهم: أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق وهوى، وقال (صلى اللّه عليه وآله): النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس (انظر الصواعق المحرقة: ص 152). وقال عنهم أيضا (صلى اللّه عليه وآله): إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن تبعتموهما وهما كتاب اللّه وأهل بيتي عترتي - وزاد الطبراني - إني سألت ذلك لهما فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم (انظر

الصواعق: ص 150، والمعجم الكبير للطبراني: ج 5 ص 186 ح 4971 ط الدار العربية بغداد) فبعد هذه النصوص وغيرها الكثير هل ترى مسوغا لترك مذهب أهل البيت (عليهم السلام) الذي رسمه النبي (صلى اللّه عليه وآله) وتقديم غيرهم عليهم، وعدم الاعتبار حتى لرواياتهم وأحاديثهم وما عليك فقط إلا الرجوع إلى كتب الصحاح لتعرف مدى حرمان هذه الأمة من الاستفادة ممن نزل الكتاب في بيوتهم وحوته صدورهم، ولذا أخذنا معالم ديننا من آل محمد (صلى اللّه عليه وآله) الذين أوجب حقهم على الأمة، وفرض مودتهم عليها، وأردفهم بعد النبي (صلى اللّه عليه وآله) حتى في الصلاة عليه في الصلاة المفترضة، وإلا كانت باطلة لو تعمد أحد إغفالهم، فهل يا ترى لمن يتركهم حجة يوم القيامة؟! ومن أراد التوسع في معرفة أسباب نشأة المذاهب وشيوعها فليراجع: 1 - كتاب الإمام الصادق (عليه السلام) والمذاهب الأربعة للشيخ أسد حيدر: ج 1 ص 149 الخ. 2 - بحوث مع أهل السنة والسفية للسيد مهدي الروحاني: ص 207 - 209.

ونحن أثبتنا وهن هذا الكلام وبطلانه، بنقل الكثير من الأحاديث النبوية الشريفة

ص: 303

التي يذكر النبي (صلى اللّه عليه وآله) فيها شيعة علي (عليه السلام) بالفوز والفلاح ويعدهم الجنة.

وأثبتنا أن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) هو مؤسس مذهب الشيعة، وهو واضع أساسه، وهو الذي سمى موالي الإمام علي (عليه السلام) وأتباعه بالشيعة، حتى صار هذا الاسم علما لهم في حياته (صلى اللّه عليه وآله)، واستندنا في كل ذلك على الروايات المعتبرة المروية في كتبكم، المقبولة لديكم، والتي تعتمدون عليها كلكم.

فإن كنتم لا تعلمون أساس التزامكم بالمذاهب الأربعة وانحصار الإسلام الحنيف فيها كما تزعمون فراجعوا التاريخ وطالعوه بدقة وتحقيق حتى تعرفوا إنما وجدت المذاهب الأربعة بدواع سياسية (1)، وكان الهدف منها ابتعاد المسلمين عن أهل البيت (عليهم السلام) وغلق مدرستهم العلمية!

هذا ما كان يبتغيه السلطان الظالم الغاصب الذي تسموه: «الخليفة» لأن الخلفاء كانوا يرون أهل البيت (عليهم السلام) منافسين لهم في الحكم والسلطة، فهم يحكمون الناس بالقوة والقهر والسوط والسيف، ولكن الناس يميلون إلى أهل البيت (عليهم السلام) بالرغبة والمحبة قربة إلى اللّه تعالى فيطيعونهم ويأخذون بأقوالهم ويتبعونهم في مسائل الحلال والحرام، وكل أحكام الإسلام.

فأهل البيت (عليهم السلام) هم أصحاب السلطة الشرعية والحكومة الروحية المهيمنة على النفوس والقلوب عند الناس، فلأجل القضاء على هذه الحالة – التي جعلت الخلفاء في حذر وخوف دائم، وسلبت منهم النوم والراحة – بادروا إلى تأسيس المذاهب الأربعة، واعترفت السلطات الحكومية والجهات السياسية بها دون غيرها، وأعطتها الطابع الرسمي، وحاربت سواها بكل قوة وقسوة.

1- لتقف على المزيد من ملابسات هذا الموضوع راجع: كتاب الإمام الصادق (عليه السلام) والمذاهب الأربعة للشيخ أسد حيدر: ج 1 ص 107 – 175 تحت عنوان: (السلطة وانتشار المذاهب).

وأصـدرت قرارات رسـمية تأمر الناس بالأخـذ بقول أحـد الأئمـة الأربعـة، وأمرت القضاة أن يحكموا على رأي أحدهم ويتركوا أقوال الفقهاء الآخرين، هكذا انحصر الإسلام بالمذاهب الأربعة، وإلى هذا اليوم أنتم أيضا تسيرون على تلك القرارات؟!

والعجيب أنكم ترفضون كل مسـلم مؤمن يعمل بالأحكام الدينيـة على غير رأي الأئمة الأربعة، حتى إذا كان يعمل برأي الإمام علي بن أبي طالب والعترة الهادية (عليهم السلام) كمذهب الشيعة الإمامية.

فإن الشـيعة سائرون على منهـج أهل البيت والخط الذي رسـمه النبي (صـلى اللّه عليه وآله)، فيأخذون دينهم من الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) الذي تربى في حجر رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله)، وهو باب علمه، وقد أمر النبي (صلى اللّه عليه وآله) المسلمين بمتابعته والأخـذ منه، والأئمـة الأربعـة بعـد لم يخلقوا، فقـد جاؤوا بعـد رسول اللّه بعهـد طويل، مائة عام أو أكثر، مع ذلك تزعمون أنكم على حق والشيعة على باطل!!

أما قال النبي (صلى اللّه عليه وآله): إني تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه، وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبدا (1)؟!

فانظروا وفكروا.. من المتمسك بالثقلين، نحن أم أنتم؟!

أما قال النبي (صـلى اللّه عليه وآله): إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سـفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهوى - وفي روايـة: هلك (2) - فمن المتخلف عنهم، نحن أم أنتم.

هل الأئمة الأربعة من أهل البيت (عليهم السلام)؟! أم الإمام علي (عليه السلام)، والحسن

1- تقدمت تخريجاته.

2- تقدمت تخريجاته.

والحسين (عليهما السلام) ريحانتا النبي (صلى اللّه عليه وآله) وسبطاه وسيدا شباب أهل الجنة؟!

أما قال النبي (صلى اللّه عليه وآله) فيهما: فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم (1)؟!

ثم يقول ابن حجر في «تنبيه» له على الحديث: سمى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) القرآن وعترته.. ثقلين، لأن الثقل: كل نفيس خطير مصون وهذان كذلك، إذ كل منهما معدن للعلوم اللدنية والأسرار والحكم العلية والأحكام الشرعية، ولذا حث (صلى اللّه عليه وآله) على الاقتداء والتمسك بهم والتعلم منهم.

وقيل سميا ثقلين: لثقل وجوب رعاية حقوقهما، ثم الذين وقع الحث عليهم منهم، إنما هم العارفون بكتاب اللّه وسنة رسوله، إذ هم الذين لا يفارقون الكتاب إلى ورود الحوض، ويؤيده الخبر السابق: ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم.

وتميزوا بذلك عن بقية العلماء، لأن اللّه أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، وشرفهم بالكرامات الباهرة والمزايا المتكاثرة، وقد مر بعضها.. إلى آخر ما قاله ابن حجر. (2)

وما لي لا أتعجب منه ومن أمثاله وما أكثرهم في علمائكم! فإنه مع إذعانه وإقراره بأن أهل البيت (عليهم السلام) يجب أن يقدموا على من سواهم، ويجب أن تأخذ الأمة منهم أحكام دينها ومسائلها الشرعية، لكنه قدم أبا الحسن الأشعري عليهم وأخذ منه أصول دينه، وقدم الأئمة الأربعة، وأخذ أحكام الشريعة المقدسة منهم لا من أهل البيت (عليهم السلام)!!

1- تقدمت تخريجاته.

2- الصواعق المحرقة لابن حجر: ص 151 (عند ذكره الآية الرابعة من الآيات الواردة فيهم (عليهم السلام)).

وهذا نابع من العناد والتعصب واللجاج، أعاذنا اللّه تعالى منها.

الأئمة الأربعة

ثم أسألك أيها الحافظ، إذا كان الواقع كما زعمت أن الأئمة الأربعة كانوا على زهد وعدالة وتقوى، فكيف كفر بعضهم بعضا، ورمى بعضهم الآخر بالفسق!! الحافظ – وقد تغير لونه ولاح الغضب في وجهه وصاح –: لا نسمح لكم أن تتهجموا على أئمتنا وعلمائنا إلى هذا الحد، أنا أعلن أن كلامك هذا كذب وافتراء على أئمة المسلمين، وهو من أباطيل علمائكم، أما علماؤنا فكلهم أجمعوا على وجوب احترام الأئمة الأربعة وتعظيمهم، ولم يكتبوا فيهم سوى ما يحكي جلالة شأنهم وعظيم مقامهم.

قلت: يظهر أن جنابك لا تطالع حتى كتبكم المعتبرة، أو تتجاهل عن مثل هذه المواضيع فيها، وإلا فإن كبار علمائكم كتبوا في رد الأئمة الأربعة، وفسق بعضهم الآخر بل كفر بعضهم بعضهم الآخر!!

الحافظ: نحن لا نقبل كلامك، بل هو مجرد ادعاء، ولو كنت صادقا في ما تزعم فاذكر لنا أسماء العلماء وكتبهم وما كتبوا حتى نعرف ذلك!

قلت: أصحاب أبي حنيفة وابن حزم وغيرهم يطعنون في الإمامين مالك والشافعي.

وأصحاب الشافعي، مثل: إمام الحرمين، والإمام الغزالي وغيرهما يطعنون في أبي حنيفة ومالك.

فما تقول أنت أيها الحافظ، عن الإمام الشافعي وأبي حامد الغزالي وجار اللّه الزمخشري؟!

الحافظ: إنهم من كبار علمائنا وفقهائنا، وكلهم ثقات عدول يعتمد عليهم

ويصلى خلفهم.

قلت: جاء في كتبكم عن الإمام الشافعي أنه قال: ما ولد في الإسلام أشأم من أبي حنيفة. (1) وقال أيضا: نظرت في كتب أصحاب أبي حنيفة فإذا فيها مائة وثلاثون ورقة، فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة! (2) وقال الإمام الغزالي في كتابه «المنخول في علم الأصول»: فأما أبو حنيفة فقد قلب الشريعة ظهرا لبطن، وشوش مسلكها، وغير نظامها (3).

ثم أردف جميع قواعد الشريعة بأصل هدم به شرع محمد المصطفى (4) (صلى اللّه عليه وآله)،... ومن فعل شيئا من هذا مستحلا كفر، ومن فعله غير مستحل فسق.

ويستمر بالطعن في أبي حنيفة بالتفصيل إلى أن قال: إن أبا حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، يلحن في الكلام ولا يعرف اللغة والنحو ولا يعرف الأحاديث،

1- روى الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: ج 13 هذه المقالة عن عدة أشخاص، منهم: 1 - مالك، قال: ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة (ص 415 و 422). 2 - سفيان الثوري لما جاءه نعي أبي حنيفة قال : الحمد لله الذي أراح المسلمين منه ، لق--د كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة ، ما ولد في الإسلام مولود أشأم على أهل الإسلام منه . (ص 418 - 419) . 3 - الأوزاعي ، قال : ما ولد في الإسلام أضر على الإسلام من أبي حنيفة (ص 419) . 4 - الشافعي ، قال : ما ولد في الإسلام مولود شر عليهم من أبي حنيفة (ص 419) وغيرهم كما في نفس المصدر إلى صفحة : 420 .

2- تاريخ بغداد للخطيب: ج 13 ص 437.

3- المنخول من تعليقات الأصول للغزالي: ص 500.

4- نفس المصدر: ص 503.

ولذا كان يعمل بالقياس في الفقه، وأول من قاس إبليس. انتهى كلام الغزالي. (1)

وأما جار اللّه الزمخشري صاحب تفسير «الكشاف» وهو يعد من ثقات علمائكم وأشهر المفسرين عندكم، قال في كتابه «ربيع الأبرار»: قال يوسف بن أسباط: رد أبو حنيفة على رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) أربعمائة حديث أو أكثر! (2)

وحكي عن يوسف أيضا: أن أبا حنيفة كان يقول: لو أدركني رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله) لأخذ بكثير من قولي!! (3)

وقال ابن الجوزي في «المنتظم» اتفق الكل على الطعن فيه - أي: في أبي حنيفة - والطعن من ثلاث جهات:

1 - قال بعض: إنه ضعيف العقيدة، متزلزل فيها.

2 - وقال بعض: إنه ضعيف في ضبط الرواية وحفظها.

3 - وقال آخرون: إنه صاحب رأي وقياس، وإن رأيه غالبا مخالف للأحاديث الصحاح. انتهى كلام ابن الجوزي. (4)

والكلام من هذا النوع كثير في كتبكم حول الأئمة الأربعة، وأنا لا أحب أن أخوض هذا البحث، وما أردت أن أتكلم بما تكلمت، ولكنك أحرجتني بكلامك حيث قلت: إن علماء الشيعة يكذبون على علمائنا وأئمتنا فأردت أن أثبت لك وللحاضرين أن كلام علماء الشيعة مستدل وصحيح ولا يصدر إلا عن الواقع

1- راجع: نفس المصدر: ص 471.
2- ربيع الأبرار للزمخشري: ج 3 ص 197، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي: ج 8 ص 137.
3- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي: ج 8 ص 134، تاريخ بغداد للخطيب: ج 13 ص 407.
4- راجع: المنتظم: ج 8 ص 131 - 132.

والحقيقة، ولكن كلامك أيها الحافظ عار من الصحة والواقع، وإذا أردت أن تعرف المطاعن كلها حول الأئمة الأربعة، فراجع كتاب «المنخول في علم الأصول» للغزالي، وكتاب «النكت الشريفة» للشافعي، وكتاب «ربيع الأبرار» للزمخشري، وكتاب «المنتظم» لابن الجوزي.. حتى تشاهد كيف يطعن بعضهم البعض إلى حد التكفير والتفسيق!!

ولكن لو تراجع كتب الشيعة الإمامية حول الأئمة الاثني عشر (عليهم السلام) لرأيت إجماع العلماء والفقهاء والمحدثين والمؤرخين على تقديسهم وعظم شأنهم وجلال مقامهم وعصمتهم (سلام اللّه عليهم).

لأننا نعتقد أن الأئمة الاثني عشر (عليهم السلام) كلهم خريجو جامعة واحدة، وهم أخذوا علمهم من منبع ومنهل واحد، وهو منبع الوحي ومنهل الرسالة، فلم يفتوا إلا على أساس كتاب اللّه تعالى والسنة الصحيحة التي ورثوها من جدهم خاتم النبيين وسيد المرسلين (صلى اللّه عليه وآله) عن طريق الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) وفاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين (عليها السلام)، وحاشا أئمتنا (عليهم السلام) أن يفتوا على أساس الرأي والقياس، ولذا لا تجد أي اختلاف في ما بينوه، لأنهم كلهم ينقلون عن ذلك المنبع الصافي الزلال: «روى جدنا عن جبرئيل عن الباري» (1). (2)

1- تقدمت تخريجاته.

2- ليالي بيشاور لسلطان الواعظين: ج 1 ص 228 - 239.

المناظرة الحادية والأربعون: مناظرة السيد محمد تقي الحكيم مع بعض علماء الأزهر في حكم فتح باب الاجتهاد

من ضمن ما ذكره مندوب الإيمان في محاورته مع السيد محمد تقي الحكيم عن طبيعة الحديث في الجلسة الختامية للمؤتمر الإسلامي، هو: ما يتعلق بموضوع فتح باب الاجتهاد، وما دار حوله من الأخذ والرد مع بعض العلماء هناك، وإليك نص الحوار في ذلك:

مندوب الإيمان، س - هل اطلعتم على مقررات المؤتمر قبل نشرها، وما هو دوركم في المشاركة في صياغتها؟

ج - نعم سمعتها في الجلسة الختامية، ولم يكن لي أي دور في المشاركة في وصفها أو إقرارها، لعدم حضوري من بداية المؤتمر، وصياغتها إنما تعود إلى أعضاء المجمع بعد انتزاع أفكارها من مجموع ما ألقي في المؤتمر، وبما أني لم أحضر كل ما دار في المؤتمر، فلم أجد لنفسي أي مسوغ للدخول في حديثها نقضا أو إبراما.

س - ما هي أهم هذه المقررات في نظركم؟

ج - أهمها في اعتقادي الدعوة إلى فتح باب الاجتهاد المطلق، لما فيه من

إعادة الثقة إلى نفوس العلماء وفسح المجال أمامهم، لإعمال تجاربهم في مجالات المعرفة، بدلا من الوقوف عند تجارب السالفين، التي لم يعد الكثير منها ملائما لما تقتضيه الحجة القائمة ولا لطبيعة الزمن.

س – وباب الاجتهاد ألم يكن مفتوحا من قبل؟

ج – المفتوح منه عند أرباب المذاهب الأربعة هو خصوص الاجتهاد المذهبي، أي المقيد ضمن مذهب معين، وفحواه حصر نطاق الاجتهاد في أعلى مراتبه باستنباط الفروع الفقهية، دون النظر في الأصول، لاعتبارهم أن الاجتهاد في أصول الفقه هو حق إمام المذهب، وعليهم إن يقلدوه فيها، ولكن الشيعة أخذوا بالاجتهاد المطلق، أي الاجتهاد في الفروع والأصول من قديم، وظل بابه مفتوحا عندهم إلى اليوم.

س – وأئمة أهل البيت (عليهم السلام) ألم يخططوا لشيعتهم أصولهم التي يستنبطون منها، فلماذا اعتبر اجتهادهم مطلقا واجتهاد غيرهم مقيدا؟

ج – للجواب على هذا السؤال – وقد وجه إلينا نظيره هناك – فإن علينا أن نحدد وظيفة أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، وهل نعطيهم صفة الاجتهاد كغيرهم من أرباب المذاهب أو لا، إن الذي قامت عليه الأدلة أن الأئمة ليسوا بمجتهدين، وإنما هم مبلغون عن النبي (صلى اللّه عليه وآله)، فما يخططونه من الأصول فإنما هو من تخطيط الإسلام نفسه.

وإن شئت أن تقول أنهم (عليهم السلام) من أصول التشريع الذي أنهى إلى حجيته اجتهاد العلماء، لا أنهم مخططون للأصول، فحسابهم من حيث التبليغ حساب النبي (صلى اللّه عليه وآله) مع فارق الوحي فقط.

س – كيف استقبل نبأ فتح باب الاجتهاد بين العلماء في القاهرة؟

ج – الـذين قدر لنا الاجتماع بهم من الأعلام كانوا منقسـمين على أنفسـهم، فمنهم من اسـتقبله برحابة صدر، ومنهم من لم نجد الترحيب الكافي لـديه، وكمثل على ذلك قمنا بزيارة لمكتبـة الأزهر، وكان في إدارة مـدير المكتبة بعض العلماء من الأزهريين، فاسـتكثر أحدهم فتح باب الاجتهاد، وحمل على دعاته حملة فيها الشئ الكثير من العنف، وتجاوب معه جل الحاضرين.

فالتفت إلى مدير المكتبة وهو فضيلة الشيخ أبي الوفا المراغي، وقلت له: كم يوجد في مكتبتكم هذه من الكتب؟ قال: مائة وعشرون ألفا.

قلت: وكم كان منها في عهد أبي حنيفة مثلا.

قال: القليل نسبيا.

قلت: ومفاهيم أبي حنيفة في المجالات التشـريعية هل وصلت إلينا ضمن ما وصل من كتب التشريع أو لا؟ ثم المفاهيم التي جدت عليها من قبل تلامذته وغيرهم من أنداده من المجتهدين هل وصلت إلينا أيضا؟

قال: بلى.

قلت: أمن المنطق – فيمـا ترون – أن نقول لشـخص يملـك من مصـادر التشـريع أضـعاف مـا يملكه السابقون، ويملك كل ما يملكونه من تجارب، بالإضافة إلى ما جد عليها من تجارب العلماء في أكثر من عشرة قرون، إن هؤلاء من السابقين أعلم منك فلا يسوغ لك أن تفكر في مقابل ما يقولون – مع اتضاح جملـة من المفارقات لـديه – في نتائـج ما انتهوا إليه، وكيف يكون السابق أعلم مع ضالـة تجاربه بالنسـبة إلى لاحقيه؟!

قال أحدهم: والقصور فينا ماذا نصنع به.

قلت: يـا أخي، وأين موضع القصور فينا أترى أن اللّه عز وجل جعل الطاقات المبدعـة وقفا على عصـر دون عصـر، أليس في هـذا النوع من التشكيك في إمكاناتنا قتل للمواهب التي أودعها اللّه في النفوس.

قال: ألا ترى أن الإشكال نفسه يرد عليكم في الأخذ عن أئمتكم (عليهم السلام)، وهم ممن عاشوا في تلكم القصور.

قلت: إن الإشـكال وارد علينا لو قال أئمتنا أن ما نأتي به من أحكام فإنما هو من نتائج اجتهاداتنا، أما وأنهم يصرحون بأن قول أحدهم إنما هو قول النبي (صلى اللّه عليه وآله)، وهو قول جبرئيل عن اللّه (1)، وقامت الأدلة لدينا على صدق هذه الدعوى، فإن هذا الإشكال فيما أرى لا موضع له، نعم لو كنا نتقيد في نطاق اجتهادات العلماء السابقين أمثال الشيخ المفيد والطوسي لكان حسابنا نفس هذا الحساب (2).

1- راجع: بحار الأنوار: ج 2 ص 178 ح 28، وقد تقدم ذكر الحديث الشـريف في مناظرة السيد محمد تقي الحكيم أيضا في عصمة أهل البيت (عليهم السلام) (في الهامش).
2- ثمرات النجف للسيد محمد تقي الحكيم: ج 3 ص 163 - 166.

الفهارس الفنيّة

الصورة

ص: 315

الصورة

ص: 316

١ ـ فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
	« سورة الفاتحة ـ ١ ـ »	
اهدنا الصراط المستقيم .	٦	ج ٢ / ٧٧
	« سورة البقرة ـ ٢ ـ »	
اسكن انت وزوجك ...	٣٥	ج ١ / ٢٨٧
فتوبوا إلى بارئكم ...	٥٤	ج ٢ / ١٤٩
فلمّا جاءهم ما عرفوا ...	٨٩	ج ١ / ٤٤٣
بديع السموات والأرض .	١١٧	ج ١ / ٣٦
وإذا قضى أمراً...	١١٧	ج ١ / ٦٥
قال له ربّه ...	١٣١و١٣٢	ج ١ / ١٨١
جعلناكم أمة وسطاً...	١٤٣	ج ١ / ٥٢٤
أين ما تكونوا يأت ...	١٤٨	ج ١ / ٤٧١
اولئك يلعنهم الله...	١٥٩	ج ١ / ٥٠٠
إن ترك خيراً...	١٨٠	ج ١ / ٢٠٩
يريد الله بكم اليسر...	١٨٥	ج ١ / ٣٠٥
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط ...	١٨٧	ج ١ / ١٤١

الصورة

ولا تلقوا بأيديكم ...	١٩٥	ج٢ / ١٤٨
إن الله يحب التوابين ...	٢٢٢	ج١ / ٢١١
والمطلقات يتربّصن...	٢٢٨	ج١ / ٥٠٠
الطلاق مرتان فامساك...	٢٢٩	ج١ / ٦٣وج٢ / ٢٥٦
ألم تر الى الذين خرجوا...	٢٤٣	ج١/ ٤٠٩و٤١٤و٤٥٩
لا تأخذه سنة ولا نوم...	٢٥٥	ج١ / ١٤٠
من ذا الذي يشفع عنده ...	٢٥٥	ج٢ / ٤٢
لا إكراه في الدين قد تبّين	٢٥٦	ج١ / ٣٩١
فبهت الذي كفر...	٢٥٨	ج١ / ١٦٤
فأماته الله مائة...	٢٥٩	ج١ / ٤١٤
ربّ أرني كيف تحيي الموتى ...	٢٦٠	ج١ / ٢٩٠

«سورة آل عمران ـ٣ـ»

وما يعلم تأويله ...	٧	ج١ / ٢٩٩
فان حاجّوك فقل ...	٢٠	ج١ / ١٨٠
قل اللهم مالك الملك...	٢٦	ج١ / ٦٤و٦٦
إلّا أن تتقوا منهم ...	٢٨	ج٢ / ٢٢٢
إن الله اصطفى آدم...	٣٣	ج١ / ٢٨٨و٢٩٩
إن الله اصطفى آدم ونوحاً...	٣٣و٣٤	ج١ / ١٤٥
ذرية بعضها من بعض ...	٣٤	ج١ / ٢٨
يا مريم إن الله اصطفاك ...	٤٢ـ٤٣	ج١ / ٢٣٠
يا مريم إن الله يبشرك ...	٤٥ـ٤٦	ج١ / ٢٣١

الصورة

فمن حاجّك فيه من بعد ما جاءك ...	٦١	ج١ / ١٤٧و ١٦٠و ٢٤٩و ٢٥٧
فقل تعالوا ندع أبناءنا...	٦١	ج١ / ١٣٧و ٢٣٨و ٢٦٦
ما كان لبشر أن يؤتيه الله ...	٧٩و ٨٠	ج١ / ٤٠٨
ومن يتبع غير الاسلام ...	٨٥	ج٢ / ٣٠٠
واعتصموا بحبل الله...	١٠٣	ج٢ / ٢٩٢
ولا تكونوا كالذين تفرقوا...	١٠٥	ج٢ / ٢٩٢
كنتم خير أُمة ...	١١٠	ج١ / ٥٢٤
وما محمد إلّا رسول ...	١٤٤	ج١ / ٥٣٦و ٥٤٨
ولو كنت فظاً غليظ القلب ...	١٥٩	ج١ / ٣٩٢
وشاورهم في الأمر ...	١٥٩	ج١ / ٤٧٧و ٤٧٨
منهم المؤمنون ومنهم ...	١٦٠	ج٢ / ٢٠٥
فلا تحسبن الذين قتلوا ...	١٦٩	ج٢ / ٤٤و ٩٢
«سورة النساء ـ ٤ ـ»		
فانكحوا ما طاب لكم ...	٣	ج١ / ٦٣
يا أيها الذين آمنوا ..	٦	ج٢ / ١٧٨
يوصيكم الله في أولادكم ...	١١	ج١ / ١٩٣و ٢٠٩
وإن أردتم استبدال ...	٢٠	ج٢ / ٢٦١
وآتيتم إحداهنّ قنطاراً...	٢٠	ج٢ / ٢٦٢
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم ...	٢٢	ج١ / ٢٤٨
حرّمت عليكم امهاتكم ...	٢٣	ج١ / ١٥٧و ٢٣٨
وأُحل لكم ماوراء ..	٢٤	ج٢ / ٢٣٤و ٢٤١

الصورة

فما استمعتم به ...	٢٤	ج٢ / ٢٤٠و٢٤٢
يريد الله ليبين لكم ...	٢٦	ج١ / ٣٠٥
أم يحسدون الناس ...	٥٤	ج١ / ١٤٥
كلما نضجت جلودهم ..	٥٦	ج١ / ٤٢
خالدين فيها أبداً.	٥٧	ج١ / ٤٣
يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا ...	٥٩	ج١ / ٦٥و ٦٧و١٤٦ و١٥٦و٥٢٣وج٢ / ٧
ولو أنهم إذ ظلموا ...	٦٤	ج٢ / ٢٤و٤٣
الله يصطفي من الملائكة...	٧٧	ج١ / ١٣١
ولو ردّوه إلى الرسول ...	٨٣	ج٢ / ٦٩
ومن يقتل مؤمن متعمداً...	٩٣	ج ١ / ٤و ٥٠١ وج ٢ / ٩٥
إن الصلاة كانت ...	١٠٣	ج٢ / ١٩٨و ٢٠٠
ويتبع غير سبيل المؤمنين .	١١٥	ج١ / ٥٢٤
من يعمل سوء...	١٢٣	ج١ / ٢١
وإذا قاموا إلى الصلاة...	١٤٢	ج١ / ٤٧٩
إنّ الذين يكفرون بالله...	١٥٠و١٥١	ج١ / ٤٠٢
وما قتلوه وما صلبوه ...	١٥٧	ج١ / ٤٦٧
لن يستنكف المسيح أن ...	١٧٢	ج١ / ٤٠٩

«سورة المائدة ـ ٥ ـ»

حرّمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير	٣	ج٢ / ٧٩

الصورة

وامسحوا برؤوسكم	٦	ج٢ / ١٩٠
ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل ...	١٢	ج١ / ٢٦٥
إنما جزاء الذين يحاربون ...	٣٣	ج٢ / ١٨٥
ياأيها الذين آمنوا اتّقوا ...	٣٥	ج٢ / ٢٥
ومن لم يحكم ...	٤٤	ج٢ / ٢٨٤
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود...	٥١	ج١ / ٣٦٤
إنما وليكم الله ورسوله ...	٥٥	ج١ / ١٥٦وج٢ / ٣٣و٦٨
هل أُنبئكم بشر...	٦٠	ج١ / ٥٠١
وقالت اليهود يد الله مغلولة ...	٦٤	ج١ / ١٤و٨٦و٥٠١
غلت ايديهم ولعنوا ...	٦٤	ج١ / ٣٨
يد الله مغلولة .	٦٤	ج١ / ٣٨
يا أيها الرسول بلغ ما انزل ...	٦٧	ج١ / ٣٥٠و٤٨٥
لقد كفر الذين قالوا ...	٧٣	ج٢ / ١٣
ما المسيح بن مريم إلّا رسول ...	٧٥	ج١ / ٤٠٩
لعن الذين كفروا...	٧٨	ج١ / ٥٠٠
ولو كانوا يؤمنون ...	٨١	ج١ / ٤٩٩
إنما يريد الشيطان ان يوقع ...	٩١	ج١ / ٦٣
فجزاء مثل ماقتل ...	٩٥	ج٢ / ٢٨٢و٢٨٣
واكثرهم لايعقلون...	١٠٢	ج٢ / ٢٠٥
وإذ قال الله ياعيسى ...	١١٦و١١٧	ج١ / ٤٠٩
ما قلت لهم إلّا ما امرتني ...	١١٧	ج٢ / ٨٣

«سورة الأنعام ـ٦ـ»

قل إنّي أُمرت أن ...	١٤	ج١ / ١٨٠
وهم ينهون عنه وينأون عنه	٢٦	ج١ / ٣٧٦
إذ وقفوا على النار فقالوا ياليتنا ...	٢٧	ج١ / ١٠٩
ولو ترى إذ وقفوا ...	٢٧ ـ ٢٨	ج١ / ٤٢٥
ولو ردّوا لعادوا...	٢٨	ج١ / ١٠٩
بل بدا لهم ما كانوا يخفون ...	٢٨	ج١ / ١٠٩
ما فرّطنا في الكتاب من شيء...	٣٨	ج١ / ٢٤٩
ولا رطب ولا يابس ...	٥٩	ج١ / ٢٦٧
وإذ رأيت الذين يخوضون...	٦٨	ج١ / ١٦٤
قل إنّ هدى الله ...	٧١	ج١ / ١٨٠
فلّما جنّ عليه الليل ...	٧٦و٧٧	ج١ / ٢٨٩
يا قوم إني بريء ممّا تشركون ...	٧٨و٧٩	ج١ / ١٧٩و ٢٨٩
وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم ...	٨٣	ج١ / ٢٩٠
ومن ذريته داود وسليمان ...	٨٤و٨٥	ج١ / ٢٣٨و٢٤٩
لا تدركه الأبصار وهو ...	١٠٣	ج١ / ٧٤و٨٨
ولو أننا نزّلنا إليهم ...	١١١	ج١ / ٤٢٠
الله أعلم حيث يجعل رسالته ...	١٢٤	ج١ / ٢٣٣
ولا تقتلوا النفس ...	١٥١	ج١ / ٦٤
يوم يأت بعض ...منتظرون .	١٥٨	ج١ / ٤٢١و٤٢٢

«سورة الأعراف ـ٧ـ»

خلقتني من نار ...	١٢	ج٢ / ٢٦٨

الصورة

ما نهاكما ربكما عن هذه ...	٢٠و٢١	ج١ / ٢٨٧
فدلّاهما بغرور.	٢٢	ج١ / ٢٨٨
وكلوا واشربوا ولا تسرفوا.	٣١	ج١ / ٦٤
أفيضوا علينا من الماء ...	٥٠	ج١ / ٩٨
ولما جاء موسى لميقاتنا...	١٤٣	ج١ / ٢٩٢و٢٩٣
قال ربّ أرني أنظر إليك ...	١٤٣	ج١ / ٨٨و٩٠و٩١و٩٢
قال لن تراني.	١٤٣	ج١ / ٧٥
ولكن انظر إلى الجبل ...	١٤٣	ج١ / ٧٥
وكتبنا له في الألواح...	١٤٥	ج١ / ٢٦٧
أتهلكنا بما فعل السفهاء منا.	١٥٥	ج١ / ٩٢
وإذ أخذ ربّك ...	١٧٢	ج٢ / ٩٠
واتل عليهم نبأ الذي آتيناه ...	١٧٥	ج١ / ٥٠٦
لئن اتيتنا صالحاً لنكوننّ ...	١٨٩و١٩٠	ج١ / ٢٨٨و٢٨٩
إنّ شر الدوابّ عند الله ...	٢٢و٢٣	ج١ / ٤٢٠
«سورة الأنفال ـ٨ـ»		
وما كان الله ليعذّبهم وأنت فيهم ...	٣٣	ج١ / ١٣١وج٢ / ٢٤
واعلموا أنما غنمتم ...	٤١	ج١ / ١٥٥
وما كان لنبي أن يكون ...	٦٧و٦٨	ج١ / ٤٨٠
والذين آمنوا ولم يهاجروا...	٧٢	ج١ / ٢٤٦
واولوا الأرحام ...	٧٥	ج١ / ٢٠٩و٢٤٢

الصورة

«سورة التوبة ـ ٩ ـ»

إن الله بريء ...	٣	ج١ / ٢١
يرضونكم بأفواههم ...	٨	ج٢ / ٢٠٦
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم ...	٢٣	ج١ / ٣٦٥
ويوم حنين إذ أعجبتكم ...	٢٥	ج١ / ٤٩٠
ويأبى الله إلّا ...	٣٢	ج١ / ٣٤
عفا الله عنك ...	٤٣	ج١ / ٢٩٦
ولا يأتون الصلاة الّا وهم ...	٥٤	ج١ / ٤٧٩
ويحلفون بالله إنهم لمنكم ...	٥٦	ج١ / ٤٧٩
ولو أنهم رضوا...	٥٩	ج٢ / ٧
إنما الصدقات للفقراء ...	٦٠	ج١ / ١٥٦
وما نقموا إلّا أن ...	٧٤	ج٢ / ٧
يحلفون لكم لترضوا عنهم ...	٩٦	ج١ / ٤٧٩
ومن أهل المدينة مردوا على النفاق ...	١٠١	ج١ / ٣٥٢و٤٧٨
وآخرون مرجون لأمر الله ...	١٠٦	ج١ / ٣٦
وإذا ما انزلت سورة ...	١٢٧	ج١ / ٤٧٨

«سورة يونس ـ ١٠ ـ»

إن الظنّ لا يغني من الحقّ ...	٣٦	ج١ / ١٤
وأوحينا إلى موسى وأخيه ...	٨٧	ج١ / ١٤٩
قال آمنت أنه لا إله ...	٩٠	ج١ / ٤٢١
الآن وقد عصيت من قبل ...	٩١	ج١ / ٤٢١

الصورة

ولو شاء ربك ...	٩٩	ج١ / ٦٥
وإن يمسسك الله ...	١٠٧	ج١ / ١٨

«سورة هود ـ ١١ ـ»

ويا قوم لا أسألكم عليه مالاً ...	٢٩	ج١ / ١٥٠
واصنع الفلك بأعيننا ...	٣٧	ج١ / ٨٦
فقال ربّ إن ابني ...	٤٥	ج١ / ١٤٥
يا نوح إنه ليس من أهلك ...	٤٦	ج١ / ١٤٥
ويا قوم لا أسألكم عليه ...	٥١	ج ١ / ١٥١
لو أن لي بكم قوة ...	٨٠	ج١ / ٤٦٩
عطاء غير مجذوذ .	١٠٨	ج١ / ٤٢و٤٣
واقم الصلاة طرفي النهار	١١٤	ج٢ / ٢٠٩و٢١٧
ولو شاء ربك ...	١١٨	ج١ / ٣٠
ولا يزالون مختلفين ...	١١٨و١١٩	ج٢ / ٢٩٣

«سورة يوسف ـ ١٢ ـ»

ولقد همت به ...	٢٤	ج١ / ٢٩٤و٢٩٨و٢٩٩
يا أبانا استغفر لنا ...	٩٧	ج٢ / ٢٤و٤٣
قل هذه سبيلي ...	١٠٨	ج١ / ١٤
حتى إذا استيأس الرسل ...	١١٠	ج١ / ٢٩٥

«سورة الرعد ـ ١٣ ـ»

يمحو الله ما يشاء ويثبت ...	٣٩	ج١ / ٤٩
قل كفى بالله ...	٤٣	ج١ / ٢٦٧

الصورة

« سورة ابراهيم ـ ١٤ ـ »

وماأرسلنا من رسول ...	٤	ج٢ / ٢٥٦
اصلها ثابت وفرعها...	٢٤	ج٢ / ٧٣

« سورة الحجر ـ ١٥ ـ »

وما هم منها بمخرجين .	٤٨	ج١ / ٤٣
إن في ذلك لآيات للمتوسمين .	٧٥	ج١ / ٤٠٨

« سورة النحل ـ ١٦ ـ »

فاسألوا أهل الذكر ...	٤٣	ج١ / ١٥٧وج٢ / ٢٨٥
إن الله يأمر بالعدل ...	٩٠	ج١ / ٢٠١
إلّا من أُكره وقلبه ...	١٠٦	ج٢ / ٢٢٢
ولا تقولوا لما تصف ...	١١٦	ج٢ / ٢٨٤

« سورة الاسراء ـ ١٧ ـ »

ثم رددنا لكم الكرة ...	١١	ج١ / ٤١٩
واذا اردنا ان نهلك ...	١٦	ج١ / ٤٥و٦٦
وآت ذا القربى حقّه.	٢٦	ج١ / ١٥٠
ولا تقربوا الزنا انه كان ...	٣٢	ج١ / ٦٣
ومن قتل مظلوماً ...	٣٣	ج٢ / ٥٧
ولا تقف ما ليس لك ...	٣٦	ج٢ / ٢٨٤
أفأصفاكم ربّكم بالبنين ...	٤٠	ج١ / ٢٩٦
ومن كان في هذه أعمى ...	٧٢	ج١ / ٨٦
ولولا أن ثبتناك لقد ...	٧٤	ج١ / ٢٩٦

أقم الصلاة لدلوك الشمس ...	٧٨	ج٢ / ٢٠٩و٢١٧
ومن الليل فتهجد ...	٧٩	ج٢ / ٢١٧
قل كل يعمل ...	٨٤	ج١ / ١٠٥
ولئن شئنا لنذهبنّ ...	٨٦	ج١ / ٤٨
ابنوا عليهم بنياناً ...	٢١	ج٢ / ١٠٢

« سورة الكهف ـ ١٨ ـ »

وحشرناهم فلم نغادر ...	٤٧	ج١ / ٤١٤
أمّا الجدار فكان لغلامين ...	٨٢	ج٢ / ٣٩
فمن كان يرجو لقاء ...	١١٠	ج ٢ / ١٥

«سورة مريم ـ ١٩ ـ »

فهب لي من لدنك ...	٥	ج١ / ١٩٣و٢٠٨
يرثني ويرث من آل يعقوب .	٥	ج١ / ١٩٦
ربّ هب لي من لدنك ولياً...	٦	ج١ / ٢٢٥
أو لايذكر الانسان ...	٦٧	ج١ / ٣٦

« سورة طه ـ ٢٠ ـ »

وعصى آدم ربّه فغوى ...	١٢١و١٢٢	ج١ / ٢٨٧و٢٨٨ و٢٩٨و٢٩٩
وامر أهلك بالصلاة ...	١٣٢	ج١ / ١٥٨

« سورة الانبياء ـ ٢١ ـ »

فاسألوا أهل الذكر ...	٧	ج٢ / ٢٨٥
لا يسأل عما يفعل ...	٢٣	ج١ / ٤٥٧

عباد مكرمون لا يسبقونه ...	٢٦و٢٧	ج٢ / ٢٥
قالوا سمعنا فتى ...	٦٠	ج١ / ٢٥٠
وذا النون إذ ذهب ...	٨٧	ج١ / ٢٩٤و٢٩٨و ٢٩٩
والتي أحصنت فرجها ...	٩١	ج١ / ٢٣١
وهم في ما اشتهت ...	١٠٢	ج١ / ١٠٠
ولقد كتبنا في الزبور ...	١٠٤	ج١ / ٤٦٦
وما أرسلناك إلّا رحمة للعالمين .	١٠٧	ج١ / ٧٩وج٢ / ٢٤

« سورة الحج ـ ٢٢ ـ »

ومن يعظم شعائر الله ...	٣٢	ج٢ / ١٠١
فإنها لاتعمى الأبصار ...	٤٦	ج٢ / ٢٢٩
لن يخلقوا ذباباً...	٧٣	ج١ / ٨٨

« سورة المؤمنون ـ ٢٣ ـ »

والذين هم لفروجهم ...	٥ ـ ٧	ج٢ / ٢٣٤و٢٤٣
وشجرة تخرج ...	٢٠	ج١ / ٩١

« سورة النور ـ ٢٤ ـ »

أن لعنة الله عليه ...	٧	ج١ / ٥٠١
يومئذ يوفيهم الله دينهم ...	٢٥	ج١ / ١٢٥
وعد الله الذين آمنوا ...	٥٤	ج١ / ٤٦٦

« سورة الشعراء ـ ٢٦ ـ »

وفعلت فعلتك التي فعلت ...	١٩	ج١ / ٢٩٢
فعلتها إذاً وأنا من الضالين .	٢٠	ج١ / ٢٩٢

ففررت منكم لما خفتكم ...	٢١	ج١ / ٢٩٢
وأنذر عشيرتك الأقربين .	٢١٤	ج١ / ١٤٦و ٣٧٠و ٤٨٣ وج٢ / ٣٣

«سورة النمل ـ ٢٧ ـ»

وجحدوا بها واستيقنتها...	١٤	ج١ / ٢٣٧
وورث سليمان داود.	١٦	ج١ / ١٩٦و ٢٠٨و ٢٢٥
قل يا أيها الملأ...	٣٨ ـ ٤٠	ج٢ / ٢٢
ويوم نحشر من كل امة ...	٨٣	ج١ / ٤٠٩و ٤١٤

«سورة القصص ـ ٢٨ ـ»

فوكزه موسى فقضى عليه...	١٥	ج١ / ٢٩١
ربّ إني ظلمت نفسي ...	١٦	ج١ / ٢٩١
فلن أكون ظهيراً للمجرمين ...	١٧	ج١ / ٢٩١
قال يا موسى أتريد أن ...	١٩	ج١ / ٢٩٢
إني أُريد أن أُنكحك ...	٢٧	ج٢ / ٢٦٣
وماكنت بجانب الطور ...	٤٦	ج١ / ٩١
انك لاتهدي من أحببت .	٥٦	ج١ / ٣٦٣و ٣٨١
كل شي هالك الاّ وجهه	٨٨	ج١ / ٨٦

«سورة العنكبوت ـ ٢٩ ـ»

ولقد أرسلنا نوحاً.	١٤	ج١ / ٢٧٩
فلبث فيهم ألف سنة ...	١٤	ج١ / ٤٦٧
والذين جاهدوا فينا...	٦٩	ج٢ / ٨٦

« سورة الروم ـ ٣٠ ـ »

الم غلبت الروم ...	١ ـ ٣	ج١ / ٤٢٤
وهو الذي يبدء الخلق	٢٧	ج١ / ٣٦
فآت ذا القربى حقّه .	٣٨	ج١ / ١٨٧

« سورة السجدة ـ ٣٢ ـ »

وبدء خلق الانسان ...	٧	ج١ / ٣٦
ولو شئنا لآتينا ...	١٣	ج١ / ٣٠
جزاء بما كانوا...	١٧	ج١ / ٢١

« سورة الاحزاب ـ ٣٣ ـ »

وإذ أخذنا من النبيين...	٧	ج١ / ١٣٠
وإذ زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر...	١٠ ـ ١٢	ج١ / ٣٥٢
يا نساء النبي لستنّ ...	٣٢	ج١ / ٣٠٦
إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ...	٣٣	ج١ / ١٤٣و١٤٧و١٨٨ ٢٠٢و٢٢٣و٢٣٣و٣٠٤ ٣٠٥و٣٢٦و٤٠٣ وج٢ / ٧٩و٨٠
واذكرن ما يتلى في بيوتكن ...	٣٤	ج١ / ٣٠٦
وماكان لمؤمن ولا مؤمنة...	٣٦	ج١ / ٣٣٨
وإذ تقول للذي أنعم ...	٣٧	ج١ / ٢٩٦
أمسك عليك زوجك...	٣٧	ج١ / ٢٩٧
وتخفي في نفسك...	٣٧	ج١ / ٢٩٨و٣٠١

ما كان على النبي من حرج ...	٣٨	ج١ / ٢٩٧
وكان أمر الله قدراً	٣٨	ج١ / ٢٣
ماكان محمد أبا أحد...	٣٩	ج١ / ٤٦٦و٥٤٩
يا أيها النبي إنّا أرسلناك ...	٤٥و٤٦	ج١ / ٨٠
وما كان لكم أن تؤذوا...	٥٣	ج١ / ٢٤٨
إن الله وملائكته يصلّون ...	٥٦	ج١ / ٨٣و ١٥٣ وج ٢ / ٧٤
إن الذين يؤذون الله ...	٥٧	ج١ / ٢٢٥و٤٨٣و٥٠٠ وج٢ / ١٥١
ملعونين أينما ثقفوا...	٦١	ج١ / ٥٠٠
ان الله لعن الكافرين...	٦٤	ج١ / ٥٠٠
يا ليتنا أطعنا...	٦٦	ج٢ / ٧
ربنا انّا أطعنا ...	٦٧	ج١ / ٥٠٠
ربنا آتهم ضعفين ...	٦٨	ج١ / ٥٠١
«سورة سبأ ـ ٣٤ ـ»		
وقليل من عبادي ...	١٢	ج٢ / ٢٠٦
«سورة فاطر ـ ٣٥ ـ»		
يزيد في الخلق ما يشاء .	١	ج١ / ٣٦و٤٩
وما يعمّر من معمّر...	١١	ج١ / ٣٦
ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا...	٣٢	ج١ / ١٤٢
فمنهم ظالم لنفسه ...	٣٢	ج١ / ١٤٣

الصورة

جنات عدن يدخلونها...	٣٣	ج١ / ١٤٣

«سورة يس ـ ٣٦ ـ»

يس والقرآن الحكيم.	١ ـ ٤	ج١ / ١٥٤
وكل شيء أحصيناه ...	١٢	ج١ / ٢٦٧

« سورة الصافات ـ ٣٧ ـ»

وقفوهم إنهم مسؤولون .	٢٤	ج ٢ / ٢٧٠
سلام على نوح ...	٧٩	ج١ / ١٥٤
يا أبت افعل ما تؤمر ...	١٠٢	ج١ / ٥٥
قد صدقت الرؤيا...	١٠٥	ج١ / ٥٥
سلام على ابراهيم .	١٠٩	ج١ / ١٥٤
سلام على موسى وهارون.	١٢٠	ج١ / ١٥٤
سلام على آل ياسين.	١٣٠	ج١ / ١٥٤
فلولا أنه كان من المسبحين ...	١٤٣و١٤٤	ج١ / ٢٩٤

« سورة ص ـ ٣٨ ـ»

أجعل الالهة إلهاً واحداً ...	٥ ـ ٧	ج١ / ٢٩٥
خصمان بغى بعضنا ...	٢٢و٢٣	ج١ / ٣٠٠
وان كثيراً من الخلفاء...	٢٣	ج٢ / ٢٠٦
وظن داود أنما فتناه .	٢٤	ج١ / ٢٩٨
لقد ظلمك...	٢٤	ج١ / ٣٠٠
يا داود إنّا جعلناك ...	٢٦	ج١ / ٣٠٠
فاحكم بين الناس...	٢٦	ج١ / ٥٢٠

الصورة

وما خلقنا السماء والأرض ...	٢٧	ج١/ ٢٣
فطفق مسحاً بالسوق ...	٣٣	ج٢ / ١٨١
وإنّ عليك لعنتي إلى ...	٧٨	ج١ / ٤٢٠و ٥٠٠
لأملأن جهنم منك ...	٨٥	ج١ / ٤٢٠

« سورة الزمر ـ ٣٩ ـ »

قل إني أخاف	١٣	ج١ / ٥٢٠
الذين يستمعون القول ...	١٨	ج١ / ٩
قرآناً عربياً ...	٢٨	ج٢ / ٢٥٦
لئن اشركت ليحبطنّ عملك ...	٦٥	ج١ / ٢٩٦و ٥٢٠

« سورة غافر ـ ٤٠ ـ »

ربنا امتنا اثنتين .	١١	ج١ / ٤١٤و ٤١٩
وقال رجل مؤمن ...	٢٨	ج١ / ١٥٨وج٢/ ٢٢٢
ادعوني استجب لكم .	٦٠	ج١ / ٤٨
فلمّا رأوا بأسنا ...	٨٤	ج١ / ٤٢١

«سورة فصلت ـ ٤١ ـ »

ولكم فيها ما تشتهي...	٣١	ج١ / ١٠٠
لا يأتيه الباطل ...	٤٢	ج١ / ١٥٥و ٢٧٦

« سورة الشورى ـ ٤٢ ـ »

ليس كمثله شيء.	١١	ج١ / ٧٤و ٨٨
والذين آمنوا وعملوا الصالحات.	٢٢و ٢٣	ج١ / ١٥٢

الصورة

قل لا أسألكم عليه أجراً...	٢٣	ج١ / ١٥٠و٤٠١وج٢ / ٧٥و٧٧و١٠٢و١٤٤و١٥١
وهو الذي يقبل التوبة...	٢٥	ج١ / ١٥٣و٢١١
وماكان لبشر أن ...	٥١	ج١ / ٧٨
« سورة الزخرف ـ ٤٣ ـ »		
ولأُبيّن لكم بعض الذي ...	٦٣	ج١ / ٢٦٧
وفيها ماتشتهيه الأنفس ...	٧١	ج١ / ١٠٠
« سورة الاحقاف ـ ٤٦ ـ »		
ام يقولون افتراه .	٨	ج١ / ١٥٣
«سورة محمد ـ ٤٧ ـ »		
ذلك بأنهم كرهوا ماأنزل الله ...	٩	ج١ / ٣٥٥
أم على قلوب ...	٢٤	ج٢ / ٨
ولو نشاء لأريناكهم ...	٣٠	ج١ / ٤٧٩
« سورة الفتح ـ ٤٨ ـ »		
إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً...	١و٢	ج١ / ٢٩٥
ليغفر لك الله ماتقدم ...	٢	ج١ / ٢٩٥
فمن نكث فإنما ينكث ...	١٠	ج١ / ٥٢٧
لقد رضى الله عن المؤمنين .	١٨	ج١ / ٥١٩و٥٢٥
لو تزيّلوا لعذّبنا...	٢٥	ج١ / ٤٣٠
لتدخلن المسجد الحرام ...	٢٧	ج١ / ٤٢٤
محمد رسول الله ...	٢٩	ج١ / ٥١٩و٥٤٩

«سورة الحجرات ـ ٤٩ ـ»

إن الذين ينادونك ...	٤	ج ١ / ٤١٣
وإن طائفتان من المؤمنين ...	٩	ج ٢ / ٥٦
فان بغت إحداهما...	٩	ج ١ / ٥٢٣
فقاتلوا التي تبغي...	٩	ج ١ / ٥١٨
يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق ...	٦	ج ١ / ١٣
إن أكرمكم عند الله أتقاكم .	١٣	ج ١ / ٣٤٣

«سورة ق ـ ٥٠ ـ»

ولقد خلقنا الانسان ونعلم ...	١٦	ج ١ / ١٢٧
لهم مايشاؤن فيها ...	٣٥	ج ١ / ٤٣

«سورة الذاريات ـ ٥١ ـ»

فتولّى عنهم ما أنت ...	٥٤	ج ١ / ٣٧
وذكر فان الذكرى ...	٥٥	ج ١ / ٣٧

«سورة الطور ـ ٥٢ ـ»

كل امرىء بما كسب رهين.	٢١	ج ١ / ٢١

«سورة النجم ـ ٥٣ ـ»

وماينطق عن الهوى .	٣	ج ١ / ٨٠ و ٨١ و ٣١٥ و ٣٤٨ و ٤٨٢ و ٤٨٥ و ٥٢٩ وج ٢ / ٣٧ و ٢١٦ و ٢٣٣
دنا فتدلّى فكان قاب ...	٨و٩	ج ١ / ٧٩
إن الظنّ لايغني من ...	٢٨	ج ٢ / ٢٠٤

الصورة

«سورة القمر ـ ٥٤ ـ»

سيهزم الجمع ويولّون الدبر.	٤٥	ج١ / ٤٢٤

«سورة الرحمن ـ ٥٥ ـ»

كل من عليها فان .	٢٦و٢٧	ج١ / ٨٦

«سورة الواقعة ـ ٥٦ ـ»

اولئك المقربون ...	١١و١٢	ج٢ / ١٨٤
والسابقون السابقون ...	١٤	ج٢ / ٢٠٦
يطوف عليهم ولدان مخلدون ...	١٧و١٨	ج٢ / ١٨٤
وحور عين .	٢٢	ج٢ / ١٨٤
وفاكهة كثيرة لامقطوعة ...	٣٢و٣٣	ج١ / ٤٢و٤٣

« سورة الحديد ـ ٥٧ ـ»

والذين آمنوا بالله ورسله ...	١٩	ج١ / ١٦٥
ولقد ارسلنا نوحاً وابراهيم وجعلنا...	٢٦	ج١ / ١٤٤

« سورة المجادلة ـ ٥٨ ـ»

لا تجد قوماً يؤمنون .	٢٢	ج١ / ٤٩٩و٥٢٣

« سورة الحشر ـ ٥٩ ـ»

فاعتبروا ياأُولي ...	٢	ج٢ / ٢٨٢
وما اتاكم الرسول فخذوه ...	٧	ج١ / ٣١٥

« سورة الممتحنة ٦٠»

عسى الله ان يجعل بينكم ...	٧	ج١ / ٤٩٨

الصورة

لا تتولوا قوماً غضب ...	١٣	ج١ / ٤٩٩

« سورة الصف ـ ٦١ ـ »

يريدون ليطفئوا نور الله ...	٨	ج١ / ٤١٨و٤٩٣

« سورة الجمعة ـ ٦٢ ـ »

وإذا رأوا تجارة أو لهواً ...	١١	ج١ / ٤٩١

« سورة المنافقون ـ ٦٣ ـ »

وإذا رأيتهم تعجبك ...	٤	ج١ / ٤٧٩وج٢ / ١٤٣

« سورة الطلاق ـ ٦٥ ـ »

ومن يتعد حدود الله ...	١	ج٢ / ٢٥٢
فاتقوا الله ياأولي الالباب ...	١٠و١١	ج١ / ١٥٧

« سورة التحريم ـ ٦٦ ـ »

ضرب الله مثلاً...	١٠	ج١ / ٢٠٠
ومريم ابنة عمران ...	١٢	ج١ / ٢٣٢

« سورة القلم ـ ٦٨ ـ »

وانك لعلى خلق عظيم .	٤	ج١ / ٧٩

« سورة الحاقة ـ ٦٩ ـ »

ولو تقول علينا بعض ...	٤٤	ج١ / ٤٨٥وج٢ / ٩٥

«سورة نوح ـ ٧١ ـ»

استغفروا ربّكم ...	١٠	ج٢ / ٣٩

« سورة القيامة ـ ٧٥ »

وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة.	٢٢و٢٣	ج١ / ٨٧

الصورة

« سورة الانسان ـ ٧٦ ـ »

إنّا هديناه السبيل ...	٣	ج ١ / ٦٥
وما تشاءون إلّا أن ...	٣٠	ج ١ / ١٨

« سورة المطففين ـ ٨٣ ـ »

كلاّ بل ران على قلوبهم ...	١٤	ج ٢ / ٨

«سورة الانشقاق ـ ٨٤ ـ »

لتركبنّ طبق عن طبق .	٩	ج ١ / ٤٣٠

« سورة الفجر ـ ٨٩ ـ »

واما اذا ماابتلاه ...	١٦	ج ١ / ٢٩٤ و ٢٩٩

«سورة الضحى ـ ٩٣ ـ »

ألم يجدك يتيماً فآوى .	٦	ج ١ / ٢٩٢
ووجدك ضالاً .	٧	ج ١ / ٢٩٢
ووجدك عائلاً فأغنى .	٨	ج ١ / ٢٩٢

«سورة التين ـ ٩٥ ـ »

والتين والزيتون.	١	ج ١ / ٩١

«سورة العلق ـ ٩٦ ـ »

اقرأ باسم ربّك ...	١	ج ١ / ٣٤٧

«سورة القدر ـ ٩٧ ـ »

انا انزلناه في ليلة القدر.	١	ج ١ / ٣٨

«سورة البينة ـ ٩٨ ـ »

إنّ الّذين آمنوا...	٧	ج ١ / ٥٤٣ و ج ٢ / ٢٠٧ و ٢٠٨

الصورة

«سورة الزلزلة ـ ٩٩ ـ»

فمن يعمل مثقال ذرّة. ٧ ج١ / ٢١

«سورة التكاثر ـ ١٠٢ ـ»

ثم لتسئلن يومئذ... ٨ ج٢ / ٢٦٩ و ٢٧٠

«سورة المسدّ ـ ١١١ ـ»

تبت يدا أبي لهب... ١ ـ ٣ ج١ / ٤٢٠

٢ ـ فهرس الأحاديث الشريفة

طرف الحديث	المعصوم	الصفحة
« آ »		
الآيات هم الأئمة عليهم السلام والآية المنتظر هو ...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٤٢٢
« أ »		
ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٢٤ و ٥٢٨
ائتوني بالكتف والدواة أكتب لكم كتاباً لن ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٨٢
الأئمة من بعدي اثنا عشر ، من أهل بيتي...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٦٥
أبوك أمرك بهذا ؟...إن أباك لا يفهمها ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٥٤
أتعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٣٩٩
اتقوا الشرك الأصغر...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٩
اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٤٠٧
اجتمع المهاجرون والأنصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله	الحسين عليه السلام	ج ١ / ١٥٢
اجّلني الليلة...	علي عليه السلام	ج ١ / ١٧٩
اخبرت رسول الله صلى الله عليه وآله بموت أبي طالب فبكى	علي عليه السلام	ج ١ / ٣٨٣
اختلاف امتي رحمة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٩٠
ادعوا لي فاطمة ، ... فقال : يا فاطمة...هذه	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٥٠

الصورة

إذا اجتمع للإمام عدة أهل بدر ثلاثمائة و...	الباقر عليه السلام	ج١ / ٤٣٠و ٤٥٠
إذا أحسست بذلك وسمعت الصوت قولي ...	علي عليه السلام	ج١ / ٧٢
إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخلن يده...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٥١٦
إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٦٣
إذا توالت ثلاثة أسماء محمد وعلي والحسن ...	الكاظم عليه السلام	ج١ / ٤٧٧
إذا حضر أحدكم الأمر الذي يخاف فوته ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٢١٠
إذا خرج المهدي من ولدي نزل عيسى ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٤١٠
إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٧٣ و ج٢/ ٦٢
إذا رأيتموه جالساً على منبري يخطب ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٧٤
إذا رأيتموه يخطب على منبري فاقتلوه.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٧٣
إذا طلعت الشمس من مغربها فكلّ من آمن في ...	الباقر عليه السلام	ج١ / ٤٢٢
إذا ظهر القائم ودخل الكوفة بعث الله تعالى من ...	الباقر عليه السلام	ج١ / ٤٧٣
إذا قام قائمنا أذهب الله عز وجل عن شعيتنا ...	السجاد عليه السلام	ج١ / ٤٧٤
إذا كان يوم القيامة دعي الناس بأسمائهم ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٥٤٣
إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش :...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ١٣٨
إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ من بطنان العرش :...	علي عليه السلام	ج٢ / ١٣٨
إذا وصل بكم الحديث إلى أصحابي فامسكوا...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٥٣٥
إذا ولد ابني جعفر بن محمد ... فسمّوه الصادق...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٦٥
ارجعي وراءك ، والله لا يبغضه أحد من أهل ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٥٢
أشقى الآخرين الذي يضربك على هذه ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٦٦
أصحابي كالنجوم ، بأيهم اقتديتم اهتديتم.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٤٩٦

و ٥١٢ و٥١٧

افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة...	الرسول ﷺ	ج٢ / ٢٠٥
أفضل نساء أُمتي أصبحهن وجهاً واقلهنّ مهراً	الرسول ﷺ	ج٢ / ٢٦١
أفي كتاب الله ترث أباك ولا أرث أبي؟	الزهراء عليها السلام	ج١ / ٤٨٣
اقتله لأنه أسلم حين رأى البأس...	الرضا عليه السلام	ج١ / ٤٢١
أقضاكم علي	الرسول ﷺ	ج١ / ٢٤٦
ألا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟	علي عليه السلام	ج٢ / ٩٩
ألا أحكي لك وضوء رسول الله ؟...	الباقر عليه السلام	ج٢ / ١٩١
ألا أدلكم على وضوء رسول الله ؟	علي عليه السلام	ج٢ / ١٨٩
ألا استحي من رجل تستحي منه الملائكة ؟	الرسول ﷺ	ج١ / ٨٣
ألا ان أبرار عترتي وأطائب أرومتي أحلم الناس ...	الرسول ﷺ	ج١ / ٤٩٧
ألا وإن الدعي ابن الدعي قد ركز بين اثنتين...	الحسين عليه السلام	ج٢ / ١٤٥
الزموا مودتنا أهل البيت ، فإنه من لقي الله ...	الرسول ﷺ	ج٢ / ٧٧
اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من ...	الرسول ﷺ	ج١ / ٢٦٦
اللهم احكم بيني وبين قتلة ولدي الحسين عليه السلام...	الزهراء عليها السلام	ج٢ / ١٣٧
اللهم أركسهما ركساً ودعهما إلى النار دعاً.	الرسول ﷺ	ج١ / ٢٧٤
اللهم العن معاوية وعمرو بن العاص...	علي عليه السلام	ج٢ / ٦٢
اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت ...	الرسول ﷺ	ج١ / ١٥٣
اللهم عاد من عاداه.	الرسول ﷺ	ج٢ / ٦٧
اللهم لا اعرف أن عبداً لك من هذه الامّة ...	علي عليه السلام	ج١ / ٣٤٨
اللهم هؤلاء أهل بيتي...	الرسول ﷺ	ج١ / ١٨٨و٣٠٥
اللهم وال من ولاه وعاد من عاداه...	الرسول ﷺ	ج١ / ١٣٦

الصورة

ألم تسمع قول الله : إن الذين...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ٢٠٨
أُمّ أيمن امرأة من أهل الجنة...	الرسول ﷺ	ج ١ / ١٨٦
أُم أيمن أُمي بعد أُمّي...	الرسول ﷺ	ج ١ / ١٨٦
أما انّه ليس بين الحق والباطل إلا أربع أصابع...	علي ﷺ	ج ٢ / ١٥٢
أما إني قد أرى مكانه ، ولو فعلت لتفرقتم عنه...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ٥٣
أما بعد ، ألا يا ايها الناس فإنما أنا بشر يوشك...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣٩٨
أما علمت أنّ القلم قد رفع عنها حتّى تصح ؟...	علي ﷺ	ج ٢ / ٢٥٤
أما والله لو لم يخلق الله علي بن أبي طالب لما...	الصادق ﷺ	ج ١ / ٢٦٨
امض يا علي ، فتولّ غسله وتحنيطه وتكفينه...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣٨١
انّ أبا طالب كان مسلماً ...	الباقروالصادق ﷺ	ج ١ / ٣٨١
إن ابنيّ هذين ريحانتاي من الدنيا...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٢٤٧
إنّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الخفي...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ١٩
إن الاسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٤١٠
إن الله اطّلع على أهل بدر...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٥١٩
إن الله عز وجل أوحى الى نبي من أنبيائه...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣٧
إن الله تبارك وتعالى أوحى الى رسول الله ﷺ ...	العسكري ﷺ	ج ٢ / ١٠٩
إن الله عز وجل خلق آدم على صورته...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٧٥
إنّ الله خلق الأنبياء من اشجار شتى...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ٧٧
إن الله تبارك وتعالى خلق نور محمد ﷺ...	علي ﷺ	ج ١ / ٨١
إن الله تعالى عوض الحسين ﷺ من قتله أن ...	الباقر والصادق ﷺ	ج ٢ / ١٢٠
إنّ الله تبارك وتعالى لمّا ... الحزن ما لا ...	الصادق ﷺ	ج ١ / ٧٢
إن الله تعالى يأمر يوم القيامة أن يأخذوا ...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ١٠٤

الصورة

إن الله يقول عن نبي من أنبيائه...	فاطمة عليها السلام	ج١ / ١٩٦
إن أول نسكنا في يوم هذا أن نبدأ بالصلاة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٤٥
ان بني اسرائيل افترقت على احدى وسبعين ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٢٠٥
ان الثاني عشر يغيب غيبة يرتاب فيها المبطلون...	علي عليه السلام	ج١ / ٤٤٥
إن جبرئيل أخبرني ان ابني هذا يقتل بأرض ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ١١٨
إن الحجر الأسود كان ملكاً عظيماً...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٩٠
إن حمزة لا بواكي له...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ١٣٣
ان خلفائي وأوصيائي وحجج الله على الخلق ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٦٩
إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها ، وتردوا عليها ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢١٧
ان الرحم إذا مست الرحم تحركت واضطربت...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٤٠
ان رسول الله أعطاني فدك...	فاطمة عليها السلام	ج١ / ١٩٢
ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما أمر بالمسير إلى تبوك...	زين العابدين عليه السلام	ج١ / ١٣٥
إن السجود على تربة أبي عبد الله عليه السلام يخرق ...	الصادق عليه السلام	ج٢ / ١١٨
ان السكينة تنطق على لسان عمر	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٢٩
ان العالم بلا عمل كشجرة بلا ثمر.	ـــــــ	ج٢ / ١٠
إنّ عبد المطلب حجة وأبو طالب وصيه...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٣٧٩
ان علياً مني وأنا من علي ، وهو وليّ كل مؤمن...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٤٩
ان علياً وشيعته هم الفائزون يوم القيامة.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٢٠٧
ان عمر بن الخطاب سراج أهل الجنة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٢٨
ان القائم يهبط من ثنية ذي طوى في عدة أهل...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤٧١
ان كان لك السبيل عليها فما سبيلك على ما في ...	علي عليه السلام	ج٢ / ٢٥٤

ان كان راقبوك فقد غشوك ، وان كان هذا جهد...	علي عليه السلام	ج١ / ٥١٦
إن كل شيء بقضاء وقدر	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٠
ان لصاحب هذا الأمر غيبة لا بدّ منها...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤١٩
إن لكل امة مجوس ومجوس امتي هذه القدرية...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٣
إنّ للقائم منّا غيبة يطول أمدها...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤٣٠
ان لله عز وجل علمين...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٣٧
إنّ لهذا الكلام جواباً ، فان شئت ذكرته...	الرضا عليه السلام	ج١ / ٢٥٣
إن ما بين الركن والمقام لمشحون من قبور ...	الباقر عليه السلام	ج٢ / ٩٤
انّ مثل أبي بكر وعمر في الارض كمثل جبرئيل...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٢٧
ان مثل أبي طالب كمثل مؤمن آل فرعون...	ـــــــ	ج٢ / ١٠٨
إنّ مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف حين ...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٣٦١
ان مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣١٨
أن من صلّ أو صام أو حج وهو يريد بذلك أن...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ١٩
إنّ هذا الأمر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٨٣
أنا مدينة العلم وعلي بابها...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٤٩
إنّا معاشر الأنبياء أُمرنا ان نكلّم الناس على...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ١٢
إنّا معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٩٩
أنا وأهل بيتي شجرة في الجنة ، وأغصانها في ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٧٧
أنا يا رسول الله أُوازرك ـ قالها ثلاثاً ـ...	علي عليه السلام	ج١ / ١٤٦
أنت أخي ووارثي... ما ورّث الأنبياء...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣١٩
أنت أخي ووزيري ، تقضي ديني...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٦٦

أنت أول داخل الجنة من امتي...	الرسول ﷺ	ج١ / ٥٤٣
أنت مني بمنزلة هارون من موسى.	الرسول ﷺ	ج١ / ١٤٨
أنت وشيعتك في الجنة...	الرسول ﷺ	ج١ / ٥٤٣
أنت وصيي وخليفتي من بعدي فاسمعوا له ...	الرسول ﷺ	ج١ / ١٤٧
انك ستقدم على الله أنت وشيعتك راضين مرضيين.	الرسول ﷺ	ج١ / ٥٤٣
إنما خلد أهل النار ... فيها أن يعصوا الله ابداً ...	الصادق عليه السلام	ج١ / ١٠٥
انما دعوتك لأُذكرك حديثاً قاله لي ولك رسول ...	علي عليه السلام	ج١ / ١٢٣
انما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح	الرسول ﷺ	ج٢ / ٣٠٥
إنما مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح...	الرسول ﷺ	ج١ / ٣١٨
انما هي طعمة اطعمنا الله...	الرسول ﷺ	ج١ / ١٩٢
إنّها كانت ساخطة على قوم كرهت حضورهم ...	علي عليه السلام	ج١ / ٢٢٢
انهما ـ أبو بكر وعمر ـ سيدا كهول أهل الجنة...	الرسول ﷺ	ج١ / ١٢٧
انهما سيدا شباب أهل الجنة.	الرسول ﷺ	ج١ / ١٢٨
إني احبّك حبين ، حباً لقرابتك منّي...	الرسول ﷺ	ج٢ / ١٠٦
إني أُوشك أن أُدعى فأُجيب ، واني تارك فيكم ...	الرسول ﷺ	ج١ / ٣٩٥
إني بقيت ليلتي ساهراً متفكراً في قول مروان بن ...	الرضا عليه السلام	ج١ / ٢٤٢
إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن تبعتموهما...	الرسول ﷺ	ج٢ / ٣٠٣
إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي...	الرسول ﷺ	ج٢ / ٢٦ و ٣٤ و٢٠٧ و٣٠٥
اني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن ...	الرسول ﷺ	ج١ / ٣٩٤
إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا...	الرسول ﷺ	ج١ / ٣٩٠ و٣٩٩

إني تركت فيكم الثقلين : كتاب الله ، وعترتي	الرسول ﷺ	ج ١ / ٢٨٠ و ٣٤٤
إني تركت فيكم ما إن تمسكتم به...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣١٨
إني قد تركت فيكم الثقلين...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣٢٤
إني قد خلّفت فيكم ثنتين : كتاب الله وسنتي	الرسول ﷺ	ج ٢ / ٣٤
إني لافعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل.	الرسول ﷺ	ج ١ / ٨٢
إني لم أُبعث لعاناً ، وانما بعثت رحمة.	الرسول ﷺ	ج ١ / ٨٢
إني مخلف فيكم الثقلين ؛ كتاب الله وعترتي ...	الرسول ﷺ	ج ١ / ١٤٣
إني مخلف فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلّوا...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ١٩٠
أُنشدك الله ، هل سمعت رسول الله ﷺ...؟	علي ﷺ	ج ١ / ١٢٢
أُنشدك الله يا زبير ، أما سمعت رسول الله ﷺ؟	علي ﷺ	ج ١ / ١٢٢
انطلقي فاطلبي ميراثك من أبيك رسول الله ﷺ...	علي ﷺ	ج ١ / ١٩٣
أهل بيتي أمان لأهل الأرض ، فإذا جاء أهل ...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ٧٩
أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ٣٠٣
أهل بيتي كالنجوم.	الرسول ﷺ	ج ١ / ٥٣٢
اوصيكم بالثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٤٩٧
أي على نساء زمانك لان فاطمة بنت رسول الله ...	الباقر ﷺ	ج ١ / ٢٣٠
إيّاكم وتقحم المهالك باتباع الهوى والمقاييس...	الصادق ﷺ	ج ٢ / ٢٨٥
إياكم والقياس في الاحكام...	علي ﷺ	ج ٢ / ٢٨٥
إياكم وما شجر بين صحابتي .	الرسول ﷺ	ج ١ / ٤٩٦
إياكم والمطلقات ثلاثاً في مجلس واحد فانهن...	علي ﷺ	ج ٢ / ٢٥٧
ايها المسلمون أأُغلب على إرثي ؟ يابن أبي ...	الزهراء ﷺ	ج ١ / ٢٠٨

أيها الناس ألست أولى بكم من أنفسكم ؟...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣٥٠
أيها الناس أنا فلان بن فلان ، أنا ابن نبيّ الله...	المهدي عليه السلام	ج ١ / ٤٦٩
الإيمان عقد بالقلب وقول باللسان...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ١٦٥

« ب »

بعثت وآدم بين الروح والجسد	الرسول ﷺ	ج ١ / ١٣٠
بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من بني هاشم	الرسول ﷺ	ج ١ / ٢٦٩
بكتاب الله ، فإن لم يجد فسنة رسول الله ﷺ...	الحسن عليه السلام	ج ٢ / ٢٨٢
بل كيف يوصف لكنهه محمد ﷺ وقد قرنه ...	الهادي عليه السلام	ج ٢ / ٧
بلى ... آية في كتاب الله منعته...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٤٣٠
بلى ... إنّ الله تبارك وتعالى قال لآدم...	الرضا عليه السلام	ج ١ / ٢٨٧
بلى كانت في أيدينا فدك من كل ما أظلّته السماء...	علي عليه السلام	ج ١ / ١٨٥
بماذا تقضي ... فان لم تجد في كتاب الله؟...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ٢٨٢
بالنص والدليل ... في العلم واستجابة الدعاء...	الرضا عليه السلام	ج ١ / ٤٠٧
بينا أنا قائم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج ...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣٠٣
بين الحق والباطل أربع أصابع ، ثم وضع أربع...	علي عليه السلام	ج ٢ / ٢٥٢
البينة على المدّعي ، واليمين على المدّعى ...	الرسول ﷺ	ج ١ / ١٨٩
البينة على من ادّعى ، واليمين على من ...	الرسول ﷺ	ج ١ / ١٨٩

« ت »

التاجر فاجر.	الرسول ﷺ	ج ١ / ٥١٦
تحشر ابنتي فاطمة يوم القيامة ومعها ثياب ...	الرسول ﷺ	ج ٢ / ١٣٨
تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما مسكتم بهما...	الرسول ﷺ	ج ١ / ٣٩١

الصورة

تسأل هذه الأُمة عمّا أنعم الله عليهم...	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ٢٧٠
تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٧٦
تعلّموه وعلموه أولادكم فإنّه كان على دين الله...	علي عليه السلام	ج ١ / ٣٨٣
تقتلك الفئة الباغية.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٥١٧ و ج ٢ / ٦٢
تقدموني ... في أي شيء كنتم	الرضا عليه السلام	ج ١ / ٣٥
التقية ديني ودين آبائي.	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ٢٢١

« ث »

ثم يخرج إلى مكة والناس يجتمعون بها...	السجاد عليه السلام	ج ١ / ٤٦٩
الحجر الأسود من الجنة ، وكان أشد بياضاً من ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٩٠
الحجر الأسود يمين الله في الأرض ، يصافح بها...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٩٠
حدثني رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا مسنده إلى صدري	علي عليه السلام	ج ٢ / ٢٠٨
حديثي حديث أبي ، وحديث أبي حديث ...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٣٢٢
الحسن والحسين إمامان إن قاما وإن قعدا.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٧٣
الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٧٣
حسين مني وأنا من حسين ، احب الله من ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٤٤
الحمد لله الذي حفظ منا ما ضيع الناس...	الرضا عليه السلام	ج ١ / ٤٩٣
الحمد لله رب العالمين ، اللهم هذا منك ، ومن ...	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ٧

« خ »

الخلفاء بعدي اثنا عشر بعدد نقباء بني اسرائيل...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٧٧ و ٢٧٩
خيركم القرن الذي أنا فيه ثم الذي يليه...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٤٩٧

«د»

دخلت على النبي ﷺ وعيناه تفيضان...	عليؑ	ج٢ / ١١٩
دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد...	الرسولﷺ	ج١ / ٨٣
دعوا لي اصحابي ، فلو أنفق احدكم مثل أُحد...	الرسولﷺ	ج١ / ٤٩٦ و٥١٢
دفن ما بين الركن اليماني والحجر الاسود سبعون...	الصادقؑ	ج٢ / ٩٤
دونكم يا بني أرفدة ...	الرسولﷺ	ج٢ / ٣١

«ر»

رحمك الله ... رحمك الله ... رحمك الله...	الصادقؑ	ج١ / ١١٤
رحمه الله ذكرني بآيات كنت قد حذفتها...	الرسولﷺ	ج١ / ٨٢
رضا فاطمة من رضاي ، وسخط فاطمة من ...	الرسولﷺ	ج١ / ١٩٧
روى جدّنا عن جبرئيل عن الباري.	ـــــــ	ج٢ / ٣١٠

«س»

سألتك بحق رسول الله ﷺ إذا أنا مت ألا ...	فاطمةؑ	ج١ / ٢٢٢
سبحان الذي خلقك!	الرسولﷺ	ج١ / ٣٩٦
سبحان الله ، وهل يجوز ذلك ؟...	الرضاؑ	ج١ / ١٥٧
ستفترق امتي على بضع وسبعين فرقة...	الرسولﷺ	ج٢ / ١٢٤ و٢٨٥
ستكون من بعدي فتنة فإذا كان...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٧٤
السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في ...	الصادقؑ	ج٢ / ١١٦
السجود لا يجوز إلّا على الأرض أو على ما ...	الصادقؑ	ج٢ / ١٢٧
السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبة.	الكاظمؑ	ج١ / ٢٥١
سمّتك امك سيداً ووفقت في ذلك ، أنت سيّد ...	الصادقؑ	ج١ / ٤١٢

الصورة

سمعنا منادياً ينادي : ليلحق...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٧٧
سيف طالما جلا الكرب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله.	علي عليه السلام	ج ١ / ١٢٠
سيقتل بعذراء ناس يغضب الله لهم وأهل السماء...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٦١
سيكون في أُمتي كل ما كان في بني اسرائيل ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٤١٨
سيؤخذ بكم يوم القيامة الى ذات الشمال...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٥٣٦

« ش »

شهدت عليها عائشة وحفصة ورجل من العرب ...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ١٩٩
الشؤم في ثلاثة : المرأة ، والدار ، والفرس...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٥١٥
شؤم المرأة غلاء مهرها...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٦١

« ص »

الصلاة رحمكم الله...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٥٩
صلّوا عليّ هكذا : اللهمّ صلّ على محمد وعلى ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٧٤
طريق مظلم لا تسلكه...	علي عليه السلام	ج ١ / ١٧

« ع »

العالم الذي لا يعمل بعلمه بمنزلة الصفا إذا وقع...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١١
العالم بغير عمل كالمصباح يحرق نفسه ويضيء...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١١
عترته خير العتر ، وأُسرته خير الأُسر...	علي عليه السلام	ج ٢ / ٧٤
عدوك عدوي ، وعدوي عدو الله عز وجل...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٣٧
علماء أُمتي كأنبياء بني اسرائيل...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٣٤
علي باب علمي ، ومبين لأُمتي ما ارسلت به ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٣١٨

علي خير البشر ومن أبى فقد كفر...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٦٦
علي مع الحق والحق مع علي...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٠٢
عليكم بالأئمة من أهل بيتي.	الرسولﷺ	ج١ / ٥٣٢
عمار تقتله الفئة الباغية...	الرسولﷺ	ج٢ / ٦٢
عندي الجفر الأبيض...	الصادقؑ	ج١ / ٧٢

« ف »

فإذاً رسول الله ﷺ هو الذي قتل حمزة...	عليؑ	ج٢ / ٦٢
فاذا وقع أمرنا وخرج مهدينا ؑ كان أحدهم ...	الباقرؑ	ج١ / ٤٧٤
فاسمعي واشهدي لو أنّ عبداً عبد الله...	الرسولﷺ	ج٢ / ٦٦
فاطمة بضعة مني...	الرسولﷺ	ج١ / ٥٠٤
فاطمة بضعة مني فمن أغضبها...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٢٥
فاطمة بضعة مني ، من آذاها فقد آذاني...	الرسولﷺ	ج١ / ٤٨٣
فاطمة بضعة مني يسخطها ما يسخطني...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٠٣
فان لم يجد في السنة زجر فأصاب...	الحسنؑ	ج٢ / ٢٨٤
فضلت خديجة على نساء امتي كما فضلت ...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٣٠
فضيلته في المباهلة...	الرضاؑ	ج١ / ١٦٠
فقيه خيّر مبارك ينفع الله به ، فعمّت بركته ...	المهديؑ	ج١ / ٤٥٥
فلا تقدموهم فتهلكوا ، ولا تقصروا عنهم ...	الرسولﷺ	ج١ / ٣٢٧
فلا تقدموهما فتهلكوا ، ولا تقصروا...	الرسولﷺ	ج٢ / ٣٠٦
فوالله يا بن العم ، لو كنت في حجر هامة من ...	الحسينؑ	ج٢ / ١٤٩
فيجمع الله تعالى عسكره في ليلة واحدة...	عليؑ	ج١ / ٤٧١

الصورة

فيقال لها : ارتفعي أصبحي طالعة من مغربك ...	الرسولﷺ	ج١ / ٤٢٢
فيكون أول من يبايعه جبرئيل...	الصادقؑ	ج١ / ٤٧٢
فيها عشرة من الإبل...	الصادقؑ	ج٢ / ٢٨٠

«ق»

قال علي ؑ لفاطمة ؑ : انطلقي فاطلبي ...	الباقرؑ	ج١ / ١٩٣
قال لي رسول الله ﷺ : ألم...	عليّؑ	ج٢ / ١٠٨
قتله في حل أو حرم؟ عالماً كان المحرم أو ...	الجوادؑ	ج١ / ٣٣٢
قد كان لأُمك خديجة على أبيك محمد ﷺ ...	الرسولﷺ	ج١ / ١٨٥
قد كثرت عليّ الكذّابة وستكثر بعدي ، فمن...	الرسولﷺ	ج١ / ١٢٦
قولوا اللهم صلّ على محمد وآل محمد كما...	الرسولﷺ	ج٢ / ٨٣
قوموا عني لا ينبغي عند نبي تنازع...	الرسولﷺ	ج١ / ٥٢٨
قوموا عني ، ولا ينبغي عندي التنازع...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٢٤
القوة القائم عليه السلام.	الصادقؑ	ج١ / ٤٦٩

«ك»

كان أبي إذا دخل شهر المحرم لا يرى ضاحكاً.	الرضاؑ	ج٢ / ١٢٢
كان رأيي ورأي عمر ألا يبعن ، وأنا أرى الآن ...	عليؑ	ج١ / ٥١٥
كان علي بن الحسين زين العابدين ؑ ...	العسكريؑ	ج١ / ١٣٥
كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة...	الرسولﷺ	ج١ / ٧٨
كأني بالشيعة عند فقدهم الثالث من ولدي ...	الرضاؑ	ج١ / ٤٣٠
كأني بكلاب ماءٍ يدعى الحوأب ، قد نبحت ...	الرسولﷺ	ج٢ / ٥٢
كأني دعيت فأجبت إني قد تركت...	الرسولﷺ	ج١ / ٣١٨

كتاب الله اصدق من هذا الحديث...	الجواد عليه السلام	ج ١ / ١٣٠
كذبت ، أنا خير منك ومنهما ، عبدت الله قبلهما...	علي عليه السلام	ج ١ / ٥١٤
كذبوا ، ما بهذا نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه وآله...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٣٨٢
كل بدعة ضلالة ، والضلالة في النار.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٤٧
كل بني آدم ينتمون إلى عصبتهم إلّا ولد فاطمة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٤٧
كل بني أُنثى فإنّ عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٤٧
كل الجزع والبكاء مكروه سوى الجزع والبكاء ...	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ١٢٢
كلما لم يكن على أمرنا هذا فهو ردّ.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٥٧
كنا في جنازة في بقيع الفرقد فأتانا النبي...	علي عليه السلام	ج ٢ / ٤٤
كنت أرى ان باطن القدمين أحق بالمسح...	علي عليه السلام	ج ٢ / ١٧٣
كنت نبياً وآدم بين الماء والطين.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٨٠
كيف بكم إذا التفتم يميناً فلم تروا أحداً؟...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٤٤٧

«ل»

لا احب إلى أن اكتب إليك...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٨٣
لا أعلم لرسول الله من خليفة غيري...	علي عليه السلام	ج ١ / ٢٢٦
لا أقول كما قالوا ولكن أقول : أراد الله عزّ وجل ...	الرضا عليه السلام	ج ١ / ١٤٣
لا ألوم الناس يكنونك أبا تراب...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٦٦
لا بأس ، وإن يسجد على الأرض أحب إليّ...	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ١١٦
لا تجتمع أُمتي على الخطأ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٥٢٤
لا تجتمع أُمتي على ضلالة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٥٢٤
لا ترفعوني فوق حقي فإن الله تبارك و...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٤٠٨

الصورة

لا تزال امتي على الحق ظاهرين ، حتى يكون...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٦٨
لا زال الزبير منا حتى أدرك فرخه...	عليؑ	ج١ / ١٢٠
لا نبرح حتى نناجز القوم ، ودعا الناس الى...	الرسولﷺ	ج١ / ٥٢٦
لا نورث ما ابقيناه صدقة...	الرسولﷺ	ج١ / ١٩٥و١٩٦
لا نورث ما تركناه صدقة...	الرسولﷺ	ج١ / ١٩١و١٩٨
لا ، ولا على الثوب الكرسف ، ولا على الصوف...	الباقرؑ	ج٢ / ١٢٨
لا يجد عبد طعم الايمان حتى يكون الله ...	الرسولﷺ	ج٢ / ١٤٣
لا يجوز أحد الصراط إلّا من كتب له علي ؑ...	الرسولﷺ	ج٢ / ٧٣
لا يجوز أحد الصراط يوم القيامة إلّا مَن معه...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٦٧
لا يحبك إلا مؤمن ، ولا يبغضك إلا منافق.	الرسولﷺ	ج١ / ٤٠٢
لا يدركه بعد الهمم ، ولا يناله غوص الفطن...	عليؑ	ج١ / ٨٨
لا يزال الاسلام عزيزاً الى اثني عشر خليفة...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٨٣
لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا ...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٧١و٢٨٣
لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٦٨ و٢٧١و٢٨٣
لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس ...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٨٢
لا يسجد إلّا على الأرض أو ما أنبتت...	الصادقؑ	ج٢ / ١٢٨
لا يقبلون مني ... أنت ممّن لم يقبل مني...	الصادقؑ	ج٢ / ٢٦٧
لاعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله...	الرسولﷺ	ج١ / ١٤٠
لئلّا يكون على أُمته حرج.	الرسولﷺ	ج٢ / ٢١١
لأنه آمن عند رؤية البأس ، ...	الرضاؑ	ج١ / ٤٢١
لأنّها أوصت أن لا يصلّي عليها الرجلان ...	الصادقؑ	ج١ / ٢٢٢

الصورة

لست بصاحبكم ، انظروا من خفيت ولادته ...	الباقر عليه السلام	ج١ / ٤٤٧
لست بمنكر فضل أبي بكر ، ولكن ...	الجواد عليه السلام	ج١ / ١٢٦
لست بمنكر فضل عمر ، ولكن أبا بكر أفضل ...	الجواد عليه السلام	ج١ / ١٢٩
لعن الله القدرية على لسان سبعين نبياً.	ـــــــ	ج١ / ٢٣
لعن الله من تخلّف عن جيش اسامة.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٤٨٢
لقد صلّت الملائكة عليّ وعلى عليّ سبع سنين...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٤٨
لكأني انظر إليهم مصعّدين من نجف الكوفة...	الباقر عليه السلام	ج١ / ٤٦٩
لكل نبيّ وصيّ ووارث ، وإن وصيّي ووارثي ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٤٩
لكن حمزة لا بواكي له اليوم...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ١٣٢و١٣٣
للقائم غيبة قبل قيامه...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤٣٠
لم تخل الأرض منذ خلق الله آدم من حجة...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤٤٨
لم تمنعني ميراثي من أبي رسول الله صلى الله عليه وآله ...؟	فاطمة الزهراء عليها السلام	ج١ / ١٨٦
لم يجر في بني اسرائيل شيء إلّا ويكون ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٤١٥و٤٥٩
لما ادخلت على الرشيد سلمت عليه فردّ عليّ...	الكاظم عليه السلام	ج١ / ٢٤٠
لما أُسري بي في ليلة المعراج فاجتمع عليّ ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٦٧
لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله من وقعة أُحد إلى ...	الباقر عليه السلام	ج٢ / ١٣٣
لما بويع أبو بكر واستقام له الأمر...	الصادق عليه السلام	ج١ / ١٨٥
لما قتل عمار بن ياسر ارتعدت فرائص ...	الصادق عليه السلام	ج٢ / ٦٢
لو اجتمع للامام عدة أهل بدر ثلاثمائة وبضعة ...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤٥٠
لو اجتمعت امتك على حب علي بن أبي ...	جبرئيل عليه السلام	ج١ / ٢٦٧
لو أنّ إيمان أهل السماوات والأرض وضع في ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢٦٧
لو أن رجلاً صفن بين الركن والمقام صلّى ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٧٨

الصورة

لو أن عبداً عمل عملاً يطلب به رحمة الله...	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ١٩
لو سرقت فاطمة لقطعتها.	الرسول	ج ١ / ٥٠٦
لو كان الله باعثاً رسولاً بعدي لبعث عمر.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٤٥
لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٣٠
		وج ٢ / ٢٤٥
لو كان خالقاً لها لما تبرّأ منها.	الهادي عليه السلام	ج ١ / ٢١
لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب.	علي عليه السلام	ج ١ / ٢١
لو كان نبي غيري لكان عمر.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٤٥
لو لم أُبعث فيكم لبعث عمر.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٣٠
لو لم ابعث لبعث عمر.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٢٩
لو لم يحرم على الناس أزواج النبي صلى الله عليه وآله ...	أحدهما عليهما السلام	ج ١ / ٢٤٨
لو نزل العذاب لما نجا منه إلّا عمر.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٣١
لولا رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي بن أبي طالب عليه السلام ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٦٧
لولا ما سبق من ابن الخطاب في المتعة ما زنى ...	علي عليه السلام	ج ٢ / ٢٢٨
لولا ما سبقني به ابن الخطاب ما زنى الا شقي	علي عليه السلام	ج ٢ / ٢٢٨
لولا ما فعل عمر بن الخطاب في المتعة ما ...	علي عليه السلام	ج ١ / ٥١٤
ليت شعري أيّتكنّ صاحبة الجمل الأدبب ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٥٢
ليذادنّ برجال من أصحابي يوم القيامة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٤٩٦
ليردنّ عليّ الحوض رجال ممن صاحبني ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٤٨٩
ليس أحد من المؤمنين قُتل إلّا ويرجع حتى ...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٤١٤
ليس بيننا إلّا الخير ، ولكن خيرنا اتبعنا...	علي عليه السلام	ج ١ / ٥١٧
ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٥٨

الصورة

ليعدّن أحدكم لخروج القائم ولو سهماً.	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤٧٤
لينتهين بنو وليعة أو لابعثن اليهم رجلاً...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٤٨

« م »

ما احتبس عني الوحي قط إلّا ظننته قد نزل ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٣٠
ما أضمر أحد شيئاً إلّا ظهر في فلتات لسانه...	علي عليه السلام	ج٢ / ١٥١
ما أنا تركته وأخرجتكم ، ولكن الله عز وجل ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٤٨
ما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٤٩
ما حدثني أحد بحديث إلا استحلفته...	علي عليه السلام	ج١ / ٢٠٩
ما حدثني أحد بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله إلّا ...	علي عليه السلام	ج١ / ٥١٢
ما زال الزبير منّا أهل البيت...	علي عليه السلام	ج٢ / ٢٢٧
ما زال الزبير منّا أهل البيت حتى شبّ ابنه ...	علي عليه السلام	ج١ / ١٢٠
ما لكم ولدعوة الجاهلية...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٤٣
ما من عبد يذنب ذنباً فيندم عليه ويخرج...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٢١١
ما منكم من أحد ، ما من نفس منفوسة إلّا كتب...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٤٤
ما نزل القرآن إلّا بالمسح.	علي عليه السلام	ج٢ / ١٩٠
ما وافق الكتاب فخذوه ، وما لم يوافقه فاطرحوه	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٢٥٧
ما وجدتم في كتاب الله فالعمل به لازم لا عذر ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٤٩٦
ما يزال العبد يصدق حتى يكتبه الله صديقاً...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ١٦٦
ما يقول الناس في أُولي العزم وصاحبكم ...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٢٦٧
ما يقول الناس في هذه الآية : ويوم نحشر ...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤١٤
مات أبو طالب بن عبد المطلب مسلماً مؤمناً ...	الباقر عليه السلام	ج١ / ٣٨٣

الصورة

مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح ، من ركبها نجا	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٣٥
مثل أهل بيتي كسفينة نوح.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٥٣٢
مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٣٥
مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٧٨
محبك محبّي ومبغضك مبغضي.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٣٧
معاوية في تابوت من نار...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٦١
معرفة آل محمد براءة من النار ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٧٣
معنى الآية : اصطفاك من ذرية الأنبياء وطهرك...	الباقر عليه السلام	ج ١ / ٢٣٠
من احب أن يحيى حياتي ويموت مماتي...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٦٩
من احب علياً فقد أحبني ، ومن أبغض علياً فقد...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٣٧ و ج ٢ / ٦٦
من أراد أن يتزوج امرأة من أهل الجنة ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٨٦
من تذكر مصابنا وبكى لما ارتكب منّا كان ...	الرضا عليه السلام	ج ٢ / ١٢٢
من دمعت عينه فينا دمعة لدم سفك لنا أو حق ...	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ١٢٣
من رغب عن سنتي فليس مني...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٥٤
من سبّ علياً فقد سبني ، ومن سبّني...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٧٥ و ٥٣٢
من سرّه أن يحيى حياتي ، ويموت مماتي...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٨٠
من قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٣٤٣
من كذب عليّ متعمداً فليتبوّأ مقعده من النار	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٢٧
من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللهم وال من ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٦٧
من لا تقية له لا دين له.	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ٢٢١ و ٢٢٢

من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية	الرسولﷺ	ج٢ / ٧٠
مه ، فض الله فاك ، والذي بعث محمداً بالحق لو ...	عليؑ	ج١ / ٣٨٠
المهدي من أهل بيتي يملأ الارض قسطاً وعدلاً...	الرسولﷺ	ج١ / ٣٤٣
المؤمنون إخوة تتكافأ دماؤهم...	الرسولﷺ	ج١ / ٣٤٣

«ن»

الناس في القدر على ثلاثة أوجه...	الصادقؑ	ج١ / ٢٢
النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق ...	الرسولﷺ	ج١ / ٥٣٢
وج ٢ / ٧٨ و ٣٠٣		
النجوم أمان لأهل السماء ، وأهل بيتي أمان ...	الرسولﷺ	ج١ / ٣٢٦
نحن أهل بيت طهّرهم الله من شجرة النبوة و...	الرسولﷺ	ج٢ / ٧٤
نحن شجرة النبوة ، ومحط الرسالة ، و...	عليؑ	ج٢ / ٧٤
نحن النعيم.	علي والصادقؑ	ج٢ / ٢٦٩
نحن معاشر الأنبياء لا نورث...	الرسولﷺ	ج١ / ١٩٩
و٢٠٧و٥٠٩		
نحن معاشر الأنبياء ما تركناه صدقة...	الرسولﷺ	ج١ / ٢٢٣
نحن الناس المحسودون والله.	الباقرؑ	ج١ / ١٤٦
نزلت ثلاثة أحجار من الجنة : مقام إبراهيم...	الباقرؑ	ج٢ / ٩٠
نشدتك الله أتذكر يوم مررت بي ورسول الله ﷺ...	عليؑ	ج١ / ١٢٢
نعم ، الذكر رسول الله ونحن أهله...	الرضاؑ	ج١ / ١٥٧
نعم المقبرة هذه ، مقبرة أهل مكّة...	الرسولﷺ	ج٢ / ١٠٤
نعم ، ... واعجباً كل العجب! أيطعنون على أبي ...	السجادؑ	ج١ / ٣٨٢

الصورة

		وج ٢ / ١٠٦
نعم ، ويحك يا علي ، اتق الله ولا تنسب إلى ...	الرضا عليه السلام	ج ١ / ٢٩٨
نعم يا أخا أهل الشام...	علي عليه السلام	ج ١ / ٢٠
نفس المهموم لظلمنا تسبيح ، وهمّه لنا عبادة...	الصادق عليه السلام	ج ٢ / ١٢٢
	« هـ »	
هذا الذي لا يقبل الله صلاته إلّا به...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٨٧
هذا صحيح يريد من لم يغير بعده ولم يبدل...	الرضا عليه السلام	ج ١ / ٤٩٦
هذا ناصرنا بقلبه ولسانه ويده...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٩٩
هذا وضوء الأنبياء من قبلي...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٨٧
هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلّا به	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٨ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٤
هذا وضوء من لم يحدث.	علي عليه السلام	ج ٢ / ١٧٣ ـ ١٧٥
هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٧٢ و ١٨٧
هذا وليّي وأنا وليّه ، عاديت من عاداه وسالمت ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٣٧
هذه بقية أهل بيتي .	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٨٦
هذه رائحة ابني الحسين عليه السلام .	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١١٩
هل كان يجوز أن يدخل على حرمك وهن ...	الكاظم عليه السلام	ج ١ / ٢٤٨
هم أنت وشيعتك.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٥٤٣
هو أنت وشيعتك ، تأتي أنت وشيعتك...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٠٨ و ٢٠٩
هو أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ٢٠٨
هو خاص لأقوام في الرجعة بعد الموت ، ...	الباقر عليه السلام	ج ١ / ٤١٤

«و»

وا أبتاه ، وا حزناه عليك كنت عندك بمنزلة...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٧٨
واحمدوا الله الذي لعظمته ونوره يبتغي من في ...	الزهراء عليها السلام	ج٢ / ٢٦
والذي نفسي بيده ان هذا وشيعته لهم الفائزون...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٢٠٧
والله ما رغبت فيها ساعة قط ، ولكني أفكر في ...	علي عليه السلام	ج١ / ٤٤٦
والله ما عبد أبي وجدي عبد المطلب ولا هاشم...	علي عليه السلام	ج١ / ٣٨٠
والله ما عبد أبي ولا جدي عبد المطلب ولا هاشم...	علي عليه السلام	ج٢ / ١٠٦
وان عندنا لمصحف فاطمة...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٧٣
وإن يهدي بك الله رجل واحد خير لك مما ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٨٨
وأنت معي في قصري في الجنة مع فاطمة ابنتي	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ٩٥
وإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ، ولا ظالماً...	الحسين عليه السلام	ج٢ / ١٤٧
وضعني في حجره ـ يعني رسول الله صلى الله عليه وآله ـ و...	علي عليه السلام	ج١ / ٣٤٧
وعلّة الطلاق ثلاثاً : لما فيه من المهلة فيما ...	الرضا عليه السلام	ج٢ / ٢٥٢
وعندنا مصحف فاطمة اما والله ما هو ...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٧٢
وقد جئتكم بخير الدنيا والآخرة ، وقد أمرني...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٣٤٩
وكأني انظر الى القائم على منبر الكوفة وحوله ...	الصادق عليه السلام	ج١ / ٤٧٠
وكل ما ميزتموه بأوهامكم في أدق معانيه ...	الباقر عليه السلام	ج١ / ٨٨
ولكن حمزة لا بواكي له...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج٢ / ١٥٤
وما يدريك لعلّ الله اطّلع على أهل بدر...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج١ / ٤٩٧
وما يصنع بي وهو يبرأ مني ومن أبي طرفي ...	الباقر عليه السلام	ج١ / ١٣٩
ومن بعد محمد ابنه جعفر واسمه عند أهل ...	السجاد عليه السلام	ج١ / ١٦٥

الصورة

وهذا أيضا محال ، لانّ في الجنة ملائكة الله ...	الجواد عليه السلام	ج ١ / ١٢٨
وهذا أيضاً يجب أن ينظر فيه ، لأن جبرئيل و...	الجواد عليه السلام	ج ١ / ١٢٧
وهذا الخبر محال أيضاً ، لأن أهل الجنة كلهم ...	الجواد عليه السلام	ج ١ / ١٢٧
وهذا محال أيضاً ، لأن الله تعالى يقول...	الجواد عليه السلام	ج ١ / ١٣١
وهذا محال أيضاً لأنه لا يجوز أن يشك ...	الجواد عليه السلام	ج ١ / ١٣١
ويجيء والله ثلاث مائة وبضعة عشر رجلاً ...	الباقر عليه السلام	ج ١ / ٤٧٢
ويذل له كل صعب.	الباقر عليه السلام	ج ١ / ٤٧٤
ويل للأعقاب من النار.	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ٢ / ١٨٨
ويملك هذه الامة اثنا عشر كعدة نقباء ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٦٥

«ي»

يا أبا بكر أترثك بناتك ، ولا ترث ...	فاطمة عليها السلام	ج ١ / ١٩٢
يا أبا بكر تريد أن تأخذ مني أرضاً جعلها لي ...	فاطمة عليها السلام	ج ١ / ١٩٤
يا أبا بكر ، لم منعت فاطمة ميراثها من ...	علي عليه السلام	ج ١ / ١٨٧
يا أبا الجارود ، ما يقولون في الحسن و...	الباقر عليه السلام	ج ١ / ٢٣٧
يا أبا خالد ، كيف رأيت طعامنا؟	الباقر عليه السلام	ج ٢ / ٢٦٩
يا أبا خالد ، لتأتين فتن إليّ...	السجاد عليه السلام	ج ١ / ٤٧٢
يا أبا عبد الله ، اخرج إليّ...	علي عليه السلام	ج ١ / ١٢١
يا أبا هرة ، إن بني أُمية قد أخذوا مالي ...	الحسين عليه السلام	ج ٢ / ١٤٧
يا ام ايمن اشهدي ، ويا علي اشهد...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٨٦
يا أيها الناس ، إن الله تعالى أذهب عنكم ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٣٤٣
يا أيها الناس إن الله عز وجل قد فرض لي ...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ١٥١

الصورة

يا أيها الناس إني تركت فيكم ما إن أخذتم ...	الرسولﷺ	ج١ / ٣٩٩
يا بني هاشم ، من منكم يؤازرني على أمري ...	الرسولﷺ	ج١ / ١٤٦
يا رسول الله ما كنت احب أن اتخلف عنك في ...	عليؑ	ج١ / ١٣٥
يا شيخ ، اجتنب شطوط الأنهار...	الكاظمؑ	ج١ / ٢٧
يا عبد الله ما أكثر ظلم كثير من هذه الامة لعلي...	الباقرؑ	ج١ / ١٣٦
يا علي أما تسمع قول الله عز وجل ان الذين...	الرسولﷺ	ج٢ / ٢٠٨
يا علي ، إن الله قد غفر لك ولذريتك ولولدك...	الرسولﷺ	ج١ / ٥٤٣
يا علي ، أنت في الجنة.	الرسولﷺ	ج٢ / ٩٤
يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى...	الرسولﷺ	ج٢ / ٢٤٦
يا علي ، كذب من زعم أنه يحبني ويبغضك...	الرسولﷺ	ج١ / ١٣٧
يا علي لحمك لحمي ودمك دمي.	الرسولﷺ	ج٢ / ٦٦
يا عم ربيت صغيراً وكفلت يتيماً ونصرت ...	الرسول	ج١ / ٣٧٣و٣٨٣
يا ليت شعري ايتكن صاحبة الجمل الأدبب؟	الرسولﷺ	ج٢ / ٥٢
يا محمد وعزتي وجلالي لولاك ما خلقت ...	حديث قدسي	ج١ / ٧٩
يا موسى أتدري لماذا اصطفيتك على ...	حديث قدسي	ج١ / ٢٣٣
يجيء الحجر يوم القيامة وله عينان يبصر بهما...	الرسولﷺ	ج٢ / ٩٠
يحشر عبد المطلب يوم القيامة أُمة واحدة عليه ...	الصادقؑ	ج١ / ٣٧٩
يحشر المتكبرون في صور الذر يوم القيامة	الرسولﷺ	ج١ / ٤١٥
يحشر الناس على مثل قرصة البر النقي...	الباقرؑ	ج١ / ٩٧
يعنياصحاب القائم الثلاثمائة والبضعة عشر...	الصادقؑ	ج١ / ٤٧١
يعني يوم خروج القائم المنتظر منّا...	الصادقؑ	ج١ / ٤٢٢

الصورة

يكن مع القائم عليه السلام ثلاث عشرة امرأة.	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٤٧٢
يكون اثنا عشر أميراً...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٢٧٠
يكون في هذه الامة كل ما كان في الأمم...	الرسول صلى الله عليه وآله	ج ١ / ٤١٠ و ٤٥٩
ينادي باسم القائم عليه السلام وليلة ثلاث وعشرين ...	الصادق عليه السلام	ج ١ / ٤٧٤
يهلك فيّ اثنان ولا ذنب لي...	علي عليه السلام	ج ١ / ٤٠٩
يهلك فيّ ثلاثة : اللاعن ، والمستمع المقرّ ، و...	علي عليه السلام	ج ١ / ١٣٧

٣ـ فهرس الآثار والأقوال

طرف القول	القائل	الصفحة
« أ »		
الأئمة من قريش.	أبو بكر	ج١ / ٥١٦
أبو بكر وعمر خير منك...	عثمان	ج١ / ٥١٤
أترى أبا بكر وعمر لم يشهدا هذا المشهد...	يحيى البصري	ج١ / ٢١٧
أتريدون أن أزيدكم؟...	الوليد بن عقبة	ج١ / ٤٨٦
اتعلمني بالسنة لا أُم لك؟...	ابن عباس	ج٢ / ٢٠٠
اتفقت الامامية على أن آباء رسول الله ﷺ من ...	المفيد	ج١ / ٣٨١
اتق الله يا محمد بن أبي عمير ، فصبر ففرج ...	محمد بن يونس	ج١ / ٣٠٢
اجتهد رأيي	معاذ	ج٢ / ٢٨٣
إجلسوني ، بالله تخوّفوني! إذا سألني...	أبو بكر	ج١ / ٥١٣
أخبروا زيد بن ارقم أنه قد أحبط جهاده...	عائشة	ج١ / ٥١٧
أديمي الطاعة له...	قتادة	ج١ / ٢٣٠
اذا اختلف اثنان من أصحاب رسول الله ﷺ فعن	عمر بن الخطاب	ج١ / ٥١٧
إذا صحّ الحديث بخلاف قولي فاضربوا بقولي ...	الشافعي	ج٢ / ٣٠٢
إذا فجر الرجل بامرأة فحملت منه فولدت...	الشافعي	ج٢ / ٢٣٨

الصورة

إذا لف الرجل على احليله حريرة ثم اولجه...	ابو حنيفة	ج٢ / ٢٣٨
إذا وجدتم سنة عن رسول الله ﷺ خلاف ...	الشافعي	ج٢ / ٢٩٦
إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ	الشافعي	ج٢ / ٢٩٥
أذكر التقيت مرة بأحد علماء الشافعية ...	الاشتهاردي	ج١ / ٥٢٥
إذ مما لا شكّ فيه إن حلال الله ورسوله حلال ...	المؤلف	ج٢ / ٢٣٢
أرأيت إن كان أبي نهى عما وضعها رسول الله ﷺ...	ابن عمر	ج٢ / ٢٣٣
أربع خصال كن في معاوية لو لم يكن فيه ...	الحسن البصري	ج٢ / ٦٤
أرسل أزواج النبي ﷺ عثمان بن عفان إلى ...	عائشة	ج١ / ١٩٨
استقبل بي وجه ابن الزبير ، وارفع من صدري...	ابن عباس	ج٢ / ٢٢٩
اسكت يا أعور ، ما أنت وهذا.	أبو طالب	ج١ / ٣٧١
أشهد أن عثمان جيفة على الصراط غداً.	عائشة	ج١ / ٥١١
أضف إلى ذلك أنه قد ثبت ... كانوا يسجدون ...	المؤلف	ج٢ / ١٢٩
أُطالب بدم عثمان	عائشة	ج١ / ٤٨٩
أطيلي القيام في الصلاة.	مجاهد	ج١ / ٢٣٠
أظنه لا يزال كئيباً لفوت الخلافة...	عمر	ج١ / ٤٨٤
أعلى خلاف الكتاب والسنّة...	مؤمن الطاق	ج٢ / ٢٥١
اعلم أنّ علياً ﷺ كان كثير الأعداء ففتش له ...	احمد بن حنبل	ج١ / ٤٩٣
اعلم أن لحديث التمسك بالثقلين طرقاً كثيرة ...	ابن حجر	ج٢ / ٢٧
اعلم أيدك الله أن أصحابنا...	الكراجكي	ج١ / ٥٢
اعلم يا أخي إني لا اظنك ترتاب بعد ما ...	المجلسي	ج١ / ٤١٨
أقبلت عير يوم الجمعة ونحن مع النبي ...	جابر بن عبدالله	ج١ / ٤٩١

الصورة

اقتلوا سعداً ، قتل الله سعداً...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٥٠٩
اقتلوا نعثلاً قتل الله نعثلاً.	عائشة	ج١ / ٤٨٧
أقول فيها برأيي...	ابن مسعود	ج١ / ٥٢١
أكانت فاطمة ﷺ صادقة؟	ابن أبي الحديد	ج١ / ٢١٤
ألا تعجبون من قوم يحلون المرأة لرجل ...	ابن عباس	ج٢ / ٢٥٧
ألا هلك أهل العقيدة ، والله ما آسى عليهم...	أُبي	ج١ / ٥١٣
ألا يتقي الله زيد بن ثابت؟...	ابن عباس	ج١ / ٥١٧
اللهم إن هؤلاء عبادك ، وبنو إمائك ، أتوك ...	عمر	ج٢ / ٤٠
اللهم إنا توجهنا إليك بعمّ نبيك وصنو أبيه...	عمر	ج٢ / ٤٠
اللهم إنا قد توجهنا إليك بعمّ نبيك...	عمر	ج٢ / ٣٩
اللهم إنا كنا إذا قحطنا على عهد نبينا ﷺ ...	عمر	ج٢ / ٤٠
اللهم إنّا كنّا نتوسل إليك بنبينا محمد ﷺ ...	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٣٧
اللهم إنا نتقرب إليك بعمّ نبيك وبقية آبائه ...	عمر	ج٢ / ٣٩
اللهم إنا نتقرب إليك بعمّ نبيك ونستشفع ...	عمر	ج٢ / ٣٩
اللهم إنا نستشفع إليك بعم نبيك أن تذهب ...	عمر	ج٢ / ٤٠
اللهم انصرنا على القوم الظالمين فقد قطعوا...	أبو طالب	ج١ / ٣٦٦
اللهم بحق هذا الطفل أنزل علينا غيث رحمتك	أبو طالب	ج١ / ٣٦٨
اللهم هذا عمّ نبيّك نتقرّب إليك به...	عمر	ج٢ / ٤٠
اللهم هذا عم نبيك نتوجه إليك به فاسقنا.	عمر	ج٢ / ٤٠
أليس تشهد أني من أهل الجنة؟	أم أيمن	ج١ / ١٩٢
أليس قد قال النبي ﷺ : لا نورث ما ...	عائشة	ج١ / ١٩٨

الصورة

أليس من مذهبك أن رسول الله ﷺ كان ...	الورثاني	ج١ / ٤٧٧
أما ما ذهب إليه بعض الكتاب من أن أصل ...	محمد كرد علي	ج١ / ٥٤٤
إن أبا بكر تفقد قوماً تخلفوا عن بيعته...	ابن قتيبة	ج١ / ٢٢٦
إن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ...	عائشة	ج١ / ٨٣
إن أبا حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي يلحن...	الغزالي	ج٢ / ٣٠٨
إنّ أبا هذا ثبت يوم أُحد ، ولم ...	عمر	ج١ / ٤٩١
ان أبا هريرة ليس بثقة في الرواية...	الجاحظ	ج١ / ٥٢٢
ان ابن عباس صلّى بالبصرة الاولى والعصر ...	جابر بن يزيد	ج٢ / ٢١٠
إن أكل البرد لا يفطّر...	أبوطلحة الأنصاري	ج١ / ٥١٧
إن الذي تذهب اليه الامامية ـ أخذاً بما جاء ...	المظفر	ج١ / ٤١٩
إن الذي تذهب الشيعة الامامية إليه انّ الله ...	المرتضى	ج١ / ٤١٧
إنّ الله أجل وأكرم من أن يُعرف بخلقه...	ابن حازم	ج١ / ١١٣
إنّ الله بعث جبرئيل إلى علي ﷺ فغلط فأتى ...	ـــــــ	ج١ / ٥٤٦
إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل ...ب	عمر بن الخطاب	ج١ / ١١٨
إنّ الله جعل الحق على لسان عمر.	ـــــــ	ج١ / ١٢٩
إن الله جلّ ثناؤه جعل لكم في الطلاق أناة ...	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٢٥٣
ان الله نزل الحقّ على قلب عمر ولسانه.	ـــــــ	ج١ / ١٢٩
إن الله ورسوله ﷺ قد أحلا لكما متعتين ، ...	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٢٣٢
إن أمير المؤمنين علياً ﷺ هو عبد من ...	الصدر	ج٢ / ١٥٦
إن اهل الجنة لا يبقون في الجنة...	النظام	ج١ / ٩٩
إن اهل الجنة يبقون بمبق لهم...	هشام بن الحكم	ج١ / ١٠٠

إنّ بني إسرائل كانوا إذا أصابتهم سنة...	كعب	ج٢ / ٣٩
ان جعفر بن محمد الصادق ﷺ تكلم في ...	ابو حنيفة	ج١ / ٦٢
إن الجمع بين الاختين في ملك اليمين ...	داود بن علي	ج٢ / ٢٣٩
إن جميع الذنوب لها أربعة أوجه ولا خامس...	هشام بن الحكم	ج١ / ٣٠٣
إن الرجل إذا لاط بغلام فأوقب...	أبو حنيفة	ج٢ / ٢٣٨
إنّ الرزية كل الرزيّة ما حال بين رسول الله ﷺ	ابن عباس	ج١ / ٢٢٤و٥٢٩
ان رسول الله ﷺ قال : لا نورث...	أبو بكر	ج١ / ١٩١
ان سفيان الثوري كان يدلس في الحديث...	ابن المبارك	ج٢ / ١٠٠
ان السكينة تنطق على لسان عمر.	ـــــــ	ج١ / ١٢٩
إن شاء ـ أو قال : من شاء ـ باهلته ، إن ...	ابن عباس	ج١ / ٥١٥
إن شرب النبيذ الصلب المسكر حلال...	أبو حنيفة	ج٢ / ٢٣٨
إن فاطمة ﷺ ادّعت في فدك ...	أبو بكر	ج١ / ١٨٧
ان فاطمة ﷺ بنت رسول الله ﷺ ارسلت ...	عائشة	ج١ / ١٩١
ان القرآن يكذب هذه المزاعم...	التيجاني	ج١ / ٦٣
إن قفل باب الاجتهاد معناه الضربة القاضية ...	محمد علي	ج٢ / ٢٩٨
إن لمروان مذهباً في هجاء آل أبي طالب به ...	ـــــــ	ج١ / ٢٤٣
إن لي شيطاناً يعتريني فاذا ملت فسددني...	ابو بكر	ج١ / ١٢٩
إن مفاد هذه الرواية الشريفة هو عدم معرفة ...	المؤلف	ج١ / ٤٢٩
ان الناس يزعمون ان أبا طالب في ...	عبدالرحمن بن كثير	ج١ / ٣٨٢
إن النبي ﷺ شهد لعمر بالجنة في عشرة من ...	ـــــــ	ج١ / ١٢١
إن النبي ﷺ غلبه الوجع	عمر	ج١ / ٢٢٤و٥٢٨و٥٢٩

الصورة

ان النوم لا ينقض الوضوء...	ابو موسى	ج١ / ٥١٧
إن هاهنا رجلاً قد أعمى الله قلبه...	ابن الزبير	ج٢ / ٢٢٧
ان هذا الرجل غلط جعفر بن محمد عليه السلام...	البهلول	ج١ / ٦٢
إنّ وطء النساء في احشاشهن حلال طلق...	مالك	ج٢ / ٢٣٩
أنا سلمان ، من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله...	سلمان	ج١ / ٥٣٤
أنا سمعت من أبيك قال صلى الله عليه وآله : نحن معاشر...	أبو بكر	ج١ / ٢٢٣
أنت تزعم أنك زعيم أهل العراق؟	الحجاج	ج١ / ٢٥٧
أنتم أهل البصرة وقراؤهم...	أبو موسى	ج١ / ١١٨
إنكم جهلتم وعلمت ، ونسيتم وذكرت...	عمر بن عبد العزيز	ج١ / ٢٠٣
إنما أنا بشر أُصيب وأُخطىء...	مالك	ج٢ / ٣٠٢
إنّما سمي بذلك لأنه كان ينظم الخرز في سوق...	ـــــــ	ج١ / ٩٩
إنّما سمّي بذلك لحسن كلامه نظماً ونثراً.	المعتزلة	ج١ / ٩٩
إنّما قاله صلى الله عليه وآله في تاجر دلّس	عائشة	ج١ / ٥١٦
انه أخطأ في خمسمائة حديث.	أحمد بن حنبل	ج٢ / ٩٩
إنّه إنما قال صلى الله عليه وآله ذلك حكاية عن غيره	عائشة	ج١ / ٥١٥
انه يشهد بالله أن علياً أحدث بعد الرسول...	أبو هريرة	ج١ / ٣٧٦
إنه يهجر ...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٨٢
إنّها نزلت في بيت أُختي أُم سلمة...	عائشة	ج١ / ٣٠٥
انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله عام تبوك فكان...	معاذ	ج٢ / ٢١٠
إنهم ليسوا سوى أهل البيت عليهم السلام هم آل الرسول	المهري	ج١ / ٢٦٤
إنهم يريدون إضلال الناس ويهمون به.	عمر بن الخطاب	ج١ / ٥٠٨

إني أعلم أنك حجر لا تضرّ ولا تنفع...	عمر بن الخطاب	ج ٢ / ٨٧
إني تحدّثت مع رجل من اخواننا السنة في ...	نظام العلماء	ج ١ / ٢٢٠
أُنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها...	عمران بن حصين	ج ١ / ٤٨٦
انطلق بنا الى فاطمة ﷺ فإنا قد أغضبناها...	عمر	ج ١ / ١٩٦
انظروا قبر رسول الله ﷺ فاجعلوا منه كوّاً إلى ...	عائشة	ج ٢ / ٤١
أهذا ماء الحوأب ؟... ردّوني ردّوني...	عائشة	ج ٢ / ٥٢
أي اختارك وألطف لك...	الزجاج	ج ١ / ٢٣٠
أي اعبديه وأخلصي له العبادة...	سعيد بن جبير	ج ١ / ٢٣٠
أي انّه كان في أول أمره كالغريب الوحيد الذي...	الجزري	ج ١ / ٤١٠
إياك والعودة إلى ذلك ، فإن بني مروان شتموه...	عامر بن عبدالله	ج ١ / ٤٩٣
ايها الشيخ هذان ولداي قد أحضرتهما إليك ...	فاطمة بنت الناصر	ج ١ / ٢٥٢
أيها الناس لا تغلو في مهور النساء...	عمر بن الخطاب	ج ٢ / ٢٦٢
أيها الناس من عرفني فقد عرفني ، ومن لم ...	أبو ذر	ج ٢ / ٧٨

« ب »

بلى ، كذلك كان ﷺ ...	المفيد	ج ١ / ٤٧٧
بمن اقتديت في جواز المتعة؟	يحيى بن اكثم	ج ٢ / ٢٣٢
بينا أنا مع رسول الله ﷺ في ظلّ بالمدينة ...	ابن عمر	ج ٢ / ٦٦

« ت »

تبين وتوضح أن لخالقنا يدين كلتاهما يمينان...	ابو بكر بن خزيمة	ج ١ / ٧٦
تحدّثت يوماً مع صديقي ورجوته واقسمت ...	التيجاني	ج ٢ / ٨٢
تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً من أن يشابه ...	المؤلف	ج ١ / ٧٦

تلحن لحناً خفياً ، فقال : أجّلتك ثلاثاً ، فإن ...	الحجاج	ج١ / ٢٥٦

« ث »

ثقة ، جليل القدر ، عظيم الشأن والمنزلة ، ...	العلّامة الحلي	ج١ / ٤١٢
ثقة ، عين ، صدوق ، من جملة أصحابنا و...	النجاشي	ج١ / ١١٣
ثم ان فاطمة ﷺ بلغها أن أبا بكر قبض فدكاً...	ابن عياش	ج١ / ١٩٤

« ج »

جاء الاسلام يدعو الى محو التعصب للقبيلة...	أحمد امين	ج١ / ٣٤٣
جاء ذكر هذه الكلمات في لسان أهل البيت ﷺ...	المؤلف	ج٢ / ١٥٧
جاءت فاطمة بنت رسول الله ﷺ عند ابي بكر...	عائشة	ج١ / ٢٢٣
جئت الى حجّام بمنى ليحلق رأسي...	أبو حنيفة	ج٢ / ٢٦٧
جرى بيني وبين بعض فضلاء العامة كلام في ...	سليمان البحراني	ج٢ / ٢٩٤
جرى في القياس مع رجل من فقهاء العامة...	الكراجكي	ج٢ / ٢٧٧
جرى لشيخنا المفيد أبي عبد الله محمد بن ...	الكراجكي	ج٢ / ٢٨٩
جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر...	ابن عباس	ج٢ / ١٩٩
جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر وبين ...	ابن عباس	ج٢ / ٢١١

« ح »

حجّ هشام بن عبد الملك فدخل المسجد...	الزهري	ج١ / ٩٧
حسبنا كتاب الله...	عمر بن الخطاب	ج ١ / ٢٢٤ و ٢٢٥
حضرت دار بعض قواد الدولة وكان بالحضرة ...	المفيد	ج٢ / ٢٣٤

حضرت في سنة ثماني عشرة وأربعمائة ...	الكراجكي	ج١ / ١٠٢
حضرت مجلس رئيس من الرؤساء فجرى ...	المفيد	ج١ / ٤٥٠
حضرت يوماً عند صديقنا أبي الهذيل سبيع ...	المفيد	ج٢ / ٢٥٥
الحمد لله الذي أراح المسلمين منه...	الثوري	ج٢ / ٣٠٨

«خ»

خرج رسول الله ﷺ ولم يستخلف على دينه ...	الحشوية	ج١ / ٥٠٣

«د»

دحضت في قولك ، أنحن قتلناه ؟ إنّما قتله ...	معاوية	ج٢ / ٦٢
دخلت ذات ليلة الحرم الشريف ومعي بعض ...	عبد الله الشيرازي	ج٢ / ١٣٧
دخلت في غرفة المعلمين في ساعة...	المهري	ج١ / ٧١
دعانا الشريف شاهين ـ أحد شرفاء المدينة ...	عبد الله الشيرازي	ج٢ / ١٣١
دعوا ابني فوالله إن له لشأناً عظيماً ، إني...	عبد المطلب	ج١ / ٣٧٩
دعوه فإنه يهجر ، حسبنا كتاب ربنا...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٤٨٤
الدليل على ذلك إنا وجدنا الشيعة الامامية ...	المفيد	ج١ / ٤٤٥
الدليل على ذلك أنني وجدت الحكم...	المفيد	ج٢ / ٢٧١
دويبة سوء ولهو خير من أبيه...	أبو بكر	ج١ / ٥٠٩

«ذ»

ذهبت الى دائرة الأمر بالمعروف عند ...	البطحائي	ج١ / ٤٦٥
ذهبت مع عدد من الاصدقاء الى الجامعة ...	البطحائي	ج١ / ٥٢٨
ذهبت يوماً الى مكتبة قرب باب السلام ، و...	عبد الله الشيرازي	ج٢ / ٢٤٥

الصورة

«ر»

رأيت عليّاً دعا بالماء ليتوضأ فمسح...	عبد خير	ج٢ / ١٧٣
رأيت عمر ينهى عن المتعة ، وعلي ﷺ يأمر ...	جرير بن كليب	ج١ / ٥١٧
رأيك في الجماعة احب إلينا من رأيك في ...	عبيدة السلماني	ج١ / ٥١٥
ردّ أبو حنيفة على رسول الله ﷺ اربعمائة...	يوسف بن اسباط	ج٢ / ٣٠٩
الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين ...	عبد الله بن عباس	ج١ / ٤٨٥
روي أنّه لما سار المأمون الى خراسان ...	المفيد	ج١ / ٢٥٣
سألت السيد الصدر عن الامام علي ﷺ ...	التيجاني	ج٢ / ١٥٦
سألت يا أخي ـ أيدك الله تعالى ـ في أن ...	الكراجكي	ج٢ / ١٧٧
سألني رجل من أهل فلسطين : ما هو ...	مصطفى العاملي	ج٢ / ١٤٢
سل أمك كيف سطعت المجامر بينها و...	ابن عباس	ج٢ / ٢٣١
سمّى رسول الله ﷺ القرآن وعترته...	ابن حجر	ج٢ / ٣٠٦
سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من عبد يذنب...	أبو بكر	ج١ / ٢١١
سمعت رسول الله يقول : نحن معاشر الانبياء ...	ابو بكر	ج١ / ٢٠٧
سمي بذلك ـ أي الموثق ـ لأنّ راويه ثقة ، ...	الشهيد الثاني	ج١ / ٣٢٣
سيدي ، أيمكن للمسلم أن يجمع بين ...	التيجاني	ج٢ / ١٩٦
سيدي العزيز قدمت الى الهند في زيارة ...	التيجاني	ج١ / ٥٤١

«ص»

صبّت عليّ الرحمة صبّاً فكنت كمؤمن آل ...	السيد الحميري	ج١ / ٤١٢
صلّى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً ، و...	ابن عباس	ج٢ / ١٩٩و ٢١١
صلّى رسول الله ﷺ في المدينة مقيماً غير ...	ابن عباس	ج٢ / ١٩٩

صلّى النبي ﷺ سبعاً جميعاً وثمانياً جميعاً.	ابن عباس	ج٢ / ٢٠٠
صليت مع النبي ﷺ بالمدينة ثمانياً جميعاً...	ابن عباس	ج٢ / ٢١٠
صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ، ثم خرجنا...	أبو امامة	ج٢ / ٢٠٠

« ط »

طالما أخذ بنو العباس أمثال هذه الدعاوى دليلاً ...	المؤلّف	ج١ / ٢٤١
طالما أوضح أئمة الحق صلوات الله عليهم هذا...	المولف	ج١ / ٢٣٧
طرقوا خلوا الطريق لا يطأكم فرسي...	البهلول	ج١ / ٦١

« ع »

عشر من الإبل...	سعيد بن المسيب	ج٢ / ٢٧٩
على فرض صحة الرواية لا بدّ من القول أن ...	الفخر الرازي	ج١ / ٩٣
علي أقضانا.	عمر بن الخطاب	ج١ / ٢٤٦

« ف »

فاحفظ اللهم نبيك في عمه فقد دلونا به إليك ...	عمر	ج٢ / ٤٠
فأمّا أبو حنيفة فقد قلب الشريعة ظهراً لبطن...	الغزالي	ج٢ / ٣٠٨
فرّوج يصقع مع الديكة.	عائشة	ج١ / ٥١٥
فالعجب كل العجب من هؤلاء الزمرة الفاسدة ...	المؤلّف	ج١ / ٢٤٧
فعمل بذلك كثير من ائمة اصحابنا...	ابن الصلاح	ج٢ / ٢٩٦
فقد أوضح أهل البيت ﷺ ... ذريته وهو أبوهم...	المؤلّف	ج١ / ٢٤٨
فكان علي ﷺ بعد التحكيم إذا ... العن معاوية...	نصر بن مزاحم	ج٢ / ٦٢
فلست ترى ان نزاعاً تافهاً لسبب تافه هيج ...	أحمد أمين	ج١ / ٣٤٤

الصورة

فلمّا سمعت ذلك قلت...	أبو حنيفة	ج١ / ٢٨
فلما استخلفت عليكم خيركم في نفسي...	أبو بكر	ج١ / ٥١٣
فما زال أمر الناس مستقيماً حتى نشأ فيهم	ابن عيينة	ج٢ / ٢٨٦
فالنزاع بين القديم والجديد والدين الموروث و...	أحمد أمين	ج١ / ٣٤٢
فوجدت فاطمة ﷺ على أبي بكر في ذلك ، ...	البخاري	ج١ / ٢٢١
في يوم الرابع عشر من شهر محرم الحرام سنة ...	الأنطاكي	ج٢ / ١١٣
في الصف الأول الثانوي كانت لي نقاشات مع ...	المهري	ج١ / ٣٦٢

«ق»

قال تعالى ـ حكاية عن أولاد يعقوب لما ...	المؤلف	ج٢ / ٢٤
قال لي شيخ من حذاق المعتزلة وأهل التدين...	المفيد	ج١ / ٤٣٢
قام النبي ـ على سباطة قوم قائماً ثم استدعى ...	ـــــــ	ج٢ / ١٧٢
القبر القبر ...	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٤٥
قد اردت أن احمله على كتاب الله عزّ اسمه...	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٢٥٨
قد صح عندي وعندكم ان فاطمة بنت ...	عمر بن عبد العزيز	ج٢ / ٢٠٢
قد كنت حضرت مجلس الشريف أبي الحسن...	المفيد	ج٢ / ٢٤٣
قد كنت منذ أيام علّقت بخطّي كلاماً وجدته...	يحيى العلوي	ج١ / ٤٩٨
قد كنت نهيتك ألّا تتعرض إلى الصالحين...	الحسن البصري	ج١ / ٢٥٥
قلت لأبي عبد الله ﷺ : إنّي ناظرت قوماً...	أبو حازم	ج١ / ١١٣
قلت للرضا ﷺ : لأيّ علّة أغرق الله فرعون ...	ابراهيم الهمداني	ج١ / ٤٢١
قوموا الى زيارة رسول الله ﷺ...	الرشيد	ج١ / ٢٥١

الصورة

«ك»

كان أبو حنيفة يتهم مؤمن الطاق بالرجعة...	الخطيب	ج٢ / ٢٥١
كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ ...	أنس	ج٢ / ٢١٠
كان رسول الله ﷺ في بيتي كاشفاً عن فخذيه ...	عائشة	ج١ / ٨٣
كان على أبي حنيفة أن يقرع الحجة بالحجة ...	المؤلّف	ج١ / ٢٠٥
كان للحكومات دخل كبير في نصرة مذهب...	أحمد أمين	ج٢ / ٣٠٣
كان معنا عدد كبير من اخواننا أبناء العامة ...	عبد الله الشيرازي	ج٢ / ٦٥
كان النظّام أشد الناس إنكاراً على ...	الجاحظ	ج١ / ٥٢١
كان هذا الشيخ اعجوبة في الحفظ والدقة ...	عبد الله بن صالح	ج٢ / ٢٩٤
كان يُوضع لعبد المطلب فراش في ظلّ ...	ابن عباس	ج١ / ٣٧٩
كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٥٠٩
كذب ابن عباس.	عروة بن الزبير	ج١ / ٥١٤
كذب عدو الله...	ابن عباس	ج١ / ٥١٦
كفى بمكانهما من رسول الله ﷺ كرماً وفخراً...	أبو حنيفة	ج١ / ٢٠٥
كل مسألة تكلمت فيها صحّ الخبر فيها عن...	الشافعي	ج٢ / ٢٩٦
كم بين دفتي التاريخ من أحزاب سياسية ...	العبيدي	ج٢ / ٢٩٩
كم تقرؤون سورة الاحزاب؟	أُبي	ج١ / ١١٨
كما أفصحت بذلك الأخبار ... الايمان محضاً...	المؤلّف	ج١ / ٤١٧
كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق...	جابر	ج١ / ٤٦٠
كنا نصلي مع النبي ﷺ فيضع أحدنا طرف ...	أنس	ج٢ / ١٢٩
كنت أحضر تحت منبر المدينة وأبي يخطب ...	عمر بن عبد العزيز	ج١ / ٢٠١

الصورة

كنت أقبلت في مجلس على جماعة من ...	المفيد	ج٢ / ٢٨٩
كنت مع النبي ﷺ فانتهى إلى سباطة قوم...	حذيفة	ج٢ / ١٧٣
كنت بواسط ، وكان يوم أضحى ، فحضرت ...	الشعبي	ج١ / ٢٥٥
كنت يوماً جالساً في الروضة النبوية المطهرة ...	عبد الله الشيرازي	ج٢ / ١٢٦
كنت يوماً في العاصمة التونسية داخل مسجد...	التيجاني	ج١ / ٥٣٥
كنت يوماً في مخيم الرشيدية في رأس العين...	مصطفى العاملي	ج٢ / ٢١٣
كيف ينسب إلى رسول الله ﷺ ... الله وارادته...	المؤلف	ج١ / ٤٨٤

«ل»

لا أبقاني الله بأرض لست فيها ، يا أبا الحسن.	عمر	ج٢ / ٩٠
لا أبقاني الله لمعضلة ليس لها أبو الحسن.	عمر بن الخطاب	ج١ / ٣٤٠
لا أحد اكذب من هذا الدوسي على رسول الله ﷺ	أبو بكر	ج١ / ٥١٢
لا أستحلّ ذلك...	الرشيد	ج١ / ٢٤٣
لا أُمّ لك ، أتعلّمنا بالصلاة ؟ وكنا نجمع...	ابن عباس	ج٢ / ٢٠٠
لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن...	عمر	ج٢ / ٦٩
لا نشكر منه إلّا رفعه السبّ عن أمير ...	المامقاني	ج١ / ٢٠١
لا والله ما ذاك لكما عندي.	عثمان بن عفان	ج١ / ١٩٨
لا وأيم الله إن المرأة تكون مع الرجل العصر...	زيد بن أرقم	ج٢ / ٨٠
لا يجوز ترك آية أو خبر صحيح لقول صاحب...	ابن عربي	ج٢ / ٣٠٢
لا يخفى أنّ الكثير من العلماء يعتقدون بأنّ ...	المؤلّف	ج١ / ٢٦٨
لا يخفى على من تأمل ... بمذهب دون آخر...	المؤلف	ج٢ / ٣٠٢
لا يسمى الجبل طوراً حتى يكون ذا شجر...	ـــــــ	ج١ / ٩١

لا يصلي الجنب حتى يجد الماء ولو سنة.	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٢٥٣
لا يفتين أحد في المسجد وعلي حاضر...	عمر	ج٢ / ٦٩
لا يستسقينّ غداً بمن يسقيني الله به	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٣٨
لئلّا يضيق على امته.	ابن عمر	ج٢ / ٢١٣
لأي جهة تروحون لزيارة عبد المطلب مع ...	عبد الله بن جحش	ج١ / ٣٧٩
لأي علة تقبلون أنتم الحجر الأسود وجميع ...	البطحائي	ج٢ / ٩٢
لأي علة تقبلون شبابيك الحديد في حرم...	سيف	ج٢ / ٩٢
لست على أبي حنيفة كتبت ذلك الكتاب...	ثمامة	ج١ / ٥٢١
لقد قرأت القرآن وزيد هذا غلام ذو ذؤابتين...	أُبي	ج١ / ٥١٥
لم يبلغنا ان أحداً من السلف أمر أحداً أن ...	الشعراني	ج٢ / ٣٠٣
لما التقى أمير المؤمنين ﷺ أهل البصرة...	سليم	ج١ / ١٢٠
لما نزلت فآت ذا القربى حقّه أقطع رسول الله ﷺ...	ابن عباس	ج١ / ١٨٧
لمّا نزلت هذه الآية جمع النبي ﷺ عشيرته و...	ـــــــ	ج١ / ١٤٦
لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله ﷺ فاطمة ﷺ ...	أبو سعيد الخدري	ج١ / ١٨٧
لما نزلت هذه الآية قيل : يا رسول الله ، من ...	ابن عباس	ج٢ / ٧٦
لو أدركني رسول الله ﷺ لأخذ بكثير من قولي...	أبو حنيفة	ج٢ / ٣٠٩
لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما وليت...	عبدالرحمن‌بن‌عوف	ج١ / ٥١٤
لو اعطاها اليوم فدكاً بمجرد دعواها لجاءت إليه ...	علي بن الفارقي	ج١ / ٢١٤
لو أن رجلاً استأجر غسالة أو خياطة...	أبو حنيفة	ج٢ / ٣٣٨
لو أن رجلاً اشترى اخته من الرضاعة...	الشافعي	ج٢ / ٢٣٩
لو أن رجلاً عقد على أُمه عقدة النكاح...	أبو حنيفة	ج٢ / ٢٣٨

الصورة

لو أني علمت أن بيني قطريها أحداً تبلغني...	عبدالله الأزرق	ج١ / ١٣٩
لو صلّيت صلاة لم أُصلّ فيها على محمد ...	جابر	ج٢ / ٨٤
لو كان هذا كما زعمتم لكان عمر لا يقول...	المأمون	ج١ / ١٢١
لو نزل العذاب لم ينج منه إلّا عمر...	———	ج١ / ١٣١
لولا علي لهلك عمر.	عمر بن الخطاب	ج١ / ١٢٩ وج٢ / ٦٩ و٢٥٤
لولا ما عليه أهل صنعاء لقتلتهم به.	عمر بن الخطاب	ج٢ / ٢٥٤
لولا معاذ لهلك عمر.	عمر بن الخطاب	ج١ / ١٢٩
لأي علّة دفنت فاطمة ﷺ بالليل ولم تدفن ...	ابن البطائني عن أبيه	ج١ / ٢٢٢

« م »

ما أُبالي صلّيت في الحجر أو في الكعبة...	عائشة	ج٢ / ٩٤
ما انكرت أن يكون المراد بقوله تعالى...	الداركي	ج٢ / ٢٤٠
ما بين الركن إلى المقام إلى زمزم إلى الحجر...	عبد الله السلولي	ج٢ / ٩٤
ما تذكرون من شيعة علي وهم الفائزون يوم ...	ام سلمة	ج٢ / ٢٠٧
ما تقول في الطلاق الثلاث ؟...	أبو حنيفة	ج٢ / ٢٥١
ما تقول في محرم قتل صيداً ؟...	يحيى بن أكثم	ج١ / ٣٣٢
ما حملك على قتل أهل عذراء حجر وأصحابه؟	عائشة	ج٢ / ٦١
ما سمعت ولا استفدت من هشام بن الحكم ...	ابن عمير	ج١ / ٣٠٢
ما الفضل إلا فيك ، وما العقل إلا عندك ...	محمد بن سلمان	ج١ / ١٦٧
ما كانت المتعة إلّا رحمة من الله تعالى ...	ابن عباس	ج١ / ٥١٤
ما كنت أرى أن اعيش حتى يقول لي عثمان ...	عبدالرحمن بن عوف	ج١ / ٥١٤

الصورة

ما هلكت أمة حتى قاست في دينها	سلمان	ج٢ / ٢٨٥
ما ولد في الاسلام أشأم من أبي حنيفة...	الشافعي	ج٢ / ٣٠٨
ما ولد في الاسلام أضر على الاسلام من ...	الأوزاعي	ج٢ / ٣٠٨
ما ولد في الاسلام مولود أضرّ على أهل ...	مالك	ج٢ / ٣٠٨
ما ولد في الاسلام مولود شرّ عليهم من ...	الشافعي	ج٢ / ٣٠٨
ماذا تقول لربك إذا سألك عن عباده	طلحة	ج١ / ٥١٣
ما زالت هذه الامة مكبوة على وجهها منذ ...	أُبي	ج١ / ٥١٣
متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنا أنهى ...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٤٨٥
متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ وعلى...	عمر	ج٢ / ٢٣٣
متعتان كانتا في زمن رسول الله ﷺ محللتان ...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٢٤٦
المتعة حلال...	ابن عباس	ج١ / ٥١٤
المخالفون للمسلمين في العقيدة ثلاثة أنواع ...	الجزيري	ج١ / ٥٤٧
مكتوب بالاحجار ... يقولون صاحب الزمان...	سيف	ج١ / ٤٦٥
من تمعن بعين البصيرة والإنصاف في الآيات ...	المؤلف	ج١ / ٢٦٦
من الشاهد على فاطمة عليها السلام بأنها لا ترث ...	صدقة بن سلمة	ج١ / ١٩٩
من ضيق على الرجال أن يقلدوا الرجال ، ...	ابن حنبل	ج٢ / ٣٠٢
من قبر في هذه المقبرة بعث آمناً يوم ...	محمد بن يحيى	ج٢ / ١٠٤
من ... ما حاجتك ... اللهم إنك خلقتنا ولم...	العباس	ج٢ / ٣٨
من الواضح عناية أهل البيت عليهم السلام بهذه التربة...	المؤلّف	ج٢ / ١٥٨
منع الاجتهاد هو سرّ تأخر المسلمين ، وهذا...	عبد الدائم البقري	ج٢ / ٢٩٩
مهيم ... ثم صنعوا ماذا ؟... ليت هذه انطبقت...	عائشة	ج١ / ٤٨٨

الصورة

« ن »

نحن أهل الله ، وأقرب الناس بيتاً من بيت الله...	أبو بكر	ج١ / ٣٤٤
نحن نشهد أن لا اله إلّا الله ، وأن محمداً ...	الخوئي	ج١ / ٥٤٨
نزل القرآن بغسلين ومسحين.	ابن عباس	ج٢ / ١٩٠
نزلت آية المتعة في كتاب الله تعالى ، وعملنا...	عمران بن حصين	ج٢ / ٢٣٣
نزلت متعة النساء في كتاب الله تعالى...	عمران بن حصين	ج١ / ٤٦٠
نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ إنّما يريد ...	عمر بن أبي سلمة	ج١ / ١٨٨
نشدتك بالله أمن المنافقين أنا؟...	عمر	ج١ / ١٢١
نظرت في كتب أصحاب أبي حنيفة فاذا فيها ...	الشافعي	ج٢ / ٣٠٨
نعم ، ذنبهم الوحيد الذي لا يغفر عند ابن حزم ...	الأميني	ج١ / ٥٤٣

« هـ »

ها إني ممسك بباب هذا الشعب أن يتفرق ...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٥٠٨
هاتي على ذلك بشهود...	أبو بكر	ج١ / ١٨٦
هذا الاستدلال يوجب عليك أن لا يكون ...	أبومحمدبن معروف	ج٢ / ٢٤١
هذا الذي ذكرته شيء تختص أنت وأصحابك ...	علي بن عيسى	ج١ / ٢٠٧
هذا الحديث على فرض صحته ... على التعيين...	المؤلف	ج١ / ٤٩٦
هذا رأيي ، وهذا أحسن ما رأيت فمن جاء ...	ابو حنيفة	ج٢ / ٣٠٢
هذا علي بن أبي طالب ﷺ أشهد اني سمعت ...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٢٦٧
هذا قميص رسول الله لم يبل ، وعثمان قد...	عائشة	ج١ / ٥١١
هذا قميص رسول الله ﷺ لم يبل وقد أبلى ...	عائشة	ج١ / ٤٨٨
هذه الآية نزلت في شأن أبي طالب ...	ابن عباس	ج١ / ٣٧٦

الصورة

هذه الفرية ألصقها أعداء الشيعة فيهم ...	المؤلّف	ج١ / ٥٤٢
هذه الفرية على ما يبدو إنها ... عبد ربه ...	المؤلف	ج١ / ٥٤٦
هل ترضى لنفسك أن تنسب عبد المطلب الّذي ...	البطحائي	ج١ / ٣٨٠
هم شر الخلق والخليقة ـ يعني الخوارج ـ ...	الرسول	ج١ / ٢٦٦
هو أول من نقط القرآن قبل أن توجد تشكيل ...	ـــــــ	ج٢ / ٢٥٦
هو صراط محمد وآل محمد.	أبو بريدة	ج٢ / ٧٧
هؤلاء البهائم الشاردون بلا راع الى أين ...	البهلول	ج١ / ١٦٢

«و»

واذكر انني مررت بمدينة لامو في كينيا	التيجاني	ج١ / ٨٥
واستخيره سبحانه ثالثاً فيما انبعث له عزمي ...	المحسن الكاشاني	ج٢ / ٢٩٥
والأظهر أن سليمان المروزي المتكلم ...	علي النمازي	ج١ / ٣٣
والذي يظهر لكل من يراجع مناظراته مع...	المؤلف	ج١ / ٣٣
والذي يظهر من هذه الأخبار ... معاشر الأنبياء...	المؤلف	ج١ / ١٩٩
والذي يؤيد ذلك أيضاً تصريح الخليفة عمر ...	المؤلف	ج١ / ٢٢٤
والله إنه لكاذب ، وانني في مديحك لصادق...	الحميري	ج١ / ٤١٣
والله إني لأكتم بغضكم أهل هذا البيت منذ ...	عبد الله بن الزبير	ج٢ / ٢٢٧
والله ما آسى إلا على ثلاث فعلتهنّ ليتني ...	أبو بكر	ج١ / ٢٢٧
والله ما أبعد أن يمسخ الله كثيراً من هذه ...	حذيفة	ج١ / ٤١٥
وإليه تنسب الطائفة النظامية...	ـــــــ	ج١ / ٩٩
وأمّا كونه سراج أهل الجنة فيقتضي أنّه لو لم ...	ـــــــ	ج١ / ١٢٨
وأنا أقول آل محمد ﷺ هم الذين يؤول ...	الفخر الرازي	ج٢ / ٧٦

الصورة

واني أستطيع أن أحكم بعد هذا بأن منع ...	عبد المتعال	ج٢ / ٢٩٨
وانكرت المعتزلة ذلك أشد الانكار ، وقالوا ...	الجشمي	ج٢ / ٦١
وبعد فإلى أي حدّ تأثر العرب بالاسلام...	أحمد أمين	ج١ / ٣٤٢
وجد حجر مكتوب عليه بالنظم...	سليمان بن يسار	ج٢ / ١٣٨
وجد من الاثني عشر خليفة الخلفاء الأربعة...	السيوطي	ج١ / ٢٧٣
وجدت بخط بعض الأفاضل نقلاً من ...	المجلسي	ج٢ / ٢٦٧
وجرى حوار بيني وبين شيخهم أحمد الأمين	الشيخ معتصم	ج١ / ١١٦
وحضرت عند النقيب أبي جعفر يحيى بن ...	ابن ابي الحديد	ج١ / ٤٩٥
ودخل السيد الخوئي ومعه كوكبة من ...	التيجاني	ج١ / ٥٤٧
وددت أني لم اكشف بيت فاطمة ولو كان ...	أبو بكر	ج١ / ٥١٣
وزيادة على ما مرّ نذكر فيما يلي بعض ...	المؤلف	ج٢ / ٣٩
وسميت القدريّة قدرية لكثرة ذكرهم القدر...	ابو سعيد الحميري	ج١ / ٢٢
وعلى ضوء هذه الرواية والله العالم أنّ أهل ...	المؤلّف	ج١ / ١٠٦
وفي العراق جماعات مختلفة متطرفة من ...	الشرقاوي	ج١ / ٥٤٧
وقد احتجت ﷺ بالقرآن في خطبتها التي ...	المؤلف	ج١ / ٢٠٨
وقد أُخذت على البخاري عدّة مؤاخذات ، ...	المؤلف	ج٢ / ٣٢
وقد تظافرت الأخبار عن أئمة الهدى من آل ...	الطبرسي	ج١ / ٤١٨
وقد ثبت على تحليلها بعد رسول الله ﷺ ...	ابن حزم	ج٢ / ٢٢٨
وقد شهد لهم حتى أعداءهم بأنهم من أهل ...	المؤلّف	ج١ / ٣٣٢
وقد عرفه علماء الدراية بما إذا كان راويه ...	المؤلّف	ج١ / ٣٢٣
وقد عمل بالتقية الصحابة الكرام في عهد...	التيجاني	ج٢ / ٢٢١
وقد كان سألني بعض من يذكر أنه معتقد ...	ابن طاووس	ج١ / ٤٦٣

الصورة

وقد كان معاوية في سنة أربعين بعث بسر بن ...	المسعودي	ج١ / ٥١٨
وقد كنت استدللت بالآية التي قدمت...	المفيد	ج٢ / ٢٤٠
وقد نصّ ابن أبي الحديد في شرح النهج ج ١١...	المؤلف	ج١ / ١٢٦
وقع البحث حول محاربة معاوية في صفين مع...	البطحائي	ج٢ / ٥٦
وقيل : بل أراد أن ينص على أسامي الخلفاء...	ابن حجر	ج١ / ٢٢٤
وكان الزبير أشدنا بصيرة في نصرته ، كما انّه ...	سلمان	ج١ / ١٢٠
وكان للحجاج في القتل وسفك الدماء ...	ابن خلكان	ج١ / ٢٥٥
وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب...	عائشة	ج٢ / ٣١
وكيف لم يكن مسلماً ، وهو القائل...	عبد الله بن عباس	ج١ / ٣٦١
وكيف يجوز أن يقال : لو نزل العذاب...		ج١ / ١٣١
ولا خلاف بين كل ذي علم بشيء من أخبار ...	ابن حزم	ج١ / ٣١٤
ولقد أراد في مرضه أن يصرح ـ يعني رسول ...	عمر	ج١ / ٢٢٤
ولقد جمعني وبعض أهل الخلاف مجلس منفرد...	ابن طاووس	ج١ / ٤٥٨
ولقد كان أبي يقرأ الكتاب جميعاً ، ولقد قال :...	عبد المطلب	ج١ / ٣٧٩
ولقد كلمني بعض الملحدين في مجلس ...	الصدوق	ج١ / ٤٥٥
ولمّا قيل لرسول الله : ان أبا طالب قد ...	اليعقوبي	ج١ / ٣٧٣
ولهذا الحديث طرق كثيرة عن نيف وعشرين...	ابن حجر	ج١ / ٣٩٥
وليس مرادي إلّا أن تقطعه عن حجة واحدة...	المأمون	ج١ / ٣٤
ومع كل هذه التعاليم لم تمت نزعة العصبية...	أحمد أمين	ج١ / ٣٤٣
ومع كل هذه المحاولات اليائسة ... رسول الله ...	المؤلف	ج١ / ٤٩٣
ونحن أيضاً إذا رجعنا إلى كتب ... هذه التربة...	المؤلّف	ج١ / ١١٨
وهذا بلا شك ناتج عن سوء فهمهم لمسألة ...	المؤلف	ج٢ / ١٥

الصورة

وهذا عم نبيك نحن نتوسل به إليك...	عمر	ج٢ / ٤٠
وهذا ما كان بين الجاهلية والاسلام...	أحمد أمين	ج١ / ٣٤٢
وهذا متفق عليه عند كبار المحدثين بلا ...	المؤلّف	ج١ / ٢٢١
وهذه السيرة الجارية عندهم بلا شك تعد ...	المؤلّف	ج٢ / ١٣٢
وهل تصح دعوى انّ فاطمة ﷺ ادّعت ما ...	المؤلّف	ج١ / ٢٠٢
وهناك من التبس عليه ... نوع من التناسخ...	المؤلّف	ج١ / ٤١٠
وهو خبر خروج زينب من مكة ... في طلبها...	المؤلف	ج١ / ٢١٨
ويحكم إن أهل هذا البيت خصّوا من الخلق...	المأمون	ج١ / ٣٣٢

«ي»

يا أبا عبد الله ، اجعلت مع الله شريكاً؟...	أبو حنيفة	ج٢ / ٧
يا ابن رسول الله ، أليس من قولك : ان ...	المأمون	ج١ / ٢٨٧
يا ابن عباس ، أتدري ما منع قومكم منكم...	عمر بن الخطاب	ج١ / ٣٥٥
يا ابنة رسول الله ﷺ لقد كان ﷺ بالمؤمنين...	أبو بكر	ج١ / ١٩٥
يا ام المؤمنين ، إني رأيت قتلهم صلاحاً للأُمة ...	حجر	ج٢ / ٦١
يا أُم المؤمنين لم جئت ؟... انت لست وليه	أبو الاسود الدؤلي	ج١ / ٤٨٨
يا أمير المؤمنين ، إنك بالمكان الذي ...	رجل	ج١ / ٣٨٠
يا أيها الناس ، إن رسول الله ﷺ كان يرى ...	عمر	ج٢ / ٣٨
يا بنت أبي بكر ، بدم عثمان تطلبين! والله ...	أُم سلمة	ج٢ / ٥٠
يا بنت أبي أُمية ، انك أول ظعينة هاجرت ...	عائشة	ج٢ / ٥٠
يا بنت رسول الله انت عين الحجة ومنطق ...	أبو بكر	ج١ / ١٩٦
يا بني ، إنّ إيمان أبي طالب كإيمان...	عباس المهري	ج١ / ٣٧٠

يا بني ، إن من ترى تحت منبرنا من أهل ...	عبد العزيز	ج١ / ٢٠١
يا حسن ، لا أسألك أن تسأل أن يفرّج عنّي...	الحجاج	ج١ / ٢٥٥
يا خليفة رسول الله لا تكتب لها حتى تقيم ...	عمر بن الخطاب	ج١ / ١٩٤
يا رسول الله ، إنّا لا ندري قدر ما تصحبنا...	أبو بكر وعمر	ج٢ / ٥٣
يا رسول الله ، تركت علياً واخرجتنا!	العباس	ج١ / ١٤٨
يا سارية الجبل.	عمر بن الخطاب	ج١ / ١٣٨
يا سبحان الله ! أترى أنّ أبا بكر وعمر كانا...	الجرامي	ج ١ / ٤٨٠
يا عديّ نفسه ، من هاهنا ضللتم ، أُحدّثكم...	ابن عباس	ج٢ / ٢٣٣
يا لها من جرأة على ابن بنت رسول الله ﷺ...	المؤلّف	ج٢ / ١٤٧
يا ليتني لم أفعل أشياء...	أبو بكر	ج١ / ٢٢٧
يا معشر قريش ، إن ابن أخي محمد لم ...	أبو طالب	ج١ / ٤٥٦
يا موسى بن جعفر ، خليفتان يجبى ...	الرشيد	ج١ / ٢٤٠
يظهر من معارضته مع أبي حنيفة المذكورة ...	الوحيد	ج١ / ٢٠٤
يعني عن ولايتنا والله يا أبا حفص...	عبد الله بن الحسن	ج٢ / ٢٦٩
يغفر الله لعبد الله.	عائشة	ج٢ / ٥٤
يفتحون مدينة الروم بالتكبير ، فيكبرون ...	ابن عربي	ج١ / ٤٧٣
يكون معه ثلاثمائة وستون رجلاً من رجال ...	ابن عربي	ج١ / ٤٧٣
يمكن له أن يجمع بين الفريضتين في ...	الصدر	ج٢ / ١٩٦

٤ ـ فهرس أسماء المعصومين عليهم السلام

«آ»

آدم عليه السلام: ج ١ / ٨٠، ٨١، ١٢٨، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩٩، ٣٠١، ٣٤٣، ٣٨١، ٥٢٣، وج ٢ / ٩٠، ١١٩، ٢٦٨.

«أ»

إبراهيم الخليل عليه السلام: ج ١ / ٥٤ ـ ٥٧، ٨١، ١٥٣، ١٥٤، ١٧٩، ٢٢٨، ٢٣٨، ٢٥٠، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٨٩، ٢٩٠، ٣٤٧، ٣٧٩، ٣٨٠، ٤٤١، وج ٢ / ٧٥، ٨٣، ٩٠، ١٠٥، ١٠٦، ١٧٢، ٢٠٥.

أحدهما عليه السلام (الباقر أو الصادق): ج ١ / ٢٤٨.

إسحاق عليه السلام: ج ١ / ٨١.

إدريس عليه السلام: ج ١ / ٤٦١.

إسرافيل عليه السلام: ج ١ / ٤٧٢.

إسماعيل عليه السلام: ج ١ / ٥٤ ـ ٥٧، ٨١ وج ٢ / ٩٤.

«ج»

جبرئيل عليه السلام (الروح الأمين): ج ١ / ٧٣، ٧٩، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٥، ١٥٣، ٢٥٠، ٢٦٧، ٣٤٧، ٣٨٢، ٤٧٢، ٥٤٦ ـ ٥٤٩ وج ٢ / ١١٩، ١٥٩، ٣١٠، ٣١٤.

جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: ج ١ / ٢١، ٢٢، ٢٧، ٣٧، ٦١، ٦٢، ٧٢، ٧٣، ٩٩،

١٠٥ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١٥٢ ، ١٦٥ ، ١٨٥ ، ١٩٩ ، ٢٢٢ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨ ،
٢٧٨ ، ٢٨٤ ، ٢٩٤ ، ٣٢٢ ، ٣٦١ ، ٣٧٩ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ، ٤٠٨ ، ٤١٠ ،
٤١٢ ، ٤١٤ ، ٤٢٢ ، ٤٢٩ ـ ٤٣١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠ ، ٤٦٩ ،
٤٧١ ، ٤٧٢ ، ٤٧٤ ، ٤٩٦ وج ٢ / ٧ ، ٨ ، ١٩ ، ٥١ ، ٦٢ ، ٩٤ ، ١١٦ ،
١١٧ ، ١٢٠ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٨ ، ٢٥١ ،
٢٦٧ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٨٠ ، ٢٨٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٩ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤.

جعفر بن محمد الصادق ، عن أبيه عليه السلام : ج ١ / ٣٨٠ ، ٤٩٦ .

«ح»

الحجّة بن الحسن المهدي المنتظر عليه السلام : ج ١ / ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧٢ ، ٢٧٨ ـ ٢٨٠ ،
٢٨٤ ، ٤١٠ ، ٤١٧ ـ ٤١٩ ، ٤٢٢ ، ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣٢ ـ ٤٣٤ ، ٤٣٦ ،
٤٣٧ ، ٤٣٩ ، ٤٤١ ـ ٤٤٣ ، ٤٤٥ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠ ـ ٤٥٢ ، ٤٥٥ ـ ٤٥٩ ،
٤٦١ ـ ٤٦٣ ، ٤٦٥ ـ ٤٧٤ وج ٢ / ١٣٩ ، ٣٠٠ .

الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام : ج ١ / ٦٧ ، ١١٤ ، ١٢٨ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٥٠ ،
١٥٥ ، ١٦٠ ، ١٨٨ ، ٢٠٢ ، ٢١٣ ، ٢٢٢ ، ٢٣٧ ، ٢٤٧ ـ ٢٥٠ ، ٢٥٢ ،
٢٥٥ ـ ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٧١ ـ ٢٧٣ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٢٨٤ ، ٣٠٤ ، ٣٢٢ ،
٣٣٢ ، ٣٨١ ، ٤٠٨ ، ٥٠٣ ، ٥٠٥ ، وج ٢ / ٣٨ ، ٦١ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٢٨٢ ،
٢٨٣ ، ٣٠٥.

الحسن بن علي العسكري عليه السلام : ج ١ / ١٣٥ ، ١٣٨ ، ٢٧٨ ، ٢٨٤ ، ٤٤٢ ، ٤٤٧
وج ٢ / ١٠٨ .

الحسنان عليهما السلام : ج ١ / ٦٤ ، ٤٨٣ وج ٢ / ٤٩ .

الحسين بن عليّ عليه السلام : ج ١ / ٦٦ ، ٦٧ ، ١١٥ ، ١٢٨ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ،
١٥٥ ، ١٦٠ ، ١٨٨ ، ٢٠٢ ، ٢١٣ ، ٢٢٢ ، ٢٣٧ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، ٢٥٠ ،

الصورة

٢٥٢ ، ٢٥٥ـ٢٥٩ ، ٢٧١ـ ٢٧٣ ، ٢٧٨ ، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٠٤ ، ٣٢٢ ،
٣٣٢ ، ٣٨١ ، ٤٠٨ ، ٤٧٤ ، ٥٠٣ ، ٥٠٥ ، ٥١٩ وج ٢ / ١٠ ، ٢٤ ، ٣٨ ،
٤٩ ، ٦٢ ، ٦٤ ، ٦٦ـ٦٨ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ١١٣ ، ١١٧ـ١٢٤ ، ١٣١ـ ١٣٤ ،
١٣٧ـ ١٥٠ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ٣٠٦ .

حوّاء عليها السلام : ج ١ / ٢٨٨ ، ٣٠١ .

« خ »

الخضر عليه السلام : ج ١ / ٤٣١ ، ٤٦١ ، ٥١٦ .

« د »

داود عليه السلام : ج ١ / ٨١ ، ١٩٣ ، ٢٥٨ ، ٢٩٨ ـ ٣٠١ ، ٥٢٣ .

« ز »

زكريا عليه السلام : ج ١ / ١٩٣ .

« س »

سليمان بن داود عليه السلام : ج ١ / ٨١ ، ١٩٣ ، ٢٥٨ وج ٢ / ٢٢ .

« ش »

شعيب عليه السلام : ج ٢ / ٢٦٣ ، ٢٦٤ .

« ص »

الصادقان عليهما السلام (الباقر والصادق): ج ١ / ١١٣ .

« ع »

عزرائيل عليه السلام : ج ٢ / ٣٠ .

العزير عليه السلام : ج ١ / ٤١٨ .

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام : ج ١ / ١٧ ـ ٢٤ ، ٣٨ ، ٦٥ـ٦٦ ، ٧١ـ٧٣ ،
٧٩ ، ٨١ ، ٨٨ ، ٩٩ ، ١١٤ ، ١٢٠ـ١٢٥ ، ١٣٥ـ١٤١ ، ١٤٣ ، ١٤٧ ،

١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٥ ، ١٥٨ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٧٧ ، ١٨٠ ،
١٨١ ، ١٨٥ـ ١٩٠ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٥ـ١٩٧ ، ١٩٩ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ،
٢٠٤ ، ٢٠٧ـ٢١٢ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ،
٢٣٣ ، ٢٤١ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ـ ٢٥٠ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٦٤ـ ٢٧٥ ،
٢٧٨ـ ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٠٤ ، ٣٠٩ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٢ ، ٣٢٧ ، ٣٣٢ ،
٣٤٠ ، ٣٤٧ ، ٣٤٩ ، ٣٥٠ ، ٣٥٤ ، ٣٥٦ ، ٣٦٣ ، ٣٧٥ ، ٣٧٨ ، ٣٨٠ ،
٣٨١ ، ٣٨٣ ، ٣٨٤ ، ٣٩٥ ، ٣٩٨ ، ٤٠٢ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، ٤٣٠ ، ٤٤٥ ،
٤٤٦ ، ٤٥٣ ، ٤٥٩ ، ٤٦٦ ، ٤٧١ ، ٤٨١ـ ٤٨٥ ، ٤٨٨ ، ٤٩٠ ، ٤٩٢ ،
٤٩٣ ، ٥٠٣ ، ٥٠٥ـ ٥٠٩ ، ٥١٢ـ ٥١٨ ، ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، ٥٣١ـ ٥٣٤ ،
٥٤٣ـ ٥٤٩ وج ٢ / ١٠ ، ١٧ ، ٢٤ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٨ ، ٤٤ ، ٤٩ـ ٥٤ ،
٥٦ـ ٥٨ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٧ـ ٦٩ ، ٧٤ ، ٧٦ـ ٧٨ ، ٨٠ـ ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٩٠ ،
٩٤ ، ٩٥ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠٦ـ ١٠٩ ، ١١٥ ، ١١٩ ، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٣٧ ،
١٤٠ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٧٣ ـ ١٧٦ ، ١٧٨ ،
١٧٩ ، ١٨٩ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٣٠ ، ٢٣٥ ، ٢٤٦ ، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٥٦ ،
٢٥٧ ، ٢٦٩ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٠ .

علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام: ج ١ / ١١٥ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٥٨ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ،
٢٧٨ ، ٢٨٤ ، ٣٨٠ ، ٣٨٢ ، ٤٠٨ ، ٤٦٩ ، ٤٧٢ ، ٤٧٤ وج ٢ / ٥٠ ، ٨٥ ،
١٠٦ ، ١٢٣ ، ٢٢٨ ، ٢٥١ .

علي بن الحسين زين العابدين ، عن أبيه عليه السلام : ج ١ / ٣٨٠ .

علي بن محمد الهادي عليه السلام: ج ١ / ٢١ ، ٣٣ ، ٢٤٢ ، ٢٧٨ ، ٢٨٤ ، ٣٣١ ، ٤٢١ ،
٤٤٢ ، ٤٤٧ وج ٢ / ٧ .

علي بن موسى الرضا عليه السلام : ج ١ / ٣٣ ـ ٥١ ، ٨٧ ، ١٤٢ ـ ١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٤٩ ،

١٥٢، ١٥٤، ١٥٧، ١٦٠، ١٦١، ٢٤٢، ٢٥٢_٢٥٤، ٢٧٨، ٢٨٤،
٢٨٧_٢٩٨، ٣٠٠_٣٠٢، ٣٣١، ٤٠٧_٤١١، ٤٢١، ٤٣٠، ٤٥٥،
٤٩٣، ٤٩٦، ٤٩٧ وج ٢ / ١٢٢، ٢٢٨، ٢٥٢.
علي بن موسى الرضا، عن أبيه عليه السلام: ج ٢ / ١٣٨.
عيسى بن مريم عليه السلام (المسيح): ج ١ / ٨١، ٢٣٢، ٢٣٣٢، ٢٣٨، ٢٤٩، ٢٥٩،
٢٦٧، ٣٣٤، ٤٠٩، ٤١٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٧ وج ٢ / ٨٢، ٨٣، ١٠٥.

«ف»

فاطمة الزهراء عليها السلام: ج ١ / ٧٢، ٩٩، ١٢٠، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٠، ١٥٥، ١٥٩،
١٦٠، ١٨٥_١٨٩، ١٩١، ١٩٣_١٩٩، ٢٠١_٢٠٥، ٢٠٧، ٢٠٨،
٢١٢، ٢١٤_٢٢٣، ٢٢٥_٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٢_٢٣٤، ٢٤١، ٢٤٧،
٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٣_٢٦٥، ٢٨١، ٣٠٤،
٣٢٧، ٣٨١، ٤٨٣، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٦، ٥٠٩، ٥١٣ وج ٢ / ٢٦، ٤٩،
٦٢، ٧٦، ٧٧، ٨٠، ٩٣، ١٢١، ١٢٣، ١٣١، ١٣٢، ١٣٧، ١٣٨،
١٤٠، ١٤١، ٣١٠.

«ل»

لوط عليه السلام: ج ٢ / ٢٠٥.

«م»[1]

محمد بن علي الباقر عليه السلام: ج ١ / ٨٨، ٩٧، ٩٨، ١١٥، ١٣٥، ١٣٦،
١٣٨_١٤١، ١٤٦، ١٦٦، ٢٣٠، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٧٨، ٢٨٤، ٣٨١،

---

(١) لم نذكر اسم الرسول صلى الله عليه وآله في هذا الفهرس وذلك لورود اسمه الشريف في أغلبية صفحات الكتاب.

٣٨٣ ، ٤٠٨ ، ٤١٤ ، ٤٢٢ ، ٤٣٠ ، ٤٤٧ ، ٤٥٠ ، ٤٦٩ ، ٤٧٢ ـ ٤٧٤ ،
وج ٢ / ٩٠ ، ٩٤ ، ١٢٠ ، ١٢٨ ، ١٣٣ ، ١٩١ ، ٢٢٨ ، ٢٥١ ، ٢٦٩ .
محمد بن علي الجـواد عليه السلام : ج ١ / ١٢٦ ، ٢٠٦ ، ٢٧٨ ، ٢٨٤ ، ٣٠٢ ،
٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٤٤٧ ، ٤٧٤ .
مريم بنت عمران عليها السلام : ج ١ / ٢٢٨ ، ٢٣٠ ، ٢٣٢ ـ ٢٣٤ ، ٢٤٩ ، ٢٥٩ .
موسى بن عمران عليه السلام : ج ١ / ٧٥ ، ٧٨ ، ٨١ ، ٨٨ ، ٩٠ ـ ٩٤ ، ١٣٥ ، ١٤٨ ، ١٥٤ ،
٢٣٣ ، ٢٦٥ ، ٢٩١ ـ ٢٩٣ ، ٣٤٩ ، ٣٧٠ ، ٤٢٤ ، ٤٣١ ، ٤٣٣ ، ٤٤١ ،
٤٦١ ، ٥٠٧ ، ٥١٦ ، ٥٤٨ وج ٢ / ٣٠ ، ٢٤٦ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ .
موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام : ج ١ / ٢٧ ، ٣٣ ، ٣٨ ، ٦١ ، ٩٩ ، ١١٣ ، ١٣٩ ،
١٥٢ ، ٢٠٦ ، ٢٣٧ ، ٢٤٠ ، ٢٤٢ ، ٢٤٦ ـ ٢٤٨ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٥٣ ،
٢٧٨ ، ٢٨٤ ، ٣٠٢ ، ٤٠٨ ، ٤٤٢ ، ٤٤٤ ، ٤٤٧ وج ٢ / ٨٥ ، ١٢٢ ، ٢٢٨ .
ميكائيل عليه السلام : ج ١ / ١٢٧ ، ٤٧٢ .

«ن»

نوح عليه السلام : ج ١ / ٨١ ، ١٤٥ ، ١٥٤ ، ٢٧٩ ، ٣١٨ وج ٢ / ٣٥ ، ٧٨ ، ٢٠٤ ، ٣٠٥ .

«هـ»

هارون بن عمران عليه السلام : ج ١ / ١٣٥ ، ١٤٨ ، ١٥٤ ، ٣٤٩ ، ٤٣٣ وج ٢ / ٥٣ ،
٢٤٦ .
هود عليه السلام : ج ١ / ١٥١ ، ٤٦٩ .

«ي»

يعقوب عليه السلام : ج ١ / ٨١ وج ٢ / ٢٤ ، ٤٣ .
يوسف عليه السلام : ج ١ / ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٥٢٣ وج ٢ / ٤٣ .
يونس بن متّي عليه السلام : ج ١ / ٢٩٤ .

٥ـ فهرس الأعلام

«آ»

آدم: ج ١ / ٢٠٠.

«أ»

أبان بن تغلب: ج ٢ / ١٢٢، ٢٨٠.

أبان بن عبد الحميد: ج ١ / ٢٤٣.

أبان بن عثمان: ج ٢ / ١٩١.

إبراهيم: ج ١ / ٥٢١.

إبراهيم بن أبي محمود: ج ٢ / ٨٧.

إبراهيم بن سيار = النظام: ج ١ / ٩٩.

إبراهيم بن محمد الهمداني: ج ١ / ٤٢١.

إبراهيم بن المنذر: ج ١ / ٣٥٣.

إبراهيم بن المهدي: ج ١ / ٢٤٣.

إبراهيم بن مهدي الاربلي: ج ٢ / ٢٩.

إبراهيم الحمويني: ج ١ / ٢٦٩.

إبراهيم الكرخي: ج ١ / ٤٣٠.

إبراهيم المجاب: ج ١ / ٢٥٣.

إبراهيم المدني: ج ١ / ٢٤٦.

ابرهة: ج ٢ / ١٠٥، ١٠٦.

أُبي بن كعب: ج ١ / ١١٨، ١٤٧، ٥١٣، ٥١٥ ـ ٥١٧.

أحمد أمين: ج ١ / ١١٦، ١١٧، ٣٤٤، ٣٥٤ و ج ٢ / ٨٢، ٣٠٣.

أحمد بن ادريس: ج ٢ / ٢٧٠.

أحمد بن اعثم الكوفي: ج ٢ / ٢٤٩.

أحمد بن حنبل: ج ١ / ٧٥، ١١٨، ١٢١، ١٢٧، ١٣٠، ١٣٦، ١٤١، ١٤٤، ١٤٩، ٢٠٣، ٢١١، ٢٤٦، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨٠، ٣٤٠، ٣٤٣، ٣٩٥، ٣٩٦، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٥، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٨٤، ٤٨٦، ٤٨٩،

الصورة

٤٩١ ، ٤٩٦ ، ٤٩٧ ، ٥١٧ ، ج ٢ / ٢٧ ، ٣٤ ، ٦٣ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٩٠ ، ٩٩ ، ١١٤ ، ١٣٧ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٥٤ ، ١٧٣ ، ١٨٨ ، ١٩٩ ، ٢٠٥ ، ٢٣٣ ، ٢٤٥ ، ٢٤٧ ، ٢٥٣ ، ٣٠٢.

أحمد بن عبدالله بن يونس : ج ١ / ٢٨٢ .

أحمد بن عبد العزيز الجوهري : ج ١ / ١٩٨ .

أحمد بن القاسم المحمدي : ج ٢ / ٢٤٣.

أحمد بن محمد : ج ٢ / ٢٧٠ .

أحمد بن محمد بن خالد : ج ١ / ١٣٩.

أحمد بن محمد اليماني : ج ٢ / ٢٩ .

أحمد بن يوسف : ج ١ / ١٠٥ .

أحمد خيري : ج ٢ / ١٠٧ .

أحمد الفالي : ج ٢ / ٢٠٣ .

اسامة بن زيد : ج ١ / ١٨٦ ، ٤٨٢ ، ٤٩٠ ، ٥٠٧ .

اسحاق بن عمار : ج ١ / ٤٩٦ .

اسحاق بن الفضيل : ج ٢ / ١١٦ .

أسد حيدر : ج ٢ / ٢٩٦ ، ٢٩٩ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ .

اسماعيل بن عباد : ج ١ / ١٦٨ .

اسماعيل بن محمد الحميري : ج ١ / ٤١٢ .

اسماعيل اليوسف : ج ٢ / ٨٤ .

الأسود بن يزيد : ج ١ / ٥٢١ .

أُسيد بن خضير : ج ٢ / ١٣٢ .

الأشعث : ج ١ / ٥٣٤ .

الأصبغ بن نباتة : ج ١ / ٢٢٢ ، ٤٤٦ ج ٢ / ١٠٦ ، ١٣٨ ، ٢٦٩ .

أكثم بن صيفي : ج ٢ / ٢٣٢ .

امرؤ القيس : ج ٢ / ١٨٢ ، ١٨٣ .

أمين الخولي : ج ١ / ٣٠٩ .

أنس بن مالك : ج ١ / ٢٧ ، ٤٦٠ ، ٤٨٩ ، ٥٠٧ ج ٢ / ٤٥ ، ١٢٩ ، ١٤٤ ، ١٧٧ ، ٢٠٥ ، ٢١٠ .

أُوريا بن حنان : ج ١ / ٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٥٢٣ .

أوس بن خولي : ج ١ / ٥٢٦ .

الصورة

أيمن بن خزيم بن فاتك الأسدي : ج ٢ / ٢٣٠ .

« ب »

باقر المقدسي : ج ١ / ٢٢٢ .

بسر بن أرطأة : ج ١ / ٥١٨ ، ٥٢٢ ، ٥٣٣ .

بكار بن علي : ج ١ / ٥٤٦ .

بلال : ج ١ / ٥١٦ .

بلال بن رباح : ج ١ / ١٣٠ .

بنوس بن أحمد الواسطي : ج ٢ / ٢٩ .

بهلول بن عمر الصيرفي : ج ١ / ٦١ .

بهمن بن فيروز : ج ٢ / ١٧٩ .

بويه : ج ١ / ١٦٨ .

« ث »

ثابت بن دينار الثمالي : ج ١ / ٣٦١ .

ثمامة بن أشرس : ج ١ / ٥٢١ .

« ج »

جابر بن زيد : ج ٢ / ٢٠٠ ، ٢١٠ ، ٢١١ .

جابر بن سمرة : ج ١ / ٢٧٠ ، ٢٨٣ .

جابر بن عبدالله الأنصاري : ج ١ / ٣٩٩ ، ٤٠١ و ٤٦٠ ، ٤٧٤ ج ٢ / ٣٨ ، ٧٦ ، ٨٤ ، ٩٠ ، ١٥٤ و ١٨٨ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ و ٢٢٨ .

جبير بن مطعم : ج ١ / ٥١٤ ، ج ٢ / ٢٣٣ .

جرير : ج ١ / ٢٨٣ ، ٥٣٤ .

جرير بن كليب ج ١ / ٥١٧ .

جعفر بن أحمد البهلولي : ج ١ / ١٧٦ .

جعفر بن محمد العلوي : ج ٢ / ٢٦٧ .

جعفر الكذّاب : ج ١ / ١٦٥ .

جمال : ج ٢ / ٢٠٣ .

جمال بن عبد الخضر البهبهاني : ج ٢ / ٢٠٣ .

جمال عبد الناصر : ج ٢ / ١٥٩ .

جندب بن جنادة (أبو ذرّ الغفاري) : ج ١ / ٥٠٨ .

جوهر الصقلي : ج ١ / ٣٠٩ .

« ح »

الحارث : ج ١ / ١٧ .

الحارث بن عبد المطّلب : ج ١ / ٤٩٠ .

الحارث بن عبيدالله الربعي : ج ١ /

الصورة

٤١٢ .
حارثة بن قدامة السعدي : ج ١ / ٥١٨ .
حامد حفني داود : ج ١ / ٣٠٩ .
حبيب بن أبي ثابت : ج ١ / ٣٧٦ ، ٣٧٧ وج ٢ / ٩٩ ، ١٠٠ .
حبيب بن عمير : ج ٢ / ٥٢ .
حبيب بن مسلمة : ج ١ / ٥٢٢ ، ج ٢ / ٦٢ .
حبيش بن المعتمر : ج ٢ / ٢٢٨ .
الحجاج بن يوسف : ج ١ / ٢٥١ ، ٥٠٢ ، ٥١٩ وج ٢ / ٢١١ ، ٢٢٧ ، ٢٥٥ ـ ٢٥٨ .
حجر بن الحارث الكندي : ج ٢ / ١٨٢ .
حجر بن عدي : ج ٢ / ٦١ ، ٦٤ ، ٢٢١ .
حذيفة : ج ١ / ١٢١ ، ٤١٥ ، ٥٢٢ .
حريز : ج ١ / ٢٢ ، ج ٢ / ١٧٢ .
حسان بن ثابت : ج ١ / ٣٦٧ ، ٥٠٧ .
الحسن (البصري) : ج ١ / ٢٣٠ ، ٢٥٥ ، ٤٩٧ و ج ٢ / ٦٤ ، ١٨٦ .
الحسن بن الجهم : ج ١ / ٤٠٧ ، ٤١١ .
الحسن بن الحسن بن علي عليه السلام : ج ٢ / ٢٢٧ .
الحسن بن عثمان : ج ١ / ١٩١ .
الحسن بن محمد النوفلي : ج ١ / ٣٣ .
حسن بن شمس الدين : ج ٢ / ٢١٤ و ٢١٧ .
حسن الصدر : ج ١ / ٣٢٣ .
حسين : ج ٢ / ٤٤ .
الحسين بن أبي العلاء : ج ١ / ٧٢ .
الحسين بن علوان : ج ١ / ١٩٥ .
الحسين بن يزيد بن النوفلي : ج ١ / ١٣٩ .
حسين الحلّي : ج ١ / ٣٠٨ .
حسين الطهراني : ج ٢ / ٢٠٣ .
حسين القمي : ج ٢ / ٢٠٣ .
حسين الموسوي الفالي : ج ٢ / ٩ .
حصين : ج ١ / ٢٨٣ .
حفص بن سليمان : ج ٢ / ١٧٩ .
الحكم : ج ١ / ٤٨٧ ، ٥٣٣ .

الصورة

الحكم بن أبي العاص : ج ١ / ٥٢٢ .
حكيم بن جبلة : ج ١ / ٥٠٤ .
حماد : ج ١ / ٤١٤ ، ٥٢١ .
حماد بن أبي سلمة : ج ١ / ٥٢١ .
حماد بن سلمة : ج ١ / ٢٨٣ .
حماد بن عثمان : ج ١ / ٧٢ ، ١٨٥ ، ٣٢٢ .
حمزة بن حبيب الزيّات : ج ٢ / ٦٤ ، ٩٣ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٧٩ ، ١٨٤ .
حميد بن قحطبة الطائي : ج ١ / ٤١١ .
حنان بن سدير : ج ١ / ١٩٩ .
حنان بن سدير ، عن أبيه : ج ٢ / ٤٣٠ .
حنش الكناني : ج ٢ / ٧٨ .
حيدر الحلّي : ج ٢ / ١٤٦ ، ١٥٠ .
« خ »
خالد : ج ١ / ٣٥ .
خالد بن الوليد : ج ١ / ٥١٠ .
خالد نوفل : ج ١ / ٢٧٧ .
خزيمة بن ثابت : ج ١ / ٢٧٤ ، ٥٠٧ .
« د »
داود بن علي الأصفهاني : ج ٢ / ٢٣٩ .
« ر »
رباح : ج ١ / ١٢٧ .
الربيع : ج ١ / ٢٣٤ .
الربيع بن سليمان : ج ٢ / ٢٩٦ .
ربيعة : ج ١ / ٤٩٠ .
ربيعة بن عبد الرحمن : ج ٢ / ٢٧٩ .
الريّان بن الصلت : ج ١ / ١٤٢ .
« ز »
الزبير بن العوّام : ج ١ / ١٢٠ ، ١٢٢ ـ ١٢٥ ، ٣٥٦ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠ ، ٤٨١ ، ٤٩٧ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨ ، ٥٢٥ ، ٥٣٣ ، ج ٢ / ٥٢ ـ ٥٤ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٢٣٠ .
زرّ بن حبيش : ج ٢ / ١٧٩ .
زرارة : ج ١ / ٤٣٠ ، ج ٢ / ١٢٨ .
زكريّا بن يحيى : ج ١ / ١٣٠ .
زمعة بن الأسود : ج ١ / ٤٥٦ .
زهير بن حرب : ج ٢ / ٩٩ .
زياد بن أبيه : ج ٢ / ٦١ .
زيد بن أرقم : ج ١ / ٣٩٨ ـ ٤٠٠ .

٥١٥ ، ٥١٧ ، ج ٢ / ٨٠ .
زيد بن ثابت : ج ١ / ٥١٧ .
زيد بن حارثة : ج ١ / ١٨٦ ، ٢٢٨ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٣٠١ .
زيد بن علي الشهيد : ج ١ / ٥٤٧ ، ج ٢ / ٦٣ .
« س »
سارية بن زنيم : ج ١ / ١٣٨ .
سالم بن عيّاش الأسدي : ج ٢ / ١٧٩ .
سبيع بن المنبه المختاري : ج ٢ / ٢٥٥ .
سدير : ج ١ / ٤٣٠ .
سعد بن أبي وقاص ج ١ / ١٢٢ ، ١٣٨ ، ٥٠٥ ، ٥٠٧ .
سعد بن جبير بن هشام : ج ٢ / ٢٢٩ .
سعد بن عبادة : ج ١ / ٣٥٦ ، ٥٠٥ ، ٥٠٩ .
سعد بن عبدالله : ج ١ / ١٠٥ .
سعد بن معاذ : ج ٢ / ١٣٢ .
سعيد : ج ١ / ٤٨٦ .
سعيد بن جبير : ج ١ / ١٢٧ ، ٢٣٠ ، ٢٥٥ ، ٣٦١ ، ج ٢ / ٩٠ ، ٢١١ ، ٢٢٨ .
سعيد بن جهمان : ج ٢ / ١٤٤ .
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل : ج ١ / ٥٠٧ .
سعيد بن عمرو بن نفيل : ج ١ / ١٣١ ، ١٢٢ .
سعيد بن المسيب : ج ١ / ٤٩٠ ، ج ٢ / ٢٧٩ .
سفيان : ج ١ / ٢٨٣ .
سفيان بن عيينة : ج ١ / ٢٢٤ ، ٥١٤ .
سفيان الثوري : ج ١ / ١٤٦ ، ٣٧٦ / ٣٧٧ وج ٢ : ٩٩ ، ١٠٠ ، ٣٠٨ .
سلمان : ج ١ / ١٢٠ ، ٣٥٦ ، ٥٣٣ ، ٥٣٤ .
سلمان الفارسي : ج ٢ / ٢٨٥ .
سلمة بن أبي سلمة : ج ٢ / ٤٩ .
سلمة بن الأكوع : ج ١ / ٤٦٠ ، ج ٢ / ٢٢٨ .
سلمة بن أُمية : ج ٢ / ٢٢٨ .
سلمة بن عطا : ج ٢ / ٢٧٠ .

الصورة

سليم بن قيس الهلالي : ج ١ / ١٢٠ ، ١٩٤ .
سليمان الأعمش : ج ١ / ٤٤٨ .
سليمان البحراني : ج ٢ / ٢٩٤ ، ٢٩٦.
سليمان بن جعفر المروزي : ج ١ / ٣٣ .
سليمان بن حفص المروزي : ج ١ / ٣٣ .
سليمان بن داود الشاذكوني : ج ١ / ١٠٥ .
سليمان بن داود المروزي : ج ١ / ٣٣.
سليمان بن صالح : ج ١ / ٣٤ .
سليمان بن عبدالله الماحوزي البحراني: ج ٢ / ٢٩٤ .
سليمان بن عمرو : ج ٢ / ٢٩ .
سليمان المروزي : ج ١ / ٣٣ ـ ٥١.
سليمان بن يسار : ج ٢ / ١٣٨.
سماك بن حرب : ج ١ / ٢٨٣ .
سهل بن حنيف : ج ٢ / ٢٠٠ .
سهل بن سعد : ج ١ / ٤٨٩ .
سهيل بن عمرو : ج ١ / ٥٢٦ .
سوار بن عبدالله القاضي : ج ١ / ٤١٢، ٤١٣ .
سويد بن سعد : ج ١ / ١٩١ .
سيبويه : ج ١ / ٢٠٦ .
سيف : ج ١ / ٤٦٥ ، ج ٢ / ٩٢.
سيف بن ذي يزن : ج ١ / ٣٧٩ .

«ش»

شاكر هادي : ج ١ / ٤٤٧ .
شبر بن هارون ﷺ : ج ٢ / ٩٤ .
شبير بن هارون ﷺ : ج ٢ / ٩٤ .
شريك بن عبدالله : ج ١ / ١٩٨ .
شعبة : ج ٢ / ٢٠٠ .
شعبة بن عياش : ج ٢ / ١٧٩ .
شمر : ج ١ / ٤١٩ .

«ص»

صادق الطريحي البزّاز : ج ٢ / ١٣١ ، ١٣٣ .
صالح بن سعيد : ج ١ / ٤٦٩ .
صالح بن محمد بن عبد الإله السلامي : ج ١ / ٤٩٤ .
صالح بن موسى بن عبدالله بن إسحاق :

الصورة

ج ٢ / ٣٤ .
صبحي الصالح : ج ١ / ٢٤ ، ٨٨ ، ١٨٥ ، ٣٤٧ وج ٢ / ٧٤ ، ١٥٢ .
صدقة بن مسلم : ج ١ / ١٩٩ .
صدقة بن منصور بن دبيس الأسدي : ج ١ / ٢١٥ .
صفوان : ج ١ / ٥٢٠ .
صفوان بن يحيى : ج ١ / ١١٣ .
صهيب : ج ١ / ٥١٦ .
«ض»
الضحاك بن قيس : ج ٢ / ٦٢ .
«ط»
طاووس : ج ٢ / ٢٢٨ .
طلحة : ج ١ / ١٢١ ، ١٢٢ ، ٤٥٩ ، ٤٨١ ، ٤٩٧ ، ٥٠٧ ، ٥١٣ ، ٥٢٥ ، ٥٣٣ وج ٢ / ٥٢ ـ ٥٤ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٢٣٠ .
طور بن إسماعيل بن إبراهيم ﷺ : ج ١ / ٩١ .
«ع»
عادل : ج ١ / ٣٨٧ ـ ٣٩٠ .
عاصم : ج ٢ / ١٧٩ ، ١٨٤ .
عاصم بن بهدلة : ج ٢ / ١٧٩ .
عاصم بن عاصم الليثي : ج ١ / ٢٧٣ .
عاصم بن محمد بن زيد ، عن أبيه : ج ١ / ٢٨٢ .
عامر بن سعد بن أبي وقّاص : ج ١ / ٢٨٣ .
عامر بن عبدالله بن الزبير : ج ١ / ٤٩٣ .
العبّاس بن عبد المطلب : ج ١ / ٢٤١ ، ٢٤٣ ، ٢٤٦ ، ٣٢٨ ، ٣٤٧ ، ٣٧٨ ، ٤٨٣ ، ٤٩٠ ، ٥٠٨ ، ٥٠٩ وج ٢ / ٣٧ .
العبّاس بن عتبة : ج ٢ / ٤٠ .
عبدالله : ج ١ / ٢٨٢ ، ٥٢٨ ، ٥٢٩ .
عبدالله ، عن أبيه : ج ١ / ٧٥ .
عبدالله بن أُبي : ج ١ / ٣٤٣ ، ٥٢٦ .
عبدالله بن أبي رافع : ج ١ / ٣٨٣ .
عبدالله بن أحمد بن حنبل : ج ١ / ٤٩٣ .
عبدالله بن أحمد العبدي : ج ١ / ١٩٥ .

الصورة

عبدالله بن جعفر : ج ١ / ٢١٣ .
عبدالله بن جعفر الطيّار : ج ٢ / ١٤٩ .
عبدالله بن جحش : ج ١ / ٣٧٩ .
عبدالله بن الحسن : ج ٢ / ٢٦٩ .
عبدالله بن حمّاد الأنصاري : ج ١ / ١٨٥ .
عبدالله بن حمزة السلولي : ج ٢ / ٩٤ .
عبدالله بن الزبير : ج ١ / ١٢٠ ، ١٢٣ ، ٥١٦ وج ٢ / ٥٤ ، ٥٥ ، ٢٢٧ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ .
عبدالله بن سبأ : ج ١ / ٥٤٢ ، ٥٤٤ .
عبدالله بن سنان : ج ١ / ٢٢٢ .
عبدالله بن شقيق : ج ٢ / ٢١١ .
عبدالله بن صالح : ج ٢ / ٥٦ .
عبدالله بن صالح البحراني : ج ٢ / ٢٩٤ .
عبدالله بن عامر : ج ٢ / ٥٠ .
عبدالله بن عامر اليحصبي : ج ٢ / ١٧٩ .
عبدالله بن عباس : ج ١ / ٢١٣ ، ٣٥٥ ، ٣٦١ ، ٤٦٠ ، ٤٨٣ ، ٤٨٥ وج ٢ / ٧٧ ، ١٧٨ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٣١ .
عبدالله بن عبد المدان الحارثي : ج ١ / ٥١٨ .
عبدالله بن عبد المطلب : ج ١ / ٢٤١ ، ٣٨١ .
عبدالله بن عمر : ج ١ / ٥٠٧ وج ٢ / ٥٤ ، ٢١٠ ، ٢٣٣ .
عبدالله بن الفضل الهاشمي : ج ١ / ٣٦١ ، ٤٢٩ .
عبدالله بن كثير : ج ٢ / ١٧٩ .
عبدالله بن مسعود : ج ١ / ١١٤ ، ١٤٧ ، ٤٦٠ ، ٤٨٧ ، ٥٠٥ ، ٥١٣ ، ٥١٧ ، ٥٢١ وج ٢ / ٣٩ ، ٢٢٨ .
عبدالله بن المعتزّ العباسي : ج ١ / ٢٤٤ .
عبدالله بن نافع الأزرق : ج ١ / ١٣٩ ، ١٤٠ .
عبدالله بن واقد : ج ١ ، ١٣٠ وج ٢ / ٢٩ .
عبدالله بن الوليد بن السمّان : ج ١ / ٢٦٧ .

الصورة

عبدالله الخنيزي : ج ١ / ٣٧٠ .
عبدالله الشيرازي : ج ٢ / ٦٥ ، ٧٠ ، ٨٩ ، ٩١ ، ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٤ ، ١٣٧ ، ١٤١ ، ٢٤٥ ، ٢٤٧ .
عبد الجبار بن أحمد : ج ١ / ٢١٨ .
عبد الجبار القاضي : ج ١ / ١٧٠ .
عبد الحميد بن هبة الله المدائني (ابن أبي الحديد) : ج ١ / ٢١٤ .
عبد الحميد الحرّ : ج ١ / ٣٠٩ .
عبد خير : ج ٢ / ١٧٣ .
عبد الدائم البقري الأنصاري : ج ٢ / ٢٩٩ .
عبد الرحمن بن أبي بكر : ج ١ / ٥٠٩ .
عبد الرحمن بن أبي ليلى : ج ٢ / ١٧٩ .
عبد الرحمان بن خالد : ج ٢ / ٦٢ .
عبد الرحمن بن عبدالله الحارثي : ج ١ / ٥١٨ .
عبد الرحمن بن عبد الزهري : ج ١ / ٩٧ .
عبد الرحمن بن عوف : ج ١ / ١٢٢ ، ٥١٤ .
عبد الرحمن بن كثير : ج ١ / ٣٨٢ .
عبد الرحمن بن ملجم : ج ١ / ٤١٩ وج ٢ / ٣٢ .
عبد الرحمن الجزيري : ج ١ / ٥٤٧ .
عبد الرزاق الصنعاني : ج١ / ٤٦١ ، ٤٨٩ .
عبد السلام : ج ١ / ١٢٢ ، ج ٢ / ٩ ، ٣٤ .
عبد السلام بن صالح الهروي : ج ١ / ٢٤٢ .
عبد العزيز : ج ١ / ٢٥٣ .
عبد العزيز بن باز : ج ١ / ٥٢٨ .
عبد العزيز بن صالح : ج ١ / ٢٢٣ .
عبد العزيز بن عبدالله الداركي : ج ٢ / ٢٤٠ .
عبد العظيم الحسني : ج ١ / ٨٧ ، ٢٤٢ ، ٤٧٤ .
عبد الفتاح بركة : ج ١ / ٣٠٩١ .
عبد القادر الأرنؤوطي : ج ١ / ٣٨٧ ، ٣٨٨ .

الصورة

عبد القاهر التميمي : ج ٢ / ٣٢ .
عبد المتعال الصعيدي : ج ٢ / ٢٩٩ .
عبد المطلب : ج ١ / ٣٦٨ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٣٨٤ ، وج ٢ / ٣٨ ، ١٠٤ ـ ١٠٦ .
عبد الملك : ج ١ / ٥١٩ .
عبد الملك بن عبدالله (الجويني) : ج ١ / ٤٩٥ .
عبد الملك بن عبد العزيز : ج ٢ / ٢٢٨ .
عبد الملك بن عمير : ج ١ / ٢٨٣ .
عبد الملك بن مروان : ج ١ / ٢٥٥ وج ٢ / ٢٢١ .
عبد مناف : ج ١ / ٣٨٠ ، ج ٢ / ١٠٦ .
عبد المنعم بن بشير : ج ٢ / ٢٤٥ .
عبيدالله بن عباس : ج ١ / ٥١٨ .
عبيدالله بن عمر بن الخطاب : ج ١ / ٥٠٥ .
عبيدالله بن فارس : ج ٢ / ٢٩٣ .
عبيد بن أبي سلمة : ج ١ / ٤٨٨ .
عبيد الحبشي : ج ١ / ١٨٦ .
عبيدة بن أُم أيمن : ج ١ / ٤٩٠ .
عبيدة السلماني : ج ١ / ٥١٥ .
عثمان بن حريز : ج ٢ / ٣٢ .
عثمان بن حنيف : ج ١ / ٥٠٤ .
عثمان بن عفان : ج ١ / ٦٥ ، ٨٣ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٣٦ ، ١٨٦ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٤٨٦ ، ٤٨٨ ، ٥٠٣ ، ٥٠٥ ، ٥٠٨ ، ٥١١ ، ٥١٤ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٥٤٥ ، وج ٢ / ٥٠ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ١١٥ ، ١٥٧ ، ٢٣٠ .
عدي بن الرعلاء الغساني : ج ٢ / ١٤٨ .
عروة : ج ١ / ١٩١ ، ٢٢١ .
عروة بن الزبير : ج ١ / ٣٧٦ ، ٥١٤ .
عزيز الرحمن : ج ١ / ٥٤١ .
عطاء : ج ١ / ٥١٤ وج ٢ / ٢٢٨ .
عطاء بن يسار : ج ١ / ٣٥٣ .
عطية العوفي : ج ١ / ١٩٥ .
عقبة بن عامر : ج ٢ / ٢٤٥ .
عقيل بن أبي طالب : ج ٢ / ١٠٦ .

الصورة

عكرمة : ج ٢ / ١٧٧ .
عكرمة البربري : ج ٢ / ١٧٨ .
عكرمة الخارجي : ج ٢ / ٢٩ .
علقمة بن قيس : ج ١ / ٥٢١ .
علي البطحائي : ج ١ / ٢٢٣ ، ٢٢٦ ، ٢٨٢ ، ٣٧٩ ، ٤٦٥، ٥٢٨ وج ٢ / ٤٣، ٥٦ ، ٩٢.
علي بن إبراهيم : ج ١ / ٤٥٠ .
علي بن إبراهيم ، عن أبيه : ج ١ / ٣٠٢ .
علي بن إسماعيل الأشعري البصري : ج ٢ / ١٣ .
علي بن الحسن بن علي ، عن أبيه : ج ١ / ٤٢٩ .
علي بن الحسن بن فضال : ج ١ / ٢٠٤ .
علي بن الحسين بن فضال ، عن أبيه : ج ٢ / ١٢٢ .
علي بن الحسين بن موسى (الشريف المرتضى) : ج ١ / ٢٥٢ ، ٤٣٩ .
علي بن حمزة : ج ٢ / ١٧٩ .
علي بن داود اليعقوبي : ج ١ / ١٣٩ .
علي بن عيسى الرماني : ج ١ / ٢٠٦ ، ٢٠٧ .
علي بن الفارقي : ج ١ / ٢١٤ .
علي بن الجهم : ج ١ / ٢٨٧ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠١ .
علي بن محمد بن قتيبة : ج ١ / ٩٩ .
علي بن موسى (ابن طاووس) : ج ١ / ٤٥٨ .
علي بن مهنّا : ج ١ / ٢١٥ .
علي الميلاني : ج ١ / ١١٦ ، ١٢٨ .
علي النمازي : ج ١ / ٣٣ ، ٣٤ .
عمار بن ياسر : ج ١ / ٢٥٦ ، ٣٥٦ ، ٤٨٧ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨ ، ٥١٧ ، ٥٣٣ وج ٢ / ٦١ ، ٦٢ ، ٢٢٢ .
عمر الأسعد : ج ١ / ٥٤٦ .
عمر بن أبي سلمة : ج ١ / ١٨٨ وج ٢ / ٤٩ .
عمر بن أبي الخطّاب : ج ١ / ٦٥ ، ٨٢، ٨٣ ، ١١٨ ، ١٢٢ ، ١٢٧ ـ ١٣١ ، ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٦٢ ، ١٨٧ ، ١٩٤ ـ ١٩٦ ـ ١٩٨ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ،

الصورة

٢٢٤ ـ ٢٢٦ ، ٢٤٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٠٥ ، ٣٥٤ ـ ٣٥٦ ، ٤٣٨ ، ٤٦٠ ، ٤٩١ ، ٥٠٥ ، ٥٠٨ ـ ٥١٢ ، ٥١٤ ـ ٥١٧ ، ٥٢٥ ، ٥٢٨ ، ٥٢٩ ، ٥٤٥ وج ٢ / ٣٧ ـ ٣٩ ، ٤١ ، ٤٥ ، ٥٣ ، ٩٠ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ١١٥ ، ١٥٧ ، ٢٢٨ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٤٥ ـ ٢٤٧ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٦١ ـ ٢٦٣ .

عمر بن سعد : ج ١ / ٥٠٥ .

عمر بن سعد الهمداني : ج ٢ / ٢٢٨ .

عمر بن شبة النمري البصري : ج ١ / ١٩١ ، ١٩٢ .

عمر بن عبد العزيز : ج ١ / ٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٥٢٢ وج ٢ / ٢٠٠ .

عمر بن قيس : ج ١ / ٢٠٣ .

عمران بن حصين : ج ١ / ٤٦٠ ، ٤٨٦ وج ٢ / ٢٣٣ .

عمران بن حطّان : ج ٢ / ٢٩ ، ٣٢ .

عمران الصابي : ج ١ / ٣٥ ، ٣٦ .

عمر الشريف : ج ١ / ٢٦٣ ، ٣٦١ ، ٣٦٣ ، ٣٩٥ وج ٢ / ٧٣ .

عمرو بن حريث : ج ١ / ٤٦٠ ، ج ٢ / ٢٢٨ .

عمرو بن دينار : ج ١ / ٥١٤ ، ج ٢ / ٢٠٠ .

عمرو بن سعد : ج ١ / ٢٠ .

عمرو بن العاص : ج ١ / ١٢٠ ، ٢٧٤ ، ٣٧٥ ، ٥٠٧ ، ٥١٠ ، ٥١٨ ، ٥٢٣ ، ج ٢ / ٦٢ .

عمرو بن عطا العدوي : ج ١ / ١٦٢ ـ ١٦٧ .

عمرو بن وهب : ج ١ / ٢٠ .

عيسى بن عبدالله العلوي : ج ١ / ١٣٩ .

عيسى بن نذير : ج ١ / ٣٤٤ .

« ف »

فرات الأسدي : ج ١ / ٢٤٣ ، ٢٤٤ .

فرعون : ج ١ / ١٥٨ ، ٢٣٨ ، ٢٩٢ ، ٤٢٠ ، ٤٢١ ، ٤٢٤ .

فضال بن الحسن الكوفي : ج ١ /

٢٠٤ ، ٢٠٥ .
الفضل بن شاذان : ج ١ / ٤١٨ .
الفضل بن العباس : ج ١ / ٤٩٠ .
الفضل بن عباس بن عتبة : ج ٢ / ٥٧ .
الفضل بن عبد الملك : ج ٢ / ١٢٨ .
الفضل بن المختار : ج ٢ / ٢٤٥ .
الفضيل بن عياض : ج ١ / ٢٤٦ .
«ق»
قارون : ج ١ / ٤٢٠ .
القاسم بن محمد : ج ١ / ١٠٥ .
قتيبة بن سعد : ج ١ / ٢٨٣ .
قثم بن عبدالله الحارثي : ج ١ / ٥١٨ .
قدامة بن مظعون : ج ١ / ٥١٢ .
قسطنطين : ج ٢ / ٨٩ .
قنبر : ج ١ / ٢٥٥ .
«ك»
كميل بن زياد : ج ١ / ٢٥٥ ، ٤٤٦ .
«ل»
لوط بن يحيى (أبو مخنف) : ج ٢ / ٢٣٠ .
«م»
مالك : ج ١ / ٣٩١ ، ٣٩٢ وج ٢ / ٢٣٩ ، ٣٠٧ .
مالك بن أنس : ج ١ / ٦٣ ، ٣٩١ ، ٥١٥ ، ج ٢ / ١٩٩ ، ٣٠٢ ، ٣٠٨ .
مالك بن أوس بن الحدثان : ج ١ / ١٩٩ .
مالك بن الحويرث بن الحدثان : ج ١ / ١٩٩ .
مالك بن نويرة : ج ١ / ٥٠٥ .
مجاهد : ج ١ / ٢٣٠ ، ج ٢ / ٢٢٨ .
محسن أبو الحبّ : ج ٢ / ١٤٧ .
محسن الأمين العاملي : ج ٢ / ١٢١ ، ١٤٩ .
محسن بن علي عليه السلام : ج ١ / ٩٩ ، ٢١٩ .
المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي البيهقي : ج ١ / ٦١ .
المحسن الكاشاني : ج ٢ / ٢٩٥ .
محمد أبو طه المهنى : ج ٢ / ١١٣ .
محمد أبو الفضل : ج ١ / ٢١٤ .
محمد الاشتهاردي : ج ١ / ٣٧٥ ، ٥٢٥ ، ٥٢٧ .

الصورة

محمد باقر الصدر : ج ٢ / ١٦٠ ، ١٩٥ ـ ١٩٨ .
محمد بن أبي بكر : ج ١ / ٥٠٣ .
محمد بن أبي عمارة الكوفي : ج ٢ / ١٢٣ .
محمد بن أبي عمير الأزدي : ج ١ / ٣٠٢ .
محمد بن أبي عمير الكوفي : ج ١ / ٢٦٧ .
محمد بن أبي الموج الرازي : ج ١ / ٤٩٣ .
محمد بن أحمد النسفي : ج ٢ / ١٦٥ .
محمد بن إدريس الشافعي : ج ٢ / ٣٥ .
محمد بن إسحاق : ج ٢ / ٥٢ .
محمد بن إسماعيل البخاري : ج ٢ / ٢٧ .
محمد بن بابشاد : ج ١ / ١٢٦ .
محمد بن بيان : ج ٢ / ٢٩ .
محمد بن جابر : ج ١ / ٢٠ .
محمد بن جرير الطبري : ج ١ / ١٦٢ ، ١٨٦ .
محمد بن الحسن الشيباني : ج ٢ / ١٩١ .
محمد بن الحسن الصفار : ج ١ / ٧٢ ، ٤٩٦ .
محمد بن الحنفية : ج ٢ / ٢٢٧ .
محمد بن خالد الحبلي : ج ٢ / ٢٩ .
محمد بن سلام : ج ١ / ٤١٤ .
محمد بن سليمان : ج ١ / ١٦٢ ـ ١٦٤ ، ١٦٦ ، ١٦٧ .
محمد بن سنان : ج ٢ / ٢٥٢ .
محمد بن صالح : ج ٢ / ١٤٤ .
محمد بن الطيّب الباقلّاني : ج ٢ / ٢٧١ .
محمد بن عبدالملك : ج ١ / ٧٢ .
محمد بن عبدة السمرقندي : ج ٢ / ٢٩ .
محمد بن علي : ج ٢ / ٢٠٨ .
محمد بن علي أكبر الشيرازي (سلطان الواعظين) : ج ٢ / ٩ .
محمد بن علي بن بابويه (الصدوق) : ج ١ / ٤٥٥ .
محمد بن علي بن عثمان (الكراجكي) : ج ١ / ٢٩ .

الصورة

محمد بن علي بن ماجيلويه : ج ١ / ٣٠٢.
محمد بن علي بن النعمان (مؤمن الطاق) : ج ٢ / ٢٥١ .
محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن جده : ج ١ / ٢٠٣ .
محمد بن فليح ، عن أبيه : ج ١ / ٣٥٣.
محمد بن مبشر : ج ١ / ١٣٩ .
محمد بن محمد بن طاهر : ج ١ / ٤٧٧ .
محمد بن محمد بن النعمان (المفيد) : ج ١ / ٢٠٦ ، ج ٢ / ١٦٥ ، ٢٨٩ .
محمد بن محمد الغزالي : ج ٢ / ٢٩٥.
محمد بن مسلم : ج ١ / ٢٤٨ ، ج ٢ / ١٢٠ .
محمد بن مسلمة : ج ١ / ٥٠٧ .
محمد بن منصور : ج ٢ / ٢٣٣ .
محمد بن موسى بن نصر الرازي ، عن أبيه : ج ١ / ٤٩٦ .
محمد بن نما : ج ١ / ٤٥٨ .
محمد بن يحيى : ج ٢ / ١٠٤ .
محمد بن يحيى التغلبي : ج ١ / ٢٤٣ .
محمد بن يونس بن عبد الرحمن : ج ١/ ٣٠٢ .
محمد تقي الحكيم : ج ٢ / ٣١١ ، ٣١٤ .
محمد التيجاني السماوي : ج ١ / ٦٣ ، ٣٠٨ ، ٣٣١ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٥٧ .
محمد جواد المهري : ج ١ / ٧١ ، ٢٦٣ ، ٣٧٦ ، ٣٦١ ، ٣٩٥ ، ٤٠٣ ، ج ٢ / ٧٣ .
محمد حسن آل ياسين : ج ١ / ١٧٦ .
محمد حسين المظفّر : ج ١ / ٣٢١ .
محمد رشيد : ج ٢ / ٩ ، ٢٩٧ .
محمد الرضي (السيّد الرضي) : ج ١ / ٢٥٢ .
محمد صالح العريبي البحراني : ج ٢ / ٢٩٦ .
محمد طاهر الكردي المكي : ج ٢ / ٢٥ .
محمد عفيف الزعبي : ج ٢ / ٧٥ .

الصورة

محمد علي : ج ٢ / ٢٩٨ .
محمد علي المدرّس الأفغاني : ج ٢ / ٢٠٣ .
محمد كرد علي : ج ١ / ٥٤٤ .
محمد مرعي الأمين (الأنطاكي) : ج ٢ / ١١٣ .
محمد المكباس : ج ٢ / ٢٩٧ .
محمود أبو ريّه : ج ١ / ٣٠٩ ، ٣٩٧ .
محمود بن محمد التبريزي (نظام العلماء) : ج ١ / ٢٢٠ .
المختار : ج ٢ / ١٥٠ .
مروان : ج ١ / ٢٥٣ ، ٥٣٣ .
مروان بن أبي حفصة : ج ١ / ٢٣٧ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ .
مسعر بن كدام : ج ٢ / ١٩١ .
مسلم بن الحجّاج : ج ١ / ٨٢ ـ ٨٥ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٥٣ ، ١٨٨ ، ٢٧١ ، ٢٨٠ ـ ٢٨٣ ، ٣٤٣ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤١٠ ، ٤٦٠ ، ٤٨٤ ، ٤٨٥ ، ٤٨٩ ، ٥٠٦ ، ٥٣٦ ، ٥٤٤ ، ج ٢ / ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٧٥ ، ٨٠ ، ٩٩ ، ١٥٨ ، ١٧٢ ، ١٩٧ ، ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢١٣ ٢٣١ ، ٢٥٣ .
مسلم بن حيان : ج ٢ / ٧٧ .
مسور بن مخرمة : ج ١ / ٢٢٥ .
مشرح بن عاهان : ج ١ / ١٣٠ .
مصطفى عاشور : ج ١ / ٥٤٦ .
مصطفى العاملي : ج ١ / ٢٢٨ ، ٢٣٤ ، ج ٢ / ١٤٢ ، ١٥٥ ، ٢١٣ ، ٢١٨ .
مصطفى المراغي : ج ٢ / ١١٣ .
معاذ : ج ٢ / ٢٨٢ .
معاذ بن جبل : ج ٢ / ٢١٠ .
معاوية بن أبي سفيان : ج ١ / ٢٠١ ، ٢١٣ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ ، ٢٧٩ ، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٤٥٩ ، ٤٩٣ ، ٤٨١ ، ٤٩٢ ، ٤٩٨ ، ٥٠٢ ، ٥٠٣ ، ٥٠٥ ، ٥٠٧ ، ٥١٠ ، ٥١٦ ، ٥١٨ ، ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، ٥٣٢ ، ٥٣٧ ، ٥٤٥ ، ج ٢ / ٤٩ ـ

الصورة

٦٧، ٢٢١، ٢٢٨.
معاوية بن عمار : ج ٢ / ١١٧ .
معاوية بن وهب : ج ٢ / ١٢٢ .
معبد بن أُميّة : ج ٢ / ٢٢٨ .
معتصم السوداني : ج ١ / ١١٦، ١١٩، ٣٨٧، ٣٩٤ .
معمر بن خلّاد : ج ١ / ٢٤٢ .
معمر بن المثنى (أبو عبيدة) : ج ٢ / ١٨٢ .
المغيرة بن شعبة : ج ١ / ٣٧٥، ٥٠٢، ٥١١، ٥١٢، ٥٣٣ .
المفضَّل : ج ١ / ٤١٤، ٤٣١، ٤٧٢، ج ٢ / ١٨٤ .
المقداد : ج ١ / ٣٥٦، ٥٣٣ .
منصور بن حازم البجلي : ج ١ / ١١٣.
مهدي الروحاني : ج ٢، ١٥، ١٦، ٣٠٣ .
مهدي الشيرازي : ج ٢، ٢٠٣ .
مهدي نجف : ج ٢ / ١٧٦ .
موسى محمد علي : ج ٢ / ١٩١ .
ميسر : ج ٢ / ١٩١ .

«ن»

نافع : ج ١ / ٢٢٠، ٢٨٣، ج ٢ / ١٨٤ .
نافع بن عبد الرحمن المدني : ج ١، ٢٢٠ .
نافع بن عبد القيس الفهري : ج ١ / ٢١٨ .
نصر بن مزاحم : ج ٢ / ٦٢ .
النعمان بن ثابت الكوفي : ج ١ / ٢٧، ج ٢ / ٢٣٨، ٢٦٧، ٢٦٨، ٣٠٨ .
النعمان بن المنذر : ج ١ / ٢٣٤ .
نوح بن دراج : ج ١ / ٢٤٥، ٢٤٦ .

«هـ»

هادي الميلاني : ج ٢ / ٢٠٣ .
هارون الرشيد : ج ١ / ٦١، ١٦٦، ٢٣٧، ٢٤٠، ٢٤٨، ٤١١، ٤٤٢ .
هاشم : ج ١ / ٣٨٠، ج ٢ / ١٠٦ .
هاشم معروف : ج ١ / ٤٩٠، ج ٢ / ١٣٢ .
هامان : ج ١ / ٤٢٠ .

الصورة

هاني بن محمد العبدي : ج ١ / ٢٤٠ .
هبار بن الأسود ج ١ / ٢١٨ .
هداب بن خالد الأزدي : ج ١ / ٢٨٣ .
هشام : ج ٢ / ٦٣ .
هشام بن الحكم : ج ١ / ٩٩ ، ١٠٠ ، ٣٠٢ ، ج ٢ / ١١٦ ، ١٢٧ .
هشام بن زياد : ج ١ / ٢٠٣ .
هشام بن سالم : ج ١ ، ٢٣٢ .
هشام بن عبدالملك : ج ١ ، ٩٧ ، ٩٨ .
هشام بن عروة ، عن أبيه : ج ٢ / ٢٨٥ .
هلال : ج ١ ، ٣٥٣ .
همام الثقفي : ج ١ / ١٢٤ .

«و»

ورّام : ج ١ / ٤٥٨ .
وكيع : ج ٢ / ٩٩ .
الوليد : ج ١ / ٣٥٧ .
الوليد بن عقبة : ج ١ / ٤٨٦ ، ٥٢٢ ، ٥٣٣ ، ج ٢ / ٥٧ ، ٦٢ .
الوليد بن محمد : ج ١ / ١٩١ .
وهب بن مسعود : ج ١ / ٥١٨ .

«ي»

ياسر : ج ١ / ٣٥ .
يحيى : ج ٢ / ٣٤ .
يحيى بن أبي بكر : ج ١ / ٩٩ .
يحيى بن أبي زيد البصري العلوي : ج ١ / ١٢٧ .
يحيى بن أكثم التميمي : ج ١ / ١٢٦ ـ ١٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ج ٢ / ٢٣٢ ، ٢٣٣ .
يحيى بن زياد الفراء : ج ٢ / ١٨٢ .
يحيى بن عنبة : ج ١ / ١٢٨ .
يحيى بن محمد العلوي البصري : ج ١ / ٤٩٥ .
يحيى بن يحيى : ج ٢ / ٩٩ .
يحيى بن يعمر : ج ١ / ٢٥٥ ـ ٢٥٧ .
يزيد بن عاتكة : ج ١ / ٥١٩ .
يزيد بن عبدالملك : ج ١ / ٩٧ .
يزيد بن معاوية : ج ١ / ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٥٧ ، ٤١٩ ، ٥٠٢ ، ٥٠٥ ، ٥١٩ ، ٥٣٧ ، ج ٢ / ٦٢ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ١٢٤ ، ١٤٧ ـ

الصورة

١٤٩، ٢٢١ .
يوسف بن أسباط : ج ٢ / ٣٠٩ .

يوسف بن حسام الدين البغدادي :
ج ٢ / ١٣٩ .

٦ـ فهرس أعلام النساء

«آ»

آمنة بنت وهب : ج ١ / ٣٨١ .

«أ»

أسماء بنت أبـي بكـر : ج ١ / ٤٩٠ وج٢ : ٩٤ ، ٢٢٧ ـ ٢٢٩ .

أم أبي طالب : ج ١ / ٢٤١ .

أم أيمن (بركة بـنت ثـعلبة) : ج ١ / ١٨٥ ـ ١٨٧ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ٢٠٢ ، ٤٨٣ .

أم حبيبة : ج ١ / ٤٩٨ ، ٥٠٥ .

أم رومان ابنة عامر (أم عائشة) : ج ٢ / ٤٩ .

أم سلمة : ج ١ / ١٨٨ ، ٢٠٢ ، ٣٠٥ ، ٣٢٦ ، ٤٩٠ وج٢ / ٤٩ ـ ٥١ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٦٦ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٤٤ ، ٢٠٧ ، ٢٣٠ .

أم الفضل : ج ١ / ١٢٦ وج ٢ / ١٤٤ .

أم النطاقين (أسماء) : ج ٢ / ٢٣٠ .

أمامة بنت زينب : ج ١ / ٢٥٤ .

امرأة العزيز : ج ١ / ٥٢٣ .

«ج»

جويرية بنت قارض الكناني : ج ١ / ٥١٨ .

«ح»

حفصة : ج ١ / ١٩٨ ، ٢٠٥ وج ٢ / ٥٤ .

الحوأب بنت كلب بـن وبـرة : ج ٢ / ٥٢ .

«خ»

خـــديجة الكـــبرى : ج ١ / ١٢٠ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ، ٢١٧ ، ٢٣٠ ، ٣٤٧ وج ٢ / ٤٩ ، ١٠٤ .

«ز»

زينب : ج ١ / ٢١٨ .

زينب (بنت الرسول ﷺ) : ج ١ / ٢١٧، ٢١٨ .

زينب بنت أبي سلمة : ج ٢ / ٤٩ .

زينب بنت جحش : ج ١ / ٣٠١، ٥٢٣ وج ٢ / ١٤٤ .

«ص»

صفية بنت عبد المطلب : ج ١ / ١٢٠ .

«ع»

عائشة بنت أبي بكر : ج ١ / ٨٣، ١٢١ ، ١٩١ ، ١٩٦ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٣٠٥ ، ٤٥٩ ، ٤٨١ ، ٤٨٧ ، ٤٨٨ ، ٤٩٠ ، ٤٩٧ ، ٥٠٣ـ ٥٠٥ ، ٥٠٧ ، ٥١٠ ، ٥١٥ ، ٥١٧ ، ٥٢٠ وج ٢ / ٣١ ، ٤١ ، ٤٩ـ٥٥، ٦١، ٨٠، ٩٤، ٩٥، ١٤٤، ٢٣٠.

عاتكة بنت عبد المطّلب : ج ٢ / ٤٩ .

«ف»

فاطمة بنت أسد : ج ١ / ٣٧٠، ٣٨٢، ج ٢ / ١٠٦ .

فاطمة بنت الحسين ﷺ : ج ١ / ٢٤٧.

فاطمة بنت الناصر : ج ١ / ٢٥٢ .

«ل»

ليلى أم عاصم بنت عاصم : ج ١ / ٢٠١ .

«هـ»

هاجر : ج ٢ / ٤٤، ٤٥، ٩٤ .

هند : ج ٢ / ٦٤ .

هند بنت أبي أميّة (أم سلمة) : ج ٢ / ٤٩ .

٧ـ فهرس الكنى

ابن أبي حاتم : ج ١ / ١٨٧ .
ابن أبي الحديد : ج ١ / ٢٤ ، ١٢٠ ، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٢٨ـ١٣١ ، ١٣٧ ، ١٤٧ ، ١٨٧ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٥ ، ١٩٧ـ١٩٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٧ـ٢١٩ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢٥٠ ، ٢٦٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٣٥٥ ، ٣٧٢ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٣٨٢ ، ٤٦٠ ، ٤٨٢ـ٤٩١ ، ٤٩٣ ، ٤٩٤ ، ٥٠٩ـ٥١٢ ، ٥١٤ ، ٥١٨ ، ٥٢٤ ، ٥٤٦ وج ٢ / ٢٦ ، ٣٢ ، ٣٩ ، ٥٣ ، ٥٧ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٤ ، ٦٧ ، ٨١ ، ١٠٠ ، ١٠٦ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٤٥ .
ابن أبي شيبة : ج ١ / ١٤٨ ، ٤٦٢ ، ٤٩٧ .
ابن أبي طي : ج ١ / ١٧٠ .
ابن أبي عمير : ج ١ / ٢٨٣ ، ٣٠٢ ، ٤١٤ .
ابن أبي قحافة (أبو بكر) : ج ١ / ٢٠٨ .
ابن أبي نجيح : ج ١ / ٩١ .
ابن الأثير : ج ١ / ١٣٨ ، ٢٠٠ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٤٥٦ ، ٤٦١ ، ٤٦٢ ، ٤٨٤ ـ ٤٨٨ ، ٤٨٩ ، ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٩ ، ٥١٨ ، ٥٤٣ وج ٢ / ٦٧ ، ١٤٩ ، ١٦٥ ، ٢٢١ .
ابن حبان : ج ١ / ١٣٠ ، ٣٧٧ وج ٢ /

الصورة

٣٢ .
ابن الأخضر : ج ٢ / ١٣٨ .
ابن أعثم : ج ١ / ١٢٥ وج ٢ / ٥٤ ، ٢٣١ .
ابن أم كلاب : ج ١ / ٤٨٨ .
ابن الباقلّاني : ج ٢ / ٢٧١ .
ابن البطائني ، عن أبيه : ج ١ / ٢٢٢ .
ابن تيمية : ج ١ / ٧١ ، ٧٢ .
ابن جرموز : ج ١ / ١٢٠ .
ابن جريج : ج ٢ / ٢٢٨ .
ابـــن الجـوزي : ج ١ / ١٩ ، ١٢٢ ، ١٣٠ ، ١٣٨ ، ١٩١ ، ٢٥١ ، ٢٦٦ ، ٣١٩ ، ٣٣٣ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، ٣٨٤ ، ٤٩١ وج ٢ / ٢٩ ، ٤١ ، ٩٠ ، ١٦٥ ، ٢٩٥ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ .
ابن حازم : ج ١ / ١١٣ .
ابـــن حـــجر : ج ١ / ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٣ ، ١٧٠ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ٢٠٣ ، ٢٢٤ ، ٢٦٨ ، ٢٧٤ ، ٣٣٤ ، ٣٤٣ ، ٣٦٧ ، ٣٧٢ ، ٣٩٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٣٩٩ ، ٤٨٣ ، ٤٩٣ وج ٢ / ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٨ ، ٦٧ ، ٦٩ ، ٧٣ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٤ ، ٢٠٩ ، ٣٠٦ .
ابن حزم : ج ١ / ٤٦٠ ، ٤٨٦ ، ٥٤٣ وج ٢ / ١٣ ، ٢٢٨ ، ٢٣٨ ، ٣٠٧ .
ابن حمدون : ج ١ / ٢٥٠ .
ابـــن حـنبل : ج ١ / ١٢٩ ، ١٤٨ ، ٤٨٣ .
ابن حيان : ج ١ / ١٣٧ وج ٢ / ١٠٠ .
ابـــن خـلكان : ج ١ / ٢٧ ، ٢٠٦ ، ٢١٤ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٤٩٥ ، ٥١١ وج ٢ / ٢٣٢ ، ٢٤٠ .
ابن دأب : ج ١ / ٣٤٤ .
ابن دريد : ج ١ / ٢٠٦ .
ابن رئاب : ج ١ / ٤٢٢ .
ابن رشد : ج ٢ / ١٣ .
ابن الزبير : ج ١ / ٢٧٢ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠

الصورة

وج٢ / ٢٢٧ ، ٢٢٩ ، ٢٣٠ .
ابن زياد : ج ٢ / ٢٢١ .
ابن السراج : ج ١ / ٢٠٦ .
ابن سعد : ج ١ / ١٢٠ ، ٢٤٦ ، ٢٧٣ ، ٣٦٧ ، ٣٨٣ ، ٤٨٤ ، ٤٨٥ ، ٤٨٧ ، ٤٩١ وج٢ / ٣٩ .
ابن السماك : ج ٢ / ٧٣ .
ابن السوداء (عبدالله بن سبأ) : ج ١ / ٥٤٤ .
ابن سينا : ج ١ / ٥٤٦ .
ابن شاذان : ج ١ / ١٩٨ ، ٢٠٠ .
ابن شاهين : ج ١ / ٥٠٤ .
ابن شبه : ج ١ / ١٩٣ .
ابن شعبة : ج ١ / ٥٠٢ .
ابن شهاب الزهري : ج ١ / ٢٢١ .
ابن شهرآشوب : ج ١ / ٩٨ ، ١٦٨ ، ١٧٦ ، ٢٦٨ ، ٤١٨ وج ٢ / ٦٩ .
ابن الصلاح : ج ٢ / ٢٩٦ .
ابن طاووس : ج ١ / ٤٥٨ ، ٤٦٢ ـ ٤٦٤ وج ٢ / ١٤٥ .
ابن طيفور : ج ١ / ١٩٥ ، ١٩٦ ، ٢٠٩ وج ٢ / ٥١ .
ابن العاص (عمرو) : ج ١ / ٥٣٧ .
ابن عامر : ج ٢ / ١٧٩ ، ١٨٤ .
ابن عباد : ج ١ / ١٦٨ .
ابن عبّاس : ج ١ / ٨٢ ، ١١٨ ، ١٨٧ ، ٢٥٦ ، ٢٦٩ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ ، ٣٧٩ ، ٤٦٠ ، ٤٨٤ ، ٤٨٩ ، ٥١٤ـ٥١٧ ، ٥٢٢ ، ٥٢٨ ، ٥٢٩ وج ٢ / ٥٢ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٩٠ ، ١٠٤ ، ١٤٤ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٩٠ ، ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٨ ـ ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢٢٧ ـ ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ .
ابن عبد البرّ : ج ٢ / ٣٨ ، ٣٩ .
ابن عبد ربّه الاندلسي : ج ١ / ٥٤٦ .
ابن عجلان : ج ١ / ١٢٧ .
ابن عدي : ج ٢ / ٣٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٨ .
ابن عراق الكناني : ج ١ / ٨٠ ، ١٣٠ ، وج ٢ / ٢٩ .

الصورة

ابن عساكر : ج ١ / ١٧ ، ١٩ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٤٧ ـ ١٤٩ ، ١٥٦ ، ٢٤٧ ، ٢٧٤ ، ٣١٩ ، ٣٦٧ ، ٤٩٣ وج ٢ / ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٦٧ ، ٨١ ، ١١٩ ، ١٤٤ ، ٢٠٧ .
ابن عمّ النبيّ : ج ٢ / ١٧٧ .
ابن عمر : ج ٢ / ٦٦ ، ١٤٤ .
ابن عيّاش : ج ١ / ١٩٤ .
ابن عيينة : ج ٢ / ٢٨٦ .
ابن فارس : ج ١ / ١٦٨ .
ابن الفضل (عبدالله بن الفضل الهاشمي): ج ١ / ٤٣ .
ابن قتيبة : ج ١ / ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٢٧ ، ٢٦٧ ، ٤٨٣ ، ٥٠٤ ، ٥٠٩ ، ٥١٣ وج ٢ / ٣٩ ، ٥١ .
ابن قدامة : ج ٢ / ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٣٥٢ ، ٢٥٤ .
ابن قولويه : ج ١ / ٤١٨ .
ابن كامل : ج ١ / ١٦٨ .
ابن كثير : ج ١ / ١٣٢ ، ١٤١ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٦٥ ، ١٩١ ، ٢٦٩ ، ٣٦١ ، ٣٦٧ ، ٣٧٢ ، ٣٧٦ ، ٤٥٦ ، ٤٦١ ، ٤٩١ ، ٥١١ ، ٥١٧ وج ٢ / ١٧٩ ، ١٨٤ ، ٢٥٤ ، ٢٦٢ ، ٢٦٥ ، ٢٦٨ .
ابن لؤلؤ : ج ٢ / ٢٣٤ .
ابن ماجة : ج ١ / ١٢٧ وج ٢ / ١٤٤ ، ١٧٢ ، ٢٠٥ ، ٢٤٧ .
ابن المبارك : ج ١ / ٣٤ ، ٣٧٧ وج ٢ / ١٠٠ .
ابن مردويه : ج ١ / ١٨٧ وج ٢ / ٧٦ ، ٢٠٨ .
ابن مزاحم (نصر بن مزاحم) : ج ٢ / ٦٢ .
ابن مسعود : ج ١ / ٥٠٨ ، ٥٢١ وج ٢ / ٢٢٨ ، ٢٨٥ .
ابن المعتزّ : ج ١ / ٢٤٤ .
ابن المغازلي : ج ١ / ١٣٥ ، ١٤١ ، ١٤٦ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٣٤٩ وج ٢ / ٧٦ ، ٧٨ ، ٢٥٠ .
ابن هشام : ج ١ / ٢١٧ ، ٢١٨ ،

الصورة

٣٦١، ٣٦٧ ، ٣٧٢ ، ٣٩٣
وج٢ / ١٠٥ ، ١٣٢ .
أبو إسحاق السبيعي : ج ١ / ٢٠ .
أبـو الأسـود الدؤلي : ج ١ / ٢٥٦ ، ٤٨٨ وج٢ / ٦١ .
أبو الأعور السلمي : ج ١ / ٥٠٧ .
أبو أُمامة : ج ٢ / ١٤٤ ، ٢٠٠ .
أبو أيّـوب الأنـصاري : ج ١ / ٥١٨ وج٢ / ١٣٨ .
أبو برزة الأسلمي : ج ٢ / ٢٠٨ .
أبو بريدة : ج ٢ / ٧٧ .
أبو بصير : ج ٢ / ٧٣ ، ٢٢٨ ، ٣٨٣ ، ٤٢٢ ، ٤٧٤ .
أبو بصير الكوفي : ج ١ / ١٤٠ .
أبو بكر الأسدي : ج ٢ / ١٧٩ .
أبـو بكـر البـاقلّاني : ج ٢ / ٢٧١ ، ٢٧٤ .
أبو بكر البغدادي : ج ١ / ٣٥٥ .
أبو بكر بن أبي شـيبة : ج ١ / ٢٨٣ وج٢ / ٩٩ .
أبو بكر بن أبي قحافة : ج ١ / ٦٥ ، ٦٨ ، ٨٣ ، ١٢٢ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٩ ، ١٣٦ ، ١٦٥ ـ ١٦٧ ، ١٨١ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٩١ ـ ١٩٩ ، ٢٠٢ ـ ٢٠٤ ، ٢٠٧ ـ ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ـ٢٢٧ ، ٢٧٩ ـ ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٤٤ ، ٣٥٤ ، ٣٥٦ ، ٤٦٠ ، ٤٨٠ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ، ٤٨٧ ، ٤٩١ ، ٥٠٣ ، ٥٠٥ ، ٥٠٨ ، ٥٠٩ ، ٥١١ ـ ٥١٦ ، ٥٢٥ ، ٥٤٥ وج٢ / ٥٣ ، ٦٩ ، ٧٣ ، ٨٠ ، ٩٤ ، ١١٥ ، ١٥٧ ، ٢٢٨ ، ٢٣٣ .
أبو بكر بن أبي النجود : ج ٢ / ١٧٩ .
أبـو بكـر الجـوهري : ج ١ / ١٩٢ ، ١٩٣ ، ٢٠٣ .
أبو بكر بن خزيمة : ج ١ / ٧٦ .
أبو بكر بن كلاب : ج ٢ / ٥٢ .
أبو بكر الرازي : ج ٢ / ١٦٥ .
أبو بكر الشيرازي : ج ٢ / ٢٦ .

الصورة

أبو بكر الهيثمي : ج ٢ / ٧٠ .
أبـــو الجـارود : ج ١ / ٢٣٧ ـ ٢٣٩ وج ٢ / ٢٠٨ .
أبو جرو المازني : ج ١ / ١٢٢ .
أبو جعفر : ج ١ / ٥٢٤ .
أبو جعفر الاسكافي : ج ١ / ٣٧٥ .
أبو جـعفر البـصري العـلوي : ج ١ / ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٤٩٥ ، ٤٩٨ .
أبو جعفر الطوسي : ج ١ / ٣٨١ .
أبو جعفر المنصور : ج ١ / ٢٧ .
أبو جعفر مؤمن الطاق : ج ٢ / ٢٥١ ـ ٢٥٣ .
أبو جعفر النسـفي العـراقـي : ج ٢ / ١٦٥ ـ ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٣ ، ١٧٥ .
أبو الجوزاء : ج ٢ / ٤١ .
أبـــو حـامد الغـزالي : ج ٢ / ٢٩٥ ، ٣٠٧ .
أبو الحسن الأشعري : ج ٢ / ٣٠١ ، ٣٠٦ .
أبو الحسن الأصفهاني : ج ٢ / ١٦٥ .
أبو الحسن بن شاذان القـمّي : ج ١ / ٢٩ .
أبو الحسن الجوهريان : ج ٢ / ٢٥٥ .
أبـو الحسـن الكـنا الطـبري : ج ٢ / ٢٩٦ .
أبو الحسن الندوي : ج ١ / ٥٤١ .
أبو حفص (عمر) : ج ١ / ٢٢٧ .
أبو حفص الأموي : ج ١ / ٢٠١ .
أبو حفص الصائغ : ج ٢ / ٢٦٩ .
أبو حـنيفة : ج ١ / ٢٧ ، ٢٨ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٤٩٤ ، ٥٢١ ، ٥٥٠ وج ٢ / ٧ ، ١٢٧ ، ١٩١ ، ٢١١ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٥١ ـ ٢٥٣ ، ٢٦٧ ، ٢٨٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٧ ـ ٣٠٩ ، ٣١٣ ، ٣١٤ .
أبـــو خـــالد الكـابلي : ج ١ / ١٦٥ ، ٤٧٢ وج ٢ / ٢٦٩ .
أبو خالد المكّي : ج ٢ / ٢٢٨ .
أبو داود : ج ١ / ١٢١ وج ٢ / ٢٠٥ ، ٢٥٣ .

الصورة

أبو الدرداء : ج ١ / ٥١٦ .
أبو ذرّ الغفاري : ج ١ / ٢٥٦ ، ٣٥٦ ، ٤٨٧ ، ٥٠٨ وج٢ / ٧٨ .
أبو سعيد الحميري : ج ١ / ٢٢ ، ٢٣ .
أبو سعيد الخدري : ج ١ / ٧٧ ، ١٨٧ وج٢ / ٩٠ ، ١٢٩ ، ٢٢٨ ، ٢٤٥ .
أبو سعيد الضبعي : ج ١ / ٥٤٦ .
أبو سفيان : ج ١ / ٣٧٦ ، ٤٩٠ ، ٤٩٨ .
أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومي : ج ٢ / ٤٩ .
أبو سلمة بن عبد الرحمن : ج ١ / ٥١٥ .
أبو سليمان : ج ١ / ٣٨٧ ، ٣٨٨ .
أبو صالح المروزي : ج ١ / ٣٤ .
أبو الصقر الموصلي : ج ١ / ٢٠٧ .
أبو الصلت الهروي : ج ١ / ٢٩٨ .
أبو الضياء : ج ٢ / ٢٢٩ .
أبو طالب : ج ١ / ٢٤١ ، ٢٤٥ ، ٣٦١ ، ٣٦٣ ـ ٣٧١ ، ٣٧٣ ـ ٣٧٥ ، ٣٨٤ ، ٤٥٦ وج ٢ / ١٠٤ ـ ١٠٩ .
أبو طاهر : ج ٢ / ٢٥٥ .
أبو الطفيل : ج ٢ / ٣٩٩ .
أبو طلحة الأنصاري : ج ١ / ٥١٧ .
أبو العاص بن الربيع : ج ١ / ٢١٧ ، ٢١٨ .
أبو العالية : ج ٢ / ١٧٧ .
أبو عبدالله البخاري : ج ١ / ٤٨٦ .
أبو عبدالله العنبري : ج ١ / ٤١٢ .
أبو عبدالله المفيد : ج ٢ / ١٦٦ .
أبو عبد الرحمن : ج ٢ / ٤٤ .
أبو عبد الرحمن السلمي : ج ٢ / ١٧٩ .
أبو عبيدة بن الجراح : ج ١ / ١٢٢ وج٢ / ١٨٢ ، ١٨٤ .
أبو عليّ الفارسي : ج ٢ / ١٨٤ .
أبو عمرو : ج٢ / ١٨٤ .
أبو عيسى (الترمذي) : ج ٢ / ٢١١ .
أبو العيناء : ج ٢ / ٢٣٣ .
أبو الفتوح الرازي : ج ٢ / ١٠٤ .

الصورة

أبو فراس الحمداني : ج ٢ / ١٨٣ .
أبو الفرج الأصفهاني : ج ١ / ٢٤٢ ، ٤١٢ ، ٤١٦ ، ٤٩٥ ، ٥١١ وج٢ / ٢٢٧ .
أبو الفرج بن الجوزي : ج ١ / ١٢٢ .
أبو الفضل (العبّاس) : ج ٢ / ٣٩ .
أبو القاسم الداركـي : ج ٢ / ٢٤٠ / ٢٤٣ ، ٢٩٦ .
أبو القاسم النيسابوري : ج ١ / ٥٤٦ .
أبو لهب : ج ١ / ٣٧١ ، ٣٧٨ .
أبو محجن الثقفي : ج ١ / ٥١٨ .
أبو محمد : ج ١ / ٢٤٠ .
أبو محمد بن المأمون : ج ٢ / ٢٥٥ .
أبو محمد بن معروف : ج ٢ / ٢٤١ .
أبـو مـخنف : ج ١ / ١٢٣ ، ١٢٤ وج ٢ / ٥٢ ، ٥٣ .
أبو المعالي الجـويني : ج ١ / ٤٩٦ ، ٤٩٨ .
أبو المقدام : ج ١ / ٢٠٣ .
أبو منصور : ج ٢ / ٥٢ .
أبو موسى الأشـعري : ج ١ / ١١٨ ، ٥٠٧ ، ٥١٠ ، ٥١٧ وج٢ / ٦٢ .
أبو نعيم : ج ١ / ١٣٨ ، ٢٦٧ ، ٣٦٧ ، ٤٥٦ ، ٥١٧ وج٢ / ٢٦ ، ٧٠ ، ٧٦ ، ٨١ ، ٩٠ ، ١٠٥ ، ٢٧٠ .
أبو هاشم : ج ١ / ١٠٥ .
أبو الهذيل العلاف : ج ١ / ٩٩ .
أبو هرّة الازدي : ج ٢ / ١٤٧ .
أبو هـريرة : ج ١ / ٧٥ ، ٧٨ ، ٨٢ ، ٢٦٧ ، ٣٥٣ ، ٣٧٥ ، ٤٩٠ ، ٥١٠ ، ٥١٢ ، ٥١٦ ، ٥٢٢ ج ٢ / ٢٩ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٢١١ .
أبـو الهـياج الأسـدي : ج ٢ / ٩٩ ، ١٠٠ .
أبو الهيثم بن التيهان : ج ١ / ٥٠٧ .
أبو وائل : ج ٢ / ٩٩ ، ١٠٠ .
أبو الوفاء المراغي : ج ٢ / ٣١٣ .
أبو يعقوب البونطي : ج ٢ / ٢٩٦ .
أبو يعلى : ج ١ / ١٨٧ ، ٢٦٨ .
عمّ رسول الله (حمزة) : ج ٢ / ١٣٢ .

٨ـ فهرس الألقاب

«آ»

آقا بزرگ الطهراني : ج ١ / ٢٢٠ وج ٢ / ٢٩٥ .

آقا ضياء الدين العراقي : ج ٢ / ٦٥ .

الآلوسي : ج ١ / ١٥٧ ، ج ٢ / ٢٩٦ .

«أ»

الإربلي : ج ١ / ١٩٢ ، ٢٠٠ ، ٢٠٣ ، ٤٥٨ ، ٤٦٢ ، ٤٨٣ .

الأرنؤوطي (عبد القادر) : ج ١ / ٣٨٩ ، ٣٩٣ .

الأحمدي : ج ٢ / ٢٥ .

الأحوذي : ج ٢ / ٢١١ .

الأزرقي : ج ٢ / ٩٤ ، ١٠٤ .

الأسترآبادي : ج ٢ / ٢٦٩ .

الاسكندر الكبير : ج ١ / ٣٠٩ .

الاسكندراني : ج ٢ / ١٣٩ .

الأسلمي : ج ١ / ٢٨٣ .

الأُسيدي : ج ١ / ١٣٩ .

الاشتهاردي : ج ١ / ٩٤ ، ٢٨١ ، ٣٧٨ ، ٤٧٤ ، ٥٣٤ وج ٢ / ١٠٣ ، ١٠٩ ، ٢٦٤ .

الأشعري : ج ١ / ٤٩٦ ، وج ٢ / ٢٧١ .

الأصبهاني (الأصفهاني) : ج ١ / ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٤٩١ ، ٤٩٧ وج ٢ / ١١ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٩٦ .

الأعمش : ج ٢ / ١٢٨ .

الألباني : ج ١ / ٧٩ ، ١٣٧ وج ٢ / ٢٩ ، ٦٦ ، ١٨٧ .

إمام الحرمين : ج ١ / ٤٩٥ وج ٢ / ٣٠٧ .

الصورة

الأمين : ج ١ / ٢٣ ، ٦١ ، ٦٢ ، ١٦٧ ، ١٦٩ ، ٤٧٣ ، ٥٠٣ وج ٢ / ٦٤.
الأمين بن الرشيد : ج ٢ / ١٧٩ .
الأميني : ج ١ / ١٢١ ، ١٢٦ ـ ١٣٠ ، ١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٥٦ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٦ ، ٢٦٦ ، ٣٤١ ، ٣٧١ ، ٣٧٣ ، ٣٧٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨٢ ، ٤١٣ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٦٠ ، ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥٤٣ وج ٢ / ١٦ ، ٢٥ ، ٣٢ ، ٣٦ ، ٦٢ ، ٧٠ ، ٨٤ ، ٩١ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٩ ، ٢٢٩ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ .
الأندلسي : ج ١ / ١٩ ، ٩١ ، ٢٥٩ ، ٤٧١ ، ٤٨٧ ، ٤٩٢ ، ٥١٣ وج ٢ / ٢٣١ .
الأنطاكي : ج ٢ / ١١٣ .
الأوزاعي : ج ٢ / ١٩١ ، ٣٠٨ .

« ب »

البحراني : ج ١ / ١٤٣ ، ٤١٤ ، ٤٦٢ وج ٢ / ٢٦ ، ٢٧٠ ، ٢٨٥ .
البـــخاري : ج ١ / ٧٥ ـ ٧٨ ، ٨١ ـ ٨٣ ، ٨٥ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢٧ ، ١٤٨ ، ١٥٣ ، ١٩١ ، ١٩٨ ، ٢٠٣ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ـ ٢٢٥ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٨٢ ، ٣٨٣ ، ٣٥٣ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٨٨ ، ٣٩٤ ، ٣٩٧ ، ٤٦٠ ، ٤٦١ ، ٤٨٣ ، ٤٨٤ ـ ٤٨٦ ، ٤٨٩ ـ ٤٩١ ، ٤٩٧ ، ٥٠٩ ، ٥٢٨ ، ٥٢٩ ، ٥٣٠ ، ٥٣٦ ، ٥٤٤ وج ٢ / ٢٨ ، ٣٠ ـ ٣٤ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٨٠ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ١١٤ ، ١٤٣ ، ١٥٤ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ .
البزّار : ج ١ / ١٨٧ .
البـــطحائي : ج ١ / ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، ٢٨٤ ، ٣٨٤ ، ٤٦٧ ، ٥٣٠ وج ٢ / ٤٦ ، ٥٨ ، ٩٥ .
البغدادي : ج ١ / ٢٣٤ ، ٢٤٤ ، ٣٧٢ .
البغوي : ج ١ / ٢٠٣ ، ٣٩٩ ، ٤٦١ ،

الصورة

٤٨٣ .
البكري : ج ١ / ٣٤٧ ، ٣٧٨ .
البلاذري : ج ١ / ١٩٣ ، ٤٨٣ ، ٤٨٧ ، ٥١١ وج ٢ / ٢٠٧ .
البـــهلول : ج ١ / ٦١ ، ٦٢ ، ١٦٢ ـ ١٦٧ .
البيهقي : ج ١ / ١٨٩ ، ٢٠٣ ، ٣٩٨ ، ٤٨٣ ، ٤٩٧ ، ٥٠٦ ، ٥١٢ وج ٢ / ٦١ ، ٦٣ ، ١١٤ ، ١٥٤ ، ٢٠٥ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ .

« ت »

التبريزي : ج ١ / ٢٠٣ .
الترمذي : ج ١ / ١٢١ ، ١٢٧ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ٢٨٠ ، ٤٠٢ ، ٤٠٧ ، ٤١٥ ، ٤٩١ ، وج ٢ / ٢٧ ، ٣٤ ، ٩٩ ، ١١٤ ، ١٤٤ ، ١٥٨ ، ٢١١ ، ٢٣٣ ، ٢٤٥ .
التستريّ : ج ١ / ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٥٠ ، ١٥٧ ، ٣٢٠ ، ٤٩٣ ، وج ٢ / ١٤٩ .
التيجاني : ج ١ / ٦٣ ، ٦٨ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ٥٣٥ ، ٥٣٧ ، ٥٤١ ، ٥٤٥ ، ٥٤٦ ، ٥٥٠ وج ٢ / ٨٢ ، ٨٦ ، ١٥٦ ، ١٦١ ، ١٩٥ ، ٢٠٢ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ .

« ث »

الثعالبي : ج ٢ / ٦٤ .
الثعلبي : ج ٢ / ٢٦ ، ٧٦ ، ٧٧ .
الثقفي : ج ١ / ١٩٤ .
الثوريّ : ج ٢ / ١٩١ .

« ج »

الجاحظ : ج ١ / ٩٩ ، ٣٤٤ ، ٥٢١ ، ٥٢٢ .
جار الله الزمـخشري : ج ٢ / ٣٠٧ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ .
الجبائي : ج ٢ / ١٨٦ .
الجبهان : ج ٢ / ٢٠٣ .
الجراحي : ج ١ / ٤٨٠ .
الجرجاني : ج ١ / ١٢٩ .
الجزري : ج ١ / ٤١٠ .

الصورة

الجزيري : ج ٢ / ١٠١ ، ١٩٦ ، ٢٣٨.
الجشمي : ج ٢ / ٦٤ .
الجـــصّاص : ج ١ / ٤٨٦ وج ٢ / ٢٥٤.
جمال الدين الزرندي : ج ٢ / ٢٠٩ .
الجواهري : ج ٢ / ١٤٩ .
الجويني : ج ١ ، ٦٧ ، ١٢٨ ، ١٦٩ ، ٤٩٥ وج ٢ / ٨١ ، ١٣٨ ، ١٣٩ .
الجيلاني الفارسي : ج ١ / ٣١٠ .
«ح»
الحائري : ج ١ / ٦٢ ، ٢٠٤ .
الحاكم (النيسابوري) : ج ١ / ١٢١ ، ١٢٩ ، ١٤٧ ـ ١٤٩ ، ١٨٨ ، ٢٠٣ ، ٢٦٨ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٣٧١ ، ٣٧٢ ، ٣٩٧ ـ ٣٩٩ ، ٤٠٩ ، ٤٩١ ، ٥٣٢ وج ٢ / ٣٨ ، ٤٠ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٧٨ ، ٨١ ، ٩٠ ، ١٣٨ ، ١٤٤ ، ٢٠٨ ، ٢٤٥ ، ٢٥٤ .
الحرّ العـاملي : ج ١ / ١٨٩ وج ٢ / ١١٦ ، ١١٨ ، ١٩٧ ، ٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٢٨٤ / ٣٠١ .
الحسكـــاني : ج ١ / ١٤٣ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٥٠ ، ١٥٥ ـ ١٥٧ ، ١٨٨ وج ٢ / ٦٧ ، ٧٧ ، ٢٠٨ ، ٢٦٩ ، ٢٨٥ .
الحطيئة : ج ١ / ٤٨٦ .
الحكيم : ج ١ / ٣٠٨ .
الحلبي : ج ٢ / ٨٥ .
الحموي : ج ١ / ٩١ ، ١٨٥ ، ١٩٧ ، ٢٥٧ وج ٢ / ٥٣ .
الحمويني : ج ٢ / ٧٣ .
الحنبلي : ج ٢ / ٩٤ ، ١٢٧ .
الحنفي : ج ٢ / ٩٤ .
«خ»
الخطيب البغدادي : ج ١ / ٢٧ ، ١٢٦ ، ٢٠٦ ، ٢٧٤ ، ٣٩٣ ، ٤١٠ ، ٥١٢ ، ٥١٧ وج ٢ / ٢٩ ، ١٥٤ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣ ، ٢٤٠ ، ٢٥١ ، ٢٧١ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩ .
الخليفة الأول : ج ١ / ١٩٨ ، ٢٠٨ ،

الصورة

٢٢١ .
الخليفة الثاني : ج ٢ / ٩٣ ، ٩٦ .
الخـــوارزمـــي : ج ١ / ٦٧ ، ١٢٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧٤ وج ٢ / ٦٩ ، ١١٩ ، ١٢١ ، ١٣٨ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ـ ١٤٩ ، ٢٣٦ ، ٢٤٦ ، ٢٥٠ ، ٢٥٤ ، ٢٦٨ .
الخوئي : ج ١ / ١١٣ ، ١١٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٨ ، ٤٥٨ ، ٥٤٦ ـ ٥٤٨ ، ٥٤٩ وج ٢ / ٢٢٩ .
« د »
الداركي (أبو قاسم) : ج ٢ / ٢٤٤ .
الداماد : ج ١ / ٣٣ .
الدربندي : ج ٢ / ١٤٩ .
الدواليبي : ج ٢ / ٢٥٣ .
الديلمي : ج ١ / ٢٩ ، ٤٦١ .
« ذ »
الذهبي : ج ١ / ١٢٦ ، ١٢٨ ، ١٩٧ ، ٢٥٧ ، ٣٧٧ وج ٢ / ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٤٠ ، ٦٧ ، ٢٢٩ ، ٢٥١ .
« ر »
الرازي : ج ٢ / ٢٩ .
الراغب الأصفهاني : ج ٢ / ٢٣١ .
الرافعي : ج ١ / ١٦٨ .
الراوندي : ج ١ / ٢٠٥ ، ٤١٨ وج ٢ / ١١٨ .
الرشـيد : ج ١ / ٦١ ، ١٦٢ ، ٢٤٠ ، ٢٤٣ ، ٢٥٠ ـ ٢٥٢ ، ٣٠٢ وج ٢ / ١٧٩ .
الرشيد بن المهدي : ج ١ / ٥٢١ .
الرضي : ج ١ / ٢٠١ .
ركن الدولة : ج ١ / ٤٥٥ ، ٤٥٧ .
الرماني (علي بـن عـيسى الرمـاني) : ج ١ / ٢٠٦ .
الرؤاسي : ج ٢ / ١٧٩ .
« ز »
الزبيدي : ج ١ / ٨٣ ، ١٤١ ، ٢٠٣ ، ٤١٥ وج ٢ / ١٤٣ ، ١٨٧ ، ٢٠٥ .
الزجاج : ج ١ / ٢٣٠ .
الزرقاني : ج ٢ / ٢٢٩ .

الصورة

الزركشي : ج ١ / ٨٠ .
الزركلي : ج ١ / ٢٧ ، ٢٠٦ ، ٢٣٤ ، ٢٥٧ ، ٤١٢ ، ٤٩٥ وج ٢ / ٢٣٢ ، ٢٧١ .
الزمخشري : ج ١ / ٨٨ وج ٢ / ٣٠٩ .
الزهري : ج ١ / ١٩١ .
«س»
السامري ج ١ / ٤٣٣ .
سبط ابن الجوزي : ج ٢ / ٢٩٥ .
سديد الدين (والد العلامة الحلّي) : ج ١ / ٤٥٨ .
سلطان الواعظين : ج ٢ / ٩ ، ٤٢ ، ٢٩٧ ، ٣١٠ .
السلفي : ج ١ / ٤٩٣ .
سلمويه : ج ١ / ٣٤ .
السمهودي : ج ١ / ٤٦٧ وج ٢ / ١٩٢ ، ١٩٣ .
السندوبي : ج ٢ / ١٨٢ .
السيد الحميري : ج ١ / ١٩٩ .
السيرافي : ج ١ / ١٦٨ .
سيف الدولة : ج ١ / ٢١٥ .
سيف الدولة الحمداني : ج ٢ / ١٨٤ .
السيوطي : ج ١ / ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ١٣٨ ، ١٥٠ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٨٧ ، ١٩١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٤٦٠ ، ٤٦٢ ، ٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٩ ، ٥١٤ ، ٥٢٤ وج ٢ / ٢٦ ، ٢٩ ، ٦٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٨ ، ١٤٤ ، ٢٠٣ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢١٠ ، ٢٥٤ ، ٢٦٢ .
«ش»
الشافعي : ج ١ / ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٩ ، ٤٩٥ ، ٥٥٠ وج ٢ / ٣٦ ، ٧٥ ، ٨٤ ، ٩٤ ، ١٢٧ ، ١٣٩ ، ٢٣٢ ، ٢٣٨ ، ٢٤٠ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣١٠ .
الشاهرودي : ج ١ / ٢٥٧ .
شبّر : ج ١ / ٢١ .
الشبلنجي : ج ١ / ١٤٦ ، ٣٣٣ وج ٢ / ٧٥ ، ٧٨ ، ٢٠٩ .

الصورة

شرف الدين : ج ١ / ١٢ ، ٨٩ ، ٣٤١ ، ٤٦٠ ، ٥٢٢ وج ٢ / ١١٣ ، ١٦٠ ، ٢٥٣ .
الشرقاوي : ج ١ / ٥٤٦ ، ٥٤٧ .
الشريف شاهين : ج ٢ / ١٣١ ، ١٣٤ .
الشريف المرتضى : ج ١ / ٢٩ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٥٢ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٣٢ ، ٤٤١ وج ٢ / ٢٢٨ .
الشعبي : ج ١ / ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩ وج ٢ / ١٧٧ .
الشعراني : ج ١ / ٦١ وج ٢ / ٣٠٣ .
الشهرستاني : ج ١ / ٩٧ ، ٩٩ ، ٤٨٤ ، ٤٨٥ ، ٤٨٧ ، ٥١٦ ، ٥٢١ .
الشهيد الأوّل (العاملي) : ج ١ / ٢٩ ، ٤١٨ وج ٢ / ٢٦٧ .
الشهيد الثاني : ج ١ / ٢٥٣ ، ٣٢٣ وج ٢ / ١٧ .
الشوكاني : ج ١ / ٧٩ ، ٢٣٤ وج ٢ / ٢٩ .
شيبة الحمد (عبدالمطّلب) : ج ١ / ٣٧٩ .
الشيخ الطوسي : ج ١ / ١٢ ، ١٠١ ، ١١٣ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٩٥ ، ٢٠٦ ، ٣٨١ ، ٤٤٦ ، ٤٥٥ وج ٢ / ١٥٨ ، ٢٥١ .
الشيرازي (عبدالله الشيرازي) : ج ٢ / ٦٥ .

«ص»

الصاحب بن عبّاد : ج ١ / ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٦ وج ٢ / ٦٤ .
الصدر : ج ٢ / ١٥٦ ، ١٥٩ ، ١٩٥ ، ١٩٧ ، ١٩٨ .
الصدوق : ج ١ / ٢٠ ، ٢٤ ، ٢٧ ، ٥١ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٩٠ ، ٢٠٦ ، ٢٢٢ ، ٢٤٢ ، ٣٠١ ـ ٣٠٤ ، ٣٦١ ، ٣٨٠ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، ٤٤٥ ـ ٤٤٨ ، ٤٥٠ ، ٤٥٧ ، ٤٦٩ ، ٤٩٣ وج ٢ / ١٢٢ ، ١٢٧ .
الصدوق ، عن أبيه : ج ١ / ١٠٥ ، ١١٥ .

الصورة

الصدّيق : ج ١ / ٤٨٠ .
الصفّار : ج ١ / ٢٦٧ ، ٤١٨ .
الصفدي : ج ١ / ٩٩ .
صفيّ الدين الحلّي : ج ١ / ٢٤٤ ، ٢٤٥ .
صلاح الدين العلائي الشافعي : ج ٢ / ٢٩٥ .

«ط»

الطاهر العبّاسي : ج ١ / ٢٧٩ .
الطباطبائي : ج ١ / ٢٥٣ .
الطبراني : ج ١ / ١٢٨ ، ١٤١ ، ١٤٩ ، ٢٦٨ ، ٢٧٠ ، ٣٩٩ ، ٤٠٧ ، ٤٠٨ ، ٤٩٧ وج ٢ / ٢٧ ، ٦٦ ، ٧٠ ، ٧٦ ـ ٧٨ ، ٨١ ، ١٨٨ ، ٢٤٥ ، ٣٠٣ .
الطبرسي : ج ١ / ٢٤ ، ٩٨ ، ١٢٢ ، ١٣١ ، ١٣٨ ، ١٩٠ ، ٢٠٥ ، ٢٠٩ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٤٢ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٦٨ ، ٣٣٢ ، ٣٣٤ ، ٣٨١ ، ٤١٠ ، ٤٣١ ، ٤٨٣ ، ٤١٨ ، ٤١٩ ، ٥١٤ وج ٢ / ٥٤ ، ٥٥ ، ٦٢ ، ١٠٢ ، ١٣٢ .
الطبري ج ١ / ١٢٩ ، ١٣٨ ، ١٥٥ ، ١٥٧ ، ١٩١ ، ٢٠٠ ، ٢٢٢ ، ٢٥٠ ، ٢٧٠ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٣٤٠ ، ٣٤٩ ، ٣٥٦ ، ٤٦٠ ، ٤٨٧ ، ٤٨٨ ، ٤٩١ ، ٥٠٤ ـ ٥٠٦ ، ٥١١ ، ٥١٣ ، ٥١٨ ، ٥٢٦ وج ٢ / ٥١ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٦٧ ، ١٤٩ ، ٢٠٨ ، ٢٢١ .
الطبسي : ج ١ / ٣٧٨ .
الطحاوي : ج ١ / ٤١٠ .
الطريحي : ج ٢ / ١٤٩ .

«ع»

العبيدي : ج ٢ / ٢٩٩ .
العجلوني ج ١ / ٨٠ ، ١٣٠ ، ٢٣٤ ، ٢٤٦ ، ٣١٨ ، ٥٢٤ .
العجيلي : ج ٢ / ٣٥ .
العسقلاني : ج ١ / ٤٦٠ .
عضد الدولة : ج ٢ / ٢٧١ .

الصورة

العطاردي : ج ١ / ٣٤ .
العلّامة الحلّي : ج ١ / ٢١ ، ٢٩ ، ٨٧ ، ٤١٢ ، ٤١٨ ، ٤٨٤ وج ٢ / ١٢ .
عماد الدين الطبري : ج ٢ / ٦٤ .
العميد : ج ١ / ١٦٨ .
العيّاشي : ج ١ / ٤١٨ وج ٢ / ١٩ .
«غ»
الغزالي : ج ٢ / ٢٩٥ ، ٣٠٧ ـ ٣١٠ .
«ف»
الفارابي : ج ١ / ١٥٠ ، ١٥٦ ، ٤٩٣ .
الفاروق : ج ١ / ٤٨٠ وج ٢ / ٣٧ .
الفالي : ج ٢ / ٢١٢ .
الفتني : ج ١ / ٨٠ ، ١٣٠ .
الفخر الرازي : ج ١ / ٩٣ ، ١٤٦ ، ١٥٠ ، ١٥٦ ، ٤١٨ ، ٤٦٠ ، ٤٨٥ ، ٤٩٦ ، ٥١٤ وج ٢ / ٦٣ ، ٧٦ .
الفرّاء : ج ٢ / ١٨٢ .
الفكيكي : ج ٢ / ٢٢٩ .
الفيروزآبادي : ج ٢ / ٦١ .
«ق»
القاري : ج ١ / ٨٠ ، ١٣٠ ، ٢٣٤ .
القاضي : ج ١ / ١٦٨ ، ٢٢٢ ، ٣٩٣ .
القاضي عياض : ج ١ / ١٣١ ، ٣٩٣ .
قاضي القضاة : ج ٢ / ٢٢٨ .
القساري : ج ١ / ٥٢٤ .
القرطبي : ج ١ / ٩٣ ، ١٣١ ، ١٥٧ ، ٥١٤ وج ٢ / ٢٦٢ .
القرماني : ج ١ / ٤٦١ .
القسطلاني : ج ١ / ٣٦٨ ، ٣٧٢ .
القضاعي : ج ١ / ١٩ .
القمّي (عبّاس) : ج ١ / ١٢٠ ، ١٨٥ ، ٢٠٢ ، ٣٤٧ ، ٣٨٠ ، ٥٠٨ وج ٢ / ٤٩ ، ٥٠ ، ٩٠ ، ١٠٤ ، ٢٣٢ ، ٢٥١ .
القمّي (علي إبراهيم) : ج ١ / ١٩٠ ، ٢٣٩ ، ٤١٤ ، ٤١٨ وج ٢ / ١٩ ، ٢٧٠ .
القندوزي : ج ١ / ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٤٨ ـ ١٥٠ ، ١٥٣ ـ ١٥٧ ، ٢٦٥ ، ٢٦٧ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ وج ٢ / ٦٢ ، ٦٤ ، ٦٧ ، ٧٣ ، ١٣٨ .

الصورة

«ك»

الكاشاني : ج ٢ / ١٢١ ، ١٢٣ .

الكتبي : ج ١ / ٦١ .

كحالة : ج ١ / ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٩ .

الكرابيسي : ج ١ / ٣٠٤ .

الكراجكي : ج ١ / ٢٤ ، ٢٨ ـ ٣٠ ، ٥٢ ، ٥٧ ، ١٠٢ ، ١٠٩ ، ١٧٧ ، ١٨١ ، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٥٩ وج ٢ / ٢٠٥ ، ٢٧٧ ، ٢٨٦ ، ٢٨٩ ، ٢٩٣ .

الكسائي : ج ٢ / ١٧٩ ، ١٨٤ .

الكشّي : ج ١ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ٤١٨ .

كعب الأخبار : ج ٢ / ١٤٤ .

الكليني : ج ١ / ٩٨ ، ١٣٩ ، ١٤١ ، ٢٣٩ ، ٢٤٨ وج ٢ / ٧٠ ، ٢٥٧ .

«گ»

الگنجي الشافعي : ج ١ / ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٦ ، ٢٩٣ ، ٤٨٩ وج ٢ / ٦٧ ، ٧٦ ، ٧٧ .

«م»

المازندراني : ج ١ / ٣٤ .

المالكي : ج ٢ / ٩٤ ، ١٢٧ .

المامقاني : ج ١ / ٢٩ ، ٣٣ ، ١٠٠ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ١٤٢ ، ١٨٦ ، ٢٠١ ٢٠٢ ، ٢٠٤ ، ٢٥٣ ، ٣٠٢ ، ٤١٢ ، ٤٥٥ ، ٤٨٩ وج ٢ / ٤٩ ، ٥٠ ، ٢٣٠ .

المأمون العبّاسي : ج ١ / ٣٤ ـ ٣٦ ، ٣٨ ـ ٤٠ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٥١ ، ١٠٠ ، ١٢١ ، ١٢٦ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٥٩ ـ ١٦١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٨٧ ـ ٢٩٢ ، ٢٩٤ ـ ٢٩٨ ، ٣٣٢ ، ٤٠٧ ـ ٤١١ ، ٤٢١ ، ٥٢٢ وج ٢ / ١٧٩ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣ .

المتّقي الهندي : ج ٢ / ٧٠ .

المتنبّي : ج ٢ / ١٨٤ .

المتوكّل : ج ١ / ٤٤٢ وج ٢ / ٢٣٢ .

المجلسي : ج ١ / ٢٨ ، ٥١ ، ٦٧ ، ٨٨ ، ١٤٤ ، ١٦١ ، ١٦٨ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٣١ ، ٢٥٠ ، ٢٥٤ ، ٢٥٩ ، ٤١١ ، ٤١٦ ،

الصورة

٤١٨ ، ٤٨٠ ، ٤٨٤ ، ٤٨٥ ، ٤٨٩ وج ٢ / ١٢ ، ٥١ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٧٠ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٣٢ ، ١٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٥٧ ، ٢٦٢ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠ ، ٢٨١ .

محبّ الدين الطبري : ج ١ / ١١٧ ، ١٢١ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٨ ، ١٨٨ وج ٢ / ٧٧ ، ٨٤ ، ١٠٧ ، ١١٩ .

المحقّق الحلّي : ج ٢ / ١٧ .

المحقّق الطوسي : ج ٢ / ١٢ .

محيي الدين بن العربي : ج ١ / ٤٧٣ وج ٢ / ٣٠٢ .

المرعشي النجفي : ج ١ ، ٤٨١ .

المزّي : ج ١ / ١٢٠ .

المستنصر العبّاسي : ج ١ / ٤٥٨ .

المسعودي : ج ١ / ٢٢٢ ، ٢٢٧ ، ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، ٥٠٤ ، ٥١٣ ، ٥١٨ وج ٢ / ٢٣١ .

المظفّر : ج ١ / ٢١ ، ٤١٩ وج ٢ / ٢٢١ .

المعتزلي : ج ٢ / ٣٠١ .

المعتصم : ج ٢ / ٢٣٢ .

المعتضد : ج ٢ / ٦٢ .

المعتمد : ج ١ / ٤٤٢ .

المغازلي : ج ٢ / ١٣٨ .

المغربي : ج ١ / ١٤٩ .

المفيد : ج ١ / ٢١ ، ٢٤ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٩٨ ، ١٦١ ، ١٧٠ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٠٠ ، ٢٠٦ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢٤٢ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٦٨ ، ٣٠٤ ، ٣٠٧ ، ٣٣٣ ، ٣٨١ ، ٤١٦ ـ ٤١٨ ، ٤٢٥ ، ٤٣٢ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ ، ٤٤٤ ، ٤٤٥ ، ٤٤٩ ، ٤٥٠ ، ٤٥٤ ، ٤٧٤ ، ٤٧٧ ، ٤٨٩ ـ ٤٩١ وج ٢ / ٥١ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٢٤٤ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، ٢٥٨ ، ٢٧١ ، ٢٧٦ ، ٢٨٩ .

المقرّم : ج ٢ / ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٤٩ .

المكباس : ج ٢ / ٢٩٤ .

ملك الروم : ج ٢ / ٢٧١ .

الملك الضليل : ج ٢ / ١٨٢ .

الصورة

المنذري : ج ١ / ٤١٣ ، ٤٩٧ .
المنصور : ج ١ / ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤٤٢ .
المهتدي : ج ١ / ٢٧٢ .
المهدي العبّاسي : ج ١ ، ٢٤٣ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ .
المهريّ : ج ١ / ٨٤ ، ٣٧٤ وج ٢ / ٨١ .
مـــؤمن آل فـــرعون : ج ١ / ٣٧٠ وج ٢ / ١٠٨ ، ١٠٩ ، ٢٥١ .
مؤيّد الدولة : ج ١ / ١٦٨ .
« ن »
النائيني : ج ٢ / ٦٥ .
ناصر الدين شاه : ج ١ / ٢٢٠ .
النجاشي : ج ١ / ١٠٠ ، ١١٣ ، ٣٧١ ، ٤١٨ .
النسائي : ج ١ / ١٣٠ ، ٣٩٩ ، ٤٠٠ وج ٢ / ٣٤ ، ٦٧ ، ٩٩ ، ٢١٠ ، ٢١٣ ، ٢٥٣ .
النظّام : ج ١ / ٩٩ ، ٥٢١ ، ٥٢٤ .
نظام العلماء التبريزي : ج ١ / ٢٣٠ ، ٢٣١ .
نظام الملك : ج ١ / ٤٩٥ .
النعماني : ج ١ / ٤١٨ ، ٤٤٧ ، ٤٥٠ .
النقدي : ج ١ / ٤٩٠ .
النيسابوري : ج ١ / ٦١ ، ٤١٨ .
« هـ »
الهاشمي (عبدالله بن الفضل) : ج ١ / ٤٣١ .
الهرمزان : ج ١ / ٥٠٥ .
الهندي : ج ١ / ٧٩ .
الهيثمي : ج ١ / ١٤١ ، ٢٦٨ ، ٢٧٧ وج ٢ / ٧٨ ، ١٨٧ ، ٢٤٥ .
« و »
الواحدي : ج ١ / ١٤٧ ، ١٨٩ ، ٤١٣ .
الواسطي : ج ١ / ٢٩ .
الواقدي : ج ١ / ٤٩١ وج ٢ / ١٣٣ .
الوحيد : ج ١ / ٢٠٤ .
الورثاني : ج ١ / ٤٧٧ ، ٤٨٠ .
« ي »
اليعقوبي : ج ١ ، ٢٢٧ ، ٣٦٧ ، ٣٧٣ ، ٣٨٣ ، ٤٨٧ ، ٤٩٠ ، ٥٠٤ ، ٥٠٩ وج ٢ / ٥١ .

٩ ـ فهرس الأشعار

البيت الأوّل	القائل	عدد الأبيات	الجزء والصفحة
ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميت الأحياء	عدي بن الرعلاء	١	ج ٢ / ١٤٨
فكم دعوني رافضياً لحبكم فلم ينثن عنكم طويل عوائهم	الصاحب بن عباد	١	ج ١ / ١٦٨
هب أنك قد ملكت الأرض يوماً ودان لك العباد فكان ماذا	بهلول	٢	ج ١ / ٦١
ألم تعلموا أنا وجدنا محمداً نبياً كموسى خط في أول الكتب	أبو طالب	١	ج ١ / ٣٨٢
وكذا روينا عن وصي محمد وما كان فيما قاله بالمتكذب	السيد الحميري	٥	ج ١ / ٤٤٧

الصورة

نشدت بحق الله من كـان مسـلماً
أعُمٌّ بما قد قـلته العـجم والعـرب — أبان بن عبدالحميد — ٥ — ج ١ / ٢٤٤

أثمت إذ استنشدت من كان مسلماً
تعمٌّ بما قد قـلته العـجم والعـرب — فرات الأسدي — ٧ — ج ١ / ٢٤٤

تَـوَدُّ عـدوّي ثـم تـزعمُ أنّـني
صـديقُك إنّ الرأي عـنكَ لعـازِبُ — ـــــــ — ١ج١ / ١٣٧، ٥٠٢

قـد كـان بـعدك أنـباء وهـنبثة
لو كنت شاهدها لم تكثر الخـطب — الزهراء (ع) — ٦ — ج ١ / ١٩٠

سلُوا أهل مصر عن سلاح ابنِ أُختنا
فـهُم سـلبُوه سـيفَهُ وحـرائـبه — الفضل بن العباس — ٥ — ج ٢ / ٥٧

ألا قـل لشـر عـبيد الإله
وطـاغي قـريش وكـذابـها — صفي الدين الحلي — ١٢ — ج ١ / ٢٤٤

يا بن عبد العـزيز لو بكت العـين
فـتى مـن أمـية لبكـيتك — الرضي — ٣ — ج ١ / ٢٠١

لم تخل أفعالنا اللّاتي يُذمُّ بها إحدى ثلاث معانٍ حين نأتيها	ـــــــ	٤	ج ١ / ٢٨
لا بدّ أن ترد القيامة فاطم وقميصها بدم الحسين ملطّخ	ـــــــ	٢	ج ٢ / ١٣٩
ويلٌ لمن شفعاؤه خصماؤه والصور في نشر الخلائق ينفخ	يوسف بن حسام الدين	٢	ج ٢ / ١٣٩
رأى أن ظهر الذلّ أخشن مركباً من الموت حيث الموت منه بمرصد	حيدر الحلي	٢	ج ٢ / ١٥٠
بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهُنَّ أبناء الرّجال الأباعد	ـــــــ	١	ج ١ / ٢٤٧
لقد أكرم الله النبي محمداً فأكرم خلق الله في الناس أحمد	أبو طالب	٢	ج ١ / ٣٦٧
ألا أنّ خير الناس نفساً ووالداً إذا عُدَّ سادات البرية أحمد	أبو طالب	٢	ج ١ / ٣٦٧

قضى ابنُ علي والحفاظ كلاهما
فلست ترى ما عشت نهضة سيّد — حيدر الحلي — ١ — ج ٢ / ١٤٦

معاوي إننا بشر فاسجح
فلسنا بالجبال ولا الحديدا — ـــــ — ١ — ج ٢ / ١٨٠

لقد أسمعت لو ناديت حيّاً
ولكن لا حياة لمن تنادي — ـــــ — ١ — ج ٢ / ١٥٣

شهد الحطيئة يوم يلقى ربّه
انّ الوليد أحقُّ بالعذر — الحطيئة — ٤ — ج ١ / ٤٨٧

فمنك البداءُ ومنكِ الغِيَرْ
ومنك الرّياح ومنكِ المطَرْ — ابن أم كلاب — ٦ — ج ١ / ٤٨٨

عليّ نحت القوافي من معادنها
وما عليّ إذا لم تفهم البقر — ـــــ — ١ — ج ٢ / ١٥٥

بعمي سقا الله الحجاز وأهله
عشية يستسقي بشيبته عُمَرْ — عباس بن عتبة — ٣ — ج ٢ / ٤٠

الصورة

قد قلت للشيخ لما طال مجلسه			
يا صاح هل لك في فتوى ابن عباس	ـــــــ	٢	ج ٢ / ٢٢٧
لو أن معتصماً من زلّة أحدٌ			
كانت لعائشة العتبى على الناس	أم سلمة	٤	ج ٢ / ٥٥
لأُمّ عمرو باللوى مربع			
طامسة أعلامها بلقع	السيد الحميري	١	ج ١ / ٤١٢
ها من أحسَّ من ابنيَّ اللذين هما			
كالدرتين تَشَظَّى عنهما الصدف	جويرية	٥	ج ١ / ٥١٨
أيعتق مكحولاً ويعصي نبيّه			
لقد تاه عن قصد الهدى ثمّ عوق	همام الثقفي	٦	ج ١ / ١٢٤
صديق صديقي داخل في صداقتي			
صديق عدوي ليس لي بصديق	ـــــــ	١	ج ١ / ١٣٧
قد أنصفت القارة من راماها			
إنا إذا ما فئة نلقاها	ابن عباس	٢	ج ٢ / ٢٢٩

تجنب ما استطعت من الأخلا
ولا سيما إذا قالوا دمشقي ـــــــ ٢ ج ٢ / ١٣٩

يا ابن الزبير لقد لاقيت بائقة
من البوائق فالطُفْ لطفَ محتال أيمن بن خزيم ٩ ج ٢ / ٢٣١

ناصبٌ قال لي معاوية خا
لك خير الأعمام والأخوال الصاحب بن عباد ٢ ج ٢ / ٦٤

جاثيت سوّاراً أبا شملة
عند الإمام الحاكم العادل السيد الحميري ٨ ج ١ / ٤١٥

ولست بعيداً عن مدام وقينة
ولا بصفا صلد عن الخير معزل تأبّط شرّاً ٢ ج ١ / ٤٨٦

وإن تكن الأبدان للموت أنشئت
فقتل امرىء بالسيف في الله أفضل الحسين (ع) ١ ج ٢ / ١٤٥

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
ثمال اليتامى عصمة للأرامل أبو طالب ٣ ج ١ / ٣٦٨

كـــان أبـــانا فـــي افـانين ودقـه كـــبير أنـــاس فـي بـجاد مـزمل	امرؤ القيس	١	ج ٢ / ١٨٢
كأنَّ ثـــبيراً فـــي عـرانـين وبـله كـــبير أُنـــاسٍ فـي بـجادٍ مـزمل	امرؤ القيس	١	ج ٢ / ١٨٢
قفا نبك من ذكرى حبيب ومـنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل	امرؤ القيس	١	ج ٢ / ١٨٢
ولمّا رأيت الناس قد ذهـبت بـهم مذاهبُهم في أبـحر الغـيّ والجـهلِ	الشافعي	١٠	ج ٢ / ٣٦
وقـد عـلموا أنّ ابـننا لا مُكـذّب لديـــنا ولا يـعبأ بـقيل الأبـاطيل	أبو طالب	١	ج ١ / ٣٦١
لولاه مـا كـان لا فُـلْكٌ ولا فَـلَكٌ كـــلا ولا بـــان تـحريم وتـحليل	ـــــــ	١	ج ١ / ٧٩
قد قيل ذلك إن صـدقاً وإن كـذباً فما اعـتذارك مـن قـول إذا قـيلا	النعمان بن المنذر	١	ج ١ / ٢٣٤

الصورة

شمر برحلك عني حيث شئت ولا
تكثر عليَّ ودع عنك الأقاويلا — النعمان بن المنذر ١ ج ١ / ٢٣٤

لا هُمّ ، إن العبد يمنـ
ـع رحله فامنع حلالك — عبد المطلب ٣ ج ٢ / ١٠٥

يا آل بيت رسول الله حبّكم
فرض من الله في القرآن أنزله — الشافعي ٢ ج ٢ / ٧٥ ، ٨٤

ومقالةٍ عجب أثرت عجاجها
وحجبت عن وجه الحقيقة حالها — فرات الأسدي ٧ ج ١ / ٢٤٣

هل تطمسون من السماء نجومها
بأكفكم أو تسترون هلالها — مروان بن أبي حفصة ٤ ج ١ / ٢٤٣

قالت : أبا القاسم استَخْفَفْتَ بالغَزَلِ
فقلتُ : ما ذاك من همِّي ولا شغلي — الصاحب بن عباد ٦٣ ج ١ / ١٦٩

أنَّى يكونُ وليس ذاك بكائن
للمشركين دعائم الإسلام — ـــــ ٦ ج ١ / ٢٤٢

أبـا طـالب عـصمة المستجير وغـيث المـحول ونـور الظُلـمَ	علي (ع)	٣	ج ١ / ٣٨٣
أنـى يكـون وليس ذاك بكـائن لبـني البـنات وراثـة الأعـمام	مروان بن أبي حفصة	١	ج ١ / ٢٤٢
ليـعلم خـيار النـاس أن مـحمداً وزير لموسى والمسيح بـن مـريم	أبو طالب	٢	ج ١ / ٣٧١
إذا نـحن بـايعنا عـلياً فـحسبنا أبو حسن مما نـخاف مـن الفـتن	خزيمة بن ثابت	٤	ج ١ / ٢٧٤
نـادى عـليٌّ بأمـر لستُ أنكـره وكان عمرُ أبيك الخـير مُـذْ حـينِ	الزبير	٤	ج ١ / ١٢٤
إنّ الإله الذي لا شـيء يشـبهه آتـاكـم المُـلك للـدنيا وللـدين	السيد الحميري	٣	ج ١ / ٤١٣
وإذا لم يكـن مـن المـوت بـدّ فـمن العـجز أن تـعيش جـبانا	ـــــ	١	ج ٢ / ١٤٦

الصورة

إنـــي لأذكـــره يـــوماً فألعـــنه
دهراً وألعـن مـن يـعطيه غـفرانـا عبد القاهر التميمي ١ ج ٢ / ٣٢

يا ضـربة مـن تـقي مـا أراد بـها
إلا ليبلُغَ من ذي العرش رضـوانـا عمران بن حطّان ٢ ج ٢ / ٣٢

أنت الإمام الذي نـرجـو بـطاعته
يوم النشور من الرحمن رضـوانـا رجل من الشام ٩ ج ١ / ٢٣

ولقـــد عـــلمت بأن ديـن مـحمد
مـــن خـــير أديـــان البـرية ديـنا أبو طالب ٢ ج ١ / ٣٨٣

والله لن يـــصلوا إليك بـــجمعهم
حـــتّى أوسـد فـي التـراب دفـينا أبو طالب ٤ ج ١ / ٣٧٢

يـــا مـــن تـمتع بـالدنيا وزيـنتها
ولا تـــنام عـــن اللـــذات عـيناه بهلول ٢ ج ١ / ٦١

إذا فـــي مـــجلس ذكـــروا عـلياً
وســـــبطيه وفـــــاطمة الزكـــية الشافعي ٣ ج ٢ / ٧٥

قـــالت : تـــحب مـعاوية ؟
قـــلت : اسكـــتي يـــا زانـــية الصاحب بن عباد ٤ ج ٢ / ٦٣

ألا مـــن لعـــين وتسكـــابها
تشكـــي القـــذى وبكـــاها بـــها عبدالله بن المعتز العباسي ٤ ج ١ / ٢٤٤

إن كـــان ديـن مـحمد لم يسـتقم
إلا بـــقتلي فـيا سـيوف خـذيني محسن أبو الحب ١ ج ٢ / ١٤٧

١٠ـ فهرس الوقائع والأحداث

يوم أُحد : ج ١ / ١٨٦ ، ٢٥٠ ، ٤٩١ ، و ج ٢ / ١٣٢ .
يوم بدر : ج ١ / ٢١٧ ، ٤٥١ ، ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، ٥٢٣ .
نكبة البرامكة : ج ١ / ٩٩ .
غزوة بني المصطلق : ج ١ / ٣٤٣ .
بيعة الرضوان : ج ١ / ٥٢٦ .
تبوك : ج ١ / ١٣٥ وج ٢ / ٢١٠ .
يوم التروية : ج ١ / ٣٤ .
حرب الجمل ، يوم الجمل : ج ١ / ١٢١ ـ ١٢٣ ، ٤٨٨ ، ٥٣٣ و ج ٢ / ٤٩ ، ٩٤ ، ٢٢٧ .
حجّة الوداع ، خطبة الوداع : ج ١ / ١٢٦ ، ٣٢١ ، ٣٤٣ ، ٣٥٠ ، ٤٦٦ .
وقعة الحرّة : ج ١ / ٥٠٥ .
حنين : ج ١ / ١٨٦ .
خيبر : ج ١ / ١٨٦ ، ١٩١ .
السقيفة ، سقيفة بني ساعدة : ج ١ / ٦٨ ، ١٩٣ ، ٢٢٧ ، ٣٥٥ .
يوم الشورى : ج ١ / ١٢٠ .
صفين ، وقعة صفّين : ج ١ / ٢٠ ، ٤٨٨ ، ٥٠٦ ، ٥١٧ ، ٥٣٣ وج ٢ / ٥٦ ، ٦٢ .

الصورة

عاشوراء ، يوم عاشوراء : ج ١ / ٤٧٤ وج ٢ / ٦٦ ، ١٤٣ .
عام الحديبية : ج ١ / ٤٥١ .
عام الحزن : ج ١ / ٣٧٣ ، ٣٧٨ .
عام الفتح : ج ١ / ٤٧١ .
يوم عرفة : ج ١ / ٣٩٩ .
يوم الغدير : ج ١ / ٣١٨ ، ٤٦٧ .
واقعة كربلاء : ج ١ / ٢٨١ .
ليلة المعراج : ج ١ / ٢٦٧ .
فتح مكّة : ج ١ / ٢١٨ .

١١ ـ فهرس الأماكن والبقاع

«أ»

الاردن : ج ١ / ٢٧٧ .

الأزهر ، الجامع الأزهر : ج ١ / ٣٠٩ ، ٣٩٧ وج ٢ / ٨٥ ، ١١٣ ، ٣١١ ، ٣١٣ .

اسطنبول : ج ٢ / ٨٩ ، ٩١ .

الاسكندرية : ج ١ / ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣٣٥ ، ٣٣٧ .

اصبهان ، اصفهان : ج ١ / ١٦٨ ، ١٦٩ .

أفريقيا : ج ١ / ٨٥ ، ٣٠٩ .

انطاكيا : ج ٢ / ١١٣ .

أنقرة : ج ٢ / ٨٩ .

الأهواز : ج ١ / ٢٥٥ .

ايران : ج ٢ / ١٣٧ .

ايطاليا : ج ١ / ١٧٦ .

أيلة : ج ١ / ٩١ .

«ب»

باب السلام : ج ٢ / ٥٤٥ .

باب علي ﷺ : ج ١ / ٣٢٧ .

باب المجيدي : ج ١ / ٤٦٥ .

باريس : ج ١ / ٦٣ .

البحرين : ج ٢ / ٢٩٤ .

بريطانيا : ج ٢ / ٢٢٣ .

بستان الصفا : ج ٢ / ٦٥ ، ١٣١ .

البصرة : : ج ١ / ٩٩،١٦٢ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٤٨٨ ، ٤٨٩ ، ٥٠٤ وج ٢ / ٣٢ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٩٤ ، ١٧٨ ، ٢١٠ ، ٢٢٩ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٨٦ .

بغداد : ج ١ / ٢٧ ، ٦١ ، ٩٩ ، ١٢٦ ، ١٦٨ ، ٢٠٦ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ،

الصورة

٢٥٢ ، ٢٥٥ ، ٤١٢ ، ٤٤٢ ، ٤٥٨ ، ٤٦١ ، ٤٩٥ و ج ٢ / ٢٩ ، ٩٠ ، ١٣٢ ، ١٤٣ ، ١٨٤ ، ٢٣٢ ، ٢٤٠ ، ٢٧١ ، ٣٠٨ .
البقيع ، بـقيع الفـرقد : ج ١ / ٢٢١ ، ٢٢٢ و ج ٢ / ٤٤ ـ ٤٦ ، ٤٩ ، ٩٩ ، ١٠٤ .
البوسفور : ج ٢ / ٨٩ .
بومباي : ج ١ / ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٥ .
بيت أبي بكر : ج ١ / ٢٢٥ .
بيت الله الحرام : ج ٢ / ١٦٠ .
بيت أم سلمة : ج ١ / ١٨٨ ، ٣٠٥ .
بيت شعيب ﷺ : ج ٢ / ٢٦٣ .
بيت علي ﷺ : ج ١ / ٢٢٦ .
بيت علي وفاطمة ﷺ : ج ٢ / ١٤٠ .
بيت فاطمة ﷺ : ج ١ / ٢٢٥ ، ٥٠٤ ، ٥١٣ .
بـيت المـقدس : ج ١ / ٩١ وج ٢ / ١٠١ .
بيروت : ج ١ / ٥٤٦ .
بيشاور : ج ٢ / ٩ ، ٣١٠ .

«ت»

تركيا : ج ٢ / ٨٩ ، ١١٣ ، ١٦٠ .
تـــونس : ج ١ / ٦٧ ، ٥٣٥ ، ٥٤٧ وج ٢ / ١٩٨ .

«ج»

جبل بور : ج ١ / ٥٤١ .
جبل فاران : ج ١ / ٩١ .
الجزائر : ج ١ / ٦٧ ، ٣١٠ .
جوين : ج ١ / ٤٩٥ .

«ح»

الحبشة : ج ١ / ١٨٦ ، ٣٧١ و ج ٢ / ٤٩ .
الحجاز : ج ١ / ٣٤ ، ١٨٥ ، ٣١٦ ، ٤٩٥ ، ٥٠٨ .
حـجر اسـماعيل : ج ٢ / ٤٤ ، ٤٥ ، ٩٣ ، ٩٤ .
الحـجر الأسـود : ج ٢ / ٨٩ ـ ٩٢ ، ٩٤ .
حجر بني اسرائيل : ج ٢ / ٩٠ .
الحجون : ج ١ / ٣٨٠ .
الحديبية : ج ١ / ٥٢٦ .

حراء : ج ١ / ٣٤٧ ، ٣٤٨ .
حرم الرسول ، الحرم النبوي : ج ١ / ٢٢٣ ، و ج ٢ / ٩٢ .
الحرمين الشريفين : ج ١ ، ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، ٣٨٤ ، ٤٩٥ ، ٥٣٠ و ج ٢ / ٤٦ ، ٥٨ ، ٩٥ .
حلب : ج ١ / ٤٨١ .
الحلّة : ج ١ / ٢١٥ ، ٤٥٨ .
حمص : ج ١ / ٢٠١ .
«خ»
خراسان : ج ١ ، ٣٣ ـ ٣٥ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ١٤٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٦ ، ٤٣٢ ، ٥٢١ .
خوارزم : ج ٢ / ٢٣٦ .
«د»
دارا بجرد : ج ١ / ١٣٨ .
دار زيد بن حارثة : ج ١ / ٢٩٦ .
دار علي ﷺ : ج ١ / ٢٢٦ و ج ٢ / ١٣٧ .
دار محمد بن سليمان : ج ١ / ١٦٣ .
دجلة : ج ١ / ٢١٥ .
دمشق : ج ١ / ١٩ ، ٢٤ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ١٢٨ ، ١٤٧ ـ ١٤٩ ، ١٥٦ ، ٢٤٧ ، ٢٧٤ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ ، وج ٢ / ٣٨ ـ ٤٠ ، ٦١ ، ٧٦ ، ١١٩ ، ٢٠٧ .
دلهي : ج ٢ / ٩ .
دير سمعان : ج ١ / ٢٠١ .
«ذ»
ذات عرق : ج ١ / ٥٠٨ .
ذو طوى : ج ١ / ٢١٨ ، ٤٧١ .
«ر»
الربذة : ج ١ / ٥٠٨ و ج ٢ / ٢٣٢ .
الرصافة : ج ١ / ٩٧ .
الركن اليماني : ج ٢ / ٩٠ ، ٩٤ .
الروضة النبوية : ج ٢ / ٨٩ ، ١٢٦ ، ١٤٠ .
الري : ج ٢ / ١٩١ .
«ز»
زمزم : ج ٢ / ٩٤ .
«س»
سر من رأى : ج ١ / ٢٠٦ .

سرف : ج ١ / ٤٨٨ .
سقيفة بني ساعدة : ج ١ / ٣٤٤ .
السودان : ج ١ / ٣٨٩ .
سوريا : ج ٢ / ١١٣ .
السيّدة زينب عليها السلام : ج ١ / ٣٨٧ ، ٣٨٩.
«ش»
الشام : ج ١ / ٢٠ ، ٣٨٧ ، ٣٨٩ ، ٤٨٩ ، ٥٠٥ ، ٥٤٤ و ج ٢ / ٣٢ ، ٦٨ ، ٢٣٣ .
الشعب : ج ١ / ٤٥٦ .
شيراز : ج ٢ / ٦٥ ، ٢٠٣ .
«ص»
صفّين : ج ١ / ٢٠ .
«ض»
ضاحية عبدالله السالم : ج ٢ / ٢٠٣ .
ضريح النبي صلى الله عليه وآله : ج ٢ / ٨٩ ، ٩٢ .
«ط»
الطائف : ج ١ / ٢٥٥ ، ٣٢١ ، و ج ٢ / ١٧٧ ، ٢٢٧ .
طور ، طور سيناء : ج ١ / ٩١ ، ٢٩٣ .
«ع»
العادلية : ج ١ / ٣٨٧ .
عالج : ج ١ / ٥١٥ .
العراق : ج ١ / ١٤٢ ، ٢١٥ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٤٣٢ ، ٥٠٥ ، ٥٤٧ وج ٢ / ٤٩ ، ١٢٤ ، ١٣٧ ، ١٤٧ ، ١٦٠ .
عرفة : ج ١ / ٣٢١ ، ٣٨٠ .
عسفان : ج ١ / ٥٢٥ .
عين شمس : ج ١ / ٣٠٩ .
«غ»
الغدير ، خم ، غدير خم : ج ١ / ١٢١ ، ١٢٦ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٤٨ ، ١٥٦ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٦ ، ٢٦٦ ، ٣٢١ ، ٣٤١ ، ٣٥٠ ، ٣٧١ ، ٣٧٣ ، ٣٧٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨٢ ، ٣٩٨ ، ٣٩٩ ، ٤١٣ ، ٤٤٧ ، ٤٦٠ ، ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥٤٤ و ج ٢ / ١٦ ، ٢٥ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٦ ، ٦٢ ، ٧٠ ، ٨٤ ، ١٠٦ ـ ١٠٩ ، ٢٢٩ .

الصورة

٢٥٣ ، ٢٥٤ .

«ف»

فال : ج ٢ / ٢٠٣ .

فارس : ج ١ / ٤٣٢ .

فدك : ج ١ / ١٨٥ ـ ١٨٧ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٣ ـ ١٩٥ ، ٢٠١ ـ ٢٠٣ ، ٢٠٦ ـ ٢٠٨ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٣٥٥ ، ٤٨٣ .

الفرات : ج ١ / ٢١٥ .

فرنسا : ج ١ / ٦٧ .

فسا : ج ١ / ١٣٨ ، و ج ٢ / ١٨٤ .

فيد : ج ١ / ٥٠٨ .

«ق»

القاهرة : ج ١ / ١٧٦ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣٣٧ ، ٥٤٦ و ج ٢ / ٢٧٢ ، ٣١٢ .

قبر إبراهيم المجاب : ج ١ / ٢٥٣ .

قبر أبي ذرّ الغفاري : ج ١ / ٥٠٨ .

قبر إسماعيل : ج ٢ / ٩٣ ، ٩٤ .

قبر ام اسماعيل هاجر : ج ٢ / ٩٣ .

قبر حمزة : ج ٢ / ٩٣ .

قبر رسول الله ، قبر النبي ﷺ : ج ١ / ٢٢٦ ، ٢٥١ و ج ٢ / ٩١ ، ٩٣ ، ١٣٩ .

قبر السيد عبدالعظيم الحسني : ج ١ / ٤٥٥ .

قبر علي بن محمد السمري : ج ٢ / ١٣٩ .

قبر فاطمة الزهراء : ج ١ / ٢٢٦ .

القسطنطينية : ج ٢ / ٢٧١ .

القلم : ج ١ / ٨١ .

قم : ج ١ / ٤٥٥ و ج ٢ / ٢٣٦ .

قنسرين : ج ١ / ٩٧ .

قوسان : ج ١ / ٢١٥ .

«ك»

كابل : ج ٢ / ٩ .

كراجك : ج ١ / ٢٩ .

كربلاء : ج ١ / ٦٧ ، ٢٥٢ ، ٤٥٨ وج ٢ / ١١٧ ـ ١٢٠ ، ١٢٤ ، ١٣١ ، ١٤٧ ، ٢٠٣ .

الكرخ : ج ١ / ٢٥٢ .

الكعبة : ج ١ / ٣٦٨ ، ٣٧٩ ، ٤٧١ ، ٥١٩ و ج ٢ / ٧٨ ، ٩٤ ، ١٠٥ ، ١٣٨.
كوجراتي : ج ١ / ٥٤١ .
كوفان : ج ١ / ٤٧٢ .
الكوفة : ج ١ / ٢٧ ، ٦١ ، ٩٩ ، ٢١٥ ، ٢٥٥ ، ٤٧٠ ، ٤٧٣ ، ٤٨٧ و ج ٢ / ١٤٧ ، ١٧٩ ، ٢٥١ ، ٢٨٦.
الكويت : ج ٢ / ٢٠٣ .
كينيا : ج ١ / ٨٥ .
«ل»
لبنان : ج ٢ / ١١٣ .
لندن : ج ١ / ٥٢٩ و ج ٢ / ٢٢٣ .
لامو : ج ١ / ٨٥ .
«م»
المحيط الهندي : ج ١ / ٨٥ .
مخيم الرشيدية : ج ٢ / ٢١٣ .
المدائن : ج ١ / ٢١٤ ، ٥٣٤ .
مدرسة الدعية : ج ١ / ٣٦٢ .
المدرسة النظامية : ج ١ / ٤٩٥ .
مدين : ج ١ / ٢٦٣ .
مدينة السلام : ج ٢ / ٢٣٦ .
المدينة المنوّرة : ج ١ / ٢٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٩ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ١٩٨ ، ٢٠١ ، ٢١٨ ، ٢٢٠ ، ٢٥٠ ، ٣٤٣ ، ٣٨٢ ، ٣٩٨ ، ٤٦٧ ، ٤٨٧ ـ ٤٨٩ ، ٥٠٥ ، ٥٠٨ ، ٥١٨ ، ٥١٩ ، ٥٢٥ ، ٥٢٨ ، ٥٣٣ وج ٢ / ٤١ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٨ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٩٢ ، ١٠٤ ، ١١٤ ، ١١٨ ـ ١٢٠ ، ١٣١ ، ١٣٣ ، ١٤٧ ، ١٦٠ ، ١٩٦ ، ١٩٩ ، ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢٢٧ ، ٢٣٠ ، ٢٨٦ .
مرج عذراء : ج ٢ / ٦١ .
مرقد إبراهيم ﷺ : ج ١ / ٣٤٧ .
مرقد أبي طالب : ج ٢ / ١٠٤ .
مرقد أمير المؤمنين علي ﷺ : ج ٢ / ١٧ ، ١٣٧ .
مرقد عبد المطلب : ج ٢ / ١٠٤ .

الصورة

مرو : ج ٢ / ١٤٢ وج ٢ / ٢٣٢ .
المزدلفة : ج ١ / ٣٨٠ وج ٢ / ١٩٥ ، ١٩٦ .
مسجد الإمام الصادق ﷺ : ج ١ / ٢١٥ .
مسجد جمجمة : ج ١ / ٢١٥ .
المسجد الحرام : ج ١ / ٩٧ ، ٥٠٥ وج ٢ / ٤٤ ، ٩٣ .
مسجد دعلج بن أحمد : ج ٢ / ٢٤٠ .
مسجد ردّ الشمس : ج ١ / ٢١٥ .
مسجد الرسول ﷺ : ج ١ / ٤١٣ ، ٤٦٥ وج ٢ / ٦٩ ، ٩٤ ، ١٦٠ .
مسجد الغدير : ج ١ / ٤٦٧ .
مسجد الغمامة : ج ٢ / ٩٢ .
مشهد : ج ٢ / ٦٥ .
مصر : ج ١ / ٥٢ ، ٩١ ، ٣٠٩ ، ٣٢١ ، ٣٣٦ ، ٣٩٧ و ج ٢ / ٣٢ ، ٨٥ ، ١٠٧ ، ١٦٠ ، ٢٦٣ .
المغرب : ج ١ / ٦٧ .
المقام : ج ٢ / ٩٤ .
مقام إبراهيم ﷺ : ج ٢ / ٩٠ .
مقام السيّدة زينب بنت أمير المؤمنين ﷺ : ج ١ / ٣٠٩ .
مقبرة اسماعيل : ج ٢ / ٤٤ ، ٤٥ .
مقبرة أم إسماعيل هاجر : ج ٢ / ٤٤ .
مقبرة أهل مكة : ج ٢ / ١٠٤ .
مقبرة الحجون : ج ٢ / ١٠٤ .
مقبرة الخيزران : ج ١ / ٢٧ .
مكتبة المرعشي : ج ١ / ٤٨١ .
مكّة : ج ١ / ١٨٦ ، ٢١٨ ، ٢٩٥ ، ٣٤٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٣٩٨ ، ٤٤٣ ، ٤٥٦ ، ٤٦٦ ، ٤٦٨ ، ٤٧٢ ، ٤٨٨ ، ٤٩٥ ، ٥٠٥ ، ٥٠٨ ، ٥١٤ ، ٥١٨ ، ٥١٩ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ وج ٢ / ٥٠ ، ٥٢ ، ٩٠ ، ٩٤ ، ١٠٤ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٤٧ ، ١٦٠ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ١٨٢ ، ٢٢٧ ، ٢٣٠ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ .
منى : ج ١ / ٣٨٠ وج ٢ / ٢٦٧ .
ميلانو : ج ١ / ١٧٦ .

«ن»

النجف : ج ١ / ٣٠٨ ، ٣٣٥ ، ٤٥٨ ، ٤٧٢ ، ٥٣٧ و ج ٢ / ٦٥ ،

الصورة

١٠٧ ، ١٣٧ ، ١٩٥ ، ٢٠٣ .
نجف الكوفة : ج ١ / ٤٦٩ .
النعمانية : ج ١ / ٢١٥ .
نهاوند : ج ١ / ١٣٨ .
نهر الرزيق : ج ١ / ١٤٢ .
نهر الشاهجان : ج ١ / ١٤٢ .
نيروبي : ج ١ / ٨٥ .
نيسابور : ج ١ / ١٤٢ ، ٤٩٥ وج ٢ / ٢٤٠ .
النيل : ج ١ / ٢١٥ .
نيل مصر : ج ١ / ٢١٥ .
نينوى : ج ٢ / ٢٩٥ .

« هـ »

الهند : ج ١ / ٥٤١ ، ٥٤٥ ، وج ٢ / ٩٠ .

« و »

الوادي المقدّس : ج ١ / ٩١ .
وادي محسر : ج ١ / ٣٨٠ .
واسط : ج ١ / ٢٩ ، ٩٩ ، ٢٥٥ وج ٢ / ١٩١ .

« ي »

اليمن : ج ١ / ٥١٨ وج ٢ / ٢٨٢ .

١٢ ـ فهرس الملل والنحل والقبائل والجماعات

«آ»
آباء رسول الله ﷺ : ج ١ / ٣٨١ ، ٤٤٢ .
آل إبراهيم ﷺ : ج ١ / ١٥٣ وج ٢ / ٧٤ ، ٧٥ ، ٨٣ .
آل أبي طالب : ج ١ / ٢٤٣ ، ٤٤٤ .
آل البيت ، أهل البيت ﷺ : ج ١ / ١٠ ، ١١ ، ٢٢ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٨٩ ، ٩٧ ، ٩٩ ، ١٢٠ ، ١٤٥ ، ١٤٩ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ، ١٦٨ ، ١٨٦ ، ١٨٨ ، ٢٤٨ ، ٢٥٦ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ، ٢٧١ ، ٢٨٠ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، ٣٠٨ ـ ٣١٣ ، ٣١٨ ـ ٣٢٣ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٣٢٩ ـ ٣٣١ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥٧ ، ٣٨٧ ، ٣٩٠ ، ٣٩٤ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤١٢ ، ٤١٩ ، ٤٣٠ ، ٤٥٤ ، ٤٨١ ، ٤٩٠ ، ٤٩٤ ، ٥٣٧ ، ٥٤٢ ، ٥٤٤ ، ٥٤٧ وج ٢ / ٩ ، ٣٢ ـ ٣٥ ، ٧٣ ـ ٧٥ ، ٧٧ ـ ٨٢ ، ٩٠ ، ١٠٢ ، ١٠٦ ، ١١٣ ، ١٢٣ ـ ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٥٥ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ١٩١ ، ٢٠٧ ، ٢١١ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٧٠ ، ٢٨٠ ، ٢٨٥ ، ٢٩٥ ، ٢٩٧ ، ٣٠٣ ـ ٣٠٦ ، ٣١٢ .
آل الخطّاب : ج ١ / ١٣١ .
آل الزبير : ج ٢ / ٥٤ .
آل عثمان : ج ١ / ٢٠٣ .
آل علي ﷺ : ج ١ / ٢٧٤ .
آل فرعون : ج ١ / ١٥٨ ، ٣٧٠ ، ٤١٢ وج ٢ / ١٠٨ ، ١٠٩ .
آل محمد ، آل رسول الله ﷺ : ج ١ / ١٢١ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٨ ، ٢٦٤ ، ٢٧٢ ، ٣٠٦ ، ٣٩٤ ، ٤١٨ ، ٤١٩ ، ٤٢٢ وج ٢ /

الصورة

٢٥ ، ٢٦ ، ٣٧ ، ٤١ ، ٤٢ ،
٧٣ـ ٧٧ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٩٠ ،
١٥١ ، ١٩٠ ، ٢٣٧ ، ٢٣٩ ،
٣٠٣ .
آل المهلّب : ج ٢ / ١٥٠ .
« أ »
الأئمّة ، الأئمة الاثنا عشر عليهم السلام : ج ١ /
١١ ، ٢٠ ، ٧٣ ، ٨٩ ، ١٤٢ ،
٢٠٠ ، ٢٠٣ ، ٢١٠ ، ٢٣٣ ،
٢٣٧ ، ٢٤٢ ، ٢٦٣ ـ ٢٦٥ ،
٢٦٨ ، ٢٧٠ ، ٢٧٥ ـ ٢٧٧ ،
٢٨٢ ، ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٣٧ ،
٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٤٠٨ ، ٤١٨ ـ
٤٢٠ ، ٤٢٢ ، ٤٥٤ ، ٥١٦ ،
٥٣٢ ، ٥٤٣ ، ٥٤٩ وج ٢ /
١٤ ، ١٥ ، ٢٣ ، ٣٢ ، ٦٩ ، ٩١ ،
٩٣ ، ١٠٢ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ،
١٦٠ ، ٢٣٦ ، ٢٩٥ ، ٢٩٧ ،
٣٠٠ ، ٣١٠ ، ٣١٢ .
أئمة الحديث : ج ٢ / ٣٢ ، ٦٩ .
أبناء رسول الله صلى الله عليه وآله : ج ١ / ٢٣٧ .
أبناء الزبير : ج ٢ / ١٥٠ .
أبناء علي عليه السلام : ج ١ / ٢٧١ .
أبناء فارس : ج ١ / ٢٧ .
الأتراك : ج ٢ / ٨٩ .
الاردنيون : ج ١ / ٣١٠ .
الأزهريون : ج ٢ / ٣١٣ .
أزواج النبي ، زوجات النبي صلى الله عليه وآله :
ج ١ / ١٩٨ ، ٢٤٨ وج ٢ /
٧٩ ، ٨٠ .
الاسماعيلية : ج ١ / ٣٣٣ وج ٢ /
٢٣٤ .
الأشاعرة : ج ٢ / ١٣ .
أصحاب ابرهة : ج ١ / ٣٧٩ .
أصحاب أحمد بن حنبل : ج ٢ /
٢٣٦ .
أصحاب الإفك : ج ١ / ٥٠٦ .
أصحاب بدر : ج ١ / ١٢١ .
أصحاب الجمل : ج ١ / ١٢١ .
أصحاب الحديث : ج ١ / ٣٠٤ ،
٣٠٥ ، ٥٠٣ ، ٥٠٨ ، ٥٢١ .
أصحاب الرأي والقياس : ج ١ / ٢٧ .
أصحاب رسول الله ، أصحاب
محمد صلى الله عليه وآله : ج ١ / ١٣٨ ، ٢٧٣ ، ٢٨١ ،
٥٠٦ ، ٥٠٨ ، ٥١١ ، ٥١٢ ،
٥١٧ ، ٥٢٠ ، ٥٢٥ ، ٥٣٣ ،
٥٣٥ .
أصحاب الرضا عليه السلام : ج ١ / ١٤٢ .
أصحاب الصادق عليه السلام : ج ١ / ٦١ ،
٩٩ ، ١١٣ ، ٤١٢ .
أصحاب الفيل : ج ١ / ٣٧٩ .
أصحاب الكلام : ج ١ / ٣٥ .

الصورة

أصحاب الكهف : ج ١ / ٣٦١ وج ٢ / ١٠٨ .
أصحاب المقالات : ج ١ / ٤٩ .
أصحاب المهدي عليه السلام : ج ١ / ٤٦٨ ، ٤٦٩ .
أصحاب موسى عليه السلام : ج ١ / ٩٢ ، ٢٦٥ ، ٥٠٧ .
أصحاب الكاظم عليه السلام : ج ١ / ٣٣ .
أصحاب موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام : ج ١ / ٣٣ ، ٣٠٢ .
أصحاب الهادي عليه السلام : ج ١ / ٣٣ .
الأعراب : ج ١ / ٤٣٥ .
أعمام النبي : ج ١ / ٣٧٨ .
الإغريق : ج ٢ / ٨٩ .
الإمامية : ج ١ / ٢١ ، ٨٨ ، ١٧٠ ، ٢٠٦ ، ٢١٥ ، ٢٨٢ ، ٣٨١ ، ٤١٧ ـ ٤١٩ ، ٤٣٢ ، ٤٣٥ ، ٤٤٥ ، ٤٥٨ وج ٢ / ١٦ ، ٦٨ ، ١٣٨ ، ٢٢١ .
الأُمراء : ج ١ / ٦٦ .
الأمويون : ج ١ / ٣٥٧ .
الأنبياء ، النبيّون : ج ١ / ٣٧ ، ٥٥ ، ٦٥ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٩٠ ، ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٣٦ ، ١٥٤ ، ١٥٩ ، ١٩٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠٧ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٢٨ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٤٩ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٢٩٨ ، ٣٠١ ، ٣١٩ ، ٣٧٩ ، ٤٠٩ ، ٤٢٤ ، ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، ٥٠٩ ، ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، ٥٤٩ وج ٢ / ١١ ، ٢٢ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٧٧ ، ٨٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٥٦ ، ١٨٧ ، ١٩٩ ، ٣١٠ .
الأنصار : ج ١ / ١٤٠ ، ١٥٢ ، ١٨٥ ، ١٨٧ ، ٢٠٨ ، ٢١٣ ، ٢٥١ ، ٣٤٣ ـ ٣٥٦ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٥٠٦ ، ٥٠٩ ، ٥١٩ وج ٢ / ٥٠ ، ٥٤ ، ١٣٣ ، ١٥٤ .
أهل السنّة ، السنّة : ج ١ / ٣٤ ، ٦٧ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٨٥ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ٢٢٠ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٣١٥ ، ٣٢٠ ، ٣٥٢ ، ٣٥٤ ، ٣٦٧ ، ٣٧٠ ، ٣٧٥ ، ٣٧٧ ، ٣٨٨ ، ٣٩٣ ، ٣٩٥ ، ٣٩٧ ، ٤٠٠ ، ٤٨٩ ، ٤٩٢ ، ٤٩٤ ، ٥٣٥ ، ٥٣٧ ، ٥٤١ ، ٥٥٠ وج ٢ / ١٨ ، ٢٧ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٨٣ ـ ٨٥ ، ٩٢ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١١٣ ، ١٢٧ ، ١٣٢ ، ١٥٦ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ،

الصورة

١٩٩ ، ٢٠٤ ، ٢٠٧ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٣٦ .
أهل الامامة : ج ١ / ٤٢٢ .
أهل بدر : ج ١ / ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٥٠ ، ٤٥١ ، ٤٧٠ ، ٤٧١ ، ٤٩٧ ، ٥٠٦ ، ٥١٢ ، ٥١٩ .
أهل البصرة : ج ١ / ١٢٠ ، ٤١٢ وج ٢ / ٢٣٢ ، ٢٧١ .
أهل بيت زياد : ج ٢ / ٦٣ .
أهل الجنّة : ج ١ / ٤٢ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٨ ، ١٨٦ .
أهل الحجاز : ج ١ / ٢٤٦ .
أهل الحديث : ج ٢ / ١٠٠ ، ٥٠٣ .
أهل خراسان : ج ١ / ١٤٢ .
أهل دمشق : ج ٢ / ١٣٩ ، ١٧٩ .
أهل الروم : ج ١ / ٤٥٥ .
أهل الشام : ج ١ / ٢٠ ، ٢٢ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٥١٧ .
أهل الشورى : ج ١ / ٥٠٩ .
أهل العراق : ج ١ / ٩٧ ، ١٤٢ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٥١٧ .
أهل العلم : ج ١ / ٥٢ ، ١٠٦ .
أهل فلسطين : ج ٢ / ١٤٢ .
أهل الكتاب : ج ١ / ٤٤٢ .
أهل الكلام : ج ١ / ١٠٢ ، ٤٠٧ .
أهل الكوفة : ج ١ / ٢٠٣ ، ٤٧٠ وج ٢ / ٢٦٧ .
أهل المدينة : ج ١ / ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٥٣٠ .
أهل مرو : ج ١ / ٣٥ .
أهل مصر : ج ٢ / ٥٧ .
أهل مكّة : ج ١ / ٢١٧ ، ٢٩٥ وج ٢ / ١٠٤ ، ٢٢٩ .
أهل النقل : ج ٢ / ٢٩٦ .
أهل النهروان : ج ١ / ١٣٩ ـ ١٤١ .
أهل اليمن : ج ٢ / ٢٥٤ .
الأوس : ج ١ / ٣٤٤ ، ٣٤٥ .
أوصياء الرسول ﷺ : ج ١ / ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٤٦٥ وج ٢ / ١٢٢ .
أولاد الرسول ﷺ : ج ١ / ٢٤٧ ، ٢٥٥ .
أولاد العباس : ج ١ / ١٦٧ .
أولاد علي ﷺ : ج ١ / ٢٤٧ .
أولاد عمر بن الخطاب : ج ١ / ١٦٢ .
أُولوا العزم : ج ١ / ٩٠ ، ٢٦٧ .
الإيرانيون : ج ٢ / ١٣١ .

« ب »

الباطنية : ج ١ / ٣٣٣ .
البرامكة : ج ١ / ٩٩ .
البراهمة : ج ٢ / ٩ .
البكرية : ج ١ / ١٢٦ .
بنو أبي العاص : ج ٢ / ٦٣ .

الصورة

بنو أسد : ج ٢ / ٢٣٠ .
بنو إسرائيل : ج ١ / ٦٥ ، ٧٨ ، ٩١ ، ٢٣٤ ، ٢٦٥ ، ٢٦٨ ، ٢٧٧ ، ٢٩٣ ، ٣١٨ ، ٤١٥ ، ٤١٨ ، ٤١٩ ، ٤٥٩ ، ٥١٦ وج ٢ / ٣٩ ، ٢٠٥ ، ٢٨٥ .
بنو الأشهل : ج ٢ / ١٣٢ .
بنو أُميّة : ج ١ / ٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٣٧ ، ٢٤٥ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٣٧٦ ، ٤٠٢ ، ٤٨٢ ، ٤٨٦ وج ٢ / ٦٢ ، ١٠٨ ، ١٤٩ .
بنو تميم : ج ١ / ٤١٣ .
بني رسول الله ﷺ : ج ١ / ٢٤٧ .
بنو ظفر : ج ٢ / ١٣٢ .
بـنو العـباس : ج ١ / ٢٣٧ ، ٢٤١ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٩ ، ٤٠٢ .
بنو عبد المطلب : ج ١ / ١٢٣ ، ٢١٦ ، ٢٤١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٧ .
بنو علي عليه السلام : ج ١ / ٢٤٧ .
بنو العنبر : ج ١ / ٤١٢ .
بنو ليث : ج ١ / ٤٨٨ .
بنو مروان : ج ٢ / ٦٣ ، ٢٠١ .
بنو هاشم : ج ١ / ٣٤ ، ٣٥ ، ١٤٦ ، ١٩٤ ، ٢١٦ ، ٢٥٠ ، ٢٦٩ ، ٣٥٦ ، ٤٤٢ ، ٤٥٦ وج ٢ / ٣٨ ، ٢٣٠ .

« ت »

التابعون : ج ١ / ٣٧٦ ، ٤٦٠ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٤٩٢ ، ٤٩٧ ، ٥٢١ وج ٢ / ٢٢٨ ، ٢٢٩ .
تميم : ج ١ / ٤١٢ .
تيم : ج ١ / ٢٤٥ .

« ج »

الجامعيون : ج ٢ / ٢٦١ .
الجزائريون : ج ١ / ٣١٠ .
الجمهور : ج ١ / ١٥٠ ، ١٥٧ .
جيش ابرهة : ج ٢ / ١٠٦ .
جيش اسامة : ج ١ / ٤٨٢ .

« ح »

الحشويّة : ج ١ / ٤٥٤ ، ٥٠٣ ، ٥٢٢ .
الحنابلة : ج ٢ / ١٩٦ .
الحنفيّة : ج ١ / ١٧٠ وج ٢ / ١٩٥ .

« خ »

الخزرج : ج ١ / ٣٤٤ .
الخلفاء : ج ١ / ٧٢ .
الخلفاء الراشدون : ج ١ / ٦٦ ، ٢٧١ .
خـلفاء الرسـول ﷺ : ج ١ / ٢٧٠ ، ٣٦٤ .
الخوارج : ج ١ / ٢٦٦ ، وج ٢ / ٣٢ ، ١٧٨ ، ١٨٢ ، ٢٧٦ .

« ذ »

ذرية إبراهيم عليه السلام : ج ١ / ٢٣٨ ، ٢٥٩ .

الصورة

ذرية الرسول ﷺ : ج ٢ / ٨٢ ، ٢٤٨ ، ٢٥٧ .
ذرية فاطمة الزهراء ﷺ : ج ١ / ٢٤٧ .
«ر»
الرؤساء : ج ١ / ٦٧ .
الروم : ج ١ / ٥١٩ وج ٢ / ٢٧١ .
«ز»
الزيدية : ج ١ / ١٧٠ ، ٤٩٨ .
«س»
السودانيون : ج ١ / ٣٨٧ ـ ٣٨٩ .
«ش»
الشافعية : ج ١ / ١٧٠ ، ١٩٥ ، ٥٢٥ .
الشيعة ، شيعة علي ﷺ : ج ١ / ١٠ ، ١٣ ، ٢٩ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٨ ، ٧٣ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ١١٦ ـ ١١٩ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٧٧ ، ١٨٩ ، ٢٠٤ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢١٠ ، ٢٢٧ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٣ ـ ٢٦٦ ، ٢٦٩ ، ٢٧١ ، ٢٧٤ ـ ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨٤ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٠ ، ٣١٢ ـ ٣١٤ ، ٣٢٣ ، ٣٣١ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٥١ ، ٣٥٢ ، ٣٥٤ ، ٣٥٧ ، ٣٧٥ ، ٣٨١ ، ٣٨٧ ، ٣٨٨ ، ٣٩٠ ، ٣٩٢ ، ٣٩٥ ، ٤٠٠ ، ٤١٧ ـ ٤١٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠ ، ٤٥١ ، ٤٥٥ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠ ، ٤٦٦ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٤٨٨ ، ٤٩٢ ، ٤٩٥ ، ٥٢٥ ، ٥٢٨ ، ٥٤١ ـ ٥٤٤ ، ٥٤٦ ـ ٥٥٠ وج ٢ / ١٠ ، ١١ ، ١٤ ـ ١٧ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٣٧ ، ٤١ ، ٦١ ، ٦٨ ، ٨٢ ـ ٨٤ ، ٩٢ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١٠٩ ، ١١٣ ـ ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٣ ـ ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٠ ، ١٥٢ ، ١٥٨ ـ ١٦٠ ، ١٩٥ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٤ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ ، ٢١١ ، ٢١٤ ، ٢٢٢ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ،

الصورة

٢٤١ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٤٦ ،
٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٢٦٧ ، ٢٨٤ ،
٢٩٤ ، ٢٩٨ ، ٣٠١ ، ٣٠٤ ،
٣٠٥ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١٢ .

«ص»

الصابئون : ج ١ / ٢٩٨ .
الصـــحابة : ج ١ / ٢٧ ، ٨٣ ، ٩٩ ،
١٢١ ، ١٢٩ ، ١٣٦ ـ ١٣٨ ،
٢٢٥ ، ٢٦٧ ، ٢٨٠ ، ٣١٦ ،
٣١٧ ، ٣٤٠ ، ٣٤١ ، ٣٥٠ ،
٣٥٢ ، ٣٥٤ ، ٣٥٦ ، ٣٧٥ ،
٣٩٨ ، ٤٥٨ ـ ٤٦٠ ، ٤٧٧ ،
٤٨٠ ، ٤٨١ ، ٤٨٣ ، ٤٨٦ ،
٤٨٨ ، ٤٨٩ ، ٤٩١ ، ٤٩٢ ،
٤٩٥ ـ ٤٩٧ ، ٥٠٥ ، ٥٠٧ ،
٥٠٩ ـ ٥١٣ ، ٥١٥ ـ ٥٢٢ ،
٥٢٥ ، ٥٢٧ ، ٥٢٨ ، ٥٣٢ ـ
٥٣٥ ، ٥٤٥ وج ٢ / ٢٥ ، ٤١ ،
٤٦ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ١٢٩ ، ١٥١ ،
١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٩٥ ، ١٩٩ ،
٢٠١ ، ٢٢١ ، ٢٢٨ .
الصومـاليون : ج ١ / ٣١٠ .

«ط»

الطالبيون : ج ١ / ٢٤٢ ، ٤٥٨ .

«ع»

العامّة ، أبـناء العـامّة : ج ١ / ١١٣ ،
١٣٨ ، ١٣٩ ، ٤٣٥ ، ٤٩٨ ،
٥٠٣ ، ٥٠٨ ، ٥١٠ ، ٥١١ ،
٥٤١ وج ٢ / ٦٥ ، ٦٦ ، ٢٨٩ ،
٢٩٤ .
العبّاسيون : ج ١ / ٢٧٢ ، ٣٣٢ .
عبدة الأوثان : ج ١ / ٣٢ .
العثمانيون : ج ١ / ٢٧٢ .
العجم : ج ١ / ٢٤٨ ، ٤٣٥ .
عدي : ج ١ / ٢٤٥ .
العراقيّون : ج ٢ / ١٣١ .
العرب : ج ١ / ٢٣٨ ، ٢٤٨ ، ٢٥١ ،
٣٠٩ ، ٣٤٢ ، ٤٤٢ وج ٢ /
٥٢ ، ١٥٤ .
عسكر علي ﷺ : ج ١ / ١٢٤ .
العقلاء : ج ١ / ١٠٨ .
العلمـاء : ج ١ / ٦٣ ، ٧٢ ، ٨٥ ، ٩٠ .

الصورة

«ف»

الفاطميون : ج ١ / ٣٠٩ .

الفرس : ج ١ / ٤٤٢ .

الفـقهاء : ج ١ / ٤٠٧ ، ٤٥٥ ، ٥٢٤ وج ٢ / ٢٧٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠٥ .

فقهاء العامّة : ج ٢ / ٢٧٧ ، ٢٨٩ .

فقهاء مكّة : ج ٢ / ٢٢٨ .

الفلاسفة : ج ٢ / ١٣ .

الفلسطينيون : ج ٢ / ٢١٣ .

«ق»

القدرية : ج ١ / ١٩ ، ٢٢ ، ٢٣ .

قراء أهل البصرة : ج ١ / ١١٨ .

القرامطة : ج ١ / ٥٠٨ .

قريش : ج ١ / ١٢١ ، ٢٠٢ ، ٢٤٨ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧١ ، ٢٧٧ ، ٢٨٢ ـ ٢٨٤ ، ٣٥٤ ـ ٣٥٦ ، ٣٦٤ ، ٣٦٦ ، ٣٧٠ ـ ٣٧٣ ، ٤٤١ ، ٤٤٩ ، ٤٥٦ ، ٥١٦ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ .

القميون : ج ١ / ٤٥٥ .

قوم ابرهة : ج ١ / ٣٨٠ .

قوم مـوسى ﷺ : ج ١ / ٩٤ ، ٤٢٤ ، ٤٣٣ .

قوم نوح ﷺ : ج ٢ / ٢٠٤ .

«ل»

اللبنانيون : ج ١ / ٣٠٩ .

الليبيون : ج ١ / ٣١٠ .

«م»

المالكية : ج ٢ / ١٩٥ .

المتكلمون : ج ١ / ٢٠٦ .

المجبرة : ج ١ / ٢٩ ، ٥٦ ، ٦٥ .

المجوس : ج ١ / ١٩ ، ٢٣ ، ٢٩٨ .

المرجئة : ج ٢ / ٢٧٦ .

المرسلون : ج ١ / ١٢٨ .

المسـلمون : ج ١ / ٦٦ ـ ٦٨ ، ٨٣ وج ٢ / ٢٢١ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣٠٥ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ .

المشبهة : ج ١ / ٨٨ .

المصريون : ج ١ / ٥٣ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ .

المـعتزلة : ج ١ / ٢٢ ، ٥٢ ، ٩٩ ، ٤١٧ ، ٤١٩ ، ٤٣٢ ، ٤٤٩ .

٤٥٤ ، ٥٢٢ وج ٢ / ٦١ ، ٢٧١ ، ٢٧٦ .
المفسّرون : ج ١ / ٧١ .
مفسّري السنّة : ج ١ / ٩٣ .
الملائكة : ج ١ / ٢٠ ، ١٢٨ ، ٢٣٢ ، ٣٤٨ ، ٤٧٧ وج ٢ / ٧٣ ، ٧٤ ، ٩٠ .
الملوك : ج ١ / ٦٦ ، ٦٧ .
المهاجرون : ج ١ / ١٤٠ ، ١٥٢ ، ١٨٥ ، ١٨٧ ، ٢٠٨ ، ٢١٣ ، ٢٥١ ، ٣٤٣ ، ٣٥٥ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٥٠٦ ، ٥١٩ وج ٢ / ٥٠ ، ٥٤ ، ١٥٤ .

«ن»

نساء الأنصار : ج ٢ / ١٣٢ .
نساء بني هاشم : ج ٢ / ١٣٢ .
نساء قريش : ج ١ / ١٢٤ .
نساء النبي ﷺ : ج ١ / ٥٤٤ وج ٢ / ٧٩ .
النصارى : ج ١ / ١٩ ، ٢٤٩ ، ٢٩٨ ، ٣٦٤ ، ٤٠٩ ، ٥٢٤ ، ٥٤٨ وج ٢ / ١٣ ، ٨٢ ، ٢٠٥ .
نصارى نجران : ج ١ / ١٤٧ .
النصرانية : ج ٢ / ٢٧١ .
النظامية : ج ١ / ٩٩ .

«هـ»

الهندوس : ج ٢ / ٩٩ .

«و»

ولد أبي طالب : ج ١ / ٢٤١ .
ولد رسول الله ﷺ : ج ١ / ٤٤٤ .
ولد العبّاس : ج ١ / ٢٥٤ ، ٤٤٢ ، ٤٤٩ .
ولد أمير المؤمنين علي ﷺ : ج ١ / ٢٤٩ ، ٢٥٤ ، ٤٤٩ .
ولد فاطمة ﷺ : ج ١ / ٢٤٧ .
الوهّابية : ج ١ / ٨٥ .

«ي»

اليهود : ج ١ / ١٩ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٨ ، ٢٩٨ ، ٣٦٤ ، ٥١٥ ، ٥٢٤ ، ٥٤٨ وج ٢ / ١٤٩ ، ١٥٤ ، ٢٨٢ .

١٣ ـ فهرس مصادر الكتاب والتحقيق

القرآن الكريم

حرف الألف

١ ـ **أبو هريرة**: العاملي ، السيد عبدالحسين شرف الدين ، نشر دار التعارف للمطبوعات ، ط الرابعة ، بيروت ـ لبنان .

٢ ـ **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**: الزبيدي ، محمد بن محمد الحسيني (ت ١٢٠٥ هـ) نشر دار الفكر بيروت ـ لبنان .

٣ ـ **إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات**: الحرّ العاملي ، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ) ط المطبعة العلمية قم ـ ايران .

٤ ـ **أجود المناظرات**: الأشتهاردي ، محمد محمدي ، نشر دار الثقلين ، ط الأولى ١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٥ م ، بيروت ـ لبنان .

٥ ـ **الإحتجاج**: الطبرسي ، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب (ت ق ٦) نشر دار المرتضى ، ط سنة ١٤٠٣ هـ ، مشهد المقدسة ـ إيران .

٦ ـ **الإحتجاجات العشرة**: الشيرازي ، السيد عبدالله الموسوي (ت ١٤٠٥هـ).

٧ ـ **إحقاق الحق وإزهاق الباطل**: المرعشي ، نور الله الحسيني التستري (ت ١٠١٩هـ) مع تعليقات آية الله العظمى السيد شهاب الدين المرعشي ، قم ـ إيران.

٨ ـ **الإحكام في أصول الأحكام**: ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد

(ت ٤٥٦ هـ) ط الأولى ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م، نشر دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان.

٩ ـ **أحكام القرآن**: الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي (ت ٣٧٠ هـ) نشر دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

١٠ ـ **أخبار الدُّول وآثار الأُول في التأريخ**: القرماني، أبو العباس أحمد بن يوسف الدمشقي (ت ١٠٠٨ هـ) نشر عالم الكتب، بيروت ـ لبنان.

١١ ـ **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار**: الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد (ت ٢٤٤ هـ) تقريباً، ط الرابعة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م، مطابع دار الثقافة، مكة المكرمة.

١٢ ـ **الإختصاص**: المفيد، أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (ت ٤١٣ هـ) نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ـ ايران.

١٣ ـ **إختيار معرفة الرجال (أو رجال الكشي)**: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي (ت ٤٦٠ هـ) ط سنة ١٤٠٤ هـ، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم ـ ايران.

١٤ ـ **الإرشاد**: المفيد، محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (ت ٤١٣ هـ) نشر مؤسسة الأعلمي، ط الثالثة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩م، بيروت ـ لبنان.

١٥ ـ **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**: القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد (ت ٩٢٣ هـ) نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

١٦ ـ **أسباب النزول**: الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري (ت ٤٦٨ هـ) نشر دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢م، بيروت ـ لبنان.

١٧ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**: ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق علي البجاوي ، نشر نهضة مصر ، القاهرة ـ مصر .

١٨ ـ **أسد الغابة في معرفة الصحابة**: ابن الأثير ، عزالدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ) ، نشر المكتبة الإسلامية ط جمعية المعارف ١٣٨٤ هـ.

١٩ ـ **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة**: القاري ، نورالدين علي بن محمد (ت ١٠١٤ هـ) ط الثانية ، ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان .

٢٠ ـ **الاصابة في تمييز الصحابة**: العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢ هـ) نشر دار الكتب العلمية ، ط الأولى ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ ، بيروت ـ لبنان .

٢١ ـ **الأصول العامة للفقه المقارن**: الحكيم ، السيد محمد تقي (معاصر) ط الثانية ١٩٧٩م ، نشر دار الأندلس ، بيروت ـ لبنان .

٢٢ ـ **الأصول من الكافي**: الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩ هـ) تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط الثالثة نشر دار الكتب الاسلامية طهران ـ ايران .

٢٣ ـ **الأعلام (قاموس تراجم)**: الزركلي ، خيرالدين ، ط الثالثة ، ١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩، بيروت ـ لبنان .

٢٤ ـ **أعلام النساء**: كحالة ، عمر رضا ، ط الخامسة ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م ، بيروت ـ لبنان .

٢٥ ـ **إعلام الورى بأعلام الهدى**: الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ق ٦) تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط سنة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٢٦ ـ **أعيان الشيعة**: الأمين ، السيد محسن بن السيد عبد الكريم العاملي (ت ١٣٧١ هـ) ط سنة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣م نشر دار التعارف ، بيروت ـ لبنان .

٢٧ ـ **الافصاح**: المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت ٤١٣ هـ) ط الثانية ، نشر مكتبة المفيد ، قم ـ ايران .

٢٨ ـ **إكسير العبادات في أسرار الشهادات**: الدربندي ، أغا بن عابد الشيرواني (ت ١٢٨٥ هـ) تحقيق الشيخ محمد جمعة والأستاذ عباس ملا عطية ، نشر شركة المصطفى ط الأولى ، ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٤ م ، المنامة ـ البحرين .

٢٩ ـ **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**: القاضي ، عياض بن موسى التحصبيّ (ت ٥٤٤ هـ) ط الثانية نشر دار التراث القاهرة ـ مصر العربية .

٣٠ ـ **الأمالي**: المفيد ، أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (ت ٤١٣ هـ) ط الثانية ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٣م نشر دار المفيد بيروت ـ لبنان .

٣١ ـ **الأمالي**: الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمّي (ت ٣٨١ هـ) ط الخامسة ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ـ لبنان .

٣٢ ـ **الإمام الصادق عليه السلام والمذاهب الأربعة**: أسد حيدر ، ط الثانية ١٩٦٩م ـ ١٣٩٠ هـ ، نشر دار الكتاب العربي بيروت ـ لبنان .

٣٣ ـ **الإمامة والسياسة**: ابن قتيبة ، أبو محمد عبدالله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق الدكتور طه الزيني ، نشر مؤسسة الحلبي (أوفست) على طبعة ١٣٧٨ هـ .

٣٤ ـ **أمل الآمل**: العاملي ، محمد بن الحسن الحر (ت ١١٠٤ هـ) تحقيق السيد أحمد الحسيني ، نشر دار الكتاب الإسلامي ، قم ـ إيران .

٣٥ـ**أنساب الأشراف**: البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ق ٣ هـ) نشر مكتبة المثنى ، بغداد ـ العراق .

٣٦ـ**أوائل المقالات**: المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت ٤١٣ هـ)، ط ونشر دار المفيد .

٣٧ـ**الإيضاح**: ابن شاذان ، أبو محمد الفضل بن شاذان النيسابوري (ت ٢٦٠هـ) ط الأولى ، ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م ، نشر مؤسسة الأعلمي ، بيروت ـ لبنان.

حرف الباء

٣٨ـ**بحار الأنوار**: المجلسي ، المولى محمد باقر (ت ١١١١ هـ) ط الثالثة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

٣٩ـ**بحوث مع أهل السنّة والسلفية**: الروحاني ، السيد مهدي الحسيني (معاصر) ط الأولى ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م ، نشر المكتبة الإسلامية .

٤٠ـ**البداية والنهاية**: أبو الفداء ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) نشر دار الفكر ، ط سنة ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢ م ، بيروت ـ لبنان .

٤١ـ**البرهان في تفسير القرآن**: البحراني ، السيد هاشم الحسيني (ت ١١٠٢هـ) ، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية ، ط الأولى ١٤١٦ هـ ، نشر مؤسسة البعثة ، قم ـ ايران .

٤٢ـ**بصائر الدرجات الكبرى في فضائل آل محمد ﷺ**: الصفار ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٢٩٠ هـ) نشر مؤسسة الأعلمي ، طهران ـ ايران .

٤٣ـ**بلاغات النساء**: ابن طيفور ، أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر (ت ٣٨٠ هـ) ط سنة ١٣٦١ هـ ، نشر مكتبة بصيرتي ، قم ـ ايران .

٤٤ ـ **بناء المقالة الفاطمية في نقض الرسالة العثمانية** : ابن طاووس ، جمال الدين أبو الفضل أحمد بن موسى (ت ٦٧٣ هـ) تحقيق السيد علي الغريفي ، ط الأولى ١٤١١ هـ ، نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، قم ـ ايران .

٤٥ ـ **البيان في تفسير القرآن**: الخوئي ، السيد أبو القاسم بن السيد علي أكبر الموسوي (ت ١٤١٣ هـ) ط الثامنة ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م ، نشر دار الزهراء ﷺ ، بيروت ـ لبنان .

حرف التاء

٤٦ ـ **تاريخ بغداد (أو مدينة السلام)** : البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب (ت ٤٦٣ هـ) ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان .

٤٧ ـ **تاريخ الخلفاء** : السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) ، ط الأولى ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

٤٨ ـ **تاريخ الخميس**:الديار بكري ، حسين بن محمد بن الحسن (ت ٩٦٦ هـ) نشر مؤسسة شعبان للنشر ، بيروت ـ لبنان .

٤٩ ـ **التاريخ الصغير** : البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) ط الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٥٠ ـ **تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك)**: الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، نشر دار سويدان ، بيروت ـ لبنان .

٥١ ـ **تاريخ عمر بن الخطاب**:ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ) ، نشر دار إحياء علوم الدين ، دمشق ـ سوريا .

٥٢ ـ **تاريخ المدينة المنورة**: البصري ، أبو زيد عمر بن شبّه النميري (ت ٢٦٢

هـ) ، نشر دار الفكر قم ـ ايران .

٥٣ ـ **تاريخ مدينة دمشق**: ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسين أبي هبة الله الشافعي (ت ٥٧١ هـ) تحقيق علي شيري ، ط الأولى ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦ م ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

٥٤ ـ **تاريخ اليعقوبي**: اليعقوبي ، أبو جعفر أحمد بن جعفر (ت ٢٨٤ هـ) نشر دار صادر ، بيروت ـ لبنان .

٥٥ ـ **تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة**: الاسترابادي السيد شرف الدين علي الحسيني الغروي (ت ق ١٠ هـ) ط الأولى ١٤٠٩ هـ ، نشر مؤسسة النشر الاسلامي .

٥٦ ـ **تحف العقول عن آل الرسول**: الحرّاني ، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين ابن شعبة (ت ق ٤ هـ) تحقيق علي أكبر الغفاري ، ط الثانية ١٤٠٤ هـ ، نشر مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ـ ايران .

٥٧ ـ **تذكرة الخواص**: ابن الجوزي ، يوسف بن فرغلي بن عبدالله البغدادي (ت ٦٥٤ هـ) نشر مكتبة نينوى الحديثة ، طهران ـ ايران .

٥٨ ـ **تذكرة الشباب**: الفالي ، السيد أحمد بن عزيز بن هاشم (معاصر) ط سنة ١٣٩٩هـ ، نشر دار الباقر عليه السلام .

٥٩ ـ **التذكرة في الأحاديث المشتهرة**: الزركشي ، أبو عبدالله بدر الدين محمد ابن عبدالله (ت ٧٩٤ هـ) تحقيق مصطفى عبد القادر ، ط الأولى ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

٦٠ ـ **تذكرة الموضوعات**: الهندي ، محمد طاهر بن علي الفتني (ت ٩٨٦ هـ) .

٦١ ـ **ترجمة الإمام الحسين عليه السلام من تاريخ مدينة دمشق**: ابن عساكر ، أبو القاسم

علي ابن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١ هـ) تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي، ط الأولى ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م، نشر مؤسسة المحمودي، بيروت ـ لبنان.

٦٢ ـ **ترجمة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام من تاريخ مدينة دمشق**: ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١ هـ) تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي، ط الثانية ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م، نشر مؤسسة المحمودي، بيروت ـ لبنان.

٦٣ ـ **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**: المنذري، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي (ت ٦٥٦ هـ) تعليق مصطفى محمد عمارة، ط الثالثة ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٨ م، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

٦٤ ـ **تفسير روح البيان**: البروسوي، الشيخ إسماعيل حقي (ت ١١٣٧ هـ) ط السابعة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

٦٥ ـ **تفسير القرآن العظيم**: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ط الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م نشر دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.

٦٦ ـ **تفسير القمي**: القمي، أبو الحسن علي بن إبراهيم (ت ق ٣ ـ ٤ هـ) علق عليه السيد طيب الجزائري، ط النجف الأشرف ـ العراق ١٣٨٧ هـ، نشر مكتبة الهدى.

٦٧ ـ **التفسير الكبير**: الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ط الثالثة، بيروت ـ لبنان.

٦٨ ـ **التفسير المنسوب للإمام العسكري عليه السلام**: أبو محمد الحسن بن علي (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق ونشر مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، ط الأولى سنة ١٤٠٩ هـ قم ـ

ايران .

٦٩ ـ **تلخيص الشافي**: الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) نشر دار الكتب الإسلامية ، ط الثالثة ١٣٩٤ هـ ـ ١٩٧٤ م قم ـ ايران .

٧٠ ـ **التنبيه والأشراف**: المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٥ هـ) تصحيح عبدالله الصاوي ، نشر دار الصاوي ، القاهرة ـ مصر .

٧١ ـ **تنقيح المقال في علم الرجال**: المامقاني ، الشيخ عبدالله بن محمد حسن بن عبدالله (ت ١٣٥١ هـ) ط الحجرية ، قم ـ ايران .

٧٢ ـ **تهذيب الأحكام**: الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (٤٦٠ هـ) ط الثالثة ، نشر دار الكتب الإسلامية ، طهران ـ ايران .

٧٣ ـ **تهذيب تاريخ دمشق الكبير**: أبو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله (ت ٥٧١ هـ) ط الثانية ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م نشر دار المسيرة ، بيروت ـ لبنان .

٧٤ ـ **تهذيب التهذيب**: العسقلاني ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢ هـ) ، ط الأولى في الهند سنة ١٣٢٥ هـ ، نشر دار صادر ، بيروت ـ لبنان .

٧٥ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: المزّي ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (ت ٧٤٢ هـ) تحقيق الدكتور بشار معروف ، ط الثانية ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٧ م ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان .

٧٦ ـ **التوحيد**: الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) صححه السيد هاشم الطهراني ، نشر جامعة المدرسين في الحوزة العملية ، قم ـ ايران .

حرف الثاء

٧٧ ـ **ثم اهتديت** : التيجاني ، الدكتور محمد السماوي ، نشر مؤسسة الفجر ـ لندن .

٧٨ ـ **ثمرات النجف في الفقه والأصول والأدب والتاريخ** : الحكيم ، السيد محمد تقي (معاصر) ط الثانية ١٤١٢ ـ ١٩٩١ م نشر دار الزهراء ، بيروت ـ لبنان .

حرف الجيم

٧٩ ـ **جامع الأصول من أحاديث الرسول** : ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ، ط الثانية ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م) ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

٨٠ ـ **جامع البيان في تفسير القرآن** : الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) على الطبعة الأولى في مصر سنة ١٣٢٩ هـ ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٨١ ـ **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)** : الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى ابن سورة (ت ٢٩٧ هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر ، نشر دار الكتب العلمية ، ط الأولى ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٧ م ، بيروت ـ لبنان .

٨٢ ـ **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير** : السوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) ط الأولى ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

٨٣ ـ **الجامع لأحكام القرآن** : القرطبي ، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري

(ت ٦٧١ هـ) ط الثانية، نشر دار احياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

٨٤ـ **الجمل والنصرة في حرب البصرة**: المفيد، محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ) ط الأولى ١٤١٣ هـ، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم ـ ايران.

٨٥ـ **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**: الحنفي، أبو محمد محي الدين عبد القادر ابن محمد بن محمد القرشي (ت ٧٧٥ هـ) تحقيق عبد الفتاح الحلو، ط عيسى عيسى البابي سنة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م، نشر دار العلوم، الرياض ـ السعودية.

حرف الحاء

٨٦ـ **حق اليقين في معرفة أصول الدين**: شبر، السيد عبدالله بن محمد رضا (ت ١٢٤٣ هـ) نشر دار الكتاب الإسلامي.

٨٧ـ **الحقيبة (مناظرات ومحاورات)**: العاملي، السيد مصطفى مرتضى، ط الأولى، ١٤١٣ هـ، نشر مركز الأعلام الاسلامي.

٨٨ـ **الحقيقة الضائعة**: السوداني، الشيخ معتصم سيد أحمد (معاصر) ط الأولى ١٤١٧ هـ، نشر مؤسسة المعارف الاسلامية، قم ـ ايران.

٨٩ـ **حلية الأبرار**: البحراني، السيد هاشم (ت ١١٠٩ هـ) ط المطبعة العلمية، قم المقدسة ـ ايران.

٩٠ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**: الأصبهاني أبو نعيم أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠هـ) ط الثانية ١٣٨٧ هـ ـ ١٩٦٧ م نشر دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان.

٩١ ـ حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء: القفال ، سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي (ت ٥٠٧ هـ) ، ط الأولى ، ١٩٨٨ م ، نشر مكتبة الرسالة الحديثة ، عمان ـ الاردن .

٩٢ ـ الحور العين: الحميري ، أبو سعيد بن نشوان (ت ٥٧٣ هـ) تحقيق كمال مصطفى ، ط طهران سنة ١٩٧٢ م .

٩٣ ـ حياة الصحابة: الكاندهلوي ، محمد يوسف ، نشر عباس الباز ، مكة المكرمة ، ودار التعارف ، بيروت ـ لبنان .

حرف الخاء

٩٤ ـ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: البغدادي ، عبد القادر بن عمر (ت ١٠٩٣هـ) ط الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م ، نشر مكتبة الخانجي ، القاهرة ـ مصر العربية .

٩٥ ـ خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام : النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد ابن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) تحقيق أحمد البلوشي ، ط الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م ، نشر مكتبة المعلا ـ الكويت .

٩٦ ـ الخصائص الحسينية: التستري ، الشيخ جعفر بن حسين (ت ١٣٠٣ هـ) تحقيق السيد جعفر الحسيني ط الأولى ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م ، نشر دار السرور ، بيروت ـ لبنان .

٩٧ ـ الخصائص الكبرى: السيوطي ، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان على ط حيدر آباد سنة ١٣٢٠ هـ .

الصورة

حرف الدال

٩٨ ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور: السيوطي ، عبد الرحمن جلال الدين (ت ٩١١ هـ) ط الأولى ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

٩٩ ـ الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) ط الأولى ١٤٠٨ ـ ١٩٨٨ م ، نشر دار العروبة للنشر والتوزيع ـ الكويت .

١٠٠ ـ دستور معالم الحِكَم من كلام أمير المؤمنين عليه السلام : القضاعي ، أبو عبدالله محمد بن سلامة القاضي (ت ٤٥٤ هـ) ط السعادة ١٣٣٢ هـ ـ ١٩١٤ م . نشر المكتبة الأزهرية ـ مصر العربية .

١٠١ ـ الدعوات: الراوندي ، قطب الدين أبو الحسين سعيد بن هبة الله بن الحسن (ت ٥٧٣ هـ) ط الأولى ١٤٠٧ هـ ، تحقيق ونشر مدرسة الإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف .

١٠٢ ـ دلائل النبوّة: الإصبهاني ، أبو نعيم (ت ٤٣٠ هـ) ط الثانية ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م نشر دار النفائس ، بيروت ـ لبنان .

١٠٣ ـ ديوان ابن المعتز: أبو العباس عبدالله بن المعتز بن المتوكّل (ت ٢٩٦ هـ) نشر دار صادر ، بيروت ـ لبنان .

١٠٤ ـ ديوان السيد الحميري، (ت ١٧٨ هـ) : جمعه وحققه وشرحه شاكر هادي شكر ، نشر دار مكتبة الحياة ، بيروت ـ لبنان .

١٠٥ ـ ديوان السيد حيدر الحلي (ت ١٣٠٤ هـ) : تحقيق الشيخ علي الخاقاني ، ط الرابعة ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ـ

لبنان.

١٠٦ ـ **ديوان الشافعي**: الشافعي ، أبو عبدالله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ) تحقيق إسماعيل اليوسف ، إصدار دار كرم ، دمشق ـ سوريا .

١٠٧ ـ **ديوان الصاحب بن عباد**: أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الأصفهاني (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين ، ط الثالثة ١٤١٢ هـ ، نشر مؤسسة قائم آل محمد ﷺ ، قم ـ ايران .

١٠٨ ـ **ديوان صفي الدين الحلي**: أبو المحاسن عبد العزيز بن سرايا بن نصر الطائي الحلي (ت ٧٥٢ هـ) نشر دار بيروت للطباعة والنشر ، ط سنة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م بيروت ـ لبنان .

حرف الذال

١٠٩ ـ **ذخائر العقبى في مناقب ذوي القُربى**: الطبري ، محب الدين أحمد بن عبدالله (ت ٦٩٤ هـ) ط سنة ١٣٥٦ هـ نشر مكتبة القدسي ، القاهرة ـ مصر .

حرف الراء

١١٠ ـ **ربيع الأبرار ونصوص الأخبار**: الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر (ت ٥٣٨ هـ) ، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في الجمهورية العراقية ، سنة ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م .

١١١ ـ **رجال الطوسي**: الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) ط الأولى ١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦١ م ، نشر المكتبة الحيدرية ، النجف ـ العراق .

١١٢ ـ **رجال النجاشي**: النجاشي ، أبو العباس أحمد بن علي الكوفي الأسدي

(ت ٤٥٠هـ) تحقيق محمد جواد النائيني، ط الأولى، نشر دار الأضواء، بيروت ـ لبنان.

١١٣ ـ **الرعاية في علم الدراية**: العاملي، الشهيد الثاني علي بن أحمد الجبعي (ت ٩٦٥هـ) ط الأولى ١٤٠٨ هـ ـ نشر مكتبة المرعشي النجفي.

١١٤ ـ **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**: الآلوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي (ت ١٢٧٠ هـ) تحقيق إدارة الطباعة المنيرية، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

١١٥ ـ **روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات**: الخوانساري، ميرزا محمد باقر الموسوي (ت ١٣١٣ هـ) تحقيق أسد الله اسماعيليان، نشر مكتبة اسماعيليان، قم ـ ايران.

١١٦ ـ **الروضة من الكافي**: الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت ٣٢٩ هـ) تحقيق الشيخ علي أكبر الغفاري، ط الثانية ١٣٨٩ هـ، نشر دار الكتب الإسلامية، طهران ـ ايران.

١١٧ ـ **الرياض النضرة في مناقب العشرة**: الطبري، أبو جعفر أحمد محب الدين (ت ٦٩٤ هـ) نشر دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

حرف السين

١١٨ ـ **سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار**: القمّي، الشيخ عباس بن محمد رضا (ت ١٣٥٩ هـ) نشر دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان.

١١٩ ـ **السقيفة وفدك**: الجوهري، أبو بكر أحمد بن عبد العزيز البصري البغدادي (ت ٣٢٣ هـ) جمع وتحقيق الدكتور محمد هادي الأميني، نشر مكتبة

نينوى الحديثة ، طهران ـ ايران .

١٢٠ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة** : الألباني ، محمد ناصر الدين ، ط الرابعة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ـ دمشق .

١٢١ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة** : الألباني ، محمد ناصر الدين ، ط الخامسة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان .

١٢٢ ـ **سنن ابن ماجه القزويني** : أبو عبدالله محمد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

١٢٣ ـ **سنن أبي داوُد** : السجستاني ، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي (ت ٢٧٥ هـ) نشر دار إحياء السُنّة النبوية .

١٢٤ ـ **السنن الكبرى** : البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ) ط الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

١٢٥ ـ **سنن النسائي** : النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر (ت ٣٠٣ هـ) ط الأولى ١٣٤٨ هـ ـ ١٩٣٠ م ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

١٢٦ ـ **سير أعلام النبلاء** : الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ) ط الثانية ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م ، تحقيق شعيب الأرنوؤط ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان .

١٢٧ ـ **السيرة الحلبية** : الحلبي ، نور الدين علي بن إبراهيم الشافعي (ت ١٠٤٤ هـ) ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٢٨ ـ **سيرة المصطفى** : الحسيني ، السيد هاشم معروف ، ط الثالثة ١٩٨١ م ، نشر دار القلم ، بيروت ـ لبنان .

١٢٩ ـ **السيرة النبوية** : ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤ هـ)

تحقيق مصطفى عبد الواحد ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٣٠ ـ السيرة النبوية: ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (ت ٢١٨ هـ) نشر دار الباز مكة المكرمة ، ودار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان.

حرف *الشين*

١٣١ ـ الشافي في الإمامة: الموسوي ، الشريف المرتضى علي بن الحسين (ت ٤٣٦هـ)، نشر مؤسسة الصادق ، سنة ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م ، طهران ـ ايران .

١٣٢ ـ شجرة طوبى: الحائري ، الشيخ محمد مهدي ، ط الخامسة ، ١٣٨٥ هـ ، نشر المكتبة الحيدرية ، النجف الأشرف ـ العراق .

١٣٣ ـ شرائع الإسلام: المحقق الحلي ، أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦هـ) ط الثانية ، نشر دار الأضواء ، ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣م ، بيروت ـ لبنان .

١٣٤ ـ شرح أبيات مغني اللبيب: البغدادي ، عبد القادر بن عمر (ت ١٠٩٣ هـ) ط الأولى ١٣٩٤ هـ ـ ١٩٧٤ م نشر دار المأمون للتراث دمشق ـ سوريا .

١٣٥ ـ شرح السنة: البغوي ، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٦ هـ) تحقيق سعيد اللحام ، ط دار الفكر ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م .

١٣٦ ـ شرح نهج البلاغة: ابن أبي الحديد ، عز الدين أبو حامد هبة الدين بن محمد (ت ٦٥٦ هـ) تحقيق محمد أبو الفضل ، ط الأولى ١٣٧٨ هـ ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان .

١٣٧ ـ الشفاء بتعريف حقوق المصطفى: القاضي ، عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي (ت ٥٤٤ هـ) ط الثانية ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٦ م ، نشر مؤسسة علوم القرآن

ودار الفيحاء ـ عمّان .

١٣٨ ـ **شواهد التنزيل لقواعد التفضيل**: الحسكاني ، عبدالله بن عبدالله بن أحمد الحاكم (ت ٥٠٤ هـ) تحقيق الشيخ المحمودي ، ط الأولى ١٤١١ هـ ـ ١٩٩٠ م ، نشر مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ، طهران ـ ايران.

حرف الصاد

١٣٩ ـ **صحيح البخاري**: البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت ٢٥٦ هـ) ط الأولى ١٣٧٤ هـ ـ ١٩٥٥ م ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٤٠ ـ **صحيح مسلم**: القشيري ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ط الأولى ١٣٧٤ هـ ـ ١٩٥٥ م ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان.

١٤١ ـ **الصحيح من سيرة النبي ﷺ**: العاملي ، السيد جعفر مرتضى (معاصر) ط في قم ـ ايران .

١٤٢ ـ **الصواعق المحرقة**: الهيثمي ، أحمد بن حجر المكّي (ت ٩٧٤ هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط الثانية ١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٥ م ، نشر مكتبة القاهرة .

حرف الطاء

١٤٣ ـ **الطبقات الكبرى**: ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ) ط سنة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م ، نشر دار صادر ، بيروت ـ لبنان .

١٤٤ ـ **الطبقات الكبرى**: الشعراني ، أبو المواهب عبد الوهاب بن أحمد الأنصاري ، ط الأولى ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م ، نشر دار الجيل ، بيروت ـ لبنان .

حرف العين

١٤٥ ـ **عارضة الأحوذي لشرح صحيح الترمذي**: ابن العربي ، محمد بن عبدالله الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣ هـ) نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٤٦ ـ **عقائد الإمامية**: المظفر ، الشيخ محمد رضا بن محمد بن عبدالله (ت ١٣٨٢ هـ) تحقيق الدكتور الشيخ محمد جواد الطريحي ، ط الأولى ١٤١٧ هـ ، نشر مؤسسة الإمام علي عليه السلام ، قم ـ ايران .

١٤٧ ـ **العقد الفريد**: الأندلسي ، أحمد بن محمد بن عبد ربه (ت ٣٢٨ هـ) تحقيق الدكتور عبد المجيد الترحيني ، ط الأولى ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٣ م ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

١٤٨ ـ **عقلاء المجانين**: النيسابوري ، أبو القاسم بن حبيب (ت ٤٠٦ هـ) تحقيق مصطفى عاشور ، نشر مكتبة ابن سينا ، القاهرة ـ مصر .

١٤٩ ـ **علل الشرائع**: الصدوق ، أبو جعفر بن علي بن الحسين ابن بابويه القمّي (ت ٣٨١ هـ) نشر المكتبة الحيدرية ، ١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٦ م ، النجف الأشرف ـ العراق.

١٥٠ ـ **العلل المتناهية**: ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧ هـ) ، ط الأولى ، ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

١٥١ ـ **عيون أخبار الرضا عليه السلام**: الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه القمّي (ت ٣٨١ هـ) ط الأولى ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م ، نشر مؤسسة

الأعلمي ، بيروت ـ لبنان .

حرف الغين

١٥٢ ـ غاية المرام في حجة الخصام: البحراني ، السيد هاشم بن سليمان بن إسماعيل (ت ١١٠٧ أو ١١٠٩هـ) ط الحجرية ، نشر مؤسسة الأعلمي، بيروت ـ لبنان .

١٥٣ ـ الغدير في الكتاب والسنّة والأدب: الأميني ، عبد الحسين أحمد ، ط الرابعة ١٣٩٧ هـ ـ ١٩٧٧ م ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٥٤ ـ غريب الحديث: ابن قتيبة ، أبو محمد عبدالله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ) ط الأولى ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

١٥٥ ـ غزوات أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: النقدي ، الشيخ جعفر الربيعي (ت ١٣٧٠ هـ) ط سنة ١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦١ م ، نشر المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ـ العراق .

حرف الفاء

١٥٦ ـ فاسألوا أهل الذكر: التيجاني ، الدكتور محمد السماوي ، نشر مؤسسة الفجر لندن.

١٥٧ ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري: العسقلاني ، أبو الفضل شهاب الدين أحمد ابن علي بن محمد بن حجر الشافعي (ت ٨٥٢ هـ) ، ط الثانية ١٤٠٢ هـ ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٥٨ ـ فتوح البلدان: البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ق ٢٧٩ هـ) تعليق

رضوان محمد ، ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

١٥٩ ـ **فرائد السمطين**: الجويني ، إبراهيم بن محمد بن المؤيد الخراساني (ت ٧٣٠ هـ) تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط الأولى ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م ، نشر مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر ، بيروت ـ لبنان .

١٦٠ ـ **فردوس الأخبار بمأثور الخطاب**: الديلمي ، أبو شجاع شيرويه بن شهردار ابن شيرويه (ت ٥٠٩ هـ) تحقيق الزمرلي والبغدادي ، ط الأولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧م ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٦١ ـ **الفروع من الكافي**: الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت ٣٢٩هـ) نشر دار الكتب الإسلامية ، طهران ـ ايران .

١٦٢ ـ **الفصول المختارة من العيون والمحاسن**: المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (ت ٤١٣ هـ) ، ط الرابعة ١٣٩٦ هـ ـ ١٩٧٩ ، نشر مكتبة الداوري ، قم ـ ايران .

١٦٣ ـ **فضائل الخمسة من الصحاح الستّة**: الفيروزآبادي ، السيد مرتضى الحسيني ، ط الثالثة ١٤١٣ هـ ، نشر دار الكتب الإسلامية ، طهران ـ ايران .

١٦٤ ـ **فضائل الصحابة**: ابن حنبل ، أبو عبدالله أحمد بن محمد (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق وصي الله بن محمد ، ط الأولى ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان .

١٦٥ ـ **فضائل فاطمة الزهراء** عليها السلام: ابن شاهين ، أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق محمد سعيد الطريحي ، ط الأولى ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م ، نشر مؤسسة الوفاء ، بيروت ـ لبنان .

١٦٦ ـ **الفقه الإسلامي وأدلته**: الزحيلي ، الدكتور وهبة ، ط الثالثة ١٤٠٩ هـ ـ

١٩٨٩م ، نشر دار الفكر ، دمشق ـ سوريا .

١٦٧ ـ **الفقه على المذاهب الأربعة** : الجزيري ، عبد الرحمن ، ط السابعة ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م ، نشر در إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٦٨ ـ **الفهرست** : الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) ، صححه وعلق عليه السيد محمد صادق آل بحر العلوم ، نشر المكتبة المرتضوية ، النجف الأشرف ـ العراق .

١٦٩ ـ **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة** : الشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٠ هـ) ، ط مطبعة السنة المحمدية ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

١٧٠ ـ **فوات الوفيات** : الكتبي ، محمد بن شاكر (ت ٧٦٤ هـ) ، تحقيق الدكتور إحسان عباس ، نشر دار صادر ، بيروت ـ لبنان .

حرف القاف

١٧١ ـ **قصص الأنبياء** : ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤ هـ) تحقيق عبد القادر أحمد عطا ، نشر المكتبة الإسلامية ، بيروت ـ لبنان .

حرف الكاف

١٧٢ ـ **كامل الزيارات** : ابن قولويه ، أبو القاسم جعفر بن محمد (ت ٣٦٧ هـ) صححه وعلق عليه الشيخ عبدالحسين الأميني ، ط المطبعة المرتضوية في النجف الأشرف سنة ١٣٥٦ هـ .

١٧٣ ـ **الكامل في التاريخ** : ابن الأثير ، عزالدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد ابن محمد الشيباني (ت ٦٠٦ هـ) ط سنة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩م ، نشر دار صادر ،

بيروت ـ لبنان .

١٧٤ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**: الجرجاني ، أبو أحمد عبدالله بن عدي (ت ٣٦٥ هـ) تحقيق لجنة من المختصين ، ط الثانية ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

١٧٥ ـ **كتاب الأغاني**: الأصفهاني ، أبو الفرج علي بن الحسين (ت ٣٥٦ هـ) نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

١٧٦ ـ **كتاب السنن الكبرى**: البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ) ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

١٧٧ ـ **كتاب الغيبة**: النعماني ، محمد بن إبراهيم بن جعفر (ت ق ٣ هـ) تحقيق الشيخ علي أكبر الغفاري ، نشر مكتبة الصدوق ، طهران ـ ايران .

١٧٨ ـ **كتاب الغيبة**: الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) ، نشر مكتبة نينوى الحديثة ، طهران ـ ايران .

١٧٩ ـ **كتاب الفتوح**: الكوفي ، أبو محمد أحمد بن أعثم (ت ٩٢٦ هـ) ط الأولى ، نشر دار الندوة الجديدة ، بيروت ـ لبنان .

١٨٠ ـ **كتاب الفقيه والمتفقه**: الخطيب ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ط سنة ١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥ م ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

١٨١ ـ **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**: ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبدالله بن محمد الكوفي (ت ٢٣٥ هـ) ط الأولى ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢م نشر الدار السلفية .

١٨٢ ـ **كتاب المغازي**: الواقدي ، محمد بن عمر بن واقد (ت ٢٠٧ هـ) تحقيق الدكتور مارسدن جونس ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ـ لبنان .

١٨٣ ـ **كتاب الموضوعات**: ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت

٥٩٧ هـ) ط الثانية ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م ، نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

١٨٤ ـ **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل** : الزمخشري ، جار الله محمود بن عمر (ت ٥٢٨ هـ) ط ايران .

١٨٥ ـ **كشف الخفاء ومزيل الألباس** : الجراحي ، إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢ هـ) ط الرابعة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان .

١٨٦ ـ **كشف الغمّة في معرفة الأئمة** عليهم السلام : الإربلي ، أبو الحسن علي بن عيسى ابن أبي الفتح (ت ٦٩٣ هـ) ط سنة ١٣٨١ هـ ، نشر مكتبة بني هاشم ، تبريز ـ إيران .

١٨٧ ـ **كشف المحجة لثمرة المهجة** : ابن طاووس ، رضي الدين أبو القاسم علي ابن موسى بن جعفر بن محمد الحسيني (ت ٦٦٤ هـ) ط سنة ١٣٧٠ هـ ـ ١٩٥٠م ، نشر المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ـ العراق .

١٨٨ ـ **كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد** : الحلي ، جمال الدين الحسن بن يوسف ابن المطهر (ت ٧٢٦ هـ) تحقيق حسن زادة الآملي ، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين ، قم ـ ايران .

١٨٩ ـ **كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين** عليه السلام : الحلي ، جمال الدين الحسن ابن يوسف (ت ٧٢٦ هـ) تحقيق علي آل كوثر ، ط الأولى ١٤١٣ هـ ، نشر مجمع إحياء الثقافة الإسلامية .

١٩٠ ـ **كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب** عليه السلام : الكنجي ، أبو عبدالله محمد ابن يوسف بن محمد القرشي الشافعي (ت ٦٥٨ هـ) تحقيق محمد هادي الأميني ، ط الثالثة ١٤٠٤ هـ ، نشر دار إحياء تراث أهل البيت عليهم السلام ، طهران ـ ايران .

١٩١ ـ **كمال الدين وتمام النعمة** : الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمّي (ت ٣٨١ هـ) تحقيق علي أكبر الغفاري ، نشر مؤسسة النشر

الاسلامي، قم ـ ايران .

١٩٢ ـ الكنى والألقاب: القمي ، الشيخ عباس بن محمد رضا (ت ١٣٥٩ هـ) ط العرفان صيدا ١٣٥٩ هـ، نشر بيدار ، قم ـ ايران .

١٩٣ ـ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: الهندي ، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين (ت ٩٧٥ هـ) ط الخامسة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان .

١٩٤ ـ كنز الفوائد: الكراجكي ، أبو الفتح الشيخ محمد بن علي بن عثمان الطرابلسي (ت ٤٤٩ هـ) تحقيق الشيخ عبدالله نعمة ، ط الأولى ١٤١٠ هـ ، نشر دار الذخائر ، قم ـ ايران .

حرف اللام

١٩٥ ـ اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن (ت ٩١١ هـ) ط سنة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣م ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

١٩٦ ـ لسان الميزان: العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢هـ) ط الثالثة ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ـ لبنان.

١٩٧ ـ لماذا اخترت مذهب الشيعة: الأنطاكي ، محمد مرعي الأميني ، ط الثالثة ، ايران .

١٩٨ ـ اللمعة الدمشقية: العاملي ، الشهيد الأول محمد بن جمال الدين مكي (ت ٧٨٦ هـ) ط الثانية ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ

لبنان .

١٩٩ ـ **اللهوف**: إبن طاووس ، علي بن موسى بن جعفر بن محمد (ت ٦٦٤ هـ) ط سنة ١٣٦٩ هـ ـ ١٩٥٠م ، نشر المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ـ العراق .

٢٠٠ ـ **لواعج الأشجان في مقتل الحسين**: الأمين ، السيد محسن بن السيد عبدالكريم العاملي ، (ت ١٣٧١ هـ) ط العرفان صيدا سنة ١٣٣١ هـ ، نشر مكتبة بصيرتي قم ـ إيران .

٢٠١ ـ **ليالي بيشاور ، مناظرات وحوار**: سلطان الواعظين ، السيد محمد الموسوي الشيرازي ، تعريب الفاضل السيد حسين الموسوي الفالي ، ط الأولى ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٨م ، نشر مؤسسة الغدير ، بيروت ـ لبنان .

حرف *الميم*

٢٠٢ ـ **المتعة وأثرها في الإصلاح الأجتماعي**: الفكيكي ، توفيق ، مطبوعات النجاح بالقاهرة ـ مصر .

٢٠٣ ـ **مثير الأحزان**: الجواهري ، الشيخ شريف ، نشر مكتبة الشريف الرضي ، قم ـ إيران .

٢٠٤ ـ **المجالس السنية**: الأمين ، السيد محسن بن السيد عبد الكريم العاملي (ت ١٣٧١هـ) ، ط السادسة ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م ، نشر دار التعارف ، بيروت ـ لبنان.

٢٠٥ ـ **مجمع البحرين**: الطريحي ، الشيخ فخر الدين (ت ١٠٨٥ هـ) تحقيق السيد أحمد الحسيني ، نشر المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية ، طهران ـ إيران .

٢٠٦ ـ **مجمع البيان في تفسير القرآن**: الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن

(ت ق ٦) ط الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٢٠٧ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** : الهيثمي ، نور الدين علي بن أبـي بكـر (ت ٨٠٧ هـ) ط الثالثة ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢م ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان .

٢٠٨ ـ **محاضرات الادباء** : الاصبهاني ، أبو القاسم حسين بن محمد الراغب ، نشر دار مكتبة الحياة ، بيروت ـ لبنان .

٢٠٩ ـ **المحجة البيضاء في تهذيب الأحياء** : الكاشاني ، (المولى محسن) محمد بن المرتضى (ت ١٠٩١ هـ) صححه وعلق عليه علي أكبر الغفاري ، ط الثانية ، نشر دفتر انتشارات إسلامي .

٢١٠ ـ **المحلى** : إبن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سـعيد (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق ونشر لجنة إحياء التراث العربي في دار الأفاق الجديدة ، بيروت ـ لبنان .

٢١١ ـ **مذكرات المدرسة** : المهري ، السيد مـحمد جـواد (مـعاصر) ط الأولى ١٤١٨ هـ ، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية ، قم ـ إيران .

٢١٢ ـ **مرآة الجنان وعبرة اليقظان** : اليافعي ، أبو محمد عبدالله بن أسعد بن علي ابن سليمان اليمني المكي (ت ٧٦٨ هـ) ط الثانية ١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧٠م ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ـ لبنان .

٢١٣ ـ **مرآة الحرمين** : إبراهيم رفعت باشا ، ط الأولى ١٣٤٤ هـ ـ ١٩٢٥ م ، نشر دار الكتب المصرية ، القاهرة ـ مصر .

٢١٤ ـ **مرآة العقول في شرح أخبار الرسول** : المجلسي ، الشيخ مـحمد بـاقر (ت ١١١١ هـ) ط سنة ١٣٩٨ هـ ، نشر دار الكتب الإسلامية ، طهران ـ إيران .

٢١٥ ـ **مراصد الإطلاع على أسماء الأمكـنة والبـقاع** : البـغدادي ، صـفي الديـن عبدالمؤمن ابن عبدالحق (ت ٧٣٩ هـ) تحقيق علي البجاوي ، ط الأولى ١٣٧٣ هـ ـ

١٩٥٤م ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٢١٦ ـ **مروج الذهب ومعادن الجوهر** : المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين ابن علي (ت ٣٤٦ هـ) ط الثانية ١٤٠٩ هـ ، نشر مؤسسة دار الهجرة ، قم ـ إيران .

٢١٧ ـ **المستدرك على الصحيحين**: النيسابوري ، أبو عبدالله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ) إشراف الدكتور يوسف المرعشلي ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٢١٨ ـ **مستدركات علم رجال الحديث** : الشاهرودي ، الشيخ علي النمازي ، ط الأولى ١٤١٥ هـ ، طهران ـ إيران .

٢١٩ ـ **مسند أبي يعلى الموصلي**: التميمي ، أحمد بن علي بن المثنى (ت ٣٠٧هـ) ط الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م ، نشر دار المأمون للتراث ، دمشق ـ بيروت .

٢٢٠ ـ **مسند أحمد بن حنبل**: ابن حنبل ، أبو عبدالله أحمد بن محمد (ت ٢٤١ هـ) نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

٢٢١ ـ **مشكاة المصابيح**: التبريزي ، محمد بن عبدالله الخطيب (ت ٧٣٧ هـ) ط الثالثة ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان .

٢٢٢ ـ **مشكل الآثار** : الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المصري الحنفي (ت ٣٢١ هـ) ط الأولى ، ط مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند ، حيدر آباد سنة ١٣٣٣ هـ .

٢٢٣ ـ **مصابيح السنة** : البغوي ، ركن‌الدين أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء (ت ٥١٦ هـ) ط الاولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧م ، ط دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٢٢٤ ـ **مصباح المتهجد وسلاح المتعبد**: الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن

ابن علي ابن الحسن (٤٦٠ هـ) ط الأولى ١٤١١ هـ ـ ١٩٩١م ، نشر مؤسسة فقه الشيعة ، بيروت ـ لبنان .

٢٢٥ ـ **المصنف**: الصنعاني ، أبو بكر عبدالرزاق بن همام (ت ٢١١ هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط الاولى ١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧٠م ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان .

٢٢٦ ـ **مصنفات الشيخ المفيد** ﷺ : أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (ت ٤١٣ هـ) ، ط الأولى سنة ١٤١٣ هـ ، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد ، قم ـ ايران .

٢٢٧ ـ **المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية**: العسقلاني ، أحمد بن علي ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، نشر دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

٢٢٨ ـ **مع الصادقين**: التيجاني ، الدكتور محمد السماوي ، ط الثانية ١٤١١ هـ ، نشر مؤسسة الفجر .

٢٢٩ ـ **معجم أحاديث الأمام المهدي** ﷺ : تأليف ونشر مؤسسة المعارف الإسلامية ، ط الاولى ١٤١١ هـ ، قم ـ إيران .

٢٣٠ ـ **معجم الأدباء**: الحموي ، ياقوت ، ط الثالثة ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠م ، نشر دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ـ لبنان .

٢٣١ ـ **المعجم الأوسط**: الطبراني ، الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ) ط الأولى سنة ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م ، نشر مكتبة المعارف ، الرياض ـ السعودية .

٢٣٢ ـ **معجم البلدان**: الحموي ، أبو عبدالله شهاب الدين ياقوت بن عبدالله

البغدادي (ت ٦٢٦ هـ) نشر دار إحياء التراث العربي سنة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م، بيروت ـ لبنان.

٢٣٣ ـ **معجم رجال الحديث**: الخوئي، السيد أبو القاسم بن السيد علي أكبر الموسوي (ت ١٤١٣ هـ) ط الثالثة، ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣م، نشر مدينة العلم، ط بيروت ـ لبنان.

٢٣٤ ـ **معجم الفرق الإسلامية**: الأمين، شريف يحيى، ط الاولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م، بيروت ـ لبنان.

٢٣٥ ـ **المعجم الكبير**: الطبراني، الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ) تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، ط الثانية، نشر دار إحياء التراث العربي.

٢٣٦ ـ **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع**: الأندلسي، عبدالله بن عبد العزيز البكري، (ت ٤٨٧ هـ) ط الثالثة ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م، نشر عالم الكتب، بيروت ـ لبنان.

٢٣٧ ـ **المغني**: ابن قدامة، أبو محمد عبدالله بن أحمد (ت ٦٢٠ هـ) ط الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤ م، نشر دار الفكر، بيروت ـ لبنان.

٢٣٨ ـ **مقتل الحسين** عليه السلام: الخوارزمي، أبو المؤيد الموفق بن أحمد المكي أخطب خوارزم (ت ٥٦٨ هـ) تحقيق الشيخ محمد السماوي، ط النجف الأشرف ١٣٦٧ هـ، نشر مكتبة المفيد، قم ـ إيران.

٢٣٩ ـ **مقتل الحسين** عليه السلام: المقرم، السيد عبدالرزاق الموسوي (ت ١٣٩١ هـ) ط الثانية ١٤١١ هـ، نشر دار الثقافة قم ـ إيران.

٢٤٠ ـ **الملل والنحل**: الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبدالكريم (ت ٥٤٨ هـ)

ط الثانية ، تخريج محمد بن فتح الله ، نشر مكتبة الأنجلو المصرية .

٢٤١ ـ **مناظرات في الإمامة** : عبدالله الحسن ، ط الأولى ١٤١٥ هـ ، نشر أنوار الهدى ، قم ـ ايران .

٢٤٢ ـ **مناظرات في الحرمين الشريفين**: البطحائي ، السيد علي ، ط سنة ١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥م ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ـ لبنان .

٢٤٣ ـ **المناقب**: الخوارزمي ، الموفق بن أحمد بن محمد المكي (ت ٥٦٨ هـ) تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، ط الثانية ١٤١١ هـ ، نشر مؤسسة النشر الإسلامي .

٢٤٤ ـ **مناقب آل أبي طالب**: ابن شهرآشوب ، أبو جعفر رشيدالدين محمد بن علي المازندراني (ت ٥٨٨ هـ) ط المطبعة العلمية ، نشر مؤسسة انتشارات العلامة ، قم ـ إيران .

٢٤٥ ـ **مناقب الشافعي**: البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) ط الأولى ١٣٩١ هـ ـ ١٩٧١ م ، نشر مكتبة التراث ، القاهرة ـ مصر .

٢٤٦ ـ **مناقب علي بن أبي طالب** عليه السلام : ابن المغازلي ، الحسن بن علي بن محمد الشافعي (ت ٤٨٣ هـ) تحقيق محمد باقر البهبودي ، نشر المطبعة الإسلامية ١٣٩٤ هـ ، طهران ـ إيران .

٢٤٧ ـ **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**: ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن محمد (ت ٥٩٧ هـ) ط الأولى ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان .

٢٤٨ ـ **المنخول من تعليقات الأصول**: الغزالي ، أبو حامد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ) ط الثانية سنة ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م ، نشر دار الفكر ، دمشق ـ سوريا .

٢٤٩ ـ **منية الراغب في إيمان أبي طالب** : الطبسي ، الشيخ محمد رضا

(ت ١٤٠٥ هـ) ط الأولى ١٤١٧ هـ، نشر المكتب الإعلامي الإسلامي، قم ـ ايران.

٢٥٠ ـ **الموطأ**: مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، ط دار إحياء الكتب العربية ١٣٧٠ هـ ـ ١٩٥١م، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان.

٢٥١ ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**: الذهبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق علي محمد البجاوي، ط دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.

حرف *النون*

٢٥٢ ـ **النص والاجتهاد**: العاملي، السيد عبد الحسين شرف الدين (ت ١٣٧٧ هـ) تحقيق أبو مجتبى، ط الأولى ١٤٠٤ هـ، ط مطبعة سيد الشهداء عليه السلام قم ـ إيران.

٢٥٣ ـ **نظم درر السمطين**: في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين: الزرندي، جمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن الحنفي (ت ٧٥٠ هـ) تحقيق الدكتور محمد هادي الأميني، نشر مكتبة نينوى الحديثة، طهران ـ إيران.

٢٥٤ ـ **نهاية الدراية في شرح الوجيزة**: العاملي، السيد حسن الصدر الكاظمي (ت ١٣٥٤ هـ)، تحقيق ماجد الغرباوي، قم ـ ايران.

٢٥٥ ـ **نهج البلاغة لأمير المؤمنين** عليه السلام: تحقيق الدكتور صبحي الصالح، ط الخامسة ١٤١٢ هـ، نشر دار الهجرة، قم ـ إيران.

٢٥٦ ـ **نهج الحق وكشف الصدق**: الحلي، الحسن بن يوسف المطهر (ت ٧٣٦ هـ) تعليق الشيخ عين الله الأرموي، ط الربعة ١٤١٤ هـ، نشر دار الهجرة، قم ـ إيران.

٢٥٧ ـ **نور الأبصار في مناقب آل النبي المختار**: الشبلنجي، مؤمن بن الحسن بن مؤمن، (ت ق ١٣ هـ) ط القاهرة ١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٨م، نشر دار الفكر للطباعة والنشر.

حرف الواو

٢٥٨ ـ **وسائل الشيعة**: العاملي ، محمد بن الحسن الحر (ت ١١٠٤ هـ) ط السادسة ١٤٠٢ هـ ، نشر المكتبة الإسلامية ، طهران ـ إيران .

٢٥٩ ـ **وفاء الوفاء بأخبار المصطفى**: السمهودي ، نور الدين علي بن أحمد (ت ٩١١هـ) ط الرابعة ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

٢٦٠ ـ **الوفا بأحوال المصطفى**: ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧ هـ) ط الأولى سنة ١٣٨٦ هـ ـ ١٩٦٦ م ، نشر دار الكتب الحديثة ، مصر .

٢٦١ ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**: ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت ٦٨١ هـ) نشر دار صادر سنة ١٣٩٧ هـ ـ ١٩٧٧م ، بيروت ـ لبنان .

٢٦٢ ـ **وقعة صفين**: المنقري ، نصر بن مزاحم (ت ٢١٢ هـ) تحقيق وشرح عبد السلام هارون ، ط الثالثة ١٣٨٢ هـ ، نشر المؤسسة العربية الحديثة ، القاهرة ـ مصر ، (أوفست نشر مكتبة المرعشي ١٤٠٣ هـ) .

حرف الياء

٢٦٣ ـ **يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر**: الثعالبي ، أبو منصور عبد الملك بن إسماعيل (ت ٤٢٩ هـ) نشر دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .

٢٦٤ ـ **اليقين باختصاص مولانا علي بإمرة المؤمنين**: إبن طاووس ، رضي الدين علي ابن طاووس الحلي (ت ٦٦٤ هـ) ط الأولى ١٤١٠ هـ ـ ١٩٨٩م ، نشر دار

الصورة

العلوم، بيروت ـ لبنان .

٢٦٥ ـ **ينابيع المودة**: القندوزي ، سليمان بن إبراهيم الحنفي (ت ١٢٩٤ هـ) ط الثامنة ١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٦م ، نشر دار الكتب العراقية ، الكاظمية ـ العراق .

فهرس الجزء الثاني
مناظرات في الأحكام

التوسل بالأولياء ومسائل أُخرى

المُناظرة الأُولى

مناظرة الإمام الصادق عليه السلام مع أبي حنيفة في حكم التوسّل بالنبيّ صلى الله عليه وآله ٧

المُناظرة الثانية

مناظرة سلطان الواعظين مع الحافظ محمد رشيد في حكم التوسل ٩
أقسام الشرك ١٢
الشرك الجلي ١٣
النذر عندنا ١٦
الشرك الخفي ١٨
الشرك في الأسباب ٢٠
الشيعة نزيهون من أنواع الشرك ٢١
عقيدة الشيعة في التوسّل ٢٣
آل محمد صلى الله عليه وآله هم الوسيلة ٢٥
حديث الثقلين ٢٦

الصورة

حول البخاري وصحيحه ٢٧
النبي الأكرم صلى الله عليه وآله في الصحيحين ٣٠
احتياطات البخاري ٣٢
بعض مصادر حديث الثقلين ٣٤
حديث السفينة ٣٥

المُناظرة الثالثة

مناظرة السيد علي البطحائي مع بعضهم في حكم التوسّل بالأولياء عليهم السلام
والجلوس حول القبور ٤٣

حكم الخروج على أمير المؤمنين عليه السلام

المُناظرة الرابعة

مناظرة أُمّ سلمة مع عائشة في حكم الخروج على أمير المؤمنين عليه السلام ٤٩

المُناظرة الخامسة

مناظرة السيد علي البطحائي مع الشيخ رئيس الهيئة وبعض الأعضاء
في حكم قتال معاوية لأمير المؤمنين عليه السلام ٥٦

لعن معاوية

المُناظرة السادسة

مناظرة معتزلي مع بعضهم في حكم لعن معاوية ٦١

المُناظرة السابعة

مناظرة السيد عبدالله الشيرازي رحمه الله مع بعض العلماء في حكم لعن
معاوية ويزيد ٦٥

فهرس الكتاب الموضوعي ٥٠٣

المُناظرة الثامنة

مناظرة السيد محمد جواد المُهري مع الأستاذ عمر الشريف في وجوب محبّة أهل البيت عليهم السلام ٧٣

المُناظرة التاسعة

مناظرة الدكتور التيجاني مع أحد الأصدقاء في حكم الصلاة والسلام على أهل البيت عليهم السلام ٨٢

تقبيل ضريح النبي صلى الله عليه وآله والصلاة عنده

المُناظرة العاشرة

مناظرة السيد عبدالله الشيرازي مع بعضهم في حكم تقبيل ضريح النبي صلى الله عليه وآله ٨٩

المُناظرة الحادية عشر

مناظرة السيد علي البطحائي مع الشيخ سيف في حكم تقبيل ضريح النبي صلى الله عليه وآله والصلاة عنده ٩٢

بناء القبور وزيارتها

المُناظرة الثانية عشر

مناظرة أحد العلماء مع بعضهم في حكم بناء القبور ٩٩

المُناظرة الثالثة عشر

مناظرة أحد العلماء مع رئيس دائرة الأمر بالمعروف في حكم زيارة مرقدي عبدالمطلب وأبي طالب عليهما السلام ١٠٤

الصورة

السجود على التربة الحسينية وإقامة العزاء

المُناظرة الرابعة عشر

مناظرة الشيخ الأنطاكي مع بعضهم في حكم السجود على التربة الحسينية وإقامة العزاء..... ١١٣

المُناظرة الخامسة عشر

مناظرة السيد عبدالله الشيرازي مع بعض أهل العلم في حكم السجود على التربة الحسينية..... ١٢٦

المُناظرة السادسة عشر

مناظرة السيد عبدالله الشيرازي ﷺ مع رجل من أهل الفضل في حكم إقامة المآتم الحسينية..... ١٣١

البكاء على الحسين عليه السلام

المُناظرة السابعة عشر

مناظرة السيّد عبدالله الشيرازي ﷺ مع بعضهم في حكم البكاء على الحسين عليه السلام ١٣٧

المُناظرة الثامنة عشر

مناظرة السيد مصطفى العاملي مع رجل فلسطيني في حكم البكاء وإقامة العزاء على الحسين عليه السلام ١٤٢

المُناظرة التاسعة عشر

مناظرة الدكتور التيجاني مع السيد الصدر ﷺ في حكم الشهادة لأمير المؤمنين عليه السلام بالولاية والسجود على التربة والبكاء على الحسين عليه السلام..... ١٥٦

فهرس الكتاب الموضوعي ٥٠٥

مسح الرجلين في الوضوء

المُناظرة العشرون

مناظرة الشيخ المفيد مع أبي جعفر النسفي العراقي في حكم مسح الرجلين في الوضوء..... ١٦٥

المُناظرة الحادية والعشرون

مناظرة للشيخ الكراجكي في حكم مسح الرجلين في الوضوء..... ١٧٧

الجمع بين الصلاتين

المُناظرة الثانية والعشرون

مناظرة التيجاني مع السيد الصدر ﷺ في حكم الجمع بين الصلاتين ١٩٥

المُناظرة الثالثة والعشرون

مناظرة السيد أحمد الفالي مع الأستاذ جمال في حكم الجمع بين الصلاتين ٢٠٣

المُناظرة الرابعة والعشرون

مناظرة السيد مصطفى العاملي مع بعض الفلسطينيين في حكم الجمع بين الصلاتين ٢١٣

التقيـة

المُناظرة الخامسة والعشرون

مناظرة التيجاني مع أحد علماء السنة في حكم التقيّة..... ٢٢١

الصورة

المتعـة

المُناظرة السادسة والعشرون

مناظرة ابن عباس مع ابن الزبير في حكم المتعة ٢٢٧

المُناظرة السابعة والعشرون

مناظرة شيخ من أهل البصرة مع يحيى بن أكثم في حكم المتعة ٢٣٢

المُناظرة الثامنة والعشرون

مناظرة الشيخ المفيد مع شيخ من الإسماعيلية في حكم المتعة ٢٣٤

المُناظرة التاسعة والعشرون

مناظرة الشيخ المفيد مع أبي القاسم الداركي في حكم المتعة ٢٤٠

المُناظرة الثلاثون

مناظرة الشيخ المفيد وبعض الشيعة مع أبي القاسم الداركي أيضاً

في حكم المتعة ٢٤٣

المُناظرة الحادية والثلاثون

مناظرة السيد عبدالله الشيرازي مع رجل من أهل الفضل في حكم المتعة... ٢٤٥

الطـلاق ثلاثـاً

المُناظرة الثانية والثلاثون

مناظرة مؤمن الطاق مع أبي حنيفة في حكم الطلاق ثلاثاً ٢٥١

المُناظرة الثالثة والثلاثون

مناظرة الشيخ المفيد مع أبي محمد بن المأمون في حكم الطلاق ثلاثاً ٢٥٥

فهرس الكتاب الموضوعي ٥٠٧

صداق الزوجـة

المُناظرة الرابعة والثلاثون

مناظرة أحد العلماء مع بعض الجامعيين حول صداق الزوجة ٢٦١

القياس في الشريعة الإسلامية

المُناظرة الخامسة والثلاثون

مناظرة الامام الصادق عليه السلام مع أبي حنيفة في حكم القياس ٢٦٧

المُناظرة السادسة والثلاثون

مناظرة الشيخ المفيد مع أبي بكر الباقلاني وبعض المعتزلة في
حكم القياس ٢٧١

المُناظرة السابعة والثلاثون

مناظرة الشيخ الكراجكي مع أحد فقهاء العامّة في حكم القياس..... ٢٧٧

فتح باب الإجتهاد

المُناظرة الثامنة والثلاثون

مناظرة الشـيخ المفيد مع بعض فقهـاء العامّة في حكم الإجتهـاد
والتصويب..... ٢٨٩

المُناظرة التاسعة والثلاثون

مناظرة الشيخ سليمان البحراني مع بعض فضلاء العامة في حكم فتح
باب الإجتهاد..... ٢٩٤

الصورة

المُناظرة الأربعون

مناظرة سلطان الواعظين مع الحافظ محمد رشيد في حكم فتح باب الإجتهاد ووجوب التمسّك بأهل البيت عليهم السلام ٢٩٧
سدّ باب الإجتهاد عند العامّة ٢٩٨
انفتاح باب الإجتهاد عند الشيعة ٣٠٠
مَنْ الذي حصر المذاهب في أربعة ٣٠٢
الائمّة الأربعة ٣٠٧

المُناظرة الحادية والأربعون

مناظرة السيد محمد تقي الحكيم مع بعض علماء الأزهر في حكم فتح باب الإجتهاد ٣١١

الفهارس الفنيّة العامّة للكتاب

(١) فهرس الآيات القرآنيّة ٣١٧
(٢) فهرس الأحاديث الشريفة ٣٤٠
(٣) فهرس الآثار والأقوال ٣٦٦
(٤) فهرس أسماء المعصومين عليهم السلام ٣٨٩
(٥) فهرس الأعلام ٣٩٥
(٦) فهرس أعلام النساء ٤١٥
(٧) فهرس الكنى ٤١٧
(٨) فهرس الألقاب ٤٢٥

فهرس الكتاب الموضوعي ٥٠٩

(٩) فهرس الأشعار ٤٣٧

(١٠) فهرس الوقائع والأحداث ٤٤٨

(١١) فهرس الأماكن والبقاع ٤٥٠

(١٢) فهرس الملل والنحل والقبائل ٤٥٨

(١٣) فهرس مصادر الكتاب والتحقيق ٤٦٧

فهرس الكتاب الموضوعي ٥٠١

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ

(التوبه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجانًا. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضًا الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹